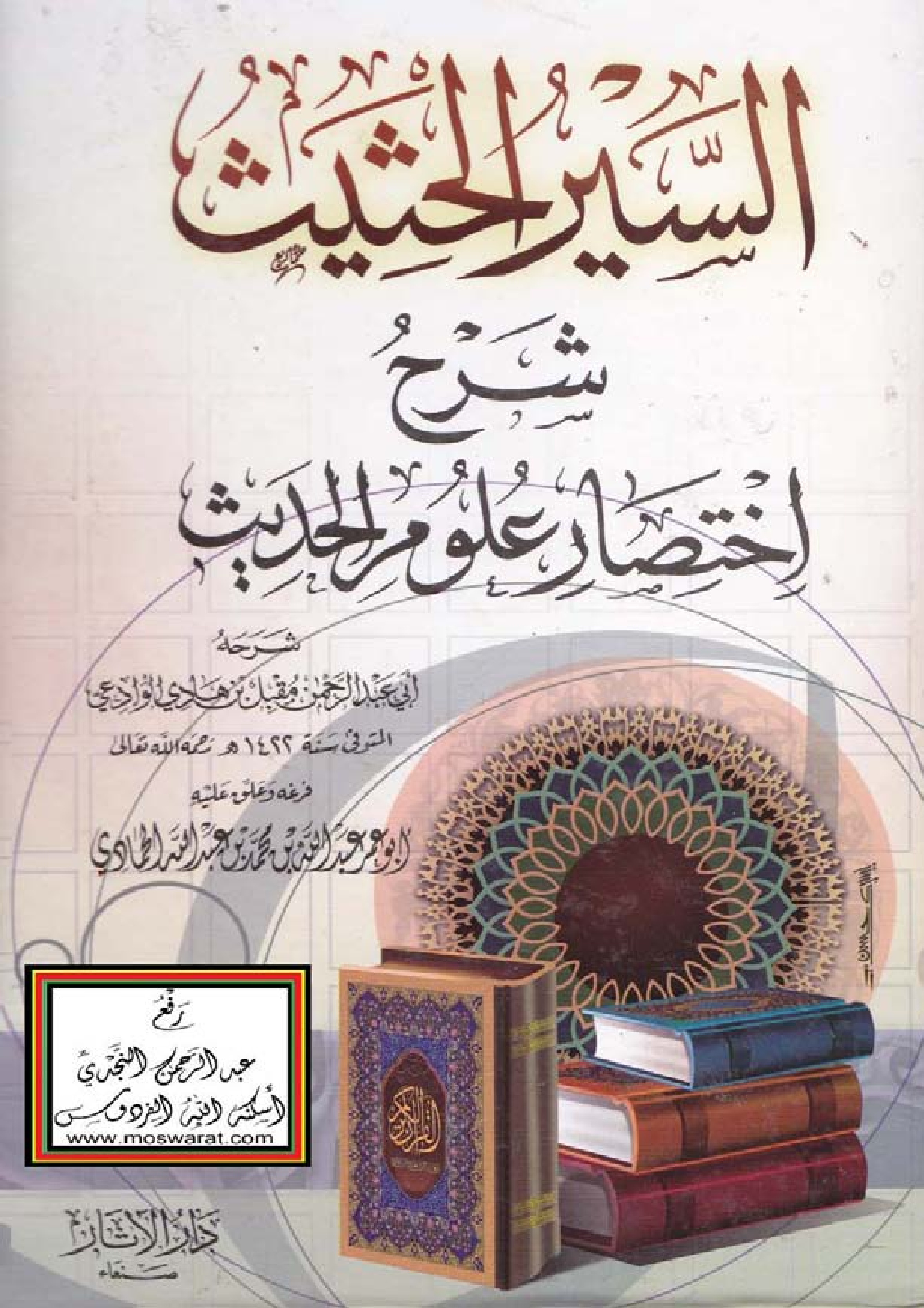

السير الحثيث
شرح
اختصار علوم الحديث
شرحه
أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي
المتوفى سنة ١٤٢٢ هـ رحمه الله تعالى
فرغه وعلق عليه
أبو عمر عبد الله بن محمد بن عبد الله الحمادي
دار الآثار
صنعاء
رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الباعث الحثيث

شرح

اختصار علوم الحديث

لـ دار الآثار

الطبعة الأولى

١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م

رقم الإيداع ٢٩٤/٢٠٠٧

عنوان صفحات الشيخ:

أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله

www.muqbel.net



www.dar-alathar.com

اليمن: صنعاء- شارع تعز- حي شميلة- مقابل جامع الخير- ص.ب ١٧١٩٠ فاكس ٦٠٣٢٥٦

(١ ٩٦٧+) هاتف: الإدارة ٦١٣٣٦٥ المكتبة ٦٣٣٧١٧ بريد إلكتروني *info@dar-alathar.com*

- فرع صنعاء: **الدائري الغربي- عمارة الخولاني-هاتف ٢٠٥٠٨٥**
- فرع عدن: **كريتر- بجوار مسجد أبان- هاتف ٢٦٦٩٨٦**
- فرع المكلا: **الشرج - أسفل المسجد الجامع من جهة القبلة-هاتف٣٠٧١١٢**
- فرع دماج: **دار الحديث - مقابل مسجد أهل السنة هاتف ٥١٩٣٢١**

الوكلاء خارج اليمن

- مصر: **دار الآثار: القاهرة - عين شمس الشرقية- هاتف ٦٤٢٢٣٢٣ - فاكس ٦٣٦٣٧٨٦**

الباعث الحثيث
شرح
اختصار علوم الحديث

شرحه
أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي
المتوفى سنة ١٤٢٢ هـ رحمه الله تعالى

فرّغه وعلّق عليه
أبو عمر عبد الله بن محمد بن عبد الله الحمادي



صنعاء

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۞ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١]

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار وبعد:

فإن شرف العلم بشرف المعلوم ولا شرف يعادل علم الكتاب والسنة فأصل الدين منها ولا استغناء عنها ولا بد من الرجوع إليها.

ورحم الله القائل:

دين النبي محمد أخبار … نعم المطية للفتى الآثار

لا ترغبن عن الحديث وأهله فالرأي ليل والحديث نهار
ولربما جهل الفتى أثر الهدى والشمس بازغة لها أنوار

قال الخطيب أبو بكر البغدادي: (ولو أن صاحب الرأي المذموم شغل نفسه بما ينفعه من العلوم، وطلب سنن رب العالمين واقتفى آثار الفقهاء والمحدثين لوجد في ذلك ما يغنيه عما سواه، واكتفى بالأثر عن رأيه الذي رآه؛ لأن الحديث يشتمل على معرفة أصول التوحيد، وبيان ما جاء من وجوه الوعد والوعيد وصفات رب العالمين تعالى عن مقالات الملحدين والإخبار عن صفات الجنة والنار، وما أعد الله -تعالى- فيهما للمتقين والفجار وما خلق الله في الأرضين والسماوات من صنوف العجائب وعظيم الآيات، وذكر الملائكة المقربين ونعت الصافين والمسبحين.

وفي الحديث قصص الأنبياء، وأخبار الزُّهَّادِ والأولياء، ومواعظ البلغاء، وكلام الفقهاء، وسير ملوك العرب والعجم، وأقاصيص المتقدمين من الأمم، وشرح مغازي الرسول وسراياه، وجمل أحكامه وقضاياه، وخطبه وعظاته، وأعلامه ومعجزاته، وعدة أزواجه وأولاده وأصهاره وأصحابه، وذكر فضائلهم ومآثرهم، وشرح أخبارهم ومناقبهم ومبلغ أعمارهم، وبيان أنسابهم، وفيه تفسير القرآن العظيم، وما فيه من النبإ والذكر الحكيم، وأقاويل الصحابة في الأحكام المحفوظ عنهم، وتسمية من ذهب إلى قول كل واحد منهم من الأئمة الخالفين والفقهاء المجتهدين)[1].

قلت: التمسك بالحديث أمان، والإحاطة به ترفع النقصان، والعالم به يصبح إمام الزمان.

فأهل الحديث إن لم يصاحبوا الرسول ﷺ، أنفاسه صحبوا، وبذكره استكانوا

---

(١) انتهى كلام الخطيب من كتابه شرف أصحاب الحديث ص(٣٦-٣٧).

وخلدوا، وبالصلاة والتسليم الدائمة عليه نعموا، وللأجر والثواب جمعوا.

ولعظيم منزلته ومكانه (قد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أُمَناءُ الله في خليقته والواسطة بين النبي ﷺ وأمته والمجتهدون في حفظ ملته، وأنوارهم زاهرة وفضائلهم سائرة وآياتهم باهرة، ومذاهبهم ظاهرة وحجتهم قاهرة.

وكل فئة تتحيز إلى هوى ترجع إليه أو تستحسن رأيًا تعكف عليه سوى أصحاب الحديث، فإن الكتاب عُدَّتُهم، والسنة حجتهم، والرسول فئتهم، وإليه نسبهم، لا يُعَرِّجُونَ على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء، يقبل منهم ما رووا عن الرسول، وهم المأمونون عليه، والعدول حفظة الدين وخزنته، وأوعية العلم وحملته.

إذا اختلف في حديث كان الرجوع إليهم، فما حكموا به فهو المقبول المسموع، ومنهم كل عالم وفقيه، وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة، ومخصوص بفضيلة، وقارئ متقن، وخطيب محسن، وهم الجمهور العظيم، وسبيلهم السبيل المستقيم، وكل مبتدع باعتقادهم يتظاهر، وعلى الإفصاح بغير مذاهبهم لا يتجاسر، من كادهم خَصَمَهُ الله، ومن عاندهم خذله الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم، والمحتاط لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر في السوء إليهم حسير، وإن الله على نصرهم لقدير)[١]. اهـ

هم الرجال لا يشقى معهم جليس، ولا يقوى على إغوائهم إبليس، ولا يبغضهم إلا كل خسيس، ويبذلون في سبيل حفظ الشرع كل غال ونفيس، (فشأنهم حفظ الآثار، وقطع المفاوز والقِفَار، وركوب البَرَارِي والبحار، فاقتباس ما شرع الرسول المصطفى لا يعرجون عنه إلى رأي أو هوى)[٢].

---

(١) قاله الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص(٣٧-٣٨) ما بين القوسين.

(٢) قاله الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص(٣٩) ما بين القوسين فقط.

فهم (فرسان هذا العلم الذين حفظوا على المسلمين الدين، وهدوهم إلى الصراط المستقيم، الذين آثروا قطع المفاوز والقفار، على التنعم في [الدِّمَنِ والأوطار]، في طلب السنن في الأمصار، وجمعها بالرحل والأسفار، والدوران في جميع الأقطار، حتى إن أحدهم ليرحل في الحديث الواحد الفَرَاسِخَ البعيدة، وفي الكلمة الواحدة الأيام الكثيرة؛ لئلا يُدْخِلَ [مضل] في السنن شيئًا يُضِلُّ به، وإن فعل؛ فهم الذابون عن رسول الله ﷺ ذلك الكذب، والقائمون بنصرة الدين)[1]. اهـ

هم حُرَّاسُ الشريعة من كل زائغ ومُرْجِفٍ ودخيل، وزنديق عليل، (حرسوا سنته حفظًا ونقلًا، حتى ثبتوا بذلك أصلها، وكانوا أحق بها وأهلها، وكم من ملحد يروم أن يخلق بالشريعة ما ليس منها، والله -تعالى- يذب بأصحاب الحديث عنها، فهم الحُفَّاظُ لأركانها، والقوامون بأمرها وشأنها، إذا صدف عن الدفاع عنها، فهم دونها يناضلون، أولئك حزب الله، ألا إن حزب الله هم المفلحون)[2]. اهـ

فلما كان هذا العلم بهذه المنزلة العلية والدرجة الرفيعة، وكان أهله بوصف عظيم شامل لحسن المعاني والأوصاف اهتم بهذا الفن العلماء الجهابذة قديمًا وحديثًا، حفظًا وتصنيفًا، جمعًا وتنقيحًا، شرحًا وتوضيحًا، اختصارًا وتلخيصًا، إطالةً وإيجازًا، نثرًا ونظمًا.

ومن بين تلك الاهتمامات النافعة في فن الحديث، ما قعده العلماء واصطلحوه وجمعوه من اصطلاحات وأسماء وتعريفات وحدود وقواعد وضوابط، كل ذلك تحت مسمى: (مصطلح الحديث) حيث شمل هذا العلم عدة أنواع من

---

(١) قاله ابن حبان في المجروحين (١/ ٣١) ما بين القوسين فقط.
قوله (الدمن) جمع (دمنة)، والدمنة: آثار الناس وما سودوا. انظر «مختار الصحاح» ص(١٢٤).
وقوله: (مضل) هو الصواب، وفي المطبوع عندي: (فصل) وهو خطأ مطبعي بلا ريب.

(٢) قاله الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص(٣١) ما بين القوسين.

علوم الحديث؛ كالصحيح والحسن والضعيف والمنقطع والمُعْضَلِ والموضوع..... وَهَلُمَّ جرًّا.

ثم شرع علماء الحديث في شرح هذه الاصطلاحات وتوضيحها والتمثيل لها؛ لتكون وسيلة للغاية العظمى ألا وهي: معرفة صحة الحديث من ضعفه وحسنه ووهنه، وبذلك قد سهلوا الطريق لطالب هذا الفن فجزاهم الله خيرًا.

ومن أهم وأحسن ما كتب في فن (مصطلح الحديث) كتاب "علوم الحديث" للإمام العلامة أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشَّهْرُزُورِيِّ الشهير بابن الصلاح.

فنظرًا لجمال ما كَتَبَ وقوة ما قَعَّدَ وجمع، اهتم العلماء قديمًا وحديثًا بتصنيفه الفذ من معلق عليه ومنكت؛ كـ"النكت" للحافظ العراقي والمعروف بـ"التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح" ومثل "النكت" للعلامة بدر الدين الزركشي وطبع حديثًا في أربعة أجزاء ومثل "النكت" للحافظ ابن حجر وقد طبع في مجلدين ولم يكمل.

كما اهتم العلماءُ بشرح ما أشكل من كتاب ابن الصلاح وتوضيحه كما صنع برهان الدين الأبناسي في كتابه: "الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح" وقد طبع حديثًا في مجلدين، وابن الأبناسي اعتمد في الغالب على الحافظ العراقي في شرحه؛ استفاد من كتابيه "التبصرة" و"التقييد والإيضاح" وأضاف شيئًا من عنده في شرحه المذكور.

واهتم العلماء بنظم مقدمة ابن الصلاح كما صنع العراقي في ألفيته ثم شرح نظمه في كتابه الموسوم بـ"التبصرة والتذكرة"، وكذا شرح الألفية زكريا الأنصاري الشافعي وسماه: "فتح الباقي على ألفية العراقي"، وكذا شرح الألفية الحافظ السخاوي واسم شرحه: "فتح المغيث شرح ألفية الحديث".

كما اعتنى العلماء باختصار مقدمة ابن الصلاح حيث عمد عماد الدين

إسماعيل بن شهاب الدين عمر بن كثير الدمشقي إلى المقدمة لابن الصلاح فاختصرها اختصارًا لطيفًا، من غير خلل ولا عيب وهو اختصاره المعروف بـ"اختصار علوم الحديث" فكان جامعًا مانعًا مرجعًا للعلماء، سندًا لطلبة العلم يبدأ به طالب هذا الفن؛ لسهولته ويسره ووضوحه وحسنه.

فاعتنى به طلاب العلم والمشايخ والعلماء، دراسة وقراءة وشرحًا. فمن شروحه المشهورة في العصور الحاضرة تعليقات العلامة أحمد بن محمد شاكر المصري رَحِمَهُ اللَّهُ حيث علق عليه شرحًا وتوضيحًا وضبطًا للأسماء وغيرها، وهو شرحه الموسوم بـ: "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث".

وكذا للشيخ محمد عبد الرزاق حمزة تعليقات طيبة على هذا الاختصار.

ثم جاء بعدهما الإمام محمد ناصر الدين الألباني خاتمة المحدثين فعلق على هذا المختصر لابن كثير، وعلى تعليقات أحمد شاكر فجاء الشرح شاملًا مفيدًا معينًا للطلبة.

وممن اعتنى بهذا الاختصار العلامة الشيخ محدث الديار اليمنية مقبل بن هادي الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ حيث شرح هذا المختصر أكثر من مرة فقمت بنسخ هذا الشرح من الأشرطة، وإخراجه للطالب الجاد المستفيد وسميته: "السير الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث".

ففي أعلى الصفحة المتن الأصل وهو: "اختصار علوم الحديث" لابن كثير ثم يلي الخط الأول "السير الحثيث" وهو شرح العلامة مقبل بن هادي.

وشرح فضيلة العلامة مقبل بن هادي يتميز باليسر والسهولة مما يعين المبتدئ في هذا الفن على الفهم والاستيعاب إن كان جادًّا في سيره وإقباله على هذا العلم العميق.



ترجمة العلامة مقبل بن هادي الوادعي
شارح "اختصار علوم الحديث"

* اسمه ونسبه:

هو العلامة الإمام المحدث الفقيه، اللغوي، البارع المتقن، الحافظ الزاهد، الورع العابد شيخ الإسلام، بقية السلف الكرام، أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي بن مقبل بن قايدة[1] الهَمْداني الوادعي الخلاليُّ من قبيلة آل راشد.

فهو رحمه الله كما يقول عن نفسه: (أنا من وادعة التي هي: شرق صعدة من وادي دَمَّاجَ) اهـ

وقال رحمه الله: (وادعة في بلاد شتَّى من البلاد اليمنية، وأكبرها فيها أعلم الساكنون بلواء صعدة فهم يسكنون بدَمَّاج شرقي صعدة وبصَحوة في أعلى دماج تحت جبل بَرَاش، وبالدَّرب وآل حجَّاج والطُّلُول بين شرقي صعدة وجنوبها وبشمال صعدة الزَّور وآل نائل وآل رطَّاس والرِّزامات في وادي نُشُور، وبحاشد غربي الصنعانيَّة ويسمون وادعة حاشد؛ لأنهم يسكنون في بلاد حاشد...، ووادعة في نَجْران في أعلى وادي نجران ووادعة في ظَهْران الجنوب.) اهـ بتصرف.

* طلبه للعلم:

مع أن الشيخ رحمه الله طلب العلم على الكبر، ومع أنه انقضى من عمره ما لا يستهان به من الوقت مع ذلك كله قد برع الشيخ رحمه الله في علم الشريعة فبارك الله في وقته وعمره وزمانه؛ وذلك بسبب إخلاصه ولا نزكي على الله أحدًا.

ويمكن تلخيص مراحل طلبه للعلم كما يلي:

---

(١) (قايدة: اسم رجل) هامش كتاب ترجمة الشيخ مقبل ص(١٧).

درس الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المكتب حتى انتهى من منهجه ثم ضاع من عمره ما شاء الله في غير طلب العلم كما سبق الإشارة إليه وذلك بسبب عدم وجود من كان يرغبه في العلم ويعينه عليه.

ولكن كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ محبًا للعلم فطلب العلم في (جامع الهادي) وهي مرحلة أخرى من مسيرته العلمية، وأيضًا لم يجد المساعد والناصر له هذه المرة في طريق العلم.

ثم شاء الله -بمنه وكرمه- أن يغادر الشيخ إلى أرض الحرمين وَنَجْدٍ وعمل حارسًا في الحجون بمكة مما هَيَّأَ له فرصة الاطلاع والقراءة.

وقد كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسمعُ الواعظين ويعجبه وعظهم حتى يَسَّرَ الله له ناصحًا من الواعظين حيث استنصحه الشيخ في الكتب المفيدة التي يشتريها ليطلع عليها؟ فأرشده هذا إلى: "صحيح البخاري" و"بلوغ المرام" و"رياض الصالحين" و"فتح المجيد شرح كتاب التوحيد"، وأعطاه نُسَيخَاتٍ من مقررات التوحيد فعكف الشيخ على هذه الكتب فَيَسَّرَ الله له الفهم، وَعَلِقَتِ الكتب في ذهنه؛ لأن العمل على خلافها تمامًا في بلده، خاصة كتاب "فتح المجيد".

* عودة الشيخ إلى بلده:

بعد أن قرأ الشيخ ما قرأ في التوحيد وعلوم السنة، عاد إلى بلده فأخذ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ينكر ما رآه يخالف التوحيد؛ كالذبح لغير الله وبناء القباب على الأموات، والاستغاثة بهم وندائهم، فبلغ القبورية ذلك فأنكروا على الشيخ عقيدته حتى اعتبروه ممن بدل دينه فيستحق القتل!

لكنهم قرروا أن يدخلوه (جامع الهادي)؛ لإزالة الشبهة المزعومة بحيث يدرس عندهم، وقد كانوا شيعة قبورية، فدرس في (جامع الهادي) "العقد الثمين" وفي "الثلاثين المسألة وشرحها" وغير ذلك.

فلما رأى الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كتب المدرسة غير مفيدة حاشا النحو درس عندهم "الآجرومية" و"قطر الندى" وَدَرَّسَهُ القاضي (قاسم بن يحي شويل) "بلوغ المرام" فأنكروا عليهما ذلك فتركاه.

فأقبل الشيخ -تاركًا كتب المعتزلة والشيعة- على كتب النحو مثل "قطر الندى" حيث درسه مرارًا على (إسماعيل حطبة) في المسجد الذي يسكن فيه الشيخ ويصلي فيه (إسماعيل حطبة).

* عودة الشيخ إلى نجد:

ثم عاد الشيخ إلى أرض الحرمين ونجد فبقي في نجد قدر شهر ونصف في (مدرسة تحفيظ القرآن) التابعة للشيخ (محمد سنان الحدائي) فأكرمه لما رأى منه علو الهمة والاستفادة فنصحه بالاستمرار مدة حتى يرسله إلى (الجامعة الإسلامية).

* ذهاب الشيخ إلى مكة:

ثم عزم الشيخ على السفر إلى مكة فكان يعمل إذا وجد عملًا ويطلب العلم في الليل ويحضر دروس الشيخ (يحي بن عثمان الباكستاني) في "تفسير ابن كثير" "والبخاري" و"مسلم".

ثم فتح معهد الحرم المكي وتقدم الشيخ للاختبار مع مجموعة من طلبة العلم فَنَجَحَ وَقُبِلَ.

وبعد الاستقرار بالمعهد خرج إلى نجران ليعود بأهله فأتى بهم وسكن بمكة مدة الدراسة في المعهد وهي ما يعادل ست سنين مع الدراسة في الحرم نفسه.

* انتقال الشيخ إلى المدينة ثم إلى الجامعة الإسلامية:

بعد أن انتهى من معهد الحرم من المتوسط والثانوية وكل الدروس الدينية انتقل الشيخ إلى المدينة حيث الجامعة الإسلامية فحول إلى كلية الدعوة وأصول الدين.

وانتسب الشيخ في العطلة إلى كلية شرعية؛ ليتزود بالعلم وخشية ضياع الوقت؛ ولأن الدروس متقاربة وبعضها متحدة فهي عبارة عن مراجعة لما درسه في كلية الدعوة، فأعطي الشيخ شهادتين بناءً على ذلك.

ولما انتهى الشيخ من دراسة الكليتين شرع في الدراسات العليا وهي (الماجستير) وحصل على الشهادة العليا وهي الماجستير بتقدير جيد جدًّا من هناك.

* تَفَوُّقُ الشيخ العلمي:

منذ أن كان الشيخ في الحرم المكي كان يُدَرِّسُ بعض طلبة العلم في "قطر الندى" وفي "التحفة السنية".

ولما كان بالحرم المدني كان يدرس بعض طلبة العلم "التحفة السنية" ثم وعدهم بدروس في بيته بعد العصر في "جامع الترمذي" و"قطر الندى" و"الباعث الحثيث" فانتشرت له دعوة علمية كبيرة في المدينة ملأتها خلال ست سنين.

* عودة الشيخ إلى اليمن:

ثم بعد فترة عاد الشيخ إلى اليمن ومكث يعلم الأولاد القرآن فتكالب عليه الأعداء، ولم يكن له سند إلا الله وكفى به ناصرًا ومؤيدًا فكان رَحِمَهُ اللهُ يكثر من قوله: (حسبي الله ونعم الوكيل).

لكن الشيخ صبر وصابر وثابر وقام بعض أقربائه ببناء مكتبة صغيرة ومسجد صغير في البلاد التي يقيم فيها فصلوا فيه؛ درءًا للفتن والمشاكل. ومكث الشيخ في مكتبته وفتح الله عليه وضربت له آباط الإبل، فجاءه الطلاب من: مصر والكويت ومن أرض الحرمين ونجد وعدن وحضرموت والجزائر وليبيا والصومال وبلجيكا وغيرها من البلاد حتى بلغ الطلاب نحو ألف طالب وخمسمائة عائلة.

* محنة الشيخ:

تعرض الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ كغيره من أهل السنة والحق إلى عدة مِحَنٍ:

منها أنه لما كان بالمدينة وأخذ ينشر السنة مع طلبة العلم؛ كالصلاة إلى سترة ومحاربة الأحاديث الضعيفة تكالب عليه المُقَلِّدَةُ بسبب ذلك؛ ولأخطاء بعض الإخوة المبتدئين لحماستهم الزائدة واستعجالهم آنذاك. وكان الشيخ يُحَضِّرُ رسالة الماجستير فدخلوا عليه وتم القبض عليه مع نحو مائة وخمسين وبقي في السجن نحو شهر أو شهر ونصف وبعدها خرج منها بحمد الله.

ومن المحن أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ لما عاد إلى اليمن يَسَّرَ الله من يُحضر له مكتبته من المدينة إلى اليمن، وكان مدير الإعلام في صعدة من الحاقدين على السنة؛ فَأَخَّرَهَا، وكالعادة رماه بتهمة الوهابية وأن كتبه كتب وهابية فعرقلت كثيرًا، لكن سعى من سعى من إخوانه وأهل الخير ثم تم فَكُّ أسرها فاستلمها الشيخ بعد عناء طويل ومحاولات جَادَّةٍ.

* علو همة الشيخ وكتابه "الصحيح المسند":

سمع الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أحد مشايخه يقول: (الصحيح في غير الصحيحين يعد على الأصابع) أي: الأحاديث الصحيحة خارج الصحيحين قليلة، فَعَلِقَتْ هذه الكلمة في ذهنه مفكرًا فيها فعزم على إثبات نقيضها فألف "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، فانظر يا طالب العلم إلى علو همة الرجال الجهابذة واقتد بهم!

* وفاة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بعد جهاد طويل في الدعوة في سبيل الله، ونشر العلم الصحيح والسنة الصافية من الينابيع العالية والغالية، وبعد معاناة من مرض أَلَمَّ بالشيخ ومع غروب شمس السبت في (٣٠) من ربيع الآخر عام (١٤٢٢هـ) توفي الشيخ

الإمام رَحِمَهُ الله بمدينة جُدَّةَ ليرحل عن العالم الإسلامي والدعوة رابع إمام من أئمة الدعوة السلفية وأعني بهم: الإمام الألباني والإمام ابن باز والإمام ابن عثيمين والإمام مقبل بن هادي الوادعي فرحمة الله عليهم أجمعين[١].

*** مشايخ الشيخ مقبل:**

تتلمذ الشيخ على عدة علماء ومشايخ منهم:

١-قاسم بن يحي شويل.

٢-إسماعيل حطبة.

٣-يحي بن عثمان الباكستاني.

٤-يحي الأشول.

٥-عبدالرزاق الشاحذي المحويتي.

٦-عبدالعزيز السبيل.

٧-عبدالله بن محمد بن حُمَيْدٍ.

٨-محمد السبيل.

٩-عبدالعزيز بن راشد النجدي.

١٠-محمد بن عبدالله الصومالي.

١١-السيد محمد الحكيم.

١٢-محمود عبدالوهاب فايد.

---

(١) ترجمة الشيخ هذه مأخوذة بتمامها من كتاب: "ترجمة أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي" بقلمه هو. وانظر أيضًا كتاب "نبذة مختصرة من نصائح والدي العلامة مقبل بن هادي الوادعي وسيرته العَطِرَةِ" تأليف ابنته أم عبدالله بنت الشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

١٣-محمد الأمين المصري.

١٤- السيد محمد الحكيم المصري.

١٥-حماد بن محمد الأنصاري.

١٦-عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.

١٧-محمد ناصر الدين الألباني.

* صفات الشيخ الخُلُقية:

كان أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي رحمه الله علامة نادر المثيل في العلم والورع وحسن الخلق والصفات الحميدة، ومن خلال سماعي لأشرطته واطلاعي على كتبه يمكنني وصفه بما يلي:

(١) علو الهمة في طلب العلم:

كان رحمه الله قارئًا مطلعًا، واسع الاطلاع سريع الفهم محبًّا للعلم النقي النابع من الكتاب والسنة، فلم يَرْعَهُ أحد حق الرعاية والتوجيه ولكن مع ذلك نبغ واجتهد بفضل الله وتوفيقه، تقول ابنته أم عبدالله: إن أباها كان يقول: (ما أَحْسَنَ العلم، أحسن من الذهب والوَرِق وأحسن من النساء الجميلات وأحسن من الملك) ويقول: (إن شاء الله نطلب العلم حتى الموت) انتهى من كتاب "نبذة مختصرة" ص(٢٢).

(٢) الصبر والاحتساب:

صبر الشيخ في سبيل طلب العلم والدعوة صبرًا عظيمًا، وتعرض لعدة محن وفتن ولم يصرفه كل ذلك عن طلب العلم والدعوة، ولقد كان وحيدًا لا يعرفه أحد لكن بتقواه وصبره وإخلاصه قاد الدعوة في ديار اليمن، وأخرج طلبة جهابذة نفع الله بهم.

وبفضل الله وتوفيقه ثم بسبب صبر الشيخ واحتسابه انتشرت السنة في اليمن، فحمل دعوة السنة على أكتافه؛ فَعَادَتْهُ كل الطوائف والأحزاب والفرق، فلم يستطيعوا الصمود في وجهه؛ فانتشرت السنة.

(٣) الورع والزهد:

كان الشيخ وَرِعًا زاهدًا، يتحرى الحلال ويجتنب الشبهات وكان يجوع ليشبع أو يأكل تلامذته، ومن ورعه أنه ما كان يقبل التبرعات من أيِّ جمعية أو جهة خيرية وقد أداه ورعه إلى تأليف رسالة في تحريم المسألة وتقول ابنته أم عبدالله في وصف زهده: (فهو زاهد عن الدنيا وحطامها الفاني الحقير؛ فلا يَعْبَأُ بها جاءت أو غادرت). انتهى[(١)].

(٤) الشجاعة والصراحة:

كان الشيخ رحمه الله شجاعًا صريحًا ناطقًا بالحق، محذرًا من أهل البدع والأهواء شديدًا عليهم آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر، لا يخشى في الله لومة لائم يذكرني -والله- بشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وكل ذلك كان بحكمة وعدم إثارة فتن ما أمكن؛ لأنه كان حكيمًا في تصرفاته يشكل الوفود من العقلاء لإطفاء الفتن في أي مكان بين المسلمين، ويكلفهم بذلك مع التوجيه والنصح.

(٥) الفهم المتميز والقدرة على الشرح:

تميز الشيخ مقبل رحمه الله بفهم ثاقب ونظرة دقيقة وفراسة حميدة، فكان يشرح العلوم بأسهل عبارة وأوجز إشارة دون تنطع ولا تعقيد ولا غزارة. ذلل العلوم

---

(١) "نبذة مختصرة من نصائح والدي العلامة مقبل بن هادي وسيرته العَطِرَةِ" لأم عبدالله بنت الشيخ مقبل، ص(٢٨).

لطلابه فأحبوه وأحبوا العلم من خلال شرحه الميسر والعميق في الوقت نفسه. وأكبر دليل على ذلك هذا الشرح الذي بين يديك فهو شرح موسع وسهل ومفيد وهو مفتاح ومدخل مهم لفهم علم مصطلح الحديث لن يستغني عنه أي طالب علم في هذا الزمان وغيره بإذن الله تعالى.

⑥ التمسك بالدليل والسنة وعلى فهم سلف الأمة:

كان الشيخ رَحِمَهُ الله يتمسك بالدليل إذا صح عنده ولا يبالي بمن خالفه، فقد اعتاد على أخذ علمه من الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح وربَّى تلامذته على ذلك، فزرع فيهم الالتزام بالدليل وحب التمسك بأخذه من الكتاب والسنة.

تقول أم عبدالله ابنته -وَفَّقَهَا اللهُ- وهي تحكي عنه: (ومن كلامه: سُنَّة رسول الله ﷺ لن نتركها ولو تعاضضنا بالأسنان) انتهى من كتاب: "نبذة مختصرة" ص(٢٦).

وأما عن فهم السلف فتقول أم عبدالله حاكية عنه: (يقول رَحِمَهُ الله: نحن متعبدون بفهم السلف الصالح الذي يوافق الأدلة، ونقول: إنهم قد سبقونا إلى كل خير وقد جاء الثناء عليهم، مثل: قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ [التوبة:١٠٠] وقول النبي: «**خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم**»[١] ففيه إشارات وليس فيها تصريح بأن يؤخذ بفهمهم) انتهى[٢].

قلت: ولمزيد من المعرفة والاطلاع على صفات الشيخ ونصائحه انظر كتاب "نبذة مختصرة من نصائح والدي العلامة مقبل بن هادي الوادعي وسيرته العطرة" لابنة الشيخ أم عبدالله بنت الشيخ مقبل.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٥٠٨) و(٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٥٣٦)، والنسائي في سننه (٣٨٠٩).

(٢) كتاب "نبذة مختصرة" ص(٢٦).

موارد الشرح وميزته

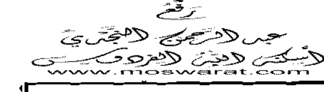
تأتي ميزة هذا الشرح أن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ سبق وأن شرح كتاب "اختصار علوم الحديث" لبعض الطلبة في المدينة، وعليه يكون هذا الشرح ليس بأول شرح، مما يعني تمكن الشيخ من فهم الكتاب جيدًا.

وجملة ما تبين لي من مصادر رجع إليها الشيخ في شرحه -وليس على سبيل الحصر وإنما ظاهرًا- تتلخص في المصادر التالية:

- نزهة النظر في شرح نخبة الفِكَر للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ.
- فتح المغيث للحافظ السخاوي.
- توضيح الأفكار للصنعاني.
- ألفية الحديث للحافظ السيوطي.
- تدريب الراوي للسيوطي.
- معرفة علوم الحديث للحاكم.
- التقييد والإيضاح للعراقي.
- صحيح البخاري.
- صحيح مسلم.
- فتح الباري للحافظ ابن حجر.
- الإلزامات والتتبع للدارقطني.

- الميزان للذهبي.
- تذكرة الحُفَّاظِ للذهبي.
- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر.
- هدي الساري للحافظ ابن حجر.
- لسان الميزان للحافظ ابن حجر.
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم.
- الإصابة للحافظ ابن حجر.
- الاستيعاب لابن عبدالبر.
- مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا.
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي.
- شرح النووي على صحيح مسلم.

إلى غير ذلك من المراجع والمصادر.



منهج التحقيق والعمل فيه

حيث إن الشرح عبارة عن أشرطة منسوخة وليس بتأليف؛ فقد واجهتني عدة صعوبات منها: ضعف الصوت أحيانًا، والانقطاع في العبارة تارة، لكن ولله الحمد تَيسر الأمر وكان التحقيق ماضيًا وسلكت فيه المنهج التالي:

١ نسخت الأشرطة بكاملها على هوامش «اختصار علوم الحديث» مع تعليق أحمد شاكر المعروف بالباعث؛ بحيث جعلت شرح الشيخ بجانب كل عبارة شرحها.

٢ ثم نسخت هذا الشرح في عدة دفاتر كبيرة مع إعادة سماع الأشرطة مرة ثانية، وتم من خلال هذه المرحلة استدراك السقط الممكن أو الوهم الناتج مني في النسخ الأول.

٣ نظرًا لقدم التسجيل والتشويش الذي فيه أحيانًا مما يؤدي إلى عدم وضوح بعض العبارات اشتريت جهاز تسجيل كبير يمكن من خلاله تصفية الصوت قدر الإمكان.

٤ جعلت متن كتاب «اختصار علوم الحديث» لابن كثير أولاً فوق الكل ثم يليه خط ويلي الخط الأول شرح الشيخ العلامة الشيخ مقبل، ثم يلي هذا الشرح خط ثانٍ، ثم يلي هذا الخط الثاني التعليقات والنكت وهي عبارة عن تخريج للآيات والأحاديث وعزوٍ للمصادر وغير ذلك وهذا من جهدي وعملي، والفضل لله وحده.

٥ جعلت المتن المشروح بين قوسين وهو كلام ابن كثير ثم يليه مباشرة خارج القوسين شرح الشيخ مقبل رَحِمَهُ اللَّهُ هكذا؛ قوله: (....) ثم يبدأ شرح

الشيخ. فالشيخ رحمه الله لم يشرح كل عبارة في كتاب "اختصار علوم الحديث".

٦ إن قرأ الشيخ رحمه الله شيئًا من تعليقات أحمد شاكر أَثْبَتُّهَا في موطن شرح الشيخ، وجعلت ذلك بين قوسين مع الإشارة إلى هذا في الحاشية.

٧ إذا قلت في أثناء الشرح: قال الشيخ أو قال الشيخ الشارح أو قال أبو عبدالرحمن أو قال الشيخ الإمام فإنني أعني به: العلامة مقبل بن هادي رحمه الله.

٨ قد يحدث في الكلام تقديم وتأخير بسبب مداخلة أو إعادة شرح حينها أضع كل كلام في موضعه المناسب مع الإشارة إلى ذلك في الحاشية.

٩ قد يحصل في الشريط انقطاع فلا تتم الجملة خاصة في نهاية الشريط فأُشير إلى ذلك في الحاشية، وأحيانًا أكمل الجملة من عندي بحسب السياق فأجعلها بين قوسين إشارة إلى أنها زيادة في النص. وهذا يحصل لأن الشرح كما أسلفت من أشرطة وليس بتأليف.

١٠ نظرًا لسوء التسجيل أحيانًا قد لا تكون الكلمة واضحة بشكل جيد فأجتهد في فهمها بحسب السياق والسباق فأجعلها بين قوسين وقد أُشير إلى ذلك في الحاشية قائلًا: لعل الكلمة كذلك وهذا نادر ولله الحمد.

١١ حيث إن الشرح يختلف عن التأليف فقد لا يكمل الشيخ الجملة أحيانًا كعادة أي متكلم؛ إذ إنه يقطعها فينتقل إلى غيرها فأضطر إلى إتمامها جاعلًا ذلك بين قوسين (...) ومشيرًا إلى ذلك في الحاشية.

١٢ إذن قد أجعل بعض الكلمات بين قوسين؛ لما أشرت إليه أعلاه، ولسبب آخر كأن يستأنف الشيخ الكلام على فنٍّ من أنواع علوم الحديث أو مسألة فيه، حينها أُعَنْوِنُ لذلك بين معكوفين بقولي: مسألة، حتى يعلم القارئ عما يكون الحديث القادم، ولا يشعر بأي انقطاع في الكلام هكذا أعني: [مسألة:...].

١٣ قد تكون هناك مداخلة أو أسئلة من بعض الطلبة في أثناء الشرح

جعلت ذلك بين معكوفين هكذا: [مداخلة:...] ثم أجعل جواب الشيخ بعد ذلك مباشرة مُصَدِّرًا الجواب بقولي: قال الشيخ:...، أو: قال أبو عبدالرحمن:...، أو: قال الشيخ الإمام:...، أو: قال الشيخ الشارح:...، ولم أتقيد بعبارة الطلبة بنصها؛ لعدم وضوحها أحيانًا فاضطررت إلى سياقها من خلال الجواب.

١٤ قد يسأل الشيخ سؤالًا في أثناء الشرح أو نهاية الدرس فيجيب عنه أحد الطلبة فيقره الشيخ حينها أجعل الجواب بين قوسين مع الإشارة إلى أنه جواب من طالب؛ لتمييزه عن كلام الشيخ، وهذا نادر.

١٥ قد يسأل أحد الطلبة سؤالًا في أثناء الدرس أو نهايته لا يتعلق بالنوع نفسه المشروح حاليًا، فلم أُثبت تلك الأسئلة في موطن السؤال نفسه وإنما جعلتها في نهاية الكتاب وهي قليلة وعبرت عنها بقولي: أسئلة في فن المصطلح.

١٦ خرجت الأحاديث أحيانًا بتوسع وأحيانًا باختصار حسب الحاجة وإذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما قد أكتفي بالعزو إليهما أو إلى أحدهما؛ خشية الإطالة وأحيانًا إذا كان الحديث مما أخرجه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في أحد كتبه أشرت إلى تصحيحه وتخريجه مكتفيًا به؛ خشية أن يزداد حجم الكتاب.

١٧ جعلت الطبعة التي يقرأ منها الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ الأصل، وهي طبعة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ ثم قارنت متنها مع طبعة الشيخ علي بن حسن الحلبي حيث حقق الكتاب -أي الباعث الحثيث- وحقق "اختصار علوم الحديث" على نسختين خطيتين فاستدرك كثيرًا مما فات أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ فكانت نسخته جيدة جدًا، فما كان من خطإ أو نقص أو تحريف أو تصحيف أو زيادة سقطت من طبعة الشيخ أحمد شاكر استدركت ذلك كله من طبعة الشيخ علي بن حسن الحلبي، وإليها

الإشارة بقولي: وفي نسخة الحلبي أو في طبعة الحلبي أو في طبعة علي حسن أو نسخة علي حسن. ولقد استفدت كثيرًا من تعليقاته وعزوه فجزاه الله خيرًا.

١٨ أودعت في الحاشية بعض كلام الشيخ الألباني في بعض أنواع علوم الحديث وما رجحه فيها مما اطلعت عليه في كتبه أو سمعته في أشرطة سلسلة الهدى والنور لتكتمل الفائدة؛ لأنني بفضل الله قد سمعت للألباني أكثر من سبعمائة شريط تقريبًا.

١٩ عزوت ما أمكن عزوه مما نسبه الشيخ رَحِمَهُ اللهُ من كلام العلماء إلى المراجع وخرجت ما يمكن تخريجه من الآثار دون إطالة؛ إذ إن البحث في مثل هذا يطول والعمر قصير والوقت عزيز.

٢٠ حذفت بعض كلام الشيخ مما لا علاقة له بالشرح مثل قوله: (نعم يا إخواننا) وقوله: (ماذا..).

٢١ إن الأشرطة المتوفرة من شرح الشيخ على كتاب اختصار علوم الحديث ملفقة من شرحين: شرح كان غالب الطلبة فيه من المصريين، وشرح آخر غالب الطلبة فيه من اليمنيين، وفي مواضع قليلة توفر لنا الشرحان، فقام الأخ سعيد حبيشان[1] بالجمع بين الشرحين في تلك المواضع. فجزاه الله خيرًا.

---

(١) صاحب مكتبة دار الآثار، وفق الله القائمين عليها، وجزاهم الله خيرًا على نشر السنة والمعتقد الصحيح.

أفضل تحقيق لكتاب "اختصار علوم الحديث" وشرحه "الباعث الحثيث"

قام العلامة أحمد بن محمد شاكر رحمه الله بجهد مشهور ومشكور في تحقيقه لكتاب ابن كثير وشرحه له. لكن كأي عمل بشري لا يخلو من النقص أو استدراك أو سقط فقد وجد مثل هذا في طبعته، وكلنا يعلم أن مثل هذا لا يقلل من قيمة الكتاب ولا ينقص من شأنه ولا يَحط من قدر العلامة أحمد شاكر رحمه الله؛ لذا قام الشيخ المحدث علي بن حسن الحلبي حفظه الله ووفقه باستدراك ذلك كله في تحقيقه لكتاب "اختصار علوم الحديث" وشرحه الباعث الحثيث، وأضاف تعليقات الإمام الهُمام والعلم المقدام محمد ناصر الدين الألباني إليهما، حيث استأذنه في ذلك ففرح وَأَيَّدَ الفكرة ودفع الألباني بنسخته لتلميذه الحلبي، فخرج الكتاب في أجمل صورة في مجلدين فلله الحمد والمنة.

وحاصل الأمر أن العلامة أحمد شاكر رحمه الله اعتمد على نسخة واحدة في تحقيقه بينما اعتمد الشيخ علي بن حسن الحلبي على نسختين: الأولى رمز لها بالرمز (أ) والثانية (ب) وقد قال: اعتمدت في تحقيقي لهذا الكتاب على نسختين خطيتين نفيستين:

الأولى: النسخة الأصلية التي اعتمد على منسوخة عنها الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله، وهذه النسخة الأصلية من محفوظات مكتبة عارف حكمت بالمدينة النبوية...، وهي نسخة نفيسة منقولة عن نسخة عليها خط المصنف رحمه الله وقد رمزتُ لهذه النسخة الأولى برمز (أ) وفي زاويتها السفلى بخط الناسخ نفسه: قوبلت هذه النسخة على نسخة صحيحة معتمدة قُرئت على المصنف وعليها

خطه...، ولم يقف الشيخ شاكر على هذا النسخة بعينها في تحقيقه لهذا الكتاب وإنما نُسِخت للشيخ عبدالرزاق حمزة عنها نسخة من قِبَلِ بعض أهل العلم، وقابلها له بعض آخرون وعنه أخذها الشيخ شاكر، كما تراه في آخر طبعته.

الثانية: وهي نفيسة غالية عليها خط المصنف رَحِمَهُ اللهُ وقُرئت عليه قبل وفاته بنحو سنتين فقط، ورمزتُ لها برمز (ب). ومما يميز هذه النسخة أيضًا أن فيها ذكر السنة التي ألف فيها المؤلف كتابه، وهي سنة اثنتين وخمسين وسبعمائة. انتهى كلامه بتصرف من مقدمة تحقيق الباعث (١/ ٤٧- ٤٩).

ولهذا اعتمدت على طبعة الشيخ علي بن حسن الحلبي في تصحيح الأخطاء في طبعة الشيخ أحمد شاكر والله الموفق.

تنبيه مهم على خطإ نسبة كتاب "الباعث الحثيث" للعلامة ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ

اعلم -يا طالب العلم- أن كتاب "اختصار علوم الحديث" يختلف عن الباعث الحثيث؛ وذلك أن "اختصار علوم الحديث" هو ما ألفه العلامة ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ والذي هو عبارة عن اختصار منه لكتاب ابن الصلاح الموسوم بـ"علوم الحديث" أو "المقدمة" أو مقدمة ابن الصلاح فقد اختصره ابن كثير أي اختصر كتاب ابن الصلاح وعلق عليه وميز كلامه بقوله: (قلت:...) ورجح وانتقد وأيد، وزاد ما زاد وسما هذا العمل والجهد كله "اختصار علوم الحديث".

وأما "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" فهو عبارة عن تعليقات أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ على كتاب ابن كثير الذي هو "اختصار علوم الحديث" فبهذا تبين لك الفرق بينهما، لكن نظرًا لشهرة الباعث الحثيث وكثرة تداوله بين طلبة العلم طغى على الاسم الأصلي للكتاب، وبهذا تجتنب الخلط الذي وقع فيه كثير من الناس منهم ما صنعه محقق كتاب "شرح شرح نخبة الفكر" للعلامة علي بن سلطان القاري الشهير بـ)الملّا علي القاري(حيث ذكر المحققان في تحقيقهما الذي طبعته شركة دار الأرقم ذكرا في المقدمة أهمية كتاب ابن الصلاح وشروحاته ثم ذكرا مَن اختصره فقالا: (وممن اختصره:...، الإمام الحافظ ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير وسماه "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" انتهى من مقدمة شرح شرح نخبة الفكر ص(١٠٧).

قلت: وهذا خطأ فاحش؛ إذ إنّ كتاب ابن كثير أو اختصاره اسمه: "اختصار علوم الحديث" وكتاب الباعث الحثيث هو شرح وتعليقات على مختصر ابن كثير، فتنبه.

شكر وتقدير

وفي ختام هذه المقدمة وانطلاقًا من حديث النبي ﷺ: «**لا يشكر الله من لا يشكر الناس**».[١] فإنني أتقدم بخالص الشكر والتقدير والامتنان إلى الشيخة أم عبدالله بنت العلامة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله لموافقتها على طباعة هذا الشرح المبارك إن شاء الله تعالى فجزاها الله خيرًا على سعيها في نشر العلم الصحيح المعتمد على الدليل والأثر؛ فأسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يغفر لوالدها العلامة شيخنا مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله وأن يجعل هذا الكتاب علمًا يُنْتَفَعُ به وأسأل الله أن يرفع به الشيخ درجات في الجنة وأن ينور به قبره ويشرح به صدره يوم لقاء ربه فيكون يوم سعده.

كما أتقدم بالشكر لأخي في الله سعيد بن عمر حبيشان صاحب دار الآثار وفق الله القائمين عليها لما يقومون به من نشر السنة والحق أشكره على موافقته وتفضله بنشر الكتاب.

وأشكر كل من سعى وساعد على تسهيل أمره، وحريٌّ وجدير بطالب العلم أن يهتم بهذا الكتاب وأن يجعله نصب عينيه؛ لما لمؤلفه من مكانة مرموقة في هذا الفن فقد أمضى الكثير من سِنِي حياته في خدمة السنة.

فيا طالب العلم المجتهد والراغب في سلوك طرق أهل الأثر، احرص على هذا الكتاب بالنظر، فاجعل (أيها الخل الصفي والصديق الوفي هذا الكتاب عونًا لك في سلوك الطريق، وشارحًا لمعاني الرفاق والتوفيق لا ليكون عمدتك في كل تحقق وتحقيق ومرجعك في جميع ما يَعِنُّ لك من تصور وتصديق، لا جَرَمَ أنه قَرَّبَ عليك في المسير وأعلمك كيف ترقى في علوم الشريعة وإلى أين تسير، وَقَفَ بك من الطريق السابلة على الظهر، وخطب لك عرائس الحكمة، ثم وَهَبَ

---

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد في المسند وصححه الألباني في الصحيحة (١/٢/٧٧٦) (٤١٦).

لك المهر فقدِّم قَدَمَ عزمك فإذا أنت بحول الله قد وصلت وأَقْبِلْ على ما قبلك منه فها أنت إن شاء الله قد فزت بما حصلت، وإياك وإقدام الجبان والوقوف مع الظن والحسبان والإخلاد إلى مجرد التصميم من غير بيان، وفارق وَهَدَ التقليد راقيًا إلى يَفَاعِ الاستبصار وتمسك من هديك بهمة تتمكن بها من المدافعة والاستنصار إذا تطلعت الأسئلة الضعيفة والشبه القصار، والبس التقوى شعارًا والاتصاف بالإنصاف دثارًا واجعل طلب الحق لك نِحْلة والاعتراف به لأهله ملة).[1]

ثم اعلم -يا موفق- أن العبد الفقير قد بذل جهده، وكرس طاقته وحشد ما يملك وضحى بوقته وأوقات عمره وهجر المباحات أو بعضها؛ لجمع هذا السفر العظيم على صراطٍ مستقيمٍ فإذا (وضح السبيل لما يجب الإنكار ووجب قبول ما حواه والاعتبار بصحة ما أبداه والإقرار حاشا ما يطرأ على البشر من الخطإ والزلل، ويطرق صحة أفكارهم من العلل فالسعيد من عُدَّت سقطاته والعالم من قلت غلطاته وعند ذلك فحق على الناظر المتأمل إذا وجد فيه نقصًا أن يكمل، وليحسن الظن بمن خالف الليالي والأيام واستبدل التعب بالراحة والسهر بالمنام)، (جعلنا الله من العاملين بما علمنا، وأعاننا على تفهيم ما فهمنا ووهب لنا علمًا نافعًا يبلغنا رضاه وعملاً زاكيًا يكون عُدَّةً لنا يوم نلقاه، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير).[2]

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب:

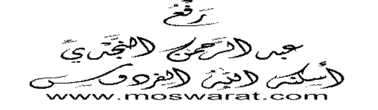
أبوعمر عبدالله بن محمد بن عبدالله الجونم الحمادي

دولة الإمارات المتحدة-الشارقة

---

(١) ما بين القوسين من كلام أبي إسحاق الشاطبي المالكي من كتاب الموافقات (١/ ١١- ١٣).

(٢) ما بين القوسين من كلام أبي إسحاق الشاطبي المالكي من كتاب الموافقات (١/ ١١- ١٣) بتصرف.



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

قال شيخنا الإمام العلَّامة، مفتي الإسلام، قدوة العلماء، شيخ المحدِّثين، الحافظ المفسِّر، بقيَّة السَّلف الصَّالحين، عماد الدِّين، أبوالفداء إسماعيل بن كثيرٍ القرشيُّ الشَّافعيُّ، إمام أئمَّة الحديث والتَّفسير بالشَّام المحروس، -فسَّح الله للإسلام والمسلمين في أيَّامه، وبلَّغه في الدَّارين أعلى قصده ومرامه-:

الحمد لله، وسلامٌ على عباده الَّذين اصطفى.

(أمَّا بعد)

فإنَّ علم الحديث النَّبويِّ -على قائله أفضل الصَّلاة والسَّلام- قد اعتنى بالكلام فيه جماعةٌ من الحفَّاظ قديمًا وحديثًا، كالحاكم والخطيب، ومن قبلهما من الأئمَّة ومن بعدهما من حُفَّاظِ الأمَّة.

ولمَّا كان من أهمِّ العلوم وأنفعها، أحببت أن أعلِّق فيه مختصرًا نافعًا جامعًا لمقاصد الفوائد، ومانعًا من مشكلات المسائل الفرائد، وكان الكتاب الَّذي اعتنى بتهذيبه الشَّيخ الإمام العلَّامة، أبوعمر بن الصَّلاح -تغمَّده الله برحمته- من مشاهير المصنَّفات في ذلك بين الطَّلبة لهذا الشَّأن، وربَّما عني بحفظه بعض المَهَرَةِ من الشُّبَّان سلكت وراءه، واحتذيت حذاءه، واختصرت ما بسطه، ونظَّمت ما فرطه.

وقد ذكر من أنواع الحديث خمسةً وستِّين، وتبع في ذلك الحاكم أبا عبدالله الحافظ النَّيسابوريَّ، شيخ المحدِّثين، وأنا -بعون الله- أذكر جميع ذلك، مع ما أضيف إليه من الفوائد الملتقطة من كتاب الحافظ الكبير أبي بكرٍ البيهقيِّ، المسمَّى (بالمدخل إلى كتاب السُّنن) وقد اختصرته أيضًا بنحوٍ من هذا النَّمط، من غير وكسٍ ولا شططٍ، والله المستعان، وعليه التُّكْلَانُ.

ذكر تعداد أنواع الحديث

صحيحٌ، حسنٌ، ضعيفٌ، مسندٌ، متصل، مرفوعٌ، موقوفٌ، مقطوعٌ، مُرْسَلٌ، منقطعٌ، مُعْضَلٌ.

مدلَّسٌ، شاذٌّ، منكرٌ، ما له شاهدٌ، زيادة الثِّقة، الأفراد.

المعلَّل، المضطرب، المُدْرَجُ، الموضوع، المقلوب.

معرفة من تُقْبَلُ روايته، معرفة كيفيَّة سماع الحديث وإسماعه، وأنواع التَّحمُّل من إجازةٍ وغيرها.

معرفة كتابة الحديث وضبطه، كيفيَّة رواية الحديث وشرط أدائه.

آداب المحدِّث، آداب الطَّالب، معرفة العالي والنَّازل.

المشهور، الغريب، العزيز، غريب الحديث ولغته، المسلسل، ناسخ الحديث ومنسوخه.

المصحَّف إسنادًا ومتنًا، مختلف الحديث، المزيد في الأسانيد.

[خَفِيُّ][1] المرسل، معرفة الصَّحابة، معرفة التَّابعين، معرفة أكابر الرُّواة عن الأصاغر.

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (١/ ٩٧) وقال: إنها ساقطة من النسخة (أ).

المدبَّج ورواية الأقران، معرفة الإخوة والأخوات، رواية الآباء عن الأبناء، عكسه.

من روى عنه اثنان متقدِّمٌ ومتأخِّرٌ، من لم يرو عنه إلَّا واحدٌ.

من له أسماءٌ ونعوتٌ متعدِّدةٌ، المفردات من الأسماء، معرفة الأسماء والكنى، من عرف باسمه دون كنيته.

معرفة الألقاب، المؤتلف والمختلف، المتَّفق والمفترق، نوعٌ مركَّبٌ من الَّذين قبله، نوعٌ آخر من ذلك.

من نسب إلى غير أبيه، الأنساب الَّتي يختلف ظاهرها وباطنها، معرفة المبهمات، تواريخ الوفيات.

معرفة الثِّقات والضُّعفاء، من خلط في آخر عمره، الطَّبقات.

معرفة الموالي من العلماء والرُّواة، معرفة بلدانهم وأوطانهم.

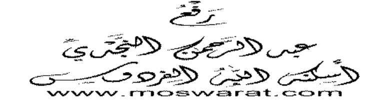
وهذا تنويعٌ من الشَّيخ أبي عمرٍو وترتيبه رحمه الله، قال وليس بآخر الممكن في ذلك، فإنَّه قابلٌ للتَّنويع إلى ما لا يحصى؛ إذ لا تنحصر[1] أحوال الرُّواة وصفاتهم، وأحوال متون الحديث وصفاتها.

قلت: وفي هذا كلِّه نظرٌ، بل في بسطه هذه الأنواع إلى هذا العدد نظرٌ؛ إذ يمكن إدماج بعضها في بعضٍ، وكان أليق ممَّا ذكره ثمَّ إنَّه فرَّق بين متماثلاتٍ منها بعضها عن بعضٍ، وكان اللَّائق ذكر كلِّ نوعٍ إلى جانب ما يناسبه.

ونحن نرتِّب ما نذكره على ما هو الأنسب، وربَّما أدمجنا بعضها في بعضٍ؛ طلبًا للاختصار والمناسبة وننبِّه على مناقشاتٍ لا بدَّ منها، إن شاء الله تعالى.

---

(١) نسخة: تحصى. قاله أحمد شاكر.



النوع الأول: الصحيح

[تقسيم الحديث إلى أنواعه صحة وضعفًا][(١)]

قال اعلم -علَّمك الله وإيَّاي- أنَّ الحديث عند أهله ينقسم إلى صحيحٍ وحسنٍ وضعيفٍ.

(قلت) هذا التَّقسيم إن كان بالنِّسبة إلى ما في نفس الأمر، فليس إلَّا صحيحٌ أو ضعيفٌ، وإن كان بالنِّسبة إلى اصطلاح المحدِّثين، فالحديث ينقسم عندهم إلى أكثر من ذلك، كما قد ذكره آنفًا وغيره أيضًا.

[تعريف الحديث الصحيح]

قال أمَّا الحديث الصَّحيح فهو الحديث المسند الَّذي يتَّصل إسناده بنقل العدل الضَّابط عن العدل الضَّابط ....

قوله: (أما الحديث الصحيح فهو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل) [العدل هو][(٢)] الذي لا يرتكب الكبائر ولا يصر على الصغائر، ويأتي من الواجبات بحسب ما يستطيع.

قوله: (الضابط) الضبط ضبطان: ضبط صدر وضبط كتاب.

ضبط الصدر: هو أن يستحضر الحديث إذا طلب منه وإلا فلا يسمى ضابطًا.

---

(١) سقط. انظر ص(٢٨) في المخطوط.

(٢) زيادة من عندي أعني ما بين القوسين؛ لحصول انقطاع في الشريط.

إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معلَّلًا.

وضبط كتاب: هو أن يكون محافظًا على كتابه ومن ثمَّ ضُعِّف بعض المحدثين من أجل تهاونهم بكتبهم أو من أجل أنه دُسَّ في كتبهم؛ كسفيان بن وكيع[1]، حافظ عدل متفق على جلالته لكنه ابتلي بِوَرَّاقِ سوء، فكان يدسُّ في كتبه، فكُلِّمَ أن يعزل ذلك الوراق فلم يفعل، فمن ثَمَّ ضُعِّف سفيان بن وكيع، وهو من مشايخ الترمذي وابن جرير.

قوله: (إلى منتهاه) أي يرويه العدل الضابط عن العدل الضابط.

قوله: (ولا يكون شاذًّا) الشاذ: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

قوله: (ولا معللًا) العلة تنقسم إلى قسمين:

إلى علة قادحة: وهي سبب خَفِيٌّ في الحديث، يوجب ضعفه، لا يطَّلع عليه -أي: ذلكم السبب- إلا حُفَّاظُ الحديث ونُقَّادُهُ، هذه هي العلة القادحة.

والعلة غير القادحة؛ كإبدال ثقة بثقة، فإن أبدل ثقة بثقة فهذا لا يضر.

مثاله: حديث: «البَيِّعَانِ بالخيار»[2] الحديث معروف لدى المحدثين من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر، فشذ فيه بعضهم وقال: عن عمرو بن دينار عن ابن عمر، فإبدال عبدالله بن دينار بعمرو بن دينار يعتبر معللًا [بعلة] غير قادحة.

---

(١) هو: سفيان بن وكيع بن الجراح الرُّؤَاسِيُّ أبومحمد الكوفي.

قال أبوحاتم الرازي: (له وَرَّاقٌ قد أفسد حديثه).

وقال ابن أبي حاتم: (بلغني أن ورَّاقه كان قد أدخلوه بيتًا يسمع علينا الحديث فما فعل شيئًا مما قاله فبطل الشيخ، وكان يُحَدِّثُ بتلك الأحاديث التي قد أُدخلت بين حديثه، وقد سَرَق من حديث المحدثين، سُئل أبي عنه فقال: لَيِّنٌ) انتهى وانظر "تهذيب الكمال" (١١/ ٢٠٠- ٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٧٩، ٢٠٨٢، ٢١٠٨)، ومسلم (١٥٣٢).

ثمَّ أخذ يبيِّن فوائد [قيوده][(١)]، وما احترز بها عن المرسل والمنقطع والمُعْضَلِ والشَّاذِّ، وما فيه علَّةٌ قادحةٌ[(٢)] وما في راويه من نوع جرحٍ.

قال: وهذا هو الحديث الَّذي يحكم له بالصِّحَّة، بلا خلافٍ بين أهل الحديث وقد يختلفون في بعض الأحاديث؛ لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف، أو في اشتراط بعضها، كما في المرسل.

قوله: (فوائده)[(٣)] أي فوائد الصحيح.

قوله: (وما احترز بها عن المرسل...)، قوله: (المتصل)؛ الذي يتصل إسناده، يخرج به المرسل.

قوله: (عن المرسل، والمنقطع، والمعضل):

والمرسل: ما قال فيه التابعي: قال رسول الله ﷺ.

المنقطع: ما سقط من سنده راوٍ فأكثر ليس على التوالي.

المعضل: ما سقط من سنده راويان فأكثر على التوالي.

قوله: (وقد يختلفون في بعض الأحاديث؛ لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف أو في اشتراط بعضها) يختلفون مثلًا عند راوٍ، هو عند حافظ من الحُفَّاظِ ثقة؛ بناء على هذا يصحح حديثه، وعند آخر ضعيف، بناء على هذا يضعف حديثه، فاختلف الحافظان في تصحيح الحديث وفي تضعيفه، وهذه من المشكلات.

---

(١) ما بين المعكوفين زيادة من نسخة الحلبي (١/ ١٠٠) وبيَّن أنها ساقطة من المطبوع، وعند أحمد شاكر (فوائده).

(٢) سيأتي ذِكر المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ والمعلل في الصفحات التالية.

(٣) هكذا في نسخة أحمد شاكر، أي في الباعث (ص١٩).

قلت: فحاصل حدِّ الصَّحيح أنَّه: المتَّصل سنده بنقل العدل الضَّابط عن مثله، حتَّى ينتهيَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ أو إلى منتهاه، من صحابيٍّ أو مَن دونه، ولا يكون شاذًّا، ولا مردودًا، ولا معلَّلًا بعلَّةٍ قادحةٍ، وقد يكون مشهورًا أو غريبًا.

وهو متفاوتٌ في نظر الحُفَّاظِ في مَحَالِّهِ، ولهذا أطلق بعضهم أصحَّ الأسانيد على بعضها، فعن أحمد وإسحاق أصحُّها: الزُّهريُّ عن سالمٍ عن أبيه، وقال عليُّ بن المدينيِّ والفلَّاس: أصحُّها محمَّد بن سيرين عن عَبِيْدَةَ عن عليٍّ، وعن يحي بن معينٍ: أصحُّها الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعودٍ، وعن البخاريِّ: مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمر، وزاد بعضهم: الشَّافعيُّ عن مالكٍ؛ إذ هو أجلُّ من روى عنه.

لكن من درس المصطلح يمكن أن تسهل عليه، وهو: أن الجرح المُفَسَّرَ مقدم على التعديل.

التعديل من الناقد العارف، مقبول إلَّا أن يعارضه جرح مفسر فيقدم الجرح المفسر.

والنُّقَّاد مثل: يحي بن معين وأحمد بن حنبل والبخاري وعبدالرحمن بن مهدي، مالك بن أنس، شعبة بن الحجاج، يحي بن سعيد القطان كذلك أبوحاتم الرازي، أبوزرعة.

قوله: (وقد يكون مشهورًا أو غريبًا)، المشهور: ما رواه ثلاثة فأكثر.

والغريب: ما تفرد به راوٍ، سواء أكان السند كله متفردًا به أم كان الراوي تفرد به فيعد غريبًا.

قوله: (وهو متفاوت) أي: الصحيح.

قوله: (وزاد بعضهم: الشافعي عن مالك؛ إذ هو أَجَلُّ من روى عنه)

[أول من جمع صحاح الحديث]

فائدة: أوَّل من اعتنى بجمع الصَّحيح أبوعبدالله محمَّد بن إسماعيل البخاريُّ، وتلاه صاحبه وتلميذه أبوالحسين مسلم بن الحجَّاج النَّيسابوريُّ فهما أصحُّ كتب الحديث.

والبخاريُّ أرجح؛ لأنَّه اشترط في إخراجه الحديث في كتابه هذا

وأخشى أن يكون الذي زاد (الشافعي عن مالك) شافعيًّا؛ لأن الشافعية ربما تعصبوا، وإلا فالمعروف أن الْقَعْنَبِيَّ وعبدالله بن يوسف ويحيى بن يحيى التميمي النيسابوري اعتمدهم صاحبا الصحيحين، وما رَوَيَا عن الشافعي. أقصد أن هناك من المحدثين الذين رووا عن مالك ربما يُرَجَّحون على الشافعي في علم الحديث.

الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ في اللغة وفي الفقه، وفي فهم الحديث معروف جزاه الله خيرًا، وهو يعتبر ناصر السنة، لكن هناك من المحدثين من حفظ أكثر منه، ومن كان مشتغلًا بالحديث وأَكْثَرَ، والإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ ربما روى عن إبراهيم بن أبي يحيى[1] الذي هو يعتبر ركنًا من أركان الكذب، من أجل هذا فصاحبا الصحيح لم يرويا للشافعي.

فأنا أخشى أن يكون هذا من قول بعض الشافعية.

---

[1] هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، ينسب إلى جده فيقال: إبراهيم بن أبي يحيى وكان ابن جريج يدلس اسمه فيقول: حدثنا إبراهيم بن أبي عطاء.

وأما رواية الشافعي عنه رَحِمَهُ اللهُ فقد اعتذر له ابن حبان في ذلك وَبَيَّنَ السبب كما في المجروحين (١/ ١٠٢- ١٠٤) فقال: "وأما الشافعي فإنه كان يجالسه في حداثته ويحفظ عنه حفظ الصبي، والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر، فلما دخل مصر في آخر عمره فأخذ يصنف الكتب المبسوطة احتاج إلى الأخبار، ولم يكن معه كتب، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه، فمن أجله ما روى عنه، وربما كنى عنه ولا يسميه في كتبه". انتهى كلامه.

أن يكون الرَّاوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سماعه منه، ولم يشترط مسلمٌ الثَّاني، بل اكتفى بمجرَّد المعاصرة، ومن هاهنا ينفصل لك النِّزاع في ترجيح تصحيح البخاريِّ على مسلمٍ، كما هو قول الجمهور، خلافًا لأبي عليٍّ النَّيسابوريِّ شيخ الحاكم، وطائفةٍ من علماء المغرب.

قوله: (أن يكون الراوي قد عاصر شيخه وثبت عنده سماعه منه، ولم يشترط مسلم الثاني، بل اكتفى بمجرد المعاصرة) اكتفى مسلم بمجرد المعاصرة مع إمكان اللُّقِيِّ، أما إذا عُرِفَتِ المعاصرة، وعُرِفَ أنه لم يَلْقَهُ فالحديث ليس بصحيح، لا عند البخاري ولا عند مسلم.

قوله: (ومن هاهنا ينفصل لك النزاع في ترجيح صحيح البخاري... وطائفة من علماء المغرب) حمل قول هؤلاء الذين يقولون: (إن صحيح مسلم أرجح) على معنى أنه يسرد الأحاديث سردًا، فلا يُدْخِلُ بينها أحاديث معلقة ولا يدخل بينها آثارًا؛ لكن الإمام البخاري يأتي بأحاديث معلقة ويأتي بآثار وبأقوال مقطوعة، فبعضهم ربما رجَّح صحيح مسلمٍ مِن أجل هذا.

ولكن صحيح البخاري أرجح، حتى الآثار المعلقة؛ فهو يأتي بها لفوائد، والتراجم أيضًا يأتي بها لفوائد تساعد طالب العلم على الفهم.

[مداخلة: الترتيب أيضًا مسلم فيه فاق.][1]

قال الشيخ: الترتيب كما قلت أيضًا، حتى قال بعضهم:

تشاجر قوم في البُخَارِيْ ومسلم ... لديَّ وقالوا أيَّ ذين تقدم

فقلت لقد فاق البخاريِ صحة ... كما فاق في حسن الصناعة مسلمٌ

---

(١) مداخلة من أحد الطلبة.

ثمَّ إنَّ البخاريَّ ومسلمًا لم يلتزما بإخراج جميع ما يحكم بصحَّته من الأحاديث؛ فإنَّهما قد صحَّحا أحاديث ليست في كتابيهما، كما ينقل التِّرمذيُّ وغيره عن البخاريِّ تصحيح أحاديث ليست عنده، بل في السُّنن وغيرها.

قوله: (ثم إن البخاري ومسلمًا لم يلتزما... بل في السنن وغيرها) ومن أكبر الأدلة على أنهما لم يخرجا كل حديث صحيح: أن البخاري رَحِمَهُ اللهُ يقول: (أَحْفَظُ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح)[1] مع أنه ذكر في صحيحه بغير مكرر قدر ألفين وستمائة وحديثًا أو حديثين.

ثم إن الحاكم رَحِمَهُ اللهُ عند أن استدرك عليهما "المستدرك" ذَكَرَ في مقدمة "المستدرك"[2]، أنهما ما التزما أن يخرجا كل حديث صحيح، بل صرح كُلُّ واحِدٍ منهما أنه لم يُخَرِّج كل حديث صحيح، فهذا الإمام البخاري يقول: (ذكرت الصحيح المسند وتركت؛ خشية الطول)[3] وهذا مسلم يقول: (ما كل صحيح ذكرته في كتابي هذا إنما ذكرت ما أجمعوا عليه)[4].

---

(١) انظر "تاريخ بغداد" (٢/ ٢٥).

(٢) قال الحاكم في مقدمة "المستدرك" (١/ ٣٩): (ولم يحكما ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجه). انتهى

(٣) "تاريخ بغداد" (٢/ ٩) وقال البخاري هناك: (ما أدخلت في كتابي "الجامع" إلا ما صح، وتركت من الصحاح؛ لحال الطول) انتهى.

(٤) ذكره مسلم عقب حديث (٤٠٤) في المتابعات في كتاب الصلاة ونص كلامه: (ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه) انتهى.

[عدد ما في الصحيحين من الحديث]

قال ابن الصَّلاح فجميع ما في البخاريِّ، بالمكرَّر سبعة آلاف حديثٍ ومائتان وخمسةٌ وسبعون حديثًا، وبغير المكرَّر أربعة آلافٍ، وجميع ما في صحيحِ مسلمٍ بلا تكرارٍ نحو أربعة آلافٍ.

قوله: (فجميع ما في البخاري بالمكرر:... وبغير المكرر: أربعة آلاف) وتقدم لكم أن الحافظ رحمه الله انتقد هذا وعدَّه بنفسه عدًّا فوجده: ألفين وستمائة، ولعله وحديثين أو نحوها.

قال الحافظ ابن حجر: (إما أن يكون قَلَّدَ غيره، وغيره ما تحرى، أو لم يكن من أهل الحديث).[1]

عادة البخاري أن يقطع بعض الأحاديث فربما عدَّ الحديث الواحد أحاديث.

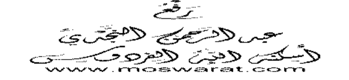
قوله: (وجميع ما في صحيح مسلم بلا تكرار نحو أربعة آلاف) وقد عدها محمد فؤاد عبدالباقي ولكنه رحمه الله يعد جامعًا وليس بمحدث ناقد؛ من أجل هذا فلا يُعْتَمَدُ عليه في عدِّه؛ فإنه يخشى أن يعدَّ الحديث الواحد حديثين أو أن يعد الحديثين حديثًا واحدًا، وقد وجد هذا، وإلا فهو قد خدم صحيح مسلم خدمةً ليس لها نظير، جزاه الله خيرًا بأن جعل مجلدًا واحدًا مستقلًّا كله فهارس، فممكن أن تتحصل على الحديث في أسرع وقت وتستخرجه.

وقد اشترينا هذا الكتاب مع أن صحيح مسلم كان عندنا، لكن اشتريناه من أجل التقريب، لكن هل يعتمد عليه في العدد أم لا؟

لا يعتمد عليه في العدد، يعتمد عليه أنه وضع فهرسة له ورقمه، جزاه الله خيرًا.

---

(١) انظر هدي الساري (ص٦٥٤- ٦٥٥) وكذا انتقد الحافظ النووي رحمه الله على متابعته ابن الصلاح.



[الزِّيَادَاتُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ]

وقد قال الحافظ أبوعبدالله محمَّد بن يعقوب بن الأَخْرم[(١)] قلَّما يفوت البخاريَّ ومسلمًا من الأحاديث الصَّحيحة.

وقد ناقشه ابن الصَّلاح في ذلك؛ فإنَّ الحاكم قد استدرك عليهما أحاديث كثيرةً، وإن كان في بعضها مقالٌ، إلَّا أنَّه يصفو له شيءٌ كثيرٌ.

قلت: في هذا نظرٌ؛ فإنَّه يُلزِمُهما بإخراج أحاديث لا تلزمهما؛ لضعف رواتها عندهما، أو لتعليلهما ذلك، والله أعلم.

قوله: (وقد قال الحافظ أبوعبدالله يعقوب بن الأخرم: قلَّما يفوت البخاري ومسلمًا من الأحاديث الصحيحة) هذا إذا حُمِلَ على أنه قَلَّمَا يفوتهما في الحفظ، فيكون مقبولًا، أما قَلَّما يفوتهما في صحيحيهما فهذا ليس بمقبول؛ لما تقدم.

قوله: (وقد ناقشه ابن الصلاح في ذلك، فإن الحاكم قد استدرك عليهما... أو لتعليلهما ذلك، والله أعلم) مستدرك الحاكم أعلم الناس به هو الحافظ الذهبي؛ لأنه اشتغل فيه ومارسه، فقسمه إلى ثلاثة أقسام: فقدر النصف صحيح، وقدر الربع حسن، والباقي عجائب وغرائب. أظن التقسيم هكذا وهو: قدر الثلث صحيح، وقدر الربع حسن، والباقي عجائب وغرائب أو نحو هذا.

فمستدرك الحاكم فيه ما هو صحيح، وفيه ما هو حسن، والباقي الغالب عليه النكارة.

---

(١) هو شيخ الحاكم أبي عبدالله صاحب المستدرك، وللحاكم شيخ آخر في طبقة هذا يسمى أيضًا: محمد بن يعقوب بن يوسف، ويُكنى بأبي العباس الأصَمّ، وكلاهما من شيوخ نيسابور. (شاكر، الباعث ص٢٤).

[مداخلة: الغريب هذا من جنس الضعيف؟].

قال الشيخ الإمام: في هذا الموضوع، نعم، يقصد به هذا هنا.

المستدرك كما تقدم أن قلنا: إن فيه أحاديث صحيحة، وأحاديث حسان، وأحاديث ضعيفة، وموضوعة، وهو كتاب لا يُسْتَغْنَى عنه، كتاب قيم جدًّا، وإن كان متساهلًا؛ حصل له التساهل من حيث إنه ألَّفه في آخر عمره، فربما جزم أن الحديث على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، وليس كما يقول.

والتعليق هذا الذي هو في الحاشية، تعليق طيب فليقرأه إخواننا[1]، فإنه

(١) يعني به الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ: تعليق العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ في الباعث (ص٢٤) حيث علق على قول ابن كثير المذكور آنفًا: (قلت: في هذا نظر؛ فإنه يلزمهما... إلخ) قال أحمد شاكر:

(قال الحافظ ابن حجر: ووراء ذلك كله: أن يُروى إسناد ملفق من رجالهما كسماك عن عكرمة عن ابن عباس، فسماك على شرط مسلم، وعكرمة انفرد به البخاري، والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهما. وأدق من هذا: أن يرويا عن أناس مخصوصين من غير حديث الذين ضعفوا فيهم، فيجيء عنهم حديث من طريق من ضعفوا فيه، برجال كلهم في الكتابين أو أحدهما فنسبته أنه على شرط من خَرَّجَ له غلط، كأن يقال: هُشَيمٌ عن الزهري، كل من هشيم والزهري أخرجا له، فهو على شرطهما، فيقال: بل ليس على شرط واحد منهما؛ لأنهما إنما أخرجا عن هشيم من غير حديث الزهري فإنه ضعيف فيه؛ لأنه كان دخل إليه فأخذ عنه عشرين حديثًا، فلقيه صاحب له وهو راجع، فسأله رؤيتها، وكان ثَمَّ ريح شديدة، فذهبت بالأوراق من يد الرجل، فصار هشيم يحدث بما علق منها بذهنه، ولم يكن أتقن حفظها فوهم في أشياء منها، ضعف في الزهري بسببها، وكذا همام ضعيف في ابن جريج، مع أن كلًّا منهما أخرجا له، لكن لم يخرجا له عن ابن جريج شيئًا، فعلى من يعزو إلى شرطهما أو شرط واحد منهما أن يسوق ذلك السند بنسق رواية من نسب إلى شرطه ولو في موضع من كتابه، وكذا قال ابن الصلاح في شرح مسلم: من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنه من شرط الصحيح فقد غفل وأخطأ، بل ذلك متوقف على النظر في كيفية رواية مسلم عنه وعلى أي وجه اعتمد) انتهى كلام الحافظ الذي نقله أحمد شاكر.

ربما روى الحديث من طريق ابن إسحاق وقال: صحيح على شرط مسلم، مع أن مسلمًا ما روى لابن إسحاق إلا قدر خمسة أحاديث في الشواهد.

وربما روى سندًا ملفقًا: بأن يكون من طريق سِمَاكٍ عن عكرمة، فَسِمَاكٌ من رجال مسلم، وعكرمة من رجال البخاري، وهذا يسمى سندًا ملفقًا.

وربما كان الرجل من رجال الشيخين وتلميذه أيضًا من رجال الشيخين لكن ما رويا له بهذه الطريق مثل: هُشَيمٌ عن الزهري، فهشيم من رجال الشيخين، والزهري من رجال الشيخين، لكن هشيم -هو ابن بشير- سمع من الزهري صحيفة وكان مارًّا في الطريق فجاء شخص وقال: أَسْمِعْنِي إياها، فوقف ليسمعه إياها، فجاءت رياح فطارت بها، فأصبح هشيم يحدث من حفظه، من أجل هذا ضُعِّف هشيمٌ في الزهري.

فالقصد أن مستدرك الحاكم محتاج إلى خدمة؛ حتى يُنتَفَعَ به.

الحافظ الذهبي رحمه الله قد نَبَّهَ على كثير من الأحاديث، وَفَاتَهُ شيء: سكت عن أشياء، الدليل على هذا أنه ربما كان الرجل في «ميزان الاعتدال» متكلمًا فيه هذا شيء، وربما يكون الحافظ الذهبي نفسه قد نبَّه على هذا في «المهذب» وهو مختصره للبيهقي.

وقد نبه من بعد الذهبي على أحاديث كالمناوي صاحب «فيض القدير»، وكذلكم الشيخ ناصر الدين الألباني -حفظه الله- فكثيرًا ما ينبه على أحاديث صححها الحاكم ووافقه الذهبي وفيها كلام.

[مداخلة: الحديث الملفق مثل: سماك من رجال مسلم وعكرمة من رجال البخاري فهل يطعن في الحديث بسبب هذا؟]

قال الشيخ: لا، إذا كانا ثقتين فينبغي أن يقول الحاكم فيه: (صحيح) فقط،

لا يقول: (صحيح على شرط مسلم)؛ لأن عكرمة ليس من رجال مسلم.

ولا (صحيح على شرط البخاري)؛ لأن سماكًا ليس من رجال البخاري، لكن رواية سماك عن عكرمة مضطربة كما في "تقريب التهذيب".

[مداخلة أخرى: ربما يأتي مثلاً باثنين ما سمع أحدهما من الآخر وهما ثقتان؟]

قال الشيخ: هذا يقع.

وربما قال: (حديث على شرط البخاري) فيتعقبه الذهبي ويقول: لا والله، مثل حديث: «**الْكَيِّسُ من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أَتْبَعَ نفسه هواها، وتمنَّى على الله الأماني**»[1].

فقال فيه: (صحيح على شرط البخاري) فتعقبه الحافظ الذهبي وقال: (في سنده أبوبكر بن أبي مريم، وهو وَاهٍ).

---

(١) ضعيف.

أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (١/ ٢١٥)، والإمام أحمد في "مسنده" (٢٨/ ٣٥٠)، وأبوداود الطيالسي في "مسنده" (٢/ ٤٤٥)، والترمذي في "سننه" (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦١)، والطبراني في "الكبير" (٧/ ٢٨٤)، وفي "مسند الشاميين" (٢/ ٣٥٤)، والبغوي في "شرح السنة" (١٤/ ٣٠٨)، وابن عدي في "كامله" (٢/ ٢١٢)، والحاكم في "مستدركه" (١/ ١١٥)، وأبونعيم في "الحلية" (١/ ٣٣٥) (٨/ ١٨٥)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (١/ ١٤٠)، والبيهقي في "الكبرى" (٣/ ٣٦٩)، وفي "الشُّعَب" (٧/ ٣٥٠)، والخطيب في "تاريخه" (١٢/ ٥٠) من طريق: أبي بكر بن أبي مريم عن ضَمْرَةَ بن حبيب عن شداد بن أوس مرفوعًا.

والحديث في "ضعيف الجامع" (ص٦٢٥) وفي المشكاة (٣/ ١٤٥٤).

وقد خُرِّجَتْ كتبٌ كثيرةٌ على الصَّحيحين، يؤخذ منها[1] زياداتٌ مفيدةٌ، وأسانيد جيِّدةٌ، كصحيح أبي عوانة، وأبي بكرٍ الإسماعيليِّ والبرقانيِّ[2]، وأبي نعيمٍ الأصبهانيِّ وغيرهم وكتبٌ أُخَرُ التزم أصحابها صحَّتها، كابن خزيمة، وابن حِبَّانَ البُسْتِيِّ، وهما خيرٌ من المستدرك بكثيرٍ، وأنظف أسانيد ومتونًا.

قوله: (وقد خُرِّجَتْ كتب كثيرة على الصحيحين) المستخرج: هو الكتاب الذي يعمد صاحبه إلى مُؤلَّف من المؤلَّفات، فيعجب بذلك المؤلَّف، ويحب أن يزيد فيه وينقص، فيرويه لكن بشرط ألَّا يرويه من طريق المؤلِّف؛ لو رواه من طريق المؤلِّف؛ لم يجزْ له أن يتصرف فيه.

يلتقي مع المؤلِّف في شيخه أو شيخ شيخه فأعلاه، ولا يجوز له أن يلتقي معه مع أعلاه مع التمكن أن يلتقي معه في الأسفل.

وربما ضاق المخرج على صاحب المستخرج، فما وجد له طريقًا إلا من طريق المؤلف فأما أن يرويه[3]... ويأتي بزيادات.

والمستخرجات تزيد الأحاديث التي في الصحيحين قوة.

ما الفرق بين المستدرك والمستخرج؟

المستخرج: هو الكتاب نفسه إنما يزيد فيه زيادات، ويلتقي معه في شيخه إن أمكن أو في شيخ شيخه، هذا المستخرج.

أما **المستدرك**: فهو أن يضم أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين إلى الصحيحين.

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ١٠٩): (قد يوجد فيها زيادات...).

(٢) في نسخة الحلبي (١/ ١٠٩): (... وأبوي بكر: الإسماعيلي والبرقاني).

(٣) إلى هنا وانتهى الوجه (أ) من الشريط الأول فحصل انقطاع في الكلام، ويليه بداية الوجه (ب).

[مداخلة: هل المستخرجات فقط على الكتب الصحيحة؟ ممكن أن تكون المستخرجات على غيرها؟]

قال الشيخ: الأغلب أنها على الصحيحين وقد استخرج على غيرهما.

[مداخلة أخرى: ما المراد بقول الحاكم على شرط البخاري أو على شرط مسلم أو على شرط الشيخين؟][1]

[العلماء] -كما في "توضيح الأفكار"-[2] اختلفوا في هذا فمنهم من يقول: معنى قوله: على شرط الشيخين؛ أي: رجاله كرجال الشيخين وشروطه كشروط الشيخين.

ومنهم من يقول: معنى قوله على شرط الشيخين أي: أن رجاله رجال الشيخين. وهذا هو الصحيح. وإن حصل وَهَمٌ في بعض الأوقات للحاكم، هذا هو الصحيح وهو قول الحافظ الذهبي، وهو كما تقدم لكم أعلم الناس بالمستدرك.

فمعنى قولهم: (على شرط الشيخين) أي رجاله رجال الشيخين.

معنى قولهم: (على شرط البخاري): أي رجاله رجال البخاري.

ومعنى قولهم: (على شرط مسلم): أي رجاله رجال مسلم، هذا معنى قوله.

ثم بعدها أيضًا: معلوم أن الذي هو على شرط الشيخين أقوى؛ لأن الصحيح عندهم ينقسم إلى سبعة أقسام:

أصح شيء ما اتفقا عليه، ثم ما رواه البخاري، ثم ما رواه مسلم، ثم ما كان على شرطهما، ثم ما كان على شرط البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما قالوا فيه صحيح ولم يخرجاه أو كذا، فأقسام الصحيح سبعة أعلاها ما اتفقا عليه.

---

(١) هنا حصل انقطاع في الشريط ولم يُذكر قول السائل، فصغته من عندي اعتمادًا على السياق والإجابة.

(٢) توضيح الأفكار (١/٦٨- ٧٠).

وكذلكْ يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون شيءٌ كثيرٌ ممَّا يوازي كثيرًا من أحاديث مسلمٍ، بل والبخاريِّ أيضًا، وليست عندهما، ولا عند أحدهما، بل ولم يخرِّجه أحدٌ من أصحاب الكتب الأربعة، وهم: أبوداود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه.

[مداخلة: بالنسبة للمستخرج يلقاه في شيخه، معنى هذا أنه سمع من شيخه[1]؟]

قال الشيخ: سؤال حسن، هل معنى أن يلقاه أنه سمعه؟ أما أبوعوانة صاحب الصحيح فقد سمع من كثير من مشايخ مسلم، وأما أبونعيم والبرقاني والإسماعيلي فإنهم متأخرون لا يصلون إلى الشيخ إلا بواسطة، يرويه بواسطة ويصل إلى الشيخ بواسطة.

أبوعوانة ربما شارك مسلمًا في كثيرٍ سماعًا.

قوله: (وكذلك يوجد في مسند الإمام أحمد من الأسانيد والمتون... والنسائي وابن ماجه).

"مسند الإمام أحمد" أعتقد أن الذي يقرأه كأنه قرأ الأمهات الست، فما يفوته إلا الشيء اليسير، كما يقولون: (كل الصيد في جوف الفَرَا)[2]، فيه خير كثير والباحث يحتاج إلى كثرة القراءة في "مسند أحمد"؛ ففيه أحاديث صحيحة -كما يقول- ليست في الصحيحين.

---

(١) الضمير في شيخه يعود على مصنف الصحيح، كمسلم مثلاً؛ أي يروي مصنف المستخرج عن شيخ مسلم مصنف الصحيح.

(٢) (الفَرَا: الحمار الوحشي، وجمعه فِرَاءٌ، وأصل المثل: أن ثلاثة خرجوا متصيدين، فاصطاد أحدهم أرنبًا، والآخر ظبيًا، والثالث حمارًا، وتطاولا على صاحب الحمار فقال الثالث: كل الصيد في جوف الفرا) مجمع الأمثال (٢/ ١٣٦) جمهرة الأمثال (٢/ ١٦٢).

و"مسند الإمام أحمد" خدمه أحمد شاكر رحمه الله إلى قدر الثلث من الكتاب ثم تُوُفِّيَ، وهو محتاج إلى خدمة، يا حبذا لو وجد طالب علم يكمِّل ذلك.[1]

[مداخلة: (خِدْمَةٌ)، يعني: يصحح أحاديثه ويبعد الضعيف منه؟]

قال الشيخ: لا، ينبِّه على الأحاديث: هذا حديث صحيح، هذا حديث ضعيف، مثل ما فعل أحمد شاكر، ويمشي على ما مشى عليه أحمد شاكر.

قلنا: إن "مسند أحمد" فيه من الخير الكثير، ومن أهل العلم من يقول: إن كل ما فيه صحيح كأبي موسى المديني،[2] ومنهم من يقول: إن فيه أحاديث موضوعة كابن الجوزي، وهو كما يقول ابن الجوزي، إلا أن الغالب عليه الصحة، والحافظ العراقي ألَّف جزءًا صغيرًا يؤيد فيه ما قاله ابن الجوزي، ورد في بعض المواضع على ابن الجوزي. وقد دافع الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتاب اسمه: "القول المسدد في الذب عن مسند أحمد" ردَّ فيه على شيخه العراقي وعلى ابن الجوزي، من المدافعة ما هو مقبول ومنها ما ليس بمقبول.

بقية الأمهات الست كذلك أيضًا، فيها أحاديث صحيحة ليست في الصحيحين.

---

(١) وقد خُدِمَ خدمة جيدة لا بأس بها، أعني طبعة مؤسسة الرسالة، وقد حاول رجل يدعى حمزة الزين تكملة ما قام به أحمد شاكر، لكن هيهات هيهات، أين الثرى من الثريا، وقد طبع الكتاب بتحقيق هذا المذكور دار الحديث بالقاهرة، وفيه تدليس قبيح؛ يأتي للسند وفيه ضعيف بل هو شديد الضعف فيقول: إسناده صحيح أو حسن، والحديث الذي يذكره البخاري معلقًا بصيغة التمريض يقول فيه: أخرجه البخاري ويسكت، انظر إلى هذا الجهل أو التجاهل، أحلاهما مُرٌّ.

(٢) هو (الحافظ الكبير، الثقة شيخ المحدثين أبوموسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر المديني، الأصبهاني الشافعي صاحب التصانيف) السِّيَرُ (٢١/ ١٥٢) شذرات الذهب (٦/ ٤٤٨).

وكذلك يوجد في معجمي[1] الطَّبرانيِّ الكبير والأوسط، ومسندي أبي يعلى والبزَّار، وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والفوائد والأجزاء ما يتمكَّن المتبحِّر في هذا الشَّأن من الحكم بصحَّة كثيرٍ منه، بعد النَّظر في حال رجاله، وسلامته من التَّعليل المفسد ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينصَّ على صحَّته حافظٌ قبله، موافقةً للشَّيخ أبي زكريَّا يحيي النَّوويِّ، وخلافًا للشَّيخ أبي عمرٍو.

قوله: (وكذلك يوجد في معجمي الطبراني الكبير والأوسط) الطبراني له ثلاثة كتب تسمى بالمعاجم:

أما **المعجم الكبير**: فهو كالمسند يذكر الصحابي، فإن كان الصحابي مُقِلًّا ذكر حديثه في ترجمته، وإن كان مكثرًا ذكر نبذة من أحاديثه في ترجمته؛ فهو كالمسند.

وأما **الأوسط**: فذكر فيه غرائب شيوخه، وهي الأحاديث التي تفرد بها شيوخه.

وأما **الصغير**: فأراد أن يعرِّف بشيوخه فيذكر من طريق كل شيخ حديثًا واحدًا.

ويقولون: إنه كان معجبًا جدًّا بالمعجم الأوسط، ويقول: (إنني أفنيت فيه أكثر عمري).[2] كانوا يفنون أعمارهم، ما يبقى مثل ما الآن ثلاثة أشهر، أو أربعة أشهر، وخرج لنا عن نُسَيخَة قدر عشرين صفحة أو كذا، فكانوا يفنون أعمارهم رحمهم الله تعالى في الكتاب، ربما يبقى أحدهم فيه قدر عشرين سنة.

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ١١٠): (يوجد في معجم الطبراني الكبير والأوسط، ومسند أبي يعلى البزار...) وأشار إلى ما أثبته أعلاه في المطبوع.

(٢) قال أحمد بن جعفر الفقيه: سمعت أبا عبدالله بن حمدان، وأبا الحسن المديني، وغيرهما، يقولون: سمعنا الطبراني يقول: (هذا الكتاب روحي، يعني المعجم الأوسط) انظر السير للذهبي (١٦/ ١٢٤).

وقد جمع الشَّيخ ضياء الدِّين محمَّد بن عبدالواحد المقدسيُّ في ذلك كتابًا سمَّاه (المختارة) ولم يتمَّ[١]، كان بعض الحُفَّاظِ من مشايخنا يرجِّحه على مستدرك الحاكم والله أعلم.

وقد تكلَّم الشَّيخ أبوعمرٍو ابن الصَّلاح على الحاكم في مستدركه فقال وهو واسع الخطو في شرط[٢] الصَّحيح، متساهلٌ بالقضاء به، فالأولى أن يتوسَّط في أمره، فما لم نجد فيه تصحيحًا لغيره من الأئمَّة، فإن لم يكن صحيحًا، فهو حسنٌ يُحْتَجُّ به، إلَّا أن تظهر فيه علَّةٌ توجب ضعفه[٣].

قوله: (كان بعض الحفاظ من مشايخنا) قيل: هو شيخ الإسلام ابن تيمية.

قوله: (فالأولى أن يتوسط في أمره فما لم نجد فيه تصحيحًا... توجب ضعفه) قال المعلق رحمه الله[٤]: ونقل الحافظ العراقي عن بدر الدين بن جماعة قال: (يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف)[٥] وهذا هو الصواب.

---

(١) بلغ ما طبع منه عشرة أجزاء، والجزء العاشر آخره مسند ابن عباس.

(٢) جاء في المطبوع (في شرح الصحيح) ولكن قرأ الشارح رحمه الله (في شرط) ونبه على ذلك الشيخ علي بن حسن في تحقيقه للباعث (١/ ١١٢) فقال: (وقع في جميع طبعات الباعث (شرح) وهو خطأ ظاهر، الصواب ما أثبته، وهو الموافق لما في علوم الحديث لابن الصلاح والنسخ الخطية).

قلت: عبارة ابن الصلاح: (هو واسع الخطو في شرط الصحيح) علوم الحديث (ص٢٢).

(٣) قلت: اضطر ابن الصلاح إلى القول بذلك لأنه يمنع التصحيح والتضعيف في العصور المتأخرة.

(٤) يعني بالمعلق العلامة أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه المعروف بالباعث (ص٢٧).

(٥) نقل العبارة السيوطي في "التدريب" (١/ ١١٣) وقبله العراقي في "التقييد" (ص٣٤) ولم أقف على عبارته في "المنهل الروي"، ثم رأيت أبا قتيبة الفارابي محقق التدريب نص على أن هذه الجملة ساقطة من المطبوع، أي المطبوع الذي بين أيدينا من "المنهل الروي"، وجزاه الله خيرًا على التنبيه.

قلت: في هذا الكتاب أنواعٌ من الحديث كثيرةٌ، فيه الصَّحيح المستدرك، وهو قليلٌ، وفيه صحيحٌ قد خرَّجه البخاريُّ ومسلمٌ أو أحدهما، لم يعلم به الحاكم، وفيه الحسن والضَّعيف والموضوع أيضًا، وقد اختصره شيخنا أبوعبدالله الذَّهبيُّ، وبيَّن هذا كلَّه، وجمع فيه جزءًا كبيرًا ممَّا وقع فيه من الموضوعات[1]، وذلك يقارب مائة حديثٍ والله أعلم.

[مَسَائِلُ تَتَعَلَّقُ بِالحَدِيثِ الصَّحِيحِ]

[مُوَطَّأُ مَالِكٍ]

تنبيهٌ: قول الإمام محمَّد بن إدريس الشَّافعيِّ رحمه الله: (لا أعلم كتابًا في العلم أكثر صوابًا من كتاب مالكٍ)، إنَّما قاله قبل البخاريِّ ومسلمٍ وقد كانت كتبٌ كثيرةٌ مصنَّفةٌ في ذلك الوقت في السُّنن، لابن جريجٍ، وابن إسحاق -غير السِّيرة- ولأبي قرَّة موسى بن طارقٍ الزَّبيديِّ، ومصنَّف

قوله: (وذلك يقارب مائة حديث) وهي قليلة -أيضًا- لو تُتُبِّع لوُجِدَ فيه أكثر.

وهو[2] متساهل في أواخره أكثر منه في أوائله، في أواخره تجده من طريق: محمد بن عمر الواقدي، وأحاديث لم يحكم عليها بصحة ولا بضعف وخصوصًا في معرفة الصحابة فإنه توسع جدًّا أكثر من توسعه في أوَّله.

قوله: (لابن جريج وابن إسحاق -غير السيرة- ولأبي قرة موسى بن طارق الزبيدي ومصنف عبدالرزاق بن همام وغير ذلك) ابن جريج وابن إسحاق

---

(١)[(أشار إليه الذهبي في السير (١/ ١٥٥) واسم جزئه: "المستدرك على المستدرك"، وانظر كشف الظنون (٢/ ١٦٧٢) والذهبي ومنهجه (ص١٤٣) للدكتور بشار عواد، ومنه قطعة مخطوطة في المكتبة الظاهرية دمشق برقم (مجموع: ٦٢/ ق١٤٦- ١٥٠)] قاله علي بن حسن في تعليقه على الباعث (١/ ١١٣).

(٢) أي: الحاكم.

عبدالرَّازق بن همَّامٍ، وغير ذلك.

وكان كتاب مالكٍ، وهو (الموطَّأ) أجلَّها وأعظمها نفعًا، وإن كان بعضها أكبر حجمًا منه، وأكثر أحاديث، وقد طلب المنصور من الإمام مالكٍ أن يجمع النَّاس على كتابه، فلم يجبه إلى ذلك؛ وذلك من تمام علمه واتِّصافه بالإنصاف، وقال: (إنَّ النَّاس قد جمعوا واطَّلعوا على أشياء لم نطَّلع عليها)[1].

وقد اعتنى النَّاس بكتابه (الموطَّإ) وعلَّقوا عليه كتبًا جمَّةً، ومن أجود ذلك: كتابا (التَّمهيد)، و(الاستذكار)، للشَّيخ أبي عمر بن عبدالبرِّ النَّمريِّ القرطبيِّ رحمه الله، هذا مع ما فيه من الأحاديث المتَّصلة الصَّحيحة والمرسلة والمنقطعة، والبلاغات اللَّاتي لا تكاد توجد مسندةً إلَّا على ندورٍ.

معاصران للإمام مالك، ولعل أبا قرة أيضًا، وأما عبدالرزاق فهو متأخر عنه، يروي عن راوٍ عنه.

قوله: (أكبر حجمًا منه وأكثر أحاديث) أي: من الموطإ.

قوله: (إن الناس قد جمعوا واطلعوا على أشياء لم نطلع عليها) لو ظفرت هذه الطوائف المتأخرة بكلمة من حاكم من الحكام لقرت عينها، فكل طائفة وهي تدعي أنها الفرقة الناجية، الفرقة الناجية، سواء أكانت من الشيعة أو الصوفية أو متعصبة للمذاهب، تجد كل طائفة من أرباب المذاهب أنفسهم يقولون: نحن ما يوجد منصف مثلنا.

قوله: (هذا مع ما فيه) أي: ما في الموطإ.

---

(١) انظر «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٢/ ٧٢-٧٣)، و«كشف المغطا في فضل الموطا» لابن عساكر (ص٦-٧).

[إطلاق اسم الصَّحيح على التِّرمذيِّ والنَّسائيِّ]

وكان الحاكم أبوعبدالله والخطيب البغداديُّ يسمِّيان كتاب التِّرمذيِّ "الجامع الصَّحيح"، وهذا تساهلٌ منهما؛ فإنَّ فيه أحاديث كثيرةً منكرةً وقول الحافظ أبي عليٍّ بن السَّكن، وكذا الخطيب البغداديُّ في كتاب السُّنن للنَّسائيِّ: إنَّه صحيحٌ، فيه نظرٌ وإنَّ له شرطًا في الرِّجال أشدَّ من شرط مسلمٍ غير مسلَّمٍ، فإنَّ فيه رجالًا مجهولين إمَّا عينًا أو حالًا، وفيهم المجروح، وفيه أحاديث ضعيفةٌ ومعلَّلةٌ ومنكرةٌ، كما نبَّهنا عليه في (الأحكام الكبير)[1].

قوله: (الخطيب البغدادي) أحمد بن علي بن ثابت، أبوبكر.

قوله: (فإن فيه أحاديث كثيرة منكرة) يبينها الترمذي نفسه، فقوله نفسه مقدم على قولها.

قوله: (فإن فيه رجالًا مجهولين: إما عينًا أو حالًا، وفيهم المجروح) وهو يقول[2]: (إنه لا يترك الرجل حتى يُجْمَعَ على تركه)، وحمل قوله: (حتى يجمع على تركه) على إجماع خاص؛ وذلك أن المحدثين رحمهم الله تعالى طبقات، طبقة متشددة، وطبقة متوسطة.

فمن الأولى: شعبة وسفيان، فشعبة متشدد، وسفيان متوسط.

ومن الثانية: عبدالرحمن بن مهدي ويحيي بن سعيد القطان، فيحيي بن سعيد القطان متشدد، وعبدالرحمن بن مهدي متوسط.

---

(١) قال الشيخ علي بن حسن الحلبي: (ولا نعلم عن هذا الكتاب شيئًا سوى اسمه) الباعث (١/١١٧).

(٢) أي النسائي يقول هذه العبارة. قال ابن الصلاح في علوم الحديث (ص٣٧): (حكى أبوعبدالله ابن منده الحافظ: أنه سمع محمد بن سعد البَاوَرْدِيُّ بمصر يقول: (كان مذهب أبي عبدالرحمن النسائي أن يُخرِّج عن كل من لم يُجْمَعْ على تركه) انتهى.

[مسند الإمام أحمد]

وأمَّا قول الحافظ أبي موسى محمَّد بن أبي بكرٍ المدينيِّ عن مسند الإمام أحمد: إنَّه صحيحٌ، فقولٌ ضعيفٌ؛ فإنَّ فيه أحاديث ضعيفةً، بل وموضوعةً، كأحاديث فضائل مَرْوٍ، وعسقلان، والبَرْثِ الأحمر عند حمصٍ، وغير ذلك، كما قد نبَّه عليه طائفةٌ من الحُفَّاظ.

ثمَّ إنَّ الإمام أحمد قد فاته في كتابه هذا -مع أنَّه لا يوازيه مسندٌ في كثرته وحسن سياقته- أحاديث كثيرةٌ جدًّا، بل قد قيل: إنَّه لم يقع له جماعةٌ من الصَّحابة الَّذين في الصَّحيحين قريبًا من مائتين.

ومن الثالثة: أحمد بن حنبل ويحي بن معين، فيحيي بن معين متشدد وأحمد ابن حنبل متوسط.

ومن الرابعة: البخاري وأبوحاتم وهو محمد بن إدريس الرازي، محمد بن إدريس الرازي متشدد، والبخاري متوسط.[1]

ومتشدد معناه: ربما ضعَّف الراوي لأدنى الأسباب،[2] وربما ضعَّف الحديث لأسباب لا ينبغي أن يُضَعَّف بها.

وذلكم المتوسط ينظر في الراوي، ينظر ما قيل فيه؛ من مدح ومن ذمَّ ثم بعدها يأخذ خلاصة القول. ذكر هذا السيوطي رحمه الله في مقدمة كتاب النسائي.[3]

---

(١) هذه الطبقات والجمع الخاص ذكرها الحافظ في النكت (١/ ٤٨٢).

(٢) مثاله: ما أخرجه الخطيب في الكفاية (ص١١٠) من طريق: محمد بن جعفر المدائني قال: قيل لشعبة: لِمَ تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على بِرْذَوْنٍ فتركت حديثه) والبرذون دابة تُركَب.

(٣) وهي المقدمة المعروفة بـ: "زهر الربى على المجتبي" (١/ ٤- ٥).

[الكتب الخمسة وغيرها]

وهكذا قول الحافظ أبي طاهرٍ السِّلفيِّ[(١)] في الأصول الخمسة، يعني البخاريَّ ومسلمًا وسنن أبي داود والتِّرمذيِّ والنَّسائيِّ إنَّه اتَّفق على صحَّتها علماء المشرق والمغرب تساهلٌ منه، وقد أنكره ابن الصَّلاح وغيره، قال ابن الصَّلاح: وهي مع ذلك أعلى رتبةً من كتب المسانيد كمسند عبد بن حميدٍ، والدَّارميِّ، وأحمد بن حنبلٍ، وأبي يعلى، والبزَّار، وأبي داود الطَّيالسيِّ، والحسن بن سفيان، وإسحاق بن راهويه، وعبيدالله بن موسى، وغيرهم؛ لأنَّهم يذكرون عن كلِّ صحابيٍّ ما يقع لهم من حديثه.

قوله: (في الأصول الخمسة)... فيه شروط الأئمة الخمسة، كما أن للحازمي[(٢)] كتابًا اسمه شروط الأئمة الستة.

قوله: (والدارمي) [مداخلة: هذا سنن الدارمي أم المسند؟] هو سنن وسمَّوه مسندًا لكونه يذكر الأحاديث بأسانيدها فقط، وإلا فترتيبه كترتيب غيره من أصحاب السنن.[(٣)]

---

(١) هو: (الإمام المحدث الحافظ المفتي شيخ الإسلام المُعَمر أبوطاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد ابن إبراهيم الأصبهاني الجرواني.

ويُلقب جدُّه أحمد سِلفة، وهو: الغليظ الشفةِ، وأصله بالفارسية سَلَبَة، وكثيرًا ما يمزجون الباء بالفاء، فالسِّلَفِي مستفاد مع السَّلفي -بفتحتين- وهو من كان على مذهب السَّلف) قاله الذهبي في "السير" (٢١/ ٥- ٦) وانظر "التذكرة" (٤/ ١٢٩٨).

(٢) هو: (الحافظ أبوبكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمذاني. جَمَعَ، وصَنَّف، وبرع في فن الحديث خصوصًا في النَّسب، واستوطن بغداد. وله عدة مصنفات منها: شروط الأئمة الستة، وعجالة المبتدئ في النسب) السير (٢١/ ١٦٧).

(٣) قلت: انتقد الحافظ العراقي في نكته (ص ٥٦) على كتاب ابن الصلاح عَدَّهُ سنن الدارمي ضمن=

[التَّعليقات الَّتي في الصَّحيحين]

وتكلَّم الشَّيخ أبوعمرٍو على التَّعليقات الواقعة في صحيح البخاريِّ، وفي مسلمٍ أيضًا، لكنَّها قليلةٌ، قيل إنَّها أربعة عشر موضوعًا.

وحاصل الأمر: أنَّ ما علَّقه البخاريُّ بصيغة الجزم فصحيحٌ إلى من علَّقه عنه، ثمَّ النَّظر فيما بعد ذلك، وما كان منها بصيغة التَّمريض فلا يستفاد منها صحَّةٌ ولا تنافيها أيضًا؛ لأنَّه وقع من ذلك كذلك وهو صحيحٌ، وربَّما رواه مسلمٌ.

قوله: (لكنها قليلة) أي: في مسلم.

قوله: (وحاصل الأمر: أن ما علقه البخاري بصيغة الجزم فصحيح إلى من علقه عنه، ثم النظر فيما بعد ذلك) وتقدم أن قلنا: إن الحافظ قسَّم ما علقه بصيغة الجزم إلى خمسة أقسام: صحيح هو في الصحيح، صحيح خارج الصحيح، حسن، فيه ضعف محتمل، ضعيف.

قال الصنعاني: (فعلى هذا لا بد من النظر في أسانيد ما ذكره معلقًا).[1]

والضعف فيما جاء بصيغة التمريض أكثر.

= المسانيد فقال: (عده مسند الدارمي في جملة هذه المسانيد مما أفرد فيه حديث كل صحابي وحده وهم فيه؛ فإنه مرتب على الأبواب كالكتب الخمسة، واشتهر تسميته بالمسند كما سمى البخاري: المسند الجامع الصحيح، وإن كان مرتبًا على الأبواب؛ لكون أحاديثه مسندة. إلا أن مسند الدارمي كثير الأحاديث المرسلة، والمنقطعة، والمُعْضَلَةِ، والمقطوعة، والله أعلم) انتهى كلام العراقي.

(١) انظر توضيح الأفكار (١/ ١٣٢) فبعد أن نقل تقسيم الحافظ للمعلق في الصحيح ومنه: المعلق بصيغة التمريض وهذا منه ما هو صحيح على شرط غيره، وقد يكون حسنًا، وقد يكون ضعيفًا.

ثم قال الصنعاني: (إذا عرفت هذا عرفت أن تعاليق البخاري لا يتم الحكم على المروي منها بشيء من الصحة ولا الحسن، ولا الضعف إلا بعد الكشف، والفحص عن حال ما علقه) انتهى.

وما كان من التَّعليقات صحيحًا فليس من نمط الصَّحيح المسند فيه، لأنَّه قد وَسَمَ كتابه (بالجامع المسند الصَّحيح المختصر في أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيَّامه).

فأمَّا إذا قال البخاريُّ (قال لنا) أو (قال لي فلانٌ كذا)، أو (زادني) ونحو ذلك، فهو متَّصلٌ عند الأكثر.

وحكى ابن الصَّلاح عن بعض المغاربة أنَّه تعليقٌ أيضًا، يذكره للاستشهاد لا للاعتماد، ويكون قد سمعه في المذاكرة.

وقد ردَّها ابن الصَّلاح؛ فإنَّ الحافظ أبا جعفرٍ بن حمدان قال: إذا قال البخاريُّ (وقال لي فلانٌ) فهو ممَّا سمعه عَرْضًا ومناولةً.

وأنكر ابن الصَّلاح على ابن حزمٍ ردَّه حديث الملاهي حيث قال فيه

صيغة الجزم أن يقول: قال رسول الله، قال الليث[1]، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، فهذا أيضًا يسمى معلقًا.

المعلَّق: هو أن يحذف المعلِّق شيخه فأكثر، هذا هو المعلَّق.

والتعليق كما تقدم لكم، وكما ذكره هاهنا ينقسم إلى قسمين: بصيغة الجزم كما تقدم، وبصيغة التمريض كأن يقول: ويُذكر، ويُقال.

قوله: (لأنه قد وسم كتابه بـ"الجامع المسند الصحيح... وسننه وأيامه") ومن ثمَّ الدارقطني لم ينتقد شيئًا من الأحاديث المعلقة؛ لأنها ليس لها حكم الصحيح، وخصَّ انتقاداته بالأحاديث المسندة.

---

(١) يعني: الليث بن أبي سُلَيم الكوفي، فقد ذكره الحافظ في مقدمة الفتح ص(٦٤١) في فصل في سياق من علق البخاري شيئًا من أحاديثهم ممن تكلم فيه.

البخاريُّ: (وقال هشام بن عمَّارٍ) وقال: أخطأ ابن حزمٍ من وجوهٍ؛ فإنَّه ثابتٌ من حديث هشام بن عمَّارٍ.

قلت: وقد رواه أحمد في مسنده، وأبوداود في سننه[1] وخرَّجه البرقانيُّ في صحيحه، وغير واحدٍ، مسندًا متَّصلاً إلى هشام بن عمَّارٍ وشيخه أيضًا، كما بيَّنَّاه في كتاب «الأحكام»، ولله الحمد.

قوله: (وقال هشام بن عمار)، [مداخلة: قوله: قال هشام بن عمار، يعتبر معلقًا أو موصولاً؟]

قال الشيخ رحمه الله: الذي يظهر أنه معلَّق، كما قال ابن حزم، لكن الحديث جاء مسندًا من طرق أخرى رواها أحمد وأبوداود وغيره، وقال الحافظ ابن حجر في الكلام على هذا الحديث: (لعله علقه من أجل أنه اختلف فيه على صحابيه)، يعني: فتارة يقول في الصحابي: عن أبي مالك، وأخرى يقول فيه: عن أبي عامر، مختلف في صحابيه، فلعله علَّقه لأجل هذا.[2]

قوله: (وقد رواه أحمد في مسنده، وأبوداود في سننه... وغير واحد مسندًا متصلاً إلى هشام بن عمار وشيخه أيضًا) وأحسن مرجع في الكلام على هذا

---

(1) أخرجه أحمد (٣٧/ ٥٣٤)، وأبوداود (٢/ ٣/ ٤٤٤) (٣٦٨٨) من طريق أحمد.

وأخرجه أيضًا أبوداود (٢/ ٤/ ٦١) (٤٠٣٩) من طريق: بشر بن بكر.

(2) والشك في اسم الصحابي لا يضر، أضف إلى ذلك أن الحديث صح بغير تردد كما عند ابن حبان، وأبي داود وأحمد كما سيأتي، وأضف إلى ذلك أن جهالة الصحابي لا تضر كيف إذا عرف المخرج ودار بين اثنين.

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٩): (وعلى تقدير أن يكون المحفوظ هو الشك، فالشك في اسم الصحابي لا يضر، وقد أعله بذلك ابن حزم وهو مردود) وقال: (التردد في اسم الصحابي لا يضر كما تقرر في علوم الحديث فلا التفات إلى مَن أعلَّ الحديث بسبب التردد، وقد ترجح أنه عن أبي مالك الأشعري وهو صحابي مشهور) انتهى كلامه.

ثمَّ حكى أنَّ الأئمَّة تلقَّت هذين الكتابين بالقبول، سوى أحرفٍ يسيرةٍ، انتقدها بعض الحُفَّاظ، كالدَّارقطنيِّ وغيره، ثمَّ استنبط من ذلك القطع بصحَّة ما فيهما من الأحاديث؛ لأنَّ الأمَّة معصومةٌ عن الخطإ، فما ظنَّت صحَّته ووجب عليها العمل به، لا بدَّ وأن يكون صحيحًا في نفس الأمر وهذا جيِّدٌ.

وقد خالف في هذه المسألة الشَّيخ محيي الدِّين النَّوويُّ، وقال لا يستفاد القطع بالصِّحَّة من ذلك.

قلت: وأنا مع ابن الصَّلاح فيما عوَّل عليه وأرشد إليه والله أعلم.

الحديث هو «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» للحافظ ابن القيم[1]، فإنه ذكر رحمه الله الأحاديث وخصوصًا هذا الحديث، وتكلم عليه ما لم يتكلم [مثله أحد] كعادة ابن القيم. ابن القيم إذا تكلم في مسألة يمكن ما يستطيع أحد ممن بعده أن يأتي بمثله في الغالب، وكذلك مَن تَقدَّمَه؛ أعني أنه يطنب، فهو تكلم على مسألة الأغاني وأتى رحمه الله بما لم يأت أحد قبله فيما أعلم!

قوله: (ثم حكى أن الأمة تلقَّت هذين الكتابين بالقبول... والله أعلم) وهذا خلاف ليس تحته طائل، الناس يتفاوتون في تفكيراتهم.[2]

قوله (كالدارقطني) وأبي علي الجَيَّانِيِّ، وأبومسعود الدمشقي له رد على الدارقطني وبيان لبعض الأحاديث.

---

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٢٥٩)، وكذا أجاد في جمع طرقه الحافظ في تغليق التعليق (٥/ ١٧)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ١/ ١٨٦) وللشيخ علي بن حسن جزء في هذا الحديث اسمه: «الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث المعازف» وللاطلاع على مزيد من الأدلة في تحريم الغناء انظر لزامًا كتاب: «تحريم آلات الطرب» للألباني.

(٢) حصل انقطاع في الكلام حيث انتهى الشريط وفي الشريط التالي تكلم الشيخ عن مسألة إفادة الحديث الصحيح للظن أو اليقين، وحكم العمل بالظن الراجح.

حاشيةٌ: ثمَّ وقفت بعد هذا على كلامٍ لشيخنا العلَّامة ابن تَيميَّة[1]، مضمونه أنَّه نقَل القطع بالحديث الَّذي تلقَّته الأمَّة بالقبول عن جماعاتٍ من الأئمَّة منهم القاضي عبدالوهَّاب المالكيُّ، والشَّيخ أبوحامدٍ الإِسْفَرَايِنِيُّ والقاضي أبوالطَّيِّب الطَّبريُّ، والشَّيخ أبوإسحاق الشِّيرازيُّ من الشَّافعيَّة، وابن حامدٍ، وأبويعلى بن الفرَّاء، وأبوالخطَّاب، وابن الزَّاغونيِّ، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمَّة السَّرَخْسِيُّ من الحنفيَّة، قال: وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعريَّة وغيرهم كأبي إسحاق الإِسْفَرَايِنِيُّ، وابن فوركٍ قال: وهو مذهب أهل الحديث قاطبةً ومذهب السَّلف عامَّةً.

وهو معنى ما ذكره ابن الصَّلاح استنباطًا فوافق فيه هؤلاء الأئمَّة.

قوله: (أنه نقل القطع بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من الأئمة...) الحديث إذا تلقته الأمة بالقبول، يجب أن يتثبت من تلقي الأمة له بالقبول؛ فإن الأمة لا تتلقاه وليس له سند صالح، أقصد أن المغتفر هو السند، فما رأينا البخاري أخرج في صحيحه حديثًا بدون سند؛ لأن الأمة قد تلقته بالقبول، وما أكثر الدعاوى التي يدعيها أحاد أصول الفقه وغيرهم من المقلدة بأحاديث لا تثبت، ويقول: قد تلقته الأمة بالقبول.

من الأمثلة على هذا: حديث رواه أبوداود في "سننه" عن معاذ أن النبي ﷺ قال له لما أرسله إلى اليمن: «**بم تقضي فيهم؟**» قال: بكتاب الله. قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: فبسنة رسول الله ﷺ. قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: أجتهد رأي ولا آلو. فقال: «**الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي**

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٢، ٢٣، ٤١، ٤٨، ٤٩)، وتفسيرات ابن تيمية (ص ١٩)، علي ابن حسن الباعث (١/ ١٢٨).

الله ».[1]

هذا الحديث ادعى بعضهم أن الأمة تلقته بالقبول، مع أن الجوزقاني[2] أورده في "الأباطيل"، وحكم عليه ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ بأنه لا يثبت عن النبي ﷺ، وهذا الحديث رواه أبوداود من طريق الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة وهو مجهول يرويه عن أُناسٍ من أهل حِمْص وهم مُبْهَمُون، عن معاذ بن جبل، والإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ يقول في ترجمة الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة: مجهول وحديثه لا يصح.

ثم إنه جاء عند ابن ماجه ولكن في سنده محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة.

فالحديث لا يصح عن النبي ﷺ، ثم إنه منكر، متنه منكر؛ حيث إنه قال: «بم تقضي؟» قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد؟» قال: فبسنة رسول الله. مع أن الواجب إذا حدثت قضية أن ترجع إلى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ معًا، لماذا؟ لأنْ يحتمل أن تكون السنة قد خصصت هذه الآية، ويحتمل أن تكون السنة قد قيدت مطلق الآية، ويحتمل أن تكون بيَّنت مجملها، فلابد في القضية أن ترجع إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله -ﷺ-، ما ترجع إلى الكتاب فإذا لم تجد ترجع إلى السنة، وإذا وجدت في الكتاب ما يحتاج ترجع

---

[1] منكر. أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده والإمام أحمد وأبوداود في سننه والترمذي وابن سعد في الطبقات والعقيلي في ضعفائه، والخطيب في الفقيه والمتفقه والبيهقي في سننه وابن عبدالبر في جامع بيان العلم، من طرق عن شعبة عن أبي العون عن الحارث بن عمرو -أخي المغيرة بن شعبة- عن أصحاب معاذ بن جبل أن النبي ﷺ ... الحديث.

وقد جمع وتوسع في بحثه واستوعب طرقه الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "السلسلة الضعيفة" (٢/ ٢٧٣-٢٨٦).

[2] والأضبط الجورقاني بالمهملة، انظر مقدمة الأباطيل للفريوائي (١/ ٧٦).

إلى السنة، لا، يجب أن تنظر في السنة، لأن الكتاب نزل على من هو أعلم بمعانيه وهو رسول الله ﷺ. هذا من حيث المتن.

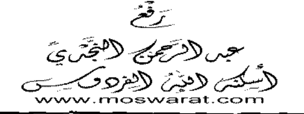
وأما من حيث السند فأحسن من تكلم عليه الشيخ ناصر الدين الألباني -حفظه الله تعالى[1]- في "المجلد الثاني من سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة".

[مسألة]: إذا تلقت الأمة الحديث بالقبول فهل يجزئ ذلكم عن الإسناد أم لا بد من النظر إلى الإسناد؟

[لا بد من النظر إلى الإسناد] لأننا لا نعلم حديثًا في الصحيحين خرجاه في صحيحيهما واعتمدا فيه تلقي الأمة [له] بالقبول، ثم بعد هذا أيضًا، أن هنالك أحاديث قد ادُّعي فيها أن الأمة تلقتها بالقبول وهي لا تثبت [كحديث معاذ بن جبل لما أرسله الرسول ﷺ إلى اليمن].

---

(١) ونقول اليوم رحمه الله تعالى.



النَّوْعُ الثَّانِي: الحَسَنُ

وهو في الاحتجاج به كالصَّحيح عند الجمهور.

قوله: (هو في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور)، قوله: (عند الجمهور) إشارة إلى أن هناك من يخالف في هذا، فأبوحاتم لا يرى الحجية بالحسن كما في "تدريب الراوي"[(١)]، والبخاري لا يرى الحجية بالحسن، كما في "توضيح الأفكار"[(٢)].

والصحيح الحجية به؛ لأن راوِيَهُ صدوق تقوم الحجة في روايته.

بعض الأوقات تجد أبا حاتم يقول: (ثقة صدوق)، وغير أبي حاتم يقول مقالاً، فمعناه أنه يحسِّن حديثه إذا قيل فيه صدوق، قاله الحافظ ابن حجر[(٣)]،

---

(١) نقله السيوطي في "التدريب" (١/ ١٦٧) فقال: (كما روي عن ابن أبي حاتم قال: سألت أبي عن حديث، فقال: إسناده حسن، فقلت: يحتج به، فقال: لا) انتهى.

وقد وصف السيوطي هذا بالشدة، فقال قبل نقله عبارة أبي حاتم هذه، فعند قول النووي عن الحديث الحسن: (ويقبله أكثر العلماء) قال السيوطي: (وإن كان بعض أهل الحديث شدد، فرد بكل علة، قادحة كانت أم لا) انتهى. ثم ذكر عبارة أبي حاتم أعلاه.

قلت: ولا شك أن هذه شدة كما قال السيوطي رحمه الله وهذا ناتج عن شدة في الجرح، فخفة الضبط عند البعض علة قادحة يرد الحديث بها، وفي الواقع هي علة غير قادحة.

(٢) (١/ ١٦٤) وهو قول أبي بكر ابن العربي، والجمهور على خلاف قولها، وقول الجمهور هو الصواب بلا ريب.

(٣) إن كان الشارح رحمه الله يعني بقوله: (قاله الحافظ) أي: أن رواية الصدوق في درجة الحسن، فقد وقفت على شيء من قول الحافظ يدل على هذا في "النكت" (١/ ٤٠٧) في رده وانتقاده لتعريف ابن جماعة للحديث الحسن حيث قال: (إن قيد الاتصال إنما يشترط في رواية الصدوق الذي لم يوصف بتمام الضبط والإتقان، وهذا هو الحسن لذاته...) انتهى بتصرف، ويدل على ذلك صنيعه =

وهذا النَّوع لَمَّا كان وسطًا بَين الصَّحيح والضَّعيف في نظر النَّاظر، لا في نفس الأمر، عسر التَّعبير عنه وضبطه على كثيرٍ من أهل هذه الصِّناعة؛ وذلك لأنَّه نسبيٌّ، شيءٌ ينقدح عند الحافظ، ربَّما تقصر عبارته عنه.

هذا شيء، كما أن لفظة صدوق ما هي في الرتبة مثل ثقة.

قوله: (وهذا النوع لما كان وسطًا... ربما تقصر عبارته عنه) فما هو شيء يقاس بالكيل أو بالوزن أو بالذرعة لا يزيد ولا ينقص، ربما أنت نفسك تقول هذا صدوق وآخر يقول: إنه ضعيف، وآخر يقول: صدوق سَيِّئُ الحفظ[1]. وهكذا يختلفون، من أجل هذا يتفرع عليه الاختلاف في الحكم في الحديث: أهو حسن؟ أم هو أرفع من الحسن، أم هو أنزل من الحسن.

والرتبة بين الصحيح والحسن هي الجيد، كما في "تدريب الراوي"[2].

= في مقدمة التقريب في ترتيبه مراتب التعديل.

وإن كان يعني بقوله (قاله الحافظ) أي: قال الحافظ بحجية الحسن فقد نص على ذلك في "النزهة شرح النخبة" (ص٩٢): في حديثه عن الحسن لذاته فقال: (وهذا القسم من الحسن مشارك للصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه...) انتهى.

(١) قال الحافظ الذهبي في "الموقظة" (ص٢٠): (ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك، فكم من حديث تردد فيه الحفاظ هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه. وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما؛ إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك لصح باتفاق) انتهى

(٢) "التدريب" (١/ ١٩٤) وجاء فيه: (إلاَّ أنَّ الجِهْبِذَ منهم لا يعدل عن الصحيح إلى جيد إلاَّ لِنُكتةٍ، كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بصحيح، وكذا القوي) انتهى.

وقد تجشَّم كثيرٌ منهم حدَّه فقال الخطَّابيُّ هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله، قال وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الَّذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامَّة الفقهاء.(١)

قلت: فإن كان المعرَّف هو قوله (ما عرف مخرجه واشتهر رجاله)، فالحديث الصَّحيح كذلك، بل والضَّعيف وإن كان بقيَّة الكلام من تمام الحدِّ، فليس هذا الَّذي ذكره مسلَّمًا له أنَّ أكثر الحديث من قبيل الحسان، ولا هو الَّذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامَّة الفقهاء.

قوله: (تمام الحد) وهو: (وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء).

قوله: (فليس هذا الذي ذكره مسلمًا له: أن أكثر الحديث من قبيل الحسان، ولا هو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء) لعله يعني: أن الصحيح أيضًا داخل في هذا.

لماذا اضطربت أقوالهم في التعبير؟ لأي شيء اضطربت أقوالهم فيه؟ لأن عبارات المتقدمين، منهم من يطلق على الحديث الفرد الذي لا يرتقي إلى الصحة بأنه حسن، ومنهم من يطلق على الحديث الذي لا يرتقي إلى الصحة بأنه ضعيف.

ثم بعد هذا الذي له طريق واحدة قالوا: هو حديث حسن، الذي جاء من طرق كثيرة ليست بضعيفة جدًّا يقولون هي حسنة.

من أجل هذا اختلفت عبارات المتأخرين إلا من وفّق للجمع كابن الصلاح ومن تبعه حيث قسموا الحسن إلى قسمين: إلى حسن لذاته وإلى حسن لغيره.

---

(١) «معالم السنن» (١/ ١١- مع مختصر السنن للمنذري).

[تَعْرِيفُ التِّرْمِذِيِّ لِلْحَدِيثِ الحَسَنِ]

قال ابن الصَّلاح: ورُوِّينا عن التِّرمذيِّ أنَّه يريد بالحسن ألَّا يكون في إسناده مَن يُتَّهَمُ بالكذب، ولا يكون حديثًا شاذًّا، ويروى من غير وجهٍ نحو ذلك.

الحاصل من هذا أن الخطابي عرفه بتعريف: (ما عرف مخرجه واشتهر رجاله).

و(الصحيح) قد يعرف مخرجه ويشتهر رجاله، و(الضعيف) كذلك، بل و(الموضوع) قد يعرف مخرجه ويشتهر رجاله، ويناقشه الحافظ ابن كثير رحمه الله ويقول: إن هذا التعريف لا يحصر لنا الحسن، بل يدخل فيه غير الحسن، ومن لازم التعريفات أن تكون جامعة مانعة؛ معنى جامعة: أي جامعة لأفراد المعرَّف، مانعة: مانعة من أن يدخل فيه غيره.

قوله: (وروينا عن الترمذي أنه يريد بالحسن) لكن الترمذي عرَّف نوعًا خاصًّا من الحسن هو الحسن لغيره.

قوله: (ألَّا يكون في إسناده من يتهم بالكذب) لو كان في إسناده من يتهم، لو جاء من عشرين طريقًا أو من مائة طريق وفي كل طريق من يتهم، لا يقبل هذا.

قوله: (ويروى من غير وجه نحو ذلك) يعني: من طرق ضعيفة لم يشتد ضعفها. فضعيف مع ضعيف يكون صالحًا للحجية، وقد احتج الشيخ ناصر الدين الألباني -حفظه الله، ولا أدري أهو مسبوق أم لا[1]- بقوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾[2]؛ فقال: هذا دليل على أن

---

(١) في حدود علمي أنه لم يسبقه أحد بهذا الاستدلال، وهذا فتح من الله وخير.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

وهذا إذا كان قد روي عن التِّرمذيِّ أنَّه قاله، ففي أيِّ كتابٍ له قاله؟ وأين إسناده عنه؟ وإن كان قد فهم من اصطلاحه في كتابه «الجامع» فليس ذلك بصحيحٍ، فإنَّه يقول في كثيرٍ من الأحاديث هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه.

[تعريفاتٌ أخرى للحسن]

قال الشَّيخ أبوعمرو بن الصَّلاح رَحِمَهُ اللهُ: وقال بعض المتأخِّرين الحديث الَّذي فيه ضعفٌ قريبٌ محتملٌ، هو الحديث الحسن، ويصلح للعمل به.

الضعيف مع الضعيف ينجبر، فقد جعل المرأتان مقام الرجل.

فضعيف مع ضعيف مع ضعيف يرتقي إلى درجة الحسن، لكن بشرط ألا يشتد ضعفه، فلو اشتد ضعفه فلا يرتقي إلى درجة الحسن[1].

قوله: (وهذا إن كان قد روي عن الترمذي أنه قاله ففي أي كتاب قاله؟ وأين إسناده عنه...) قول الترمذي موجود في كتابه «العلل» في آخر جامعه[2] وإنكار الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ لهذا لا معنى له.

قوله: (وقال بعض المتأخرين) أي: في تعريف الحسن. يقول المعلق[3] هاهنا: (إن العراقي قال: إنه ابن الجوزي، وهذا أيضًا ليس بمضبوط كما قاله ابن دقيق العيد). كما في «التعليق».

قوله: (الذي فيه ضعف قريب محتمل) هذا التعريف غير مقبول؛ ما هو نوع الضعف؟ ما حَدَّدَهُ، بخلاف قوله إن الحديث الحسن هو ما توفرت فيه شروط الصحيح إلا أن في رواته خفيفَ ضبطٍ. وهذا الحسن لذاته[4].

---

(١) يعني الحسن لغيره.

(٢) «السنن» (٦/ ٢٢٧) طبعة دار الغرب.

(٣) يعني: أحمد شاكر في «الباعث» (ص٣٧).

(٤) هذه الفقرة مصاغة من مناقشة الطلبة.

ثمَّ قال الشَّيخ: وكلُّ هذا مستبهمٌ لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره التِّرمذيُّ والخطَّابيُّ ما يفصل الحسن عن الصَّحيح، وقد أمعنت النَّظر في ذلك والبحث، فتنقَّح لي واتَّضح أنَّ الحديث الحسن قسمان:

أحدهما: الحديث الَّذي لا يخلو رجال إسناده من مستورٍ لم تتحقَّق أهليَّته، غير أنَّه ليس مغفَّلاً كثير الخطإ، ولا هو متَّهمٌ بالكذب، ويكون متن الحديث قد روي مثله أو نحوه من وجهٍ آخر، فيخرج بذلك عن كونه شاذًّا أو منكرًا. ثمَّ قال: وكلام التِّرمذيِّ على هذا القسم يتنزَّل.

قلت: لا يمكن تنزيله لما ذكرناه عنه والله أعلم.

قال: القسم الثَّاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصِّدق والأمانة ولم يبلغ درجة رجال الصَّحيح في الحفظ والإتقان، ولا يعدُّ ما ينفرد به منكرًا، ولا يكون المتن شاذًّا ولا معلَّلاً قال وعلى هذا يتنزَّل كلام الخطَّابيِّ، قال: والَّذي ذكرناه يجمع بين كلاميهما.

قوله: (ثم قال الشيخ) يعني ابن الصلاح.

قوله: (أحدهما: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده... وكلام الترمذي على هذا القسم يتنزل) هذا الذي يسمى: الحديث الحسن لغيره.

قوله: (لا يخلو رجال إسناده من مستور) يعني ولو ضعيفًا.

قوله: (قلت: لا يمكن تنزيله لما ذكرناه عنه والله أعلم) ؛ لأن الحافظ ابن كثير ما اطلع عليه في كتاب الترمذي، والصحيح ما قاله ابن الصلاح رحمه الله.

قوله: (والذي ذكرناه يجمع بين كلاميهما) يعني: أن الحسن ينقسم إلى قسمين: إلى حسن لذاته، وحسن لغيره.

فالحسن لذاته: هو ما توفرت فيه شروط الصحيح إلاَّ أنَّ في رَوَاتِهِ من هو

قال الشَّيخ أبوعمرٍو: لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعدِّدةٍ كحديث: «الأذنان من الرَّأسِ»: أن يكون حسنًا؛ لأنَّ الضَّعف يتفاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعات، يعني لا يؤثِّر كونه تابعًا أو متبوعًا، كرواية الكذَّابين والمتروكين، ومنه ضعفٌ يزول بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيِّئ الحفظ، أو روى الحديث مرسلًا، فإنَّ المتابعة تنفع حينئذٍ، ويرفع الحديث عن حضيض الضَّعف إلى أَوْجِ الحسن أو الصِّحَّة والله أعلم.

خفيف الضبط. من الأمثلة أن يكون في السند محمد بن عمرو بن علقمة، عاصم ابن أبي النَّجُودِ، عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، يحسِّن العلماء أمثال هذه الطرق.

قوله: (لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة... إلى أوج الحسن أو الصحة والله أعلم) الكلام الآن على الحديث الحسن.

الحسن لذاته: أن تتوفر فيه شروط الصحيح إلا أن في رواته من هو خفيف الضبط.

والحسن لغيره: ما روي من طرق متعددة وليست شديدة الضَّعف ولا يكون الحديث مُعَلًّا ولا شَاذًّا.

قوله: (كحديث «الأذنان من الرأس») الحديث يحسن أو يصحح، ابن الصلاح لا يراه صالحًا للحجية وإن جاء من طرق كثيرة، [و] غيره يرى أن طرقه تصلح للحجية وهو الصحيح[1].

---

(١) لم يصب ابن الصلاح رَحِمَهُ اللهُ في إيراده هذا الحديث كمثال لهذا الموضع؛ لأن طرقه ليست شديدة الضعف، وقد توسع في جمع طرقه الإمام الألباني في «الصحيحة» (١/ ١/ ٨١-٩٠).

[التِّرمذيُّ أصلٌ في معرفة الحديث الحسن]

قال وكتاب التِّرمذيِّ أصلٌ في معرفة الحديث الحسن، وهو الَّذي نوَّه بذكره، ويوجد في كلام غيره من مشايخه، كأحمد، والبخاريِّ،[1] وكذا من بعده، كالدَّارقطنيِّ.

[أبوداود من مظانِّ الحديث الحسن]

قال: ومن مظانِّه سنن أبي داود، روِّينا عنه أنَّه قال ذكرت الصَّحيح وما

قوله: (كأحمد والبخاري) البخاري من مشايخ الترمذي [وينقل عنه] بكثرة، خصوصًا في السؤال عن الرجال، وعن الصحة والضعف؛ سألت محمدًا، سألت محمدًا[2].

حتى إن بعض طلبة العلم أَلَّفَ رسالة بعنوان "المسائل التي سأل عنها الترمذيُّ البخاريَّ" وقدمها للماجستير، وأعتقد أنها لا تكون ذات أهمية؛ لأن جامع الترمذي قد احتوى عليها، إلا أن يكون الطالب قويًّا وتكون لديه معارضات لآراء الإمام البخاري فذاك.

قوله: (وكذا من بعده كالدارقطني) وأمَّا الدارقطني فكثيرًا في "سننه"، يذكر الحديث الحسن لكن ليس كالترمذي، وأما أحمد والبخاري فأقل من القليل.

قوله: (من مظانّه) مَظِنَّة الشيء يعني: الذي يظن أنه فيه؛ [كقولهم:] (صعدة

---

(١) قال العلامة أحمد شاكر في "الباعث" (ص٣٩) معلقًا على هذه الجملة: (تعبير المؤلف هنا يوهم أن الترمذي من تلاميذ أحمد بن حنبل، وليس كذلك؛ فإنه لم يلقَ أحمد ولم يروِ عنه، وإن كان من طبقة تلاميذ أحمد الكبار؛ كالبخاري، وروى عن شيوخ من طبقة أحمد أيضًا، وعبارة ابن الصلاح هنا أجود إذ قال: (ويوجد في متفرقات كلام بعض مشايخه، والطبقة التي قبله، كأحمد والبخاري وغيرهما) انتهى كلامه.

(٢) يعني: يقول الترمذي: سألت محمدًا، وهو محمد بن إسماعيل البخاري، وهذا تجده في "سننه" وفي كتابه "العلل الكبير".

يشبهه ويقاربه،[1] وما كان فيه وهنٌ شديدٌ بيَّنته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالحٌ، وبعضها أصحُّ من بعضٍ[2] قال وروي عنه أنَّه يذكر في كلِّ بابٍ أصحَّ ما عرفه فيه[3].

مظنة التشيع)؛ يظن أن التشيع فيها، أي: مقرُّه، وما هو مُؤكد.

قوله: (ويقاربه) هو الحسن.

قوله: (فيه وهن) ضعفٌ.

قوله: (وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح) الذي لم يذكر فيه شيئًا: منه ما هو في الصحيح، في صحيح البخاري، ومنه ما هو صالح للحجية، ليس في صحيح البخاري، ولكنه صحيح أو حسن، ومنه ما هو صالح للشواهد والمتابعات.

[مداخلة: كلامه هذا يطبق في كتابه؟ فإذا لم يقل عن الحديث شيئًا نعرف أنه صالح أو صحيح؟]

قال أبو عبد الرحمن رحمه الله: الذي لا يستطيع البحث؛ كصاحب "التاج الجامع للأصول من كلام الرسول ﷺ" جمع خمسة: البخاري، ومسلمًا، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي. "التاج الجامع للأصول" هذا بعض الأوقات إذا ذكره أبوداود وما تكلم عليه قال: (وهو صالح). أما طالب العلم فلا بد أن يبحث، ويحكم على الحديث الذي يستحق الصحة بالصحة، والذي

---

(١) هذه العبارة لم أقف عليها في المطبوع عندي من رسالته إلى أهل مكة لكن أخرجها الخطيب في "تاريخه" (٩/ ٥٨) من طريق أبي بكر بن دَاسَةَ عنه، وباقي العبارات في رسالته؛ لذا فصلت بينها.

(٢) رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص٢٧-٢٨).

(٣) ذكر في رسالته إلى أهل مكة ما يؤدي هذا المعنى (ص٢٦-٣٢) كقوله: (وإذا كان فيه حديث منكر بيَّنْتُ أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره). وقال: (وليس في كتاب السنن الذي صنَّفه عن رجل متروك الحديث شيء).

قلت: ويروى عنه أنَّه قال: وما سَكَتُّ عنه فهو حسنٌ.

قال ابن الصَّلاح: فما وجدناه في كتابه مذكورًا مطلقًا وليس في واحدٍ من الصَّحيحين، ولا نصَّ على صحَّته أحدٌ، فهو حسنٌ عند أبي داود.

يستحق الحسن بالحسن، والذي يستحق [أن يكون صالحًا في] الشواهد والمتابعات كذلك والذي هو ضعيف.

فإن أبا داود سكت عن أحاديث نبه عليها الحافظ المنذري؛ لأنه مختصر لفعل أبي داود أنها ليست بصحيحة، وسكت الحافظ المنذري على أحاديث نبه عليها الحافظ ابن القيم أنها ليست بصحيحة.

قوله: (وما سكت عنه فهو حسن) ولكن ينظر في هذه اللفظة[1].

قوله: (فما وجدناه في كتابه المذكور مطلقًا وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد فهو حسن عند أبي داود) لكن طالب العلم ينبغي أن يبحث.

---

(١) قلت: نظرنا فلم نجدها بهذا اللفظ في رسالته إلى أهل مكة؛ أي: المطبوع منها، وإنما عبارته (وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح) وبين قوله: (حسن) و (صالح) فرق كبير، فلو صحت هذه الكلمة عنه -في ظني- لما حصل تفاوت في تأويل كلامه؛ لأن قوله (حسن) نص في موطن النزاع. ثم رأيت الحافظ ابن حجر في «نكته» (١/ ٤٣٢) علق على هذا النقل من ابن كثير فقال الحافظ: (حكى ابن كثير في مختصره أنه رأى في بعض النسخ من رسالة أبي داود ما نصه: (وما سكت عليه فهو حسن، وبعضها أصح من بعض، فهذه النسخة إن كانت معتمدة فهو نص في موضع النزاع فيتعين المصير إليه، ولكن نسخة روايتنا، والنسخ المعتمدة التي وقفنا عليها ليس فيها هذا، والله الموفق). انتهى كلام الحافظ.

قلت: هو كذلك، ليست لفظة (حسن) في النسخة المطبوعة والمعتمد عليها، لكن الحافظ لم ينقل عن ابن كثير بدقة فقول الحافظ: (حكى ابن كثير في مختصره أنه رأى في بعض النسخ من الرسالة...) هذا التعبير غير دقيق؛ لأن الحافظ ابن كثير ما قال هكذا في اختصاره لعلوم الحديث وإنما قال: (ويروى عنه أنه قال: وما سكت عنه فهو حسن)، فحينئذٍ تعلم أن ما قاله الحافظ عن ابن كثير حصل فيه سبق قلم منه فتنبه، اللهم إلا إذا كانت العبارة في اختصار ابن كثير في النسخة التي عند الحافظ كذلك فنعم، وإلاَّ فلا، والله أعلم.

قلت: الرِّوايات عن أبي داود بكتابه (السُّنن) كثيرةٌ جدًّا، ويوجد في بعضها من الكلام، بل والأحاديث، ما ليس في الأخرى ولأبي عبيدٍ الآجُرِّيِّ عنه أسئلةٌ في الجرح والتَّعديل، والتَّصحيح والتَّعليل، كتابٌ مفيدٌ ومن ذلك أحاديث ورجالٌ قد ذكرها في سننه، فقوله: وما سكت عنه فهو حسنٌ، ما سَكَتَ عليه في «سننه» فقط؟ أو مطلقًا؟ هذا ممَّا ينبغي التَّنبيهُ عليه والتَّيقُّظُ له.

[كتاب المصابيحِ للبغويِّ]

قوله: (ما سكت عليه في سننه فقط؟ أو مطلقًا؟) وهو يتكلم عن سننه[1].

قوله: (الروايات عن أبي داود بكتابه السنن... هذا مما ينبغي التنبيه عليه والتيقظ له) والسبكي[2] قد تكلم على سنن أبي داود لكنه لم يكمل، خدمها خدمةً عجيبةً جزاه الله خيرًا، يترجم للراوي ثم يحكم للحديث، وصاحب «عون المعبود» أيضًا كتابه مفيد، ويعتمد في الغالب على المنذري.

قوله: (كتاب المصابيح للبغوي) الحافظ البغوي صاحب «مصابيح السنة» يقول[3]: هو الحسن بن مسعود الفراء أبومحمد جمع كتبًا، وجمع منها المصابيح. [اهـ] وهو كتاب أنا ما قد قرأت فيه لكنني قد رأيته في أيدي الناس كان يوزع مجانًا في أرض الحرمين، و«مشكاة المصابيح» مختصر من المصابيح. وقد حققه الألباني.

---

(١) أي أن أبا داود لما قال هذه العبارة: (وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح)، قالها وهو يتكلم عن سننه لا كل كتبه، فلا معنى للإشكال الذي أورده ابن كثير، وهذا تنبيه جيد من الشيخ رحمه الله.

(٢) يعني الشارح رحمه الله بالسبكي هنا: محمود محمد خطاب السبكي، واسم كتابه: «المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود»، وكما قال أبوعبدالرحمن رحمه الله فإنه لم يكمل كتابه هذا، لكن أكمله ابنه: أمين محمود خطاب رحمه الله وسمى كتابه: «فتح الملك المعبود تكملة المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود». وهما مطبوعان معًا.

(٣) القائل أحمد شاكر في «الباعث» (ص٤٠).

قال: وما يذكره البغويُّ في كتابه "المصابيح" من أنَّ الصَّحيح ما أخرجاه أو أحدهما، وأنَّ الحسن ما رواه أبوداود والتِّرمذيُّ وأشباههما، فهو اصطلاحٌ خاصٌ، لا يعرف إلَّا له وقد أنكر عليه النَّوويُّ[1] ذلك، لما في بعضها من الأحاديث المنكرة.

قوله: (وما يذكره البغوي في كتابه... من الأحاديث المنكرة) إن الذي في الصحيحين منه ما هو صحيح ومنه ما هو حسن ومنه -هو النادر- فيه ضعف، فالصواب أن يحكم على كل حديث ما يستحقه، سواء أكان في الصحيحين أو في غير الصحيحين.

الذي ينبغي أن يعرف أن اصطلاح البغوي في "المصابيح" خاص به منتقد عليه، ليس بمستقيم في الصحيحين ولا في غير الصحيحين.

[مداخلة: إذن نفهم أن في الصحيحين: الحسن والصحيح وما فيه ضعف، وأن على طالب العلم أن يبحث؟]

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: هو الواجب، أن يبحث، لكن في الغالب أن الذي فيه ضعف قد نبه عليه الحُفَّاظ كالدارقطني وغيره. فنحن ما نجزم[2] في "الصحيح" أن نضعِّف شيئًا لم نُسْبَقْ إلى تضعيفه، اللهم إلا أن يكون من طريق أبي الزبير عن جابر، ولم يصرح أبوالزبير بالتحديث وليس الراوي عنه الليث بن سعد[3]،

---

(١) كما في كتابه "التقريب" حيث قال النووي: (وأما تقسيم أحاديث المصابيح إلى حسان وصحاح مريدًا بالصّحاح ما في "الصحيحين"، وبالحسن ما في "السنن" فليس بصواب؛ لأن في "السنن" الصحيح، والحسن، والضعيف، والمنكر). انتهى من "تدريب الراوي" (١/ ١٧٩).

(٢) أي: نجرؤ.

(٣) أبوالزبير هو: محمد بن مسلم بن تَدْرُسَ الأسدي أبوالزبير المكي.
معروف بالتدليس قال الحافظ في "التقريب" (ص٨٩٥): (صدوق إلا أنه يدلس).

هذا شيء، ولسنا أيضًا الذين نبدأ هذا، بل قد قاله الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال" في ترجمة أبي الزبير.

الصحيحان البخاري ومسلم فيها الأحاديث الصحيحة، وفيها الأحاديث الحسان، وفيها أحاديث ضعيفة تُعَدُّ على الأصابع، فإذا قال القائل: كل ما في البخاري صحيح؟ نقول: نعم بحسب الأغلب؛ وإلاَّ فهناك أحاديث انتقدت.

نقول هذا اتباعًا لعلمائنا المتقدمين، بخلاف ما نشر في مجلة من الكويت: (ليس كل ما في البخاري صحيحًا)، يقصدون من هذا الطعن في السنة وفي كتب السنة، ففرق بين المقاصد، أمّا نحن أنفسنا فنقول هذا من باب البحث ولأننا مسبوقون من علماء السنة.

فالدارقطني بعض الأوقات يقول: هذا حديث مضطرب، والحافظ نفسه أيضًا يعترف بهذا، فحديث كعب من مالك: أن جارية كانت ترعى لهم غنمًا بِسَلْع -جبل مرتفع- فعدا الذئب فأخذ شاة، ثم استدركتها فأخذت حجرًا وذبحتها[(١)]. الدارقطني يبين اضطرابه، وذكره الحافظ، قال (قلت: هو كما قال، وعلته ظاهرة والجواب عنه فيه تكلف وتعسف)[(٢)]، هذا مثال.

---

(١) أخرجه البخاري (برقم/ ٢٣٠٤، ٥٥٠١، ٥٥٠٢) عن ابن كعب بن مالك عن أبيه: أن جارية لهم كانت ترعى غنمًا بسَلْع فأبصرت بشاة من غنمها موتًا، فكسرت حجرًا فذبحتها به. فقال لأهله: لا تأكلوا حتى آتي النبي ﷺ فأسأله، أو حتى أرسل إليه من يسأله، فأتى النبي ﷺ أو بعث إليه فأمر النبي ﷺ بأكلها.

(٢) انظر قول الحافظ هذا في "مقدمة الفتح" (ص٥٤٠) وقد نقل إعلال الدارقطني له فقال: (قال الدارقطني: وهذا قد اختُلِف فيه على نافع، وعلى أصحابه، اختُلِف فيه على عبيد الله، وعلى يحي ابن سعيد، وعلى أيوب، وعلى إسماعيل ابن أمية، وعلى موسى بن عقبة، وعلى غيرهم، وقيل: فيه عن نافع عن ابن عمر، ولا يصح، والاختلاف فيه كثير) انتهى.

مثال آخر: من حديث سهل بن سعد قال: (كان للرسول ﷺ فرس يقال له: اللُّحيف)، وفي رواية: (اللُّخيف)[1]. من طريق أُبيٍّ بن عباس بن سهل بن سعد، أُبيٌّ هذا في "التقريب": (ضعيف)[2]؛ الضعيف ما يحتج به، هذا شيء، الحافظ يقول: (تابعه أخوه عبدالمهيمن)[3]، عبدالمهيمن يقول فيه النسائي: (ليس بثقة)، والذي يُقال فيه: ليس بثقة، لا يصلح في الشواهد والمتابعات، إذن الحديث ضعيف.

فالدارقطني حافظ كبير، فنحن ما نتعصب، وما تحملنا محبتنا للصحيحين ومعرفة قدر الصحيحين وصاحبي الصحيح، أننا نتعصب. ويقول ابن الصلاح: (وكلها يفيد العلم اليقيني النظري إلاَّ أحاديث يسيرة انتقدها الحفاظ كالدارقطني وغيره).

ثم إن الحافظ الدارقطني رُدَّ عليه، ما تركوا كلامه واكتفوا به، لكن رَدَّ عليه الحافظ فيما يتعلق بالبخاري حديثًا حديثًا، ورَدَّ عليه أبومسعود[4] في جملة، والباقي ما استطاع أبومسعود أن يرد عليه فيما يتعلق بمسلم، ثم كمَّل الأخ ربيع

---

(١) البخاري برقم (٢٨٥٥) من طريق: أُبيّ بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: (كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له اللُّحَيف)، قال أبوعبدالله: (وقال بعضهم: اللُّخَيف).

(٢) في "التقريب عندي" (ص١٢٠): (فيه ضعف)، وقال عنه الذهبي في "الميزان" (١/ ٢٠٨): (أُبي، وأن لم يكن بالثبت فهو حسن الحديث، وأخوه عبدالمهيمن واهٍ) انتهى.

(٣) مقدمة الفتح (ص٥٥٤) وقال الحافظ: (تابعه عليه أخوه عبدالمهيمن بن العباس، وروى له الترمذي وابن ماجه). اهـ

(٤) هو: (أبومسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي. قال الخطيب: سافر الكثير وكتب ببغداد والبصرة والأهواز وَوَاسِطَ وَخُرَاسَانَ وَأَصْبَهَانَ وكان له عناية بالصحيحين) انظر "سير أعلام النبلاء" (١٧/ ٢٢٧) و"تاريخ بغداد".

والكتاب الذي رَدَّ فيه على الدارقطني اسمه: "الأجوبة" وهو معروف باسم "الأجوبة عمَّا أشكل الشيخ الدراقطني على صحيح مسلم بن الحجاج" وقد طبع الكتاب. والحمد لله.

[صحَّة الإسناد لا يلزم منها صحَّة الحديث]

قال: والحكم بالصِّحَّة أو الحسن على الإسناد لا يلزم منه الحكم بذلك على المتن، إذ قد يكون شاذًّا أو معلَّلًا.

ابن هادي، جزاه الله خيرًا كلامًا طيبًا[1].

[مداخلة: هي نفسها "الإلزامات والتتبع" -يعني- احتوت الأحاديث التي انتقدها الدارقطني؟]

قال الشيخ: التتبع وليس الإلزامات؛ لأن الإلزامات شيء، والتتبع شيء آخر. "التتبع" احتوى على الأحاديث التي انتقدها الدارقطني، وهناك أحاديث يسيرة انتقدها غيره، ربما ذكرها الحافظ رحمه الله في مقدمة الفتح.

[مداخلة: "الإلزامات" ما هي؟].

قال الشيخ: "الإلزامات" أحاديث صحيحة يقول الدارقطني لِمَ لا يخرجانها وهما قد التزما أن يخرجا الأحاديث الصحيحة، وهذا إلزام باطل.

قوله: (والحكم بالصحة أو الحسن على الإسناد... قد يكون شاذًّا أو معلَّلًا) إذن فأنت تقول: حديث صحيح، إذا أردت أنت، لكن تقول: صحيح الإسناد، في الغالب أنه يكون المتن صحيحًا، لكنه يجوز أن يكون به علة أو يكون به شذوذ.

ومن الأمثلة على هذا: « **خلق الله التربة يوم السبت** » وذكر الحديث إلى أن قال: « **خلق كذا وكذا يوم الجمعة** »، فهذا الحديث رواه مسلم، يدل على أنها خلقت السموات والأرض وما بينهما في سبعة أيام من أجل هذا، فالبخاري والبيهقي، وعلي بن المديني، والحافظ ابن كثير في "تفسيره" -هؤلاء الذين أذكر-

---

[1] في كتابه "بين الإمامين مسلم والدارقطني".

طعنوا فيه، وقالوا: إنه من كلام كعب الأحبار، لا من كلام النبي ﷺ، وهو كما قالوا، إلا أنِ مسلمًا ذكره بسند ظاهره الصحة. وغير هذا كثير[1].

[مداخلة: كيف يستطيع الواحد -مثلاً- أن يحكم على الحديث بالصحة متنًا وسندًا؟ ما هي الطريقة الوحيدة في البحث؟]

قال الشيخ: أن يجد رجاله ثقات، وقد سمع بعضهم من بعض، وإذا هناك فيهم مدلس صرح بالتحديث والسماع.

ثم بعدها إذا كان الكتاب مشروحًا، تنظر في شرحه، هل ذكروا فيه علة؟ وإن استطعت أن تنظر في كتب العلل نظرت، وإلا فالأصل عدم العلة وعدم الشذوذ في الحديث، والشذوذ والعلة في الحديث نادران.

---

(١) الحديث أخرجه ابن معين في «التاريخ والعلل»، والدولابي وابن منده في كتاب التوحيد [كما في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٤٤٩)] ومسلم في صحيحه (٢٧٨٩) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ٢٥٠) من طريق: ابن جريج أخبرني إسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد عن عبدالله بن رافع مولى أمّ سلمة عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «**خلق الله عز وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم** عليه السلام **بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل**».

قلت: ويمكن الجمع بينه وبين ما ورد في القرآن، قال الشيخ الألباني: (وليس هو -أي: الحديث- بمخالف للقرآن بوجه من الوجوه، خلافًا لما توهمه بعضهم؛ فإن الحديث يفصل كيفية الخلق على الأرض وحدها، وأن ذلك كان في سبعة أيام، ونصُّ القرآن على أن خلق السموات والأرض كان في ستة أيام والأرض في يومين لا يعارض ذلك، لاحتمال أن هذه الأيام الستة غير الأيام السبعة المذكورة في الحديث، وأنه -أعني الحديث- تحدث عن مرحلةٍ من مراحل تطور الخلق على وجه الأرض حتى صارت صالحة للسكنى، ويؤيده أن القرآن يذكر أن بعض الأيام عند الله تعالى كألف سنة، وبعضها مقداره خمسون ألف سنة، فما المانع أن تكون الأيام الستة من هذا القبيل؟ والأيام السبعة من أيامنا هذه كما في صريح الحديث، وحينئذٍ فلا تعارض بينه وبين القرآن) اهـ من تعليقه على «المشكاة» (٣/ ١٥٩٨).

[قول الترِّمذيِّ حسنٌ صحيحٌ]

قال: وأمَّا قول الترِّمذيِّ (هذا حسنٌ صحيحٌ) فمشكلٌ؛ لأنَّ الجمع بينهما في حديثٍ واحدٍ كالمتعذِّر، فمنهم من قال: ذلك باعتبار إسنادين حسنٍ وصحيحٍ.

قلت: وهذا يردُّه أنَّه يقول في بعض الأحاديث (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه).

قوله: (وأما قول الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح) فمشكل... لا نعرفه إلا من هذا الوجه) الذي قاله الحافظ ابن حجر في "[شرح] نخبة الفكر"[1]: (إن قال الترمذي: حديث حسن صحيح ولم يقيده بالغرابة، فمعناه: أن له سندين أحدهما: حسن، والآخر: صحيح. إذا قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، وقيده بالغرابة فمعناه: أنه ليس له إلا هذه الطريق، وأن هذه الطريق محتملة للتحسين ومحتملة للتصحيح، فـ(أو) التي للتردد هناك محذوفة، والتقدير: حديث حسن أو صحيح) هذا قول الحافظ.

وفي "مقدمة تحفة الأحوذي"[2] أطال الكلام على هذا وأنا قرأت فيه وما استقررت على شيء منه.

وأقول: إنه ينبغي لطالب العلم أن يبحث ما إذا قال الترمذي: (حديث حسن صحيح) حتى تحكم عليه أنت إما بالصحة أو الحسن أو الضعف، فرُبَّ حديث يقول فيه: (حديث حسن صحيح) ويكون ضعيفًا، وربَّ حديث يقول فيه: (حديث حسن)، وهو موجود في "الصحيحين".

فالترمذي بما أنه لم يبين اصطلاحه كأبي داود -أبوداود بيَّنَ اصطلاحه، أما الترمذي فلم يبيّن اصطلاحه إلَّا في نوع واحد وهو: الحسن لغيره- فينبغي

---

(١) "النزهة شرح النخبة" (ص٩٢) النكت. (٢) "تحفة الأحوذي" المقدمة (ص٣١٩).

للباحث أن يبحث، لا سيَّما والترمذي رحمه الله قد عُرِف بالتساهل. مثل كثير بن عبدالله بن عِمرو بن عوف، ذكره الذهبي في "الميزان"[١]. وذكر أن أبا داود والشافعي يقولان: إنه ركن من أركان الكذب. وقال: (أما الترمذي فصحح له حديث: «المسلمون على شروطهم» ومن ثم لا يعتمد العلماء على تصحيحه)[٢].

هل الحديث ثابت أم ليس بثابت؟ من هذه الطريق ليس بثابت، لكنه جاء من طريق: كثير بن زيد بسنده إلى أبي هريرة، أبومحمد بن حزم توهم أن كثير ابن زيد هو كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف؛ لأنه في بعض أجداده زيد، وليس كذلك[٣]، حديث أبي هريرة هذا قال النسائي في كثير بن زيد: (ليس بالقوي) فهو يحسَّن حديثه، لا سيما وقد ورد عن عمر في كتابه الطويل إلى أبي موسى الذي ينبغي أن يتخذه القضاة دستورًا لهم؛ لأنه مأخوذ من الكتاب والسنة في الغالب: «والمسلمون على شروطهم» فيه[٤]، فيكون مقويًا لحديث أبي هريرة الذي من كثير بن زيد. ويكون الحديث حسنًا.

فهو حسن من حديث أبي هريرة، ضعيف من حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده...[٥]

---

(١) (٥/٤٩٣)

(٢) قلت: عبارة الحافظ الذهبي في "الميزان" (٧/٤٩٣) أَدَقُّ؛ حيث قال: (وأما الترمذي فروى من حديثه: «الصلح جائز بين المسلمين» وصححه فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي) انتهى.

قلت: فالحديث جاء بلفظ: «الصلح جائز بين المسلمين» هكذا فقط، وجاء أيضًا: «المسلمون على شروطهم» كما سيأتي ذكره عند تخريج الحديث.

(٣) نبه على هذا الحافظ في "تهذيبه" (٦/٥٥٢) فقال في ترجمة كثير بن زيد الأسلمي: (وخلطه ابن حزم بكثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف...) إلخ انظره في موضعه بتمامه.

(٤) انظر "السنن الكبرى" (٦/ ٦٥).

(٥) إلى هنا وانتهى الشريط وكالعادة لم يتم بقية الكلام، وهاك تخريج الحديث:

والذي ينبغي أن يعتمد عليه أن يبحث في كل حديث ويحكم عليه بما يستحقه؛ لأمرين:

الأمر الأول: أن العلماء لم يجمعوا على شيء في تفسير قول الترمذي: (حسن

= أخرجه الترمذي في "سننه" (١٣٥٢) وابن عدي في "كامله" (٧/ ١٩٤) والحاكم في "مستدركه" (٤/ ٢٠١) والبيهقي في "الكبرى" (٦/ ٦٥) من طريق: كثير بن عبدالله بن عمرو ابن عوف عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «**الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحًا حرَّم حلالاً أو أحل حرامًا، والمسلمون على شروطهم، إلاَّ شرطًا حرم حلالاً أو أحل حرامًا**».

قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)

قلت: فيه كثير بن عبدالله بن عمرو المزني، قال الشافعي وأبوداود: ركن من أركان الكذب.

والحديث أخرجه أيضًا أحمد في "مسنده" (٨/ ٤١٨) وأبوداود في "سننه" (٣٥٩٤) وابن ماجه (٢٣٥٣) والحاكم في "مستدركه" (٤/ ٢٠١) والدارقطني في "سننه" (٢/ ٦٠٦) وابن حبان في "صحيحه" (١١/ ٤٨٨) والبيهقي في "الكبرى" (٦/ ٦٤) من طريق كثير بن زيد عن الوليد ابن رباح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «**الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحًا أحل حرامًا أو حرم حلالاً**»، وهذا سياق ابن حبان وابن ماجه.

واقتصر أبوداود وأحمد والحاكم على قوله: «**الصلح جائز بين المسلمين**»، وزاد الدارقطني في أوله: «**المسلمون على شروطهم**».

قال الذهبي: (منكر) يعني: في رواية الحاكم.

قلت: كثير بن زيد هو أبومحمد الأسلمي، ضعفه النسائي. وقال أحمد: ما أرى به بأسًا. وقال الحافظ: (صدوق يخطئ) انظر "تهذيب التهذيب" (٦/ ٥٥١) و"التقريب" (ص٨٠٨).

قلت: فهذا إسناد حسن على أقل أحواله.

وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٢/ ٦٠٦) والحاكم في "مستدركه" (٢/ ٦٤) من طريق عبدالله ابن الحسين المِصِّيصِيّ حدثنا عفَّان، حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصلح جائز بين المسلمين**».

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو معروف بعبدالله بن الحسين المصيصي وهو ثقة) انتهى. فتعقبه الذهبي قائلاً: (قال ابن حبان: يسرق الحديث) انتهى.

قلت: وعبارة ابن حبان بدقة كما في "المجروحين" له (٢/ ١٠) حيث قال: (يقلب الأخبار ويسرقها؛ لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد) انتهى.

قلت: لم ينفرد بل تابعه كثير بن زيد الأسلمي، وكثير بن عبدالله المزني.

ومنهم من يقول هو حسنٌ باعتبار المتن، صحيحٌ باعتبار الإسناد وفي هذا نظرٌ أيضًا؛ فإنَّه يقول ذلك في أحاديث مرويَّةٍ في صفة جهنَّم،[1] وفي الحدود والقصاص، ونحو ذلك.

صحيح) كما في مقدمة «تحفة الأحوذي». وما من قول إلا وقد نوقض كما في مقدمة «تحفة الأحوذي».

الأمر الثاني: أن الترمذي نفسه متساهل.

إذن فالواجب أن يحكم على الحديث بما يستحقه، وقد قام ببعض هذا المباركفوري رحمه الله في «تحفة الأحوذي» وأحمد شاكر في بعض تحقيقه للترمذي.

قوله: (ومنهم من يقول: هو حسن باعتبار المتن صحيح باعتبار الإسناد) يقصد أن بعضهم يقول: إنه حسن باعتبار المتن، يعني كلامًا طيبًا حسنًا، صحيح باعتبار الإسناد، ثم يقول: إنه ربما قال هذا في أحاديث مروية في جسر جهنم، ومتنها ربما تشمئز النفوس منه، وكذا في الحدود والقصاص ونحو ذلك.

معنى قوله: (حسن باعتبار المتن) أي: متنه حسن، مثل: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»[2]، «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»[3]، لكن هذا كما يقول الحافظ ابن كثير ليس معناه: (حسن باعتبار المتن، صحيح باعتبار الإسناد).

---

(١) قال الألباني في تعليقه على «الباعث» (١/ ١٤٠): [كحديث: «يخرجُ عُنُقٌ من النار يوم القيامة، له عينان تبصران، وأذنان تسمعان، ولسانٌ ينطق، يقول: إني وُكِّلْتُ بكل جبار عنيد، وبكل من دعا مع الله إلهًا آخر، وبالمصوِّرين» فقال (٣/ ٣٤٠- التحفة): (حديث حسن صحيح غريب)] انتهى كلامه.

(٢) أخرجه الترمذي في «سننه» (٢٣١٧) وابن ماجه (٣٩٧٦) وابن حبان (١/ ٤٦٦) عن أبي هريرة مرفوعًا. وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٢/ ٥٣١).

(٣) متفق عليه عند البخاري (٦١٣٣) ومسلم (٢٩٩٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين».

والَّذي يظهر لي أنَّه يشرِّب الحكم بالصِّحَّة على الحديث كما يشرِّب الحسن بالصِّحَّة، فعلى هذا يكون ما يقول فيه: حسنٌ صحيحٌ، أعلى رتبةً عنده من الحسن ودون الصَّحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصِّحَّة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصِّحَّة مع الحسن والله أعلم.

قوله: (يشرِّب الحكم بالصحة على الحديث... مع الحسن والله أعلم)، (يشرِّب) يعني: يمزج. (الحكم بالصحة على الحديث كما يشرب الحسن بالصحة)، يعني إذا قال: (حسن صحيح) معناه: درجة وسطى بين الصحيح والحسن.

وهذا كلامه، وقد سمعتم: أن الأولى لطالب العلم أن يبحث ويحكم على الحديث بما يستحقه.



النَّوع الثَّالث: الحديث الضَّعيف

قال: وهو ما لم يجتمع فيه صفات الصَّحيح، ولا صفات الحسن المذكورة كما تقدَّم.

ثمَّ تكلَّم على تعداده وتنوُّعه باعتبار فَقْدِهِ واحدةً من صفات الصِّحَّة أو أكثر، أو جميعها.

فينقسم جنسه[1] إلى الموضوع، والمقلوب، والشَّاذِّ، والمعلَّل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، وغير ذلك.

قوله: (هو ما لم يجتمع فيه صفات الصحيح ولا صفات الحسن المذكورة) ثم الضعف يتفاوت.

قوله: (ثم تكلم على تعداده وتنوعه... أو جميعها) تعريف الصحيح: هو أن يرويه العدل الضابط عن مثله متصل السند غير معلل ولا شاذ. قوله: (أن يرويه العدل) إذا فقد العدالة فماذا يكون؟ (فاسقًا). قوله: (الضابط) إذا فقد الضبط ماذا يكون؟ (ضعيفًا). قوله: (عن مثله) كذلك. قوله: (متصل السند) إذا لم يتصل فماذا يكون؟ (منقطعًا).

قوله: (فينقسم جنسه إلى الموضوع والمقلوب... وغير ذلك) ستأتي هذه الأقسام[2].

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ٤٢): (فينقسم حينئذ).

(٢) قال ابن الصلاح في "علومه" (ص٤١): (وأطنب أبوحاتم بن حبان البُسْتي في تقسيمه فبلغ به خمسين قسمًا إلا واحدًا، وما ذكرته ضابط جامع لجميع ذلك) انتهى.

النَّوع الثَّالث: المسند

قال الحاكم: هو ما اتَّصل إسناده إلى رسول الله ﷺ[١].

وقال الخطيب: هو ما اتَّصل إلى منتهاه.[٢]

قوله: (قال الحاكم: هو ما اتصل إسناده إلى رسول الله ﷺ. وقال الخطيب: هو ما اتصل إلى منتهاه)[٣] والمشهور هو تعريف الحاكم؛ لأنه ما [هناك] أدلة من كتاب الله ولا من سنة رسول الله أن نسمي هذا؛ فنسمي هذا مسندًا، وهذا مرسلًا، إما بما تقتضيه اللغة العربية[٤] وإما [باصطلاح خاص يُتَّفَقُ عليه][٥]، وأما المشهور فهو تعريف الحاكم.

---

(١) "الكفاية" للخطيب ص(٢١).

(٢) في "معرفة علوم الحديث" ص(١٧)، وعبارته هكذا: (والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه؛ لسنّ يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل إلى صحابي مشهور إلى رسول الله ﷺ). انتهى.

(٣) وهناك فرق بيَّنه أحمد شاكر في "الباعث" (ص٤٢) فقال: (وعلى تعريف الخطيب يدخل الموقوف على الصحابة إذا روى بسند -في تعريف المسند- وكذلك يدخل فيه ما روي عن التابعين بسندٍ أيضًا، ولا يدخلان فيه على تعريف الحاكم وابن عبدالبر، ويدخل المنقطع، والمعضل على تعريف ابن عبدالبر، ولا يدخل على تعريف الحاكم). انتهى كلامه.؛ قلت: لذلك اشتهر اصطلاح الحاكم.

(٤) قال ابن عبدالبر: (هذه أسماء اصطلاحية، وألقاب اتفق الجميع عليها). انتهى من مقدمة "التمهيد" (ص٣٢-فتح البر).

(٥) زيادة مفهومة من السياق.

وحكى ابن عبدالبرِّ: أنَّه المرويُّ عن رسول الله ﷺ سواءٌ كان متَّصلاً أو منقطعًا.[١] فهذه أقوالٌ ثلاثةٌ.

قوله: (وحكى ابن عبدالبر: أنه المروي عن رسول الله ﷺ سواء كان متصلاً أو منقطعًا، فهذه أقوال ثلاثة) [في] المسند، لكن الذي يظهر أن المسند سُمِّي مسندًا؛ لأنه ذكر بسنده.

(المسند) عند ابن عبدالبر و(المرفوع) بمعنى واحد.

[مداخلة: كلام ابن عبدالبر يوافق كلام الخطيب؟].

قال أبو عبدالرحمن: لا، ما يوافق؛ لأن ذاك[٢] يقول: ما اتصل إسناده إلى منتهاه، أمَّا هذا[٣] فيقول: إنه المرويّ عن رسول الله ﷺ سواء كان متصلاً أو منقطعًا.

[مداخلة أخرى: يعتبر قريبًا من كلام الخطيب؟].

قال الشيخ الإمام: ما هو قريب، ابن عبدالبر لا يسميه [مسندًا] إلا إذا عُزِي إلى الرسول ﷺ، الخطيب يسميه: [مسندًا] سواءٌ عزي إلى رسول الله ﷺ أم لا[٤]، هذا شيء.

ابن عبدالبر يسميه مسندًا سواء أكان متصلاً أم منقطعًا، والخطيب لا يسميه [مسندًا] إلا إذا اتصل سنده. فبينهما اختلاف كبير.

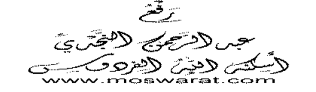
(مسألة) هل الحديث المسند يكون صحيحًا؟ على حسب حاله فقد يكون فيه ضعيف، كذا المتصل مثله والمرفوع.

---

(١) انظر "التمهيد" ص(٣٧- فتح البر) قال: (وأما المسند فهو ما رفع إلى النبي ﷺ خاصة). انتهى.

(٢) يعني الخطيب. (٣) يعني ابن عبدالبر.

(٤) أي سواء كان موقوفًا أم مرفوعًا، طالما ذكر السند إلى الراوي فهو مسند عند الخطيب، طالما لا انقطاع فيه، وابن عبدالبر يخصه بالمرفوع المروي بسنده إلى رسول الله ﷺ.



النَّوع الخامس: المتَّصل

ويقال له (الموصول) أيضًا، وهو ينفي الإرسال والانقطاع، ويشمل المرفوع إلى النَّبيِّ ﷺ والموقوف على الصَّحابيِّ أو مَن دُونَه.

النَّوع السَّادس: المرفوع

هو ما أضيف إلى النَّبيِّ ﷺ قولًا أو فعلًا عنه، وسواءٌ كان متَّصلًا أو منقطعًا أو مرسلًا، ونفى الخطيب أن يكون مرسلًا فقال: هو ما أخبر فيه الصَّحابيُّ عن رسول الله ﷺ.[1]

قوله: (المتصل ويقال له: الموصول... أو من دونه) المتصل هو بمعنى المسند عند الخطيب [فالمسند عنده] الذي اتصل سنده إلى منتهاه[2]، المسند على قول الحاكم (ما اتصل إسناده إلى رسول الله ﷺ)[3].

---

(١) «الكفاية» ص(٢١).

(٢) لأن الخطيب قال: (وصفهم الحديث بأنه (مسند) يريدون أن إسناده متصل بين راويه وبين من أسند عنه، إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أُسند عن النبي ﷺ خاصة، واتصال الإسناد فيه أن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن فوقه حتى ينتهي ذلك إلى آخره، وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة) انتهى من «الكفاية» (ص٢١).

(٣) انظر «المعرفة» للحاكم (ص١٧).

النَّوع السَّابع: الموقوف

ومطلقه يختصُّ بالصَّحابيِّ، ولا يستعمل في من دونه إلَّا مقيَّدًا، وقد يكون إسناده متَّصلًا وغير متَّصلٍ، وهو الَّذي يسمِّيه كثيرٌ من الفقهاء والمحدِّثين أيضًا (أثرًا) وعزاه ابن الصَّلاح إلى الخراسانيِّين أنَّهم يسمُّون الموقوف (أثرًا).

قال: وبلغنا عن أبي القاسم الفورانيِّ[1] أنَّه قال: الخبر ما كان عن رسول الله ﷺ، والأثر ما كان عن الصَّحابيِّ.

قوله: (ومطلقه يختص بالصحابي، ولا يستعمل في من دونه إلاَّ مقيدًا) تقول: موقوف على سعيد بن المسيَّب، إذا قلت: هذا حديث موقوف، يتبادر إلى أذهان السامعين إن كانوا من أهل الحديث أنك تريد أنه موقوف على الصحابي، وإذا أردت أن تقيده تقول: موقوف على سعيد المسيب، موقوف على الزهري -يسمى مقطوعًا ويسمى موقوفًا[2]- موقوف على مالك، فخاص بالصحابي الإطلاق، وإذا أردت أن تضيفه إلى غير الصحابي قيَّدته.

قوله: (هو الذي يسميه كثير من الفقهاء والمحدثين أيضًا: أثرًا) ربما قالوا: أثر ابن عباس، أثر سعيد بن المسيَّب، الأثر يطلق على ما دون النبي ﷺ، وربما أطلقوه على الحديث نفسه أثرًا.

---

(١) هو «كبير الشافعية، أبوالقاسم عبدالرحمن بن محمد بن فوران المروزي الفقيه» «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٢٦٤).

(٢) أي: إذا كان المتن المروي لتابعي فعند الإطلاق يسمى: مقطوعًا، وإن أردت أن تصفه بالوقف فقيده وقل: موقوف على سعيد بن المسيب، أو أي تابعي؛ لأن إطلاق الوقف خاص بالصحابة اصطلاحًا؛ فإذا قيل: هذا متن موقوف؛ أي: من قول صحابي.

قلت: ومن هذا يسمِّي كثيرٌ من العلماء الكتاب الجامع لهذا وهذا (بالسُّنن والآثار) ككتابي (السُّنن والآثار) للطَّحاويِّ[١]، والبيهقيِّ وغيرهما، والله أعلم.

قوله: (ككتابي: السنن والآثار، للطحاوي) هو كتاب قيم -جزى الله مؤلفه خيرًا- ومؤلفه الطحاوي الذي هو: أحمد بن محمد بن سلامة، وهو متعصب للمذهب الحنفي مع أنه يقول رحمه الله وقد سئل: أأنت مقلد لأبي حنيفة؟ فقال: إنه لا يقلد إلا عصبي أو غبي.

ومع هذا فهو نفسه ما سلم من التعصب للمذهب الحنفي. والطحاوي كان شافعيًّا، وكان يدرس عند المزني ففهَّمَه مسألة حتى أتعب المزني فلم يفهمها، فقال له المزني: والله ما يجيء منك شيء. فدخل في نفسه؛ أي في نفس الطحاوي وانصرف وترك المذهب الشافعي ولزم المذهب الحنفي، ثم ألف كتبًا قيمة منها: "شرح معاني الآثار"، كتاب طيب جدًّا ومنها: "مشكل الآثار" كذلك أيضًا من الكتب القيمة التي لا يستغني عنها طالب العلم.

ومنها: العقيدة التي هي عقيدة أهل السنة والجماعة[٢]. وأصبح إمامًا يقتدى به رحمه الله لكنه كان متعصبًا للمذهب الحنفي، ونحسن الظن به حتى إنه إذا سمع قول الشاعر:

---

(١) قال الألباني: (ذكر كتاب الطحاوي مثالاً لما ذكر المؤلف فيه نظر؛ لأن كتابه "شرح معاني الآثار" وكتابه الآخر "مشكل الآثار" إنما يعني به المرفوعة). انتهى.

وتعقبه تلميذه علي حسن فقال: (أما "مشكل الآثار" فنعم، وأما "شرح معاني الآثار" فإنه مشتمل على المرفوع والموقوف أيضًا، كما قال الحافظ في "النكت" (١/ ٥١٣).). انتهى، انظر "الباعث" (١/ ١٤٨) الحلبي.

(٢) المعروفة: بالعقيدة الطحاوية والتي شرحها ابن أبي العز الحنفي.

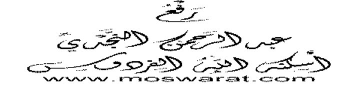
إن كنتِ كاذبةَ الذي حدثتني فعليك إثم أبي حنيفة أو زُفَر

المائلَين إلى القياس تعمدًا والراغبَين عن التمسك بالأثر

يقول: (وددت والله أن علي إثمهما وأن لي أجرهما)، فهو عن عقيدة ليس كتقليد المتأخرين. ويعتبر أيضًا مخطئًا في هذا، وكثيرًا ما يتعقبه الإمام البيهقي رحمه الله؛ لأن البيهقي يعتبر شافعيًا، ولكن البيهقي أقوى من الطحاوي في علم الحديث، فيتعقب الطحاويَّ في أشياء ربما يذكرها الطحاويُّ للاستدلال بها وذاك يبيِّن ما فيها من الضعف، جزى الله الجميع خيرًا.

يا حبذا لو أن المتأخرين مثل الطحاوي والبيهقي في الإنصاف وفي خدمة السنة المطهرة.





النَّوع الثَّامن: المقطوع

وهو الموقوف على التَّابعين قولًا وفعلًا، وهو غير المنقطع وقد وقع في عبارة الشَّافعيِّ والطَّبرانيِّ إطلاق (المقطوع) على منقطع الإسناد غير الموصول.

قوله: (المقطوع هو: الموقوف على التابعين قولًا وفعلًا، وهو غير المنقطع) المنقطع هو: ما سقط من سنده راوٍ فأكثر ليس على التوالي، أما المقطوع فهو ما صار موقوفًا على التابعين من قوله أو فعله أو تقريره، يسمى مقطوعًا. وهذه الألقاب جزى الله المحدثين خيرًا من أجل تخصيصها، وإلا فلم يرد بها دليل أن ذاك يسمى مقطوعًا، وآخر يسمى موقوفًا، نعم اللغة تساعد على هذا ولا تعيِّنُ.

قوله: (والطبراني) الطبراني هو: أبوالقاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، لقِّب بمسند الدنيا؛ لكثرة جولانه في الدنيا من أجل تتبعه علم الحديث

قوله: (وقد وقع في عبارة الشافعي والطبراني إطلاق (المقطوع) على منقطع الإسناد غير الموصول) وهذا اصطلاح خاص بالإمام الشافعي والطبراني رحمهما الله تعالى[1]، ولا مشاحة في الاصطلاح، إذا كان لك اصطلاح خاص، فالذي ينبغي أن تبيِّنه في مقدمة كتابك وإلا فأنت تعتبر مخطئًا.

---

(١) انظر "التدريب" (١/ ٢١٨) وأضاف لها فيه: الحميدي والدارقطني فقال السيوطي: (وكذا في كلام أبي بكر الحميدي، والدارقطني). انتهى

وقد تكلَّم الشَّيخ أبوعمرٍو[١] على قول الصَّحابيِّ (كنَّا نفعل)، أو (نقول كذا)، إن لم يضفه إلى زمان [رسول الله ﷺ؛ فهو من قبيل الموقوف، وإن أضافه إلى زمان][٢] النَّبيِّ ﷺ فقال أبوبكرٍ البرقانيُّ عن شيخه أبي بكرٍ الإسماعيليِّ: إنَّه من قبيل الموقوف، وحكم النَّيسابوريُّ برفعه؛ لأنَّه يدلُّ على التَّقرير، ورجَّحه ابن الصَّلاح.

قال: ومن هذا القبيل قول الصَّحابيِّ (كنَّا لا نرى بأسًا بكذا)، أو (كانوا يفعلون أو يقولون)، أو (يقال كذا في عهد رسول الله ﷺ) إنَّه من قبيل المرفوع.

قوله: (قول الصحابي: (كنا نفعل) أو (نقول كذا)... ورجحه ابن الصلاح) فإذا قال الصحابي: (كنا نفعل كذا وكذا) أو (كنا نقول كذا وكذا) وما قال في زمن رسول الله ﷺ، ابن الصلاح يختار أن له حكم الرفع، أما إذا أضافه إلى زمن الرسول ﷺ فإن له حكم الرفع أيضًا.

قوله: (حكم النيسابوري) لعله يعني: الحاكم النيسابوري[٣].

قوله: (ومن هذا القبيل قول الصحابي... إنه من قبيل المرفوع) وقد قال جابر رضي الله تعالى عنه: (كنا نعزل والقرآن ينزل)[٤] فاحتج على جواز العزل بنزول القرآن،

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ١٤٩) زيادة كلمة (هاهنا).

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصلين ولم يتنبه لذلك أحمد شاكر رحمه الله ولا الشارح رحمه الله ونبه على ذلك الحلبي في نسخته (١/ ١٤٩) واستدرك ذلك من مقدمة ابن الصلاح ص(٤٣) وقال: (وقد أفسد سقوطها المعنى)، وهو كما قال، فجزاه الله خيرًا.

(٣) قلت: هو كذلك، وما نقل عنه المصنف فهو في كتابه «معرفة علوم الحديث» (ص٢٢) فقد ذكر ما ذكره المصنف ثم قال: (وقول الصحابي: من السنة كذا، وأشباه ما ذكرناه، إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند وكل ذلك مُخَرَّج في المسانيد) انتهى كلام الحاكم.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٠٨) ومسلم (١٤٤٠) والترمذي (١١٣٧) وابن ماجه (١٩٢٧) عن جابر مرفوعًا. وما قاله الشيخ الشارح رحمه الله في معنى الحديث يؤيده زيادة وردت عند مسلم من طريق =

وقول الصَّحابيِّ (أمرنا بكذا) أو (نهينا عن كذا) مرفوعٌ مسندٌ عند أصحاب الحديث وهو قول أكثر أهل العلم[1] وخالف في ذلك فريقٌ، منهم أبوبكرٍ الإسماعيليُّ، وكذا الكلام على قوله (من السُّنَّة كذا)، وقول أنسٍ: (أمر بلالٌ أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة)[2].

قال: وما قيل من أن تفسير الصَّحابيِّ في حكم المرفوع، فإنَّما ذلك فيما كان سبب نزولٍ، أو نحو ذلك.

يقصد جابر ولو كان محرمًا لنزل القرآن بتحريمه، معناه: أن الله أقرهم على ذلك.

قوله: (وقول الصحابي: أمرنا بكذا... أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة) أي: الآمر هو رسول الله ﷺ. هذا كله له حكم الرفع.

[مسألة]: وما فائدة قولهم هذا مرفوع، وهذا له حكم الرفع؟

فائدته: ما لو تعارض المرفوع وما له حكم الرفع، قدِّم المرفوع الصريح؛ فإنه يكون أقوى.

قوله: (وما قيل من أن تفسير الصحابي في حكم المرفوع فإنما ذلك فيما كان سبب نزول أو نحو ذلك) أما الإطلاق فلا؛ لأن الصحابي يجوز أن يفسر بحسب

= إسحاق بن إبراهيم عن سفيان قال: (لو كان شيئًا يُنهى عنه لنهانا عنه القرآن) فهذا فهم من أحد رواة الحديث والقاعدة: (راوي الحديث أدرى بمرويِّه)، وسفيان هذا هو ابن عيينة.

(١) وهو الصحيح، وأقوى منه قول الصحابي: (أحل لنا كذا) أو (حرم علينا كذا) فإنه ظاهر في الرفع حكمًا، لا يحتمل غيره، انظر شرحنا على مسند أحمد في الحديث (٥٧٢٣)، وانظر أيضًا «الكفاية» للخطيب ص(٤٢٠-٤٢٢) قاله أحمد شاكر في «الباعث» ص(٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨)، وأبوداود (٥٠٨)، والترمذي (١٩٣)، وابن ماجه (٧٣٠) عن أبي قلابة عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة. وهذا لفظ البخاري.

وأخرجه النسائي (٦٢٧) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال: إن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. قلت: وهذا صريح في الرفع.

أمَّا إذا قال الرَّاوي عن الصَّحابيِّ (يرفع الحديث) أو (يُنمِّيه) أو (يبلغ به النَّبيَّ ﷺ) فهو عند أهل الحديث من قبيل المرفوع الصَّريح في الرَّفع، والله أعلم.

اجتهاده، وقد ورد الدليل بخلافه، هذا الشيء.

الشيء الثاني: يجوز أن يُفَسِّر عن أهل الكتاب، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، فإما أن تصدقوا بباطل، وإما أن تكذبوا بحق» .



هذا حديث جيد، أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٦٤٤) وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٠١٦٠، ١٩٢١٤، ٢٠٠٩٥) وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٥٧) وابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/ ٣٠٩) من طريق: الزهري قال: أخبرني ابن أبي نملة الأنصاري عن أبيه: أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده رجل من اليهود مرَّ بجنازة، فقال: يا محمد، هل تتكلم، فقال رسول الله ﷺ: ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم، وقولوا آمنَّا بالله ورُسُله، فإن كان باطلا لم تصدقوه، وإن كان حقًّا لم تكذبوه ، وهذا لفظ وسياق أبي داود.

النَّوع التَّاسع: المرسل

قال ابن الصَّلاح وصورته الَّتي لا خلاف فيها حديث التَّابعيِّ الكبير الَّذي قد أدرك جماعةً من الصَّحابة وجالسهم، كعبيد الله بن عديٍّ بن الخيار،

قوله: (حديث التابعي الكبير الذي قد أدرك جماعة من الصحابة وجالسهم) بعضهم يقول: إن المرسل هو ما كان لكبار التابعين.

قوله: (كعبيد الله بن عدي بن خيار) هو مختلف فيه؛ أله صُحْبَةٌ أم ليست له صحبة؟ وقد مرَّ بنا في «صحيح البخاري» ما يؤيد أن لا صحبة له؛ فقد سأله عثمان بن عفان؛ لأنه دخل ينصح عثمان بن عفان، فقال له: (أأدركت رسول الله ﷺ؟ قال: (بلغني من خبره ولم أدركه)[1]، هذا ينبغي أن يحفظ؛ لأن الحافظ يقول: (أنه ولد قبل الفتح)[2]، ويحتمل أن يكون صحابيًّا، لكن الشخص أعلم بنفسه، كما سمعتم، ففي «صحيح البخاري» عن عثمان أنه قال له: يا ابن أخي، أأدركت رسول الله ﷺ؟ قال: بلغني من خبره ولم أدركه.

---

(١) في حديث طويل عند البخاري (٣٦٩٦، ٣٨٧٢) من طريق عبيد الله بن عدي بن خِيَارٍ، وجاء فيه -بعد أن نصح عثمان- قال له عثمان رضي الله عنه: (أأدركت رسول الله ﷺ؟ فقال عبيد الله: (لا، ولكن خلص إليَّ من علمه ما يخلص إلى العذراء في سترها...) الحديث.

قال الحافظ في «الفتح» (٧/ ٧٢): (في رواية معمر: فقال لي: يا ابن أختي...) وفي رواية صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عمر بن شَبَّة: (قال: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: لا.) انتهى كلام الحافظ.

(٢) الذي وقفت عليه من كلام الحافظ قوله في «الإصابة» (٣/ ٧٥): (وقال ابن سعد: أسلم أبوه يوم الفتح). انتهى.

ثمَّ سعيد بن المسيَّب، وأمثالها، إذا قال: (قال رسول الله ﷺ).

والمشهور التَّسوية بين التَّابعين أجمعين في ذلك وحكى ابن عبد البرِّ عن بعضهم أنَّه لا يعدُّ إرسال صغار التَّابعين مرسلاً.

ثمَّ إنَّ الحاكم يخصُّ المرسل بالتَّابعين[1] والجمهور من الفقهاء والأصوليِّين يعمِّمون التَّابعين وغيرهم.

قوله: (ثم سعيد بن المسيب) أما سعيد بن المسيب فقد ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر، وقد اختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه وقد سمع من أكثر العشرة المبشرين بالجنة، لم يسمع من أبي بكر، ولم يدركه. واختلف في سماعه من عمر، وقد سمع خطبته بالجابية، وكان صغيرًا.[2]

قوله: (والجمهور من الفقهاء والأصوليين يعممون التابعين وغيرهم) أيُّ شيء فيه انقطاع يقولون: مرسل، سواء أكان منقطعًا أو معضلاً أو معلقًا يسمونه مرسلاً، أيُّ شيء فيه انقطاع يسمونه مرسلاً، لكن المشهور عند المحدثين: المرسل هو ما رفعه التابعي إلى رسول الله ﷺ.

[مداخلة: هل التابعي يُسقِطُ الصحابي؟]

قال الشيخ رحمه الله: أعم من هذا؛ لأن قوله: وأسقط الصحابي معلوم، لكن نخشى أن يكون أسقط غير الصحابي.

وقول صاحب «البيقونية»: (ومرسل منه الصحابي سقط) منتقد عليه؛ لأنه

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص(٢٥)، وقال فيه: (فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعين، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ) انتهى كلام الحاكم.

(٢) قال المزي في «تهذيبه» (١١/٦٧): (ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وقد قيل لأربع سنين) انتهى.

قلت: قال أبوعمرٍو بن الحاجب في مختصره في أصول الفقه: المرسل قول غير الصَّحابيِّ: (قال رسول الله ﷺ).[١]

هذا ما يتعلَّق بتصوره عند المحدِّثين.

وأمَّا كونه حجَّةً في الدِّين، فذلك يتعلَّق بعلم الأصول، وقد أشبعنا الكلام في ذلك في كتابنا المقدِّمات[٢].

وقد ذكر مسلمٌ في مقدِّمة كتابه أنَّ المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجَّةٍ[٣] وكذا حكاه ابن عبد البرِّ عن جماعة أصحاب الحديث[٤].

لو عُلِمَ أن الصحابي فقط هو الذي سقط لكان الحديث من قسم المقبول؛ لأن الصحابة كلهم عدول.

قوله: (قال أبوعمرو بن الحاجب) وأبوعمرو بن الحاجب[٥]، من علماء الأصول، ينقل عنه الأصوليون[٦] رحمه الله.

قوله: (وكذا حكاه ابن عبدالبر عن جماعة أصحاب الحديث) وابن عبدالبر ذكر مقدمةً للمصطلح في كتابه "التمهيد"[٧].

---

(١) "شرح مختصر ابن الحاجب" للأصفهاني ص(١/ ٧٦١).

(٢) قال الشيخ علي بن حسن الحلبي: لا نعلم عنه سوى اسمه. الباعث (١/ ١٥٥).

(٣) مقدمة "صحيح مسلم" (١/ ٩٠ بشرح النووي) قال مسلم: والمرسل من الروايات في أصل قولنا، قول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة انتهى.

(٤) انظر مقدمة "التمهيد" (ص٣٥ - ٣٧- ٤٤).

(٥) هو: (أبوعمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي الدويني الأصل، الأسنائي المولد المالكي، صاحب التصانيف، فقيه أصولي، نحوي) "السير" (٢٣/ ٢٦٤).

(٦) يعني أن تعريف المرسل يؤخذ من أهل فن الحديث؛ لأنه فنهم وعلمهم، وليس من الأصوليين.

(٧) وفيها فوائد دقيقة ومفيدة.

وقال ابن الصلاح: وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه، هو الذي استقر عليه آراء جماعة حُفَّاظِ الحديث ونقاد الأثر وتداولوه في تصانيفهم.

(مسألة): لماذا المرسل من قسم الضعيف؟

[لأن الساقط قد يكون تابعيًّا]، هذا التابعي الذي نُجَوِّزُ أنه سقط يحتمل أن يكون ثقة، وأن يكون ضعيفًا، هو أيضًا نفسه السابق يحتمل أن يكون رواه عن الصحابي وأن يكون رواه عن تابعيٍّ آخر، والتابعي الآخر يحتمل أن يكون ثقة، وأن يكون ضعيفًا، التابعي هذا أيضًا الثاني الذي هو ساقط على التجويز يحتمل أن يكون ثقة، وأن يكون ضعيفًا.

وقد وُجِد سبعة أو ستة من التابعين في سند واحد، وقد وجد في "صحيح مسلم" أربعة في سند واحد من التابعين، تابعي يروي عن تابعي يروي عن تابعي...، فمن أجل هذا يُضعَّف المرسل.

أين وجد ستة أو سبعة من التابعين؟ وجد في حديث ذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، [وأَظُنُّ] أنه عزاه إلى النسائي[1]؛

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٨/ ٥٢١) وقد عزاه للنسائي -كما قال الشيخ- وغيره.

والحديث أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٨/ ٥٢٧) من طريق: شعبة عن منصور عن هلال بن يَسَاف عن ربيع بن خُثَيْم عن عمرو بن ميمون عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟! فإنه من قرأ** ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۞ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ **في ليلة فقد قرأ ليلتئذ ثلث القرآن**».

وأخرجه الترمذي في "سننه" (٢٨٩٦)، والنسائي في "الصغرى" (٩٩٥) وفي "الكبرى" (١٠٧٠). قال النسائي في "سننه": (ما أعرف إسنادًا أطول من هذا) انتهى.

وحسَّن الحديث الترمذي في "سننه" (٥/ ٢١) وقال: (هذا حديث حسن)، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" (٣/ ١٥٨).

قال: والاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفةٍ والله أعلم.

قلت: وهو محكي عن الإمام أحمد بن حنبل في رواية.

فمن أجل هذا يكون الحديث المرسل من قسم الضعيف.

ومعرفة المصطلح للمحدث أمر مهم، خصوصًا مثل هذا الكتاب، الذي هو "الباعث الحثيث" من أجل أن تُهَيِّئَ نفسك للنقد، ولتحقيق الكتب، وللتأليف، فأنت محتاج إذا قالوا: (حديث غريب)، أن تعرف ما معنى غريب؟ (حديث منكر)، أن تعرف ما معنى منكر؟ (حديث منقطع أو مقطوع) إلى آخره تعرف ما معناه.

قوله: (والاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما في طائفة والله أعلم). منهم من يحتج بالمرسل ويقول: "إن من أسند لك فقد أحالك على السند ومن أرسله فقد ضمن لك"[1]، ولكن هذا قول لا يساوي شيئًا؛ لأن من المرسلين من ربما يرسل عن ضعيف أو كذاب، وربما يكون ثقة عنده وهو ضعيف عند غيره.

[مداخلة: أنا أظن أن أكثر الاختلافات في المذاهب بسبب المرسل].

قال الشيخ: نعم، هي من جملة أسباب الاختلافات وإلا فهناك -بارك الله فيكم- القياس، الظاهرية لا يقولون به، استصحاب الحال منهم من يقبله، المصالح المرسلة عند المالكية منهم ربما لا يقبلها.

قوله: (وهو محكي عن الإمام أحمد في رواية) وفي رواية أخرى أنه لا يقول بحجية المرسل، واستدل صاحب "فتح المغيث" على أنه لا يقول بحجية المرسل؛ بأنه ربما أعل الحديث المتصل بالحديث المرسل؛ مثلاً يُروَى الحديث متصلاً ومرسلاً؛ وتكون الطريق المرسلة أرجح فتكون علة للطريق المتصلة، هذا دليل

---

[1] عزاه السيوطي في "التدريب" (١/ ٢٢٣) لابن عبدالبر وأنه قال: (من أسند فقد أحالك، ومن أرسل فقد تكفل لك).

وأما الشافعي فنصَّ على أن مرسلات سعيد بن المسيب حسان، قالوا: لأنه تتبعها فوجدها مسندة، والله أعلم.

على أنه لا يحتج بالحديث المرسل، لو كان يحتج بالحديث المرسل لقال: الحديث صحيح، سواء أكان مرسلًا أم متصلًا.

قوله: (وأما الشافعي فنص على أن مرسلات سعيد بن المسيب حسان) إن الإمام الشافعي رحمه الله لا يقبل مرسلات سعيد مطلقًا، ولا يردها مطلقًا، يقبلها إذا حصل لها من الشواهد والمتابعات ما يعضدها، ويردها إذا لم يحصل لها ما يعضدها. ومراسيل سعيد بن المسيب تعتبر أصح المراسيل لكن لفظة (أصح المراسيل) لا تدل على أنها مقبولة، إذا قال لنا المحدث: إن مراسيل سعيد بن المسيب أصح المراسيل لا تدل على أنه يحتج بها. لأنه قد وجد في "جامع الترمذي" أنه يقول: وقال محمد -يعني: البخاري-: وأصح ما ورد في الباب حديث كذا وكذا، وتجد ذلك الحديث نفسه ضعيفًا، أصح بالنسبة.

أحسن من تكلم على هذه المسألة على الاحتجاج بمراسيل سعيد بن المسيب، ومراسيل إبراهيم بن يزيد النَّخَعِيِّ، أحسن من تكلم عليها أبومحمد بن حزم في "إحكام الأحكام"[1].

ثم إن المراسيل تتفاوت؛ أصح المراسيل: مراسيل سعيد بن المسيب، وأضعف المراسيل: مراسيل يحي بن أبي كثير، ومراسيل قتادة، ومراسيل الزهري، ومراسيل الحسن البصري، هؤلاء مراسيلهم أضعف المراسيل؛ لأنهم يقبلون عن كل أحد.

ومعرفة أصح المراسيل وأضعف المراسيل تفيد في الترجيح.

---

(١) "إحكام الأحكام" (١/ ١٤٥).

والذي عَوَّل عليه كلامه في "الرسالة": أن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ولو مرسلة، أو اعتضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء، أو كان المرسِل لو سَمَّى لا يُسمِّي إلَّا ثقة، فحينئذٍ يكون مرسله حجة، ولا ينتهض إلى رتبة المتصل[١].

قال الشافعي: وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحدًا قبلها[٢].

قوله: (من وجه آخر) يعني: إذا اعتضدت.

قوله: (وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحدًا قبلها) وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه القيم الذي ينبغي لطلبة العلم أن يُعْنَوا به الذي هو: "اقتضاء الصراط المستقيم" يتكلم على القصص الإسرائيلية التي يرويها التابعون، ويقول: (إن العلماء لا يحتجون بالمرسل أو يتوقفون في الاحتجاج بالمرسل، فكيف بتلكم القصص التي ليس لها أسانيد؟!).

[مداخلة: ما الموقف من القصص الإسرائيلية؟]

ما نقبل شيئًا من القصص الإسرائيلية التي ليس لها أصل، إن نطق بها الكتاب والسنة أخذنا، وإن لم ينطق بها الكتاب والسنة توقفنا. الرسول ﷺ يقول: «**لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، فإما أن تصدقوا بباطل وإما أن تكذبوا بحق**»، وربُّ العزة يقول ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[٣]، ويقول: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ

---

(١) "الرسالة" ص(٤٦٢-٤٦٥). (٢) "الرسالة" ص(٤٦٥).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٧٥.

قال ابن الصلاح: وأما مراسيل الصحابة: كابن عباس وأمثاله، ففي حكم الموصول؛ لأنهم إنما يروون عن الصحابة، وكلهم عدول، فجهالتهم لا تضر، والله أعلم.

وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾[1].

وتمضي عصور وكتبهم ضائعة اقرءوا في "إغاثة اللهفان"، ما دينهم محفوظ مثلنا، تمضي عصور والملوك والظلمة يفتكون بعلماء بني إسرائيل فيهربون ويتركون كتبهم في الفيافي والقفار، وتمضي أعوام وكتبهم ضائعة ثم يستنسخونها مرة [أخرى].

فلا يجوز أن يعتمد عليها أصلًا هذا من حيث إنه تمضي عليها عصور وكتبهم ضائعة، وأما من حيث التحريف المقصود من علماء السوء منهم فكثير جدًّا.

قوله: (... إنما يروون عن الصحابة...) أي: في الأغلب، والنادر لا حكم له، وإلا فقد وجد صحابة رووا عن تابعين؛ مثل مروان روى قصة -والظاهر عن زيد ابن ثابت- ورواها بعض الصحابة عنه[2]، فقد وجد لكنه قليل. وقد ساق الحافظ العراقي في كتابه "التقييد والإيضاح" جملة طيبة من رواية الصحابة عن التابعين[3].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧٨.

(٢) يعني به الشيخ رَحِمَهُ اللهُ ما أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢٨٣٢، ٤٥٩٢) والترمذي في "سننه" (٣٠٣١، ٣٠٣٣) والنسائي (٣٠٩٩) من طريق: سهل بن سعد الساعدي أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره: أن رسول الله ﷺ أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[النساء:٩٥] فجاءه ابن أم مكتوم وهو يَمِلُّهَا عليَّ قال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت -وكان أعمى- فأنزل الله على رسوله ﷺ وفخذه على فخذي، فثقلت عليَّ حتى خفت أن تَرُضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه فأنزل الله: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾.

(٣) "التقييد والإيضاح" (ص٧٦-٧٩).

قلت: وقد حكى بعضهم الإجماع على قبول مراسيل الصحابة.

وذكر ابن الأثير[1] وغيره في ذلك خلافًا. ويحكى هذا المذهب عن

أبومحمد بن حزم رحمه الله لا يرى مراسيل الصحابة حجة؛ لا لأن الصحابة ليسوا بعدول لكن يقول: (يخشى أن يكون منافقًا)[2] ويخشى هكذا، ولكن الصحيح خلاف ما قال فإن الله حفظ دينه.

قوله: (وقد حكى بعضهم الإجماع على قبول مراسيل الصحابة...)

مراسيل الصحابة الذين توفي رسول الله ﷺ وهم مميزون إن كانوا صغارًا.

وأما الذين توفي رسول الله ﷺ وهم صغار لا يميزون مثل: محمد بن أبي بكر، الذي ولد في ذي الحليفة، والنبي ﷺ عازم هو وصحابته على الحج في حجة الوداع، ومن جرى مجراه فله شرف الصحبة وحديثه كمراسيل التابعين، وإذا روى عن صحابي ينظر: هل أدركه أم لا؟ يعني: حكمه في الحديث حكم التابعي وله شرف الصحبة. ذكر هذا صاحب "فتح المغيث".

و"فتح المغيث" كتاب قيم جدًّا وكذلك "توضيح الأفكار". و"فتح المغيث" أسهل، وحصل لهما الخير الذي فيهما من "النكت" للحافظ ابن حجر، الصنعاني استقى من النكت للحافظ ابن حجر، والسخاوي الذي هو تلميذ الحافظ ابن حجر استقى أيضًا من النكت، وكان الأخ ربيع بن هادي يحققها وهو كتاب ما له نظير في المصطلح.

---

(١) في "جامع الأصول" (١/ ١١٦-١١٨)، فلعله يعني قول ابن الأثير: والناس في قبول المراسيل مختلفون...

(٢) "إحكام الأحكام" (١/ ١٤٦).

الأستاذ أبي إسحاق الْإِسْفَرَايِنِيِّ؛ لاحتمال تلقيهم عن بعض التابعين، وقد وقع رواية الأكابر عن الأصاغر، والآباء عن الأبناء، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

تنبيه: والحافظ البيهقي في كتابه "السنن الكبير" وغيره يُسَمِّي ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة مرسلًا. فإن كان يذهب مع هذا إلى أنه ليس بحجة؛ فيلزمه أن يكون مرسل الصحابة أيضًا ليس بحجة، والله أعلم.

قوله: (لاحتمال تلقيهم عن بعض التابعين) وقد وجد.

قوله: (في كتابه السنن الكبير) والسنن الكبير من أحسن المراجع في أحاديث الأحكام.

قوله: (والحافظ البيهقي في كتابه: السنن الكبير، وغيره يسمِّي ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة مرسلًا...) أما البيهقي فيحتاج إلى تتبع كلامه من سننه ومن كتبه. وأما هذا[1] فالصحيح أنه إذا قال عن رجل من الصحابة، أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أنه يكون متصلًا.

[مسألة: هل المرسل يكون شاهدًا للمرسل؟][2]

قال الشيخ الإمام رحمه الله: المرسل يتقوى به المرسل بشرط ألَّا يكون المَخْرَج واحدًا. وتقدم لنا في درس البارحة مثال طيبٌ، ذلكم المثال: أن هناك مرسل: «من ضحك في صلاته **فَلْيُعِدْ الصلاة والوضوء**»، هذا جاء من حديث أبي العالية الرِّيَاحِيِّ، ومن حديث الزهري، ومن حديث الحسن[3]، وقد يظن الظان

---

(١) اسم الإشارة يشير إلى قوله: (رجل من الصحابة)؛ أي: الصحابي المبهم.

(٢) هذه المسألة أو هذا السؤال طرحه أحد الطلبة في أثناء الشرح.

(٣) هذا الحديث جاء بعدة ألفاظ منها عن أبي العالية: (أن رسول الله ﷺ كان يصلي بأصحابه فجاء ضرير فتردى في بئر فضحك القوم، فأمر رسول الله ﷺ الذين ضحكوا أن يعيدوا=

أنها ثلاثة مراسيل وأنها تنتهض للحجية لكن عبدالرحمن بن مهدي بيَّن أن مرجعها واحد إلى أبي العالية الرياحي الذي قال فيه الإمام الشافعي رحمه الله: (حديث أبي العالية الرياحي رياح) وهو يعني هذا الحديث الواحد الذي هو حديث «من ضحك في صلاته فليعد الوضوء» عبدالرحمن بن مهدي كلها يردها لأبي العالية يقول: أما الحسن فكان محمد بن سيرين يحدث به عن أبي العالية وعنده هشام بن حسان، وهشام بن حسان حدث به الحسن، فمرجعه إلى أبي العالية معناه: أن الحسن يرويه عن هشام بن حسان [عن محمد بن سيرين] عن أبي العالية لكن قال الحسن قال رسول الله ﷺ، هذا شيء.

قال عبدالرحمن بن مهدي رحمه الله: وأما الزهري فإن حفصة بنت سيرين روته عن أخيها محمد بن سيرين وسمعه من حفصة بنت سيرين سليمان بن أرقم وسمعه الزهري من سليمان بن أرقم، فرجعت كل طرق الحديث إلى أبي العالية. ومثل هذا ما يعرفه إلا من وفقه الله سبحانه وتعالى، ما هو ميسَّر لكل أحد، فإن رجلًا كان جالسًا عند عبدالرحمن بن مهدي كما في «المحدث الفاصل» فتعجب جدًّا كيف يقول هذا؟! قال: من أين لك يا عبدالرحمن بن مهدي؟[1] سبحان

= الوضوء والصلاة) وفي رواية: «من كان منكم ضحك فليعد الوضوء والصلاة».

أخرجه الدراقطني وغيره في «سننه» (١/ ٣٧٩-٤٠١) وانظر لزامًا «نصب الراية» للزيلعي (١/ ٩٥-١٠٣)، فقد استوعب طرقه هناك، ويطول تخريجه والحديث لا يصح، وانظر «إرواء الغليل» (٢/ ١١٥). وقال الزيلعي: (أما مرسل أبي العالية فله وجهان: أحدهما: عن ثقة مرسلًا، وهو الصحيح).

وقال الألباني: (وللحديث طرق كثيرة أخرى وكلها معلولة ليس فيها ما يحتج به). انتهى من «الإرواء» (٢/ ١١٧).

[1] المحدث الفاصل (ص ٣١٢). وانظر الأثر بتمامه هناك، وقد أجاب ابن مهدي على السؤال فقال: «إذا أتيت الصراف بدينار فقال لك: هو بَهْرَجٌ تقدر أن تقول له: من أين قلت؟...»

الله! سبحان الله!

إن مثل هذا ليس ميسرًا لكل أحد، حتى المحدثون أنفسهم ليس ميسَّرًا لكل أحد منهم، بل نادر مثل: علي بن المديني، ويحي بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي، أقل من القليل يعرفون علل الحديث، الحافظ الدارقطني، أبوحاتم وأبوزرعة، ويحي بن معين، يعدُّ هؤلاء أقل من القليل، الذين يعرفون هذا الفن.

فمن أجل هذا يشترط ألَّا يكون مخرج المرسلات واحدًا. كيف يعرف مخرج المرسلات [ليس] واحدًا؟ يعني ما اتفقوا لا في الشيوخ، ولا في التلاميذ، هؤلاء المرسلون الذين أرسلوه ما شيخهم واحد ولا التلاميذ الآخذون عنهم واحد، هذا فإذا جاء مرسل مع مرسل مع مرسل ربما ينتهض إلى الحجية ويصير حسنًا لغيره، وهكذا أيضًا مرسل ومرسل.



النوع العاشر: المنقطع

قال ابن الصلاح: وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب.

قلت: فمنهم من قال: هو أن يسقط من الإسناد رجل أو يذكر فيه رجل مبهم.

ومثَّل ابن الصلاح للأول: بما رواه عبدالرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْع عن حذيفة مرفوعًا: «**إن وليتموها أبا بكر فقويٌّ أمين...** » الحديث، قال: ففيه انقطاع في موضعين: أحدهما: أن عبدالرزاق لم يسمعه من الثوري، إنما رواه عن النعمان بن أبي شيبة الجَنَدي عنه.

قال: والثاني: أن الثوري لم يسمعه من أبي إسحاق، إنما رواه عن شَرِيكٍ عنه.

قوله: (المنقطع) المشهور من تعريف المنقطع: (ما سقط منه راوٍ فأكثر ليس على التوالي). أما هذا الذي ذكره الحافظ ابن كثير فهو تعريف لبعض أنواع المنقطع.

قوله: (ومَثَّل ابن الصلاح للأول... إنما رواه عن شريك عنه) الحاكم رحمه الله ذكر هذا الكلام في كتابه "معرفة علوم الحديث"[1]، وابن الصلاح نقله من كتاب الحاكم، والسند لم يثبت إلى الانقطاع والسبب في هذا أنه رواه في الطريق الأولى من طريق: محمد بن أبي السَّرِيِّ وهو ضعيف الراوي له عن عبدالرزاق، وفي الطريق الثاني أبوبكر بن أبي دارم الحافظ شيخ الحاكم، وقد قال تلميذه الحاكم: إنه ليس بثقة. ثم فيها أيضًا عبدالسلام بن صالح أبوالصلت الهروي،

---

(١) في "معرفة علوم الحديث" ص(٢٨-٢٩).

ومثَّل الثاني: بما رواه أبوالعلاء بن عبدالله بن الشِّخِّيرِ عن رجلين عن شداد بن أوس، حديث: « **اللهم إني أسألك الثبات في الأمر**»[١].

ومنهم من قال: المنقطع مثل المرسل، وهو كل ما لا يتصل إسناده، غير أن المرسل أكثر ما يطلق على ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ، قال ابن الصلاح: وهذا أقرب، وهو الذي صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الخطيب البغدادي في كفايته[٢].

وهو متهم، فعرفنا أن الانقطاع لم يثبت، وأنهم معتمدون على ما ذكره الحاكم في "معرفة علوم الحديث"، والحاكم رواه من طريقين: إحداهما: من طريق: محمد بن أبي السري وهو ضعيف، والثاني من طريق: أبي بكر بن أبي دارم، واسمه أحمد ابن محمد، وقد قال تلميذه الحاكم -أي المؤلف-: إنه ليس بثقة. ومن طريق أيضًا عبدالسلام بن صالح الهروي وهو متهم أيضًا. إنما ذكرت لكم هذا؛ لأن العلماء إذا مَثَّلُوا بمثال تتابع عليه المتأخرون وما نظروا في صحته أو في ضعفه.

قوله: (أبوالعلاء بن عبدالله بن الشِّخِّيرِ) اسمه: يزيد بن عبدالله بن الشخِّير.

قوله: (ومنهم من قال: المنقطع مثل المرسل... الخطيب البغدادي في كفايته) قد سمعتم في دروس متقدمة أن من أهل العلم من يطلق على كل حديث لم يتصل أنه مرسل، والمنقطع من جملة الأحاديث التي لم تتصل، لكن المشهور عن المحدثين والمتداول عندهم هو: أن المرسل ما رفعه التابعي الذي لم يسمع رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ.

وقيدت (الذي لم يسمع من رسول الله ﷺ)؛ [لأن من] رأى رسول الله ﷺ وسمع منه قبل أن يسلم، ثم أسلم بعد وفاة رسول الله ﷺ يسمى تابعيًا،

---

(١) حسن.

(٢) في «الكفاية» (ص٢١).

قال: وحكى الخطيب، عن بعضهم: أن المنقطع ما روي عن التابعي فمن دونه موقوفًا عليه، من قوله أو فعله، وهذا بعيد غريب، والله أعلم.

وإذا روى عن رسول الله ﷺ شيئًا تكون روايته مقبولة[(١)]؛ لأنه يشترط في الصحابي أن يكون قد لقي رسول الله ﷺ مؤمنًا به ومات على ذلك.

مثال ذلكم رسول [قيصر] الذي أرسله إلى النبي ﷺ -وهو مذكور في فتح المغيث، أنه جلس عند رسول الله ﷺ وكان رسولًا [لقيصر]، وسمع منه ثم ما وُفِّق للإسلام إلا بعد، هذا حديثه يكون مقبولًا، ويكون متصلًا، وهو تابعي ذكره صاحب «فتح المغيث» جزاه الله خيرًا[(٢)].

قوله: (وحكى الخطيب عن بعضهم أن المنقطع ما روي عن التابعي... والله أعلم) لعل بعضهم أطلق على المقطوع اسمَ المنقطع، كما أن الشافعي والطبراني رحمها الله سميا المنقطع مقطوعًا، ولا مشاحة في الاصطلاح ولكن نحن بما أننا طلبة علم مبتدئون نأخذ بالأشهر الأشهر حتى يسهل علينا[(٣)].

---

(١) وَيُلْغَزُ لهذا فيقال: تابعي روايته متصلة، أو كرواية الصحابة أو يقولون: تابعي يقول: قال رسول الله، وحديثه متصل لا مرسل، فمن هو؟

(٢) واسمه التنوخي، والسخاوي في فتح «المغيث» (٤/ ٨٢) تكلم في نوع معرفة الصحابة عن ضبط الصحابي من يوصف بالصحبة وعلق على قول العراقي في «ألفيته» في ضبط الصحابي: (رائي النبي مسلمًا ذو صحبة).

(٣) وزاد عليهما السيوطي: الحميدي والدارقطني، فقد جاء في «التقريب» للنووي و«شرحه التدريب» للسيوطي ما نصه: [(والمقطوع: وجمعه المقاطع، والمقاطيع؛ وهو الموقوف على التابعي قولًا له، أو فعلًا، واستعمله الشافعي ثم الطبراني في المنقطع) الذي لم يتصل إسناده، وكذا في كلام أبي بكر الحميدي، والدارقطني. إلا أن الشافعي استعمل ذلك قبل استقرار الاصطلاح، كما في بعض الأحاديث: حسن، وهو على شرط الشيخين]. انتهى من «التدريب» (١/ ٢١٨).

النوع الحادي عشر: المُعْضَلُ

وهو ما سقط من إسناده اثنان فصاعدًا، ومنه ما يرسله تابع التابعي.

قال ابن الصلاح: ومنه قول المصنفين من الفقهاء: قال رسول الله ﷺ، وقد سماه الخطيب في بعض مصنفاته مرسلًا[1]، وذلك على مَذهَبِ من يسمي كل ما لا يتصل إسناده مرسلًا.

قال ابن الصلاح: وقد روى الأعمش عن الشعبي قال: (ويقال للرجل يوم القيامة: «**عملت كذا وكذا؟ فيقول: لا، فيختم على فيه...**» الحديث.

قال: فقد أعضله الأعمش؛ لأن الشعبي يرويه عن أنس عن النبي ﷺ قال: فقد أسقط منه الأعمشُ أنسًا، والنبي ﷺ فناسب أن يسمى: معضلًا.

قوله: (وقد سمَّاه الخطيب في بعض مصنفاته مرسلًا وذلك على مذهب من يسمي كل ما لا يتصل إسناده مرسلًا). قد سمعتم أن كثيرًا من الفقهاء يسمون كل ما لا يتصل إسناده مرسلًا.

قوله: (وقد روى الأعمش عن الشعبي قال: ويقال للرجل يوم القيامة... الحديث) والحديث هذا متصل، قد رواه مسلم في "صحيحه" من حديث أنس، وهو أن النبي ﷺ ضحك فقال: «**أتدرون مِمَّ أضحك**»؟ قالوا: لا يا رسول الله. قال: «**من مجادلة العبد ربه: يقول العبد عند أن يقرره الله بذنوبه فينكرها، فيقول: يا ربي، ألم تجرني من الظلم؟ قال: بلى. قال: فإني لا أُجيز عليَّ شاهدًا إلا من نفسي. قال: فيختم الله على فيه فتنطق جوارحه فيقول: سحقًا! سحقًا!**

---

(١) في "الكفاية" (ص٢١).

قال: وقد حاول بعضهم أن يطلق على الإسناد المعنعن اسم: الإرسال، أو الانقطاع.

قال: والصحيح الذي عليه العمل: أنه متصل محمول على السماع إذا تعاصرا مع البراءة من وَصْمَةِ التدليس.

وقد ادعى الشيخ أبوعمرو الداني المقرئ إجماع أهل النقل على ذلك، وكاد ابن عبدالبر أن يدعي ذلك أيضًا.

قلت: وهذا هو الذي اعتمده مسلم في "صحيحه"، وشنَّع في خطبته على من يشترط مع المعاصرة اللقيَّ، حتى قيل: إنه يريد البخاريَّ، والظاهر أنه يريد علي بن المديني، فإنه يشترط ذلك في أصل صحة الحديث، وأما البخاري فإنه لا يشترط في أصل الصحة، ولكن التزم ذلك في كتابه "الصحيح".

عنكن كنت أناضل»[1].

قوله: (والصحيح الذي عليه العمل: أنه متصل محمول على السماع إذا تعاصرا مع البراءة من وصمة التدليس) هذا صحيح على شرط مسلم وأما البخاري فإنه يشترط تحقيق اللقي.

قوله: (يدعي ذلك) يعني: أنه يكون محمولاً على السماع إذا تعاصروا مع البراءة من وصمة التدليس.

قوله: (شنَّع في خطبته) أي: في خطبة "صحيحه"[2].

قوله: (وهذا هو الذي اعتمده مسلم في صحيحه... ولكن التزم ذلك في كتابه: الصحيح) هذا مفهوم [لأنَّ] الكتبَ إذا قرأ الطالب في هذا وهذا وهذا، يسهل عليه، نحن لو كنّا ما قد قرأنا وما عرفنا اصطلاح مسلم، ربما يكون هذا معقَّدًا علينا.

---

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٩٦٩).

(٢) أي: في مقدمة صحيحه (١/ ٨٨-بشرح النووي).

وقد اشترط أبوالمظفر السمعاني[١]، مع اللقاء طول الصُّحْبَةِ.

وقال أبوعمرو الداني[٢]: إن كان معروفًا بالرواية عنه قبلت العنعنة.

وقال القابسي[٣]: إن أدركه إدراكًا بيِّنًا.

وقد اختلف الأئمة فيما إذا قال الراوي: إنّ فلانًا قال، هل هو مثل قوله: عن فلان، فيكون محمولًا على الاتصال حتى يثبت خلافه؟ أو يكون قوله: (إن فلانًا قال)، دون قوله: (عن فلان)؟ كما فَرَّقَ بينهما أحمد بن حنبل، ويعقوب بن شيبة[٤]،

قوله: (قد اشترط أبوالمظفر السَّمْعاني مع اللقاء طول الصحبة) وهذا الذي اشترط طول الصحبة لعله ما اشترطه أحد غيره، لكن شرط البخاري -كما عرفتم-، أنه من جملة المميزات التي امتاز بها "صحيح البخاري" على "صحيح مسلم".

---

(١) (الإمام العلامة مفتي خُرَاسَانَ، شيخ الشافعية أبوالمظفر منصور بن محمد بن عبدالجبار بن أحمد التيمي السمعاني المروزي الحنفي كان، ثم الشافعي). "سير أعلام النبلاء" (١٩/ ١١٤).

(٢) الإمام الحافظ المجوِّد المقرئ، الحاذق، عالم الأندلس، أبوعمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم، الأندلسي، القرطبي ثم الداني، مصنف: التيسير، وجامع البيان، وغير ذلك. "السير" (٨/ ٧٧).

(٣) الحافظ الفقيه، العلامة، عالم المغرب، أبوالحسن علي بن محمد بن خلف المعافري القروي المالكي القابسي. "السير" (١٧/ ١٥٨).

(٤) في نسخة أحمد شاكر رحمه الله: (يعقوب بن أبي شيبة)، والصواب: (يعقوب بن شيبة)، كما قرأ الشارح رحمه الله، وهو: يعقوب بن شيبة بن الصلت، الحافظ الكبير، العلامة الثقة، أبويوسف السدوسي البصري، ثم البغدادي، صاحب المسند الكبير، العديم النظير المعلل، الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثين مجلدًا، ولو كمل لجاء في مائة مجلد. "سير أعلام النبلاء" (١٢/ ٤٧٦)، وقد نبه على ما نبهت الشيخ علي الحلبي وفقه الله في تحقيقه للباعث (١/ ١٧٠)، وكذا نص على اسمه الصحيح ابن الصلاح في "المقدمة" (ص٦٣).

وأبوبكر البرديجي[(١)]، فجعلوا (عن) صيغة اتصال، وقوله: (أن فلانًا قال كذا)، في حكم الانقطاع حتى يثبت خلافه.

وذهب الجمهور إلى أنهما سواء في كونهما متصلين قاله ابن عبدالبر[(٢)]، وممن نَصّ على ذلك مالك بن أنس[(٣)].

قوله: (وذهب الجمهور إلى أنهما سواء في كونهما متصلين، قاله ابن عبدالبر وممن نص على ذلك مالك بن أنس) وهو الصحيح، وأما المثال الذي ساقه ابن الصلاح محتجًا به لبعضهم أن فيه: عمَّن لم يدرك عمارًا أنه قال: إن عمارًا قال لرسول الله ﷺ... [وهو] تابعي، والعلة في أن ذاك لم يدرك عمارًا من حيث هو، لا في (أنَّ)، وأما (أنَّ) فهي مثل (عن)، فتكون (أنَّ) محمولة من المعاصر الذي لم يوصم بالتدليس على السماع عند مسلم، أما البخاري فيشترط تحقق اللقي[(٤)].

---

(١) هو الإمام الحافظ الحجة، أبوبكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي البرذعي نزيل بغداد. «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٢٢).

(٢) في «مقدمة التمهيد» (ص٤٠)، وسيأتي نقل نص كلامه.

(٣) انظر «الكفاية» (ص٤٠٧).

(٤) قلت: قال ابن الصلاح رحمه الله: (وحكى ابن عبدالبر عن أبي بكر البرديجي أن حرف (أنَّ) محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى...

قلت: ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ، للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل، فإنه ذكر ما رواه أبوالزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال: (أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه، فرد عليَّ السلام...) وجعله مسندًا موصولاً وذكر رواية قيس ابن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية: (أن عمارًا مرَّ بالنبي ﷺ وهو يصلي) فجعله مرسلاً من حيث كونه قال: (إن عمارًا فعل) ولم يقل: (عن عمار) والله أعلم). اهـ كلام ابن الصلاح من مقدمته (ص٦٢-٦٣).

وتعقبه العراقي قائلاً: (ولم يقع على مقصود يعقوب بن شيبة...، ولم يعرج صوب مقصده؛ وبيان ذلك أن ما فعله يعقوب هو صواب من العمل، وهو الذي عَمِلَ الناس، وهو لم يجعله مرسلاً من حيث لفظ (أن)؛ وإنما جعله مرسلاً من حيث إنه لم يُسنِدْ حكاية القصة إلى عمار، =

وقد حكى ابن عبدالبر الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء فيه أن يقول: عن رسول الله ﷺ: أو قال رسول الله ﷺ، أو سمعت رسول الله ﷺ.[١]

وبحث الشيخ أبوعمرو هاهنا فيما إذا أَسند الراوي ما أرسله غيره فمنهم من قَدَح في عدالته بسبب ذلك، إذا كان المخالف له أحفظ منه أو أكثر عددًا، ومنهم من رجَّحَ بالكثرة أو الحفظ، ومنهم من قبل المُسْنَد مطلقًا، إذا كان عدلًا ضابطًا، وصححه الخطيب[٢]، وابن الصلاح[٣]، وعزاه إلى الفقهاء والأصوليين، وحكى عن البخاري أنه قال: (الزيادة من الثقة مقبولة).

قوله: (وقد حكى ابن عبدالبر الإجماع على أن الإسناد المتصل بالصحابي... أو سمعت رسول الله ﷺ) يعني: على القبول، وإن كان السماع أبلغ كونه سمع من رسول الله. وما أكثر ما يأتي التابعون إلى صحابيٍّ ويسألونه أن يحدثهم عن رسول الله ﷺ حديثًا سمعه ليس بينه وبينه واسطة.

وهو دليل على أن السماع عندهم أرفع مِن (قال) ومن (عن): (سمعتُ) أرفع من (قال) ومن (عن).

قوله: (وبحث الشيخ أبوعمرو هاهنا فيما إذا أسند... الزيادة من الثقة

= وإلا فلو قال: (إن عمارًا قال مررت بالنبي ﷺ) لما جعله مرسلًا، فلما أتى به بلفظ: (إنَّ عمارًا مَرَّ) كان محمد بن الحنفية هو الحاكي لقصة لم يدركها؛ لأنه لم يدرك مرور عمار بالنبي ﷺ فكان نقله لذلك مرسلًا). انتهى كلام العراقي بتصرف يسير في «التبصرة» (١/ ١٧٠).

(١) قال ابن عبدالبر في معرض رده على البرديجي حين قال: (أنّ)، محمولة على الانقطاع حتى يتبين السماع قال: (هذا عندي لا معنى له؛ لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي، سواء قال فيه: قال رسول الله ﷺ أو أن رسول الله ﷺ قال، أو عن رسول الله ﷺ، كل ذلك سواء عند العلماء والله أعلم. انتهى كلامه في «مقدمة التمهيد» (فتح البر ص٤١، المقدمة).

(٢) في «الكفاية» (ص٤١١).

(٣) في «علوم الحديث» (ص٧٢).

مقبولة) والمعلق هنا يقول: (وهو الحق الذي لا مِرْيَةَ فيه)، والصحيح من هذا أن الذي يخالف غيره؛ إن كان أرجح منه قُبِلَ، أو كان مماثلًا له قُبِلَ. ويحمل على أن الحديث روي على الوجهين، روي هكذا وهكذا[1].

وإن كان أنزل من الذي خالفه أو خالفهم، فإن كان ثقة صار شاذًا وإن كان ضعيفًا صار منكرًا.

والكلام هاهنا في زيادة الثقة أهي مقبولة؟

فقوله: إن البخاري قال: (إن الزيادة من الثقة مقبولة)؛ يعني: في حديث بخصوصه؛ لأنه جاء من طرق كثيرة وهو حديث: «**لا نكاح إلا بولي**»؛ فإن هذا الحديث أسنده إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بُرْدَةَ عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا نكاح إلا بولي**»، وأرسله شعبة وسفيان فذكراه عن أبي بردة أن النبي ﷺ. رجَّح البخاري رواية إسرائيل[2]؛ لكثرة المتابعين له؛ ولكثرة شواهد الحديث. وأحسن من استوعب طرق الحديث -فيما اطلعت عليه- هو الحاكم في "مستدركه"[3] رحمه الله تعالى.

فالصحيح: أن زيادة الثقة ليست مقبولة على الإطلاق، ولا مردودة على

---

(١) يعني: روي مرسلًا ومتصلًا أو مرفوعًا وموقوفًا.

(٢) أخرج ذلك البيهقي في "سننه" (٧/ ١٠٨) من طريق: محمد بن هارون المسكي قال: سمعت محمد ابن إسماعيل البخاري وسئل عن حديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي» فقال: (الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه؛ فإن ذلك لا يضر الحديث). انتهى.

(٣) "المستدرك" (٢/ ٢٠١-٢٠٥)، وانظر أيضًا "سنن البيهقي" (٧/ ١٠٧-١٠٩)، وأحسن من خَرَّج الحديث واستوعب طرق الاعتبار فيه العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله في كتابه العُجاب "إرواء الغليل" (٦/ ٢٣٥-٢٤٣)، وصححه فيه.

الإطلاق؛ إنْ كان الثقة أرجح ممن خالفه قبلت، وإن كان الثقة مماثلًا لمن خالفه قبلت ويحمل على أن الحديث جاء على الوجهين، وإن كان الثقة الذي زاد مرجوحًا؛ غيره أرجح منه، اعتبر شاذًّا، وإن كان هو ضعيفًا اعتبر حديثه منكرًا.

وأحسن من تكلم على هذه المسألة فيما اطلعت عليه الصنعاني في "توضيح الأفكار"(١)، من جملة ما استدل به أن النبي ﷺ قال: «أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟». ذو اليدين حفظ ما لم يحفظ غيره، يعني قال: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟! قال: «لم تقصر الصلاة ولم أنس» قال: بلى يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «أصدق ذو اليدين؟»(٢)، فحفظ ما لم يحفظ غيره.

الصنعاني من أحسن من تكلم عليها في كتابه "توضيح الأفكار"، بعده ابن رجب في "شرح علل الترمذي"(٣)، وبحمد الله جمعت جُلَّ هذا وهذا وزيادة في مقدمة "الإلزامات والتتبع"(٤). استقصيت البحث هنالك؛ لأن غالب البحث الذي أبحث فيه وأنا مُعنى به، ومكلف به، يدور أزيادة الثقة مقبولة أم ليست زيادة الثقة مقبولة؟ إن قلنا: زيادة الثقة مقبولة مطلقًا، في الغالب أن الدارقطني يكون مخطئًا، إن قلنا: إنها ليست بمقبولة مطلقًا في الغالب أنه يكون مصيبًا.

وذلكم التفصيل هو الوارد عن العلماء، ومن قال إن زيادة الثقة مقبولة مطلقًا فيقول الحافظ ابن حجر: فماذا يعمل بالشاذ؟ الذي يقول: إن زيادة الثقة مقبولة، هل معناه أنه ما عنده شاذٌّ؟ فالأمر هو ما سمعتموه.

ولماذا ننبه على هذا؟ لأن هذا كان مرتسمًا في أذهاننا، وفي أذهان الناس

(١) "توضيح الأفكار" (١/ ٣٠٨) (٢/ ١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٥٠) ومسلم (٥٧٣) عن أبي هريرة.

(٣) "شرح علل الترمذي" (١/ ٤١٨). (٤) "الإلزامات والتتبع" (ص١٣).

كلهم، لأن كتاب ابن الصلاح هو المرجع في المصطلح، وهو أخذ هذا الكلام من الخطيب من "الكفاية"[1]، والخطيب يخالف نفسه في كتاب ألَّفه لعله اسمه "التمييز"[2]، والصحيح خلاف ما قاله ابن الصلاح وما قاله الخطيب في "الكفاية".

[مداخلة: لكن يا شيخ زيادة الثقة إذا لم تخالف فما حكمها؟].

قال الشيخ الشارح رحمه الله: الثقة إذا أتى بحديث مستقل هو مقبول، لكن أما إذا كان الرواة يروون وهو يزيد عليهم كلمةً أو يزيد في السند رجلًا أو كذا فهو يعتبر مخالفًا، والوهم إلى الواحد أقرب منه إلى الجماعة.



(١) "الكفاية" (ص٤٠٩-٤١٣) و(ص٤٢٤).

(٢) اسمه: "تمييز المزيد في متصل الأسانيد".

النوع الثاني عشر: المُدلَّس

والتدليس قسمان:

أحدهما: أن يَرْوِي عَمَّن لقيه ما لم يسمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه سمعه منه.

ومن الأول قول ابن خَشْرَمٍ: كُنَّا عند سفيان بن عيينة فقال: (قال الزهري كذا)، فقيل له: أسمعتَ منه هذا؟ قال: (حدثني به عبدالرزاق عن مَعْمَرٍ عنه)[1].

قوله: (أو عمن عاصره ولم يَلْقه موهمًا أنه سمع منه) هذا يسمى الإرسال الخفي، ويأتي بصيغةٍ تكون مقبولة، مثل (عن) و(قال) وما أشبه ذلك، التي ليس فيها التصريح بالسماع، أما إذا قال: سمعت، وهو لم يسمع منه فيعتبر كذَّابًا وليس بمدلس وترد روايته أصلاً[2].

التدليس شر، والتدليس غشش، حتى إن شعبة يقول: (التدليس أخو الكذب)[3]. وعبدالله بن المبارك يقول:

دلَّـــس للنـــاس أحاديثـــه   والله لا يقبـــل منـــه تدليـــسًا

---

(١) أسنده الخطيب في «الكفاية» (ص٣٥٩)، وهذا النوع يعرف بتدليس القطع.

(٢) قال ابن دقيق العيد: (هو أن يروي الراوي حديثًا عمن لم يسمعه منه، فإن كانت صيغة روايته تقتضي سماعه منه نصًّا فهذا كذاب لا يسمى بالتدليس) انتهى من «الاقتراح» (ص٢١٧).

(٣) أسنده عنه الخطيب في «الكفاية» (ص٣٥٥).

وقد كره هذا القسم من التدليس جماعة من العلماء وذموه، وكان شعبة أشد الناس إنكارًا لذلك، ويروى عنه أنه قال: لأن أزني أحبُّ إلي من أن أُدلس.

قال ابن الصلاح: وهذا محمول على المبالغة والزجر.

الحامل للمدلسين على التدليس أمور:

١- منها: أن يكون الرجل ثقة عنده وهو ضعيف عند غيره، فيخشى إذا صرح به أن يُرَدَّ حديثه، هذا شيء.

٢- ومنها: أن يكون الراوي أصغر منه فيستحي أن يروي عمن هو أصغر منه، ويظن أن هذا يعتبر نقصًا فيه، سواء أكان أصغر منه في القدر أم كان أصغر منه في السن.

وهذا خطأ فقد روى النبي ﷺ عن تَمِيمِ الدَّارِيِّ[1]. والعلماء ما زالوا يتنافسون في هذا حتى إن وكيعًا يقول: (لا يَنْبُلُ الرجل حتى يروي عمن هو فوقه، وعمن هو مماثل له، وعمن هو دونه).

ونحن إذا نظرنا في مشايخ البخاري وجدنا أنه يروي على هذه الثلاث طبقات: فيروي عمن هو أكبر منه، وعمن هو مماثل له، وعن بعض تلامذته. فأقصد أنه لا نقيصة في هذا؛ أن يروي عن تلميذه.

٣- ومنها: أن يكون شيخه ضعيفًا وهو معروف لديه عنده وعند غيره، فيأتي ويكنِّيه، كما فعل عطية العوفي؛ فإنه جالس أبا سعيد الخدري أيّامًا ثم روى عن الكلبي فاصطلح مع نفسه اصطلاحًا خاصًّا أن يكنِّي الكلبي بأبي سعيد

---

(١) أخرجه مسلم في "صحيح" (٢٩٤٢) وهو حديث الجسَّاسة الطويل، وهذا الحديث من رواية النبي ﷺ عن تميم الداري وهذا من رواية الأكابر عن الأصاغر وهو فن لطيف.

فصار يحدث الناس ويقول لهم: عن أبي سعيد، عن أبي سعيد، النَّاس يظنون أنه أبوسعيد الخدري، وهو يعني: محمد بن السائب الكلبي الكذاب[1].

٤- ومن الدوافع لهم أيضًا -أي لبعض المدلسين- أنه يختبر طلبته، فإذا كانت معلومات الطالب تساوي الشيخ أو أرفع من الشيخ، فإن الشيخ لا يستطيع أن يدلس عليه. وقد سئل هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ رحمه الله تعالى فقيل له: ما يحملك على التدليس؟، قال: إنه أشهى إلى النفس[2]. فهو يدلس؛ لأنه كما سمعتم لو كانت معلومات الطالب مثل الشيخ أو أرفع من الشيخ، فإن الشيخ لا يستطيع أن يدلس.

ومن الأمثلة على هذا أن سفيان الثوري كان يريد أن يدلس على يحي بن سعيد القطان فلم يستطع. وفي ذات يوم يقول: حدثني أبوسهل، فقال يحي بن القطان في أسرع وقت: هو محمد بن سالم، ومحمد بن سالم ضعيف. فضحك سفيان وقال: (لا يفوتك شيء يا يحي).

وعند أن قدم الذهبي إلى مصر أراد أن يختبره ابن دقيق العيد فقال له: (من أبومحمد الهلالي)؟ فقال: (سفيان بن عيينة) ثم سأله عن أبي طاهر المخلص ولا أذكر الآن اسمه فأجاب عليه، فأُعجب به، أي: ابن دقيق العيد أُعجب بذكاء الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى وبسعة اطلاعه[3].

في مجلس من المجالس قال بعض المحدثين: أبوعروة عن أبي الخطاب عن أبي حمزة، والبخاري رحمه الله تعالى جالس وهو صغير عندهم، فقال لهم: معمر عن قتادة

---

(١) انظر ترجمته في «الميزان» (٦/ ١٥٩) و«تهذيب التهذيب» (٧/ ١٦٦).

(٢) أسنده الخطيب في «الكفاية» (ص٣٦١) من طريق: الفضل بن موسى يقول: قيل لهشيم: ما يحملك على هذا؟ يعني: التدليس، قال: (إنه أشهى شيء).

(٣) ذكر القصة السبكي في «طبقات الشافعية» (٩/ ١٠٢).

وقال الشافعي: التدليس أخو الكذب.

ومن الحُفَّاظِ مَنْ جَرَحَ مَنْ عُرِفَ بهذا التدليس من الرواة، فَرَدَّ روايته مطلقًا، وإن أتى بلفظ الاتصال، ولو لم يُعْرف أنه دلَّس إلا مرة واحدة، كما قد نَصَّ عليه الشافعي رحمه الله.

قال ابن الصلاح: والصحيح التفصيل بين ما صَرَّح فيه بالسماع، فيُقبل، وبين ما أتى فيه بلفظ محتمل فيرد.

عن أنس بن مالك. وهذا من الأمور التي لا يعلمها إلا من كانت لديه مَلَكَةٌ، بل أصبح مرجعًا في علم الحديث.

التدليس كما سمعتم يعتبر شُؤْمًا.

٥- ومنهم من يريد أن يكثِّر مشايخه كما حصل للحافظ الخطيب، فربما يسمي في بعض الأسانيد وربما يكنِّي وربما يذكره بنسبته، وربما...، حتى يظن الظَّانُّ أن الواحد أربعة أو خمسة. واعْتُبِرَ هذا من الخطيب خطأً.

وعرفتم من هذا أن قوله: (أو عمن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه سمعه منه)، عرفتم أنه لَأَنْ يُسمى بالإرسال الخفي أولى من أن يُسمى بالتدليس. التدليس العبارة الأولى: (أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه).

قوله: (وقال الشافعي) أي عن شعبة (التدليس أخو الكذب)[1].

قوله: (والصحيح التفصيل بين ما صرح فيه بالسماع فيقبل، وبين ما أتى فيه بلفظ محتمل فيرد) والحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى يقسم المدلسين في "طبقات المدلسين" إلى خمسة أقسام: القسم الأول والقسم الثاني: تقبل عنعنتهم، لأنهم ما دلسوا إلا قليلاً، ومنهم من لم يدلس إلا عن ثقة كسفيان بن عيينة، القسم

---

(١) أسنده الخطيب في "الكفاية" (ص٣٥٥) من طريق الشافعي قال: قال شعبة: (التدليس أخو الكذب).

قال: وفي الصحيحين من حديث جماعة من هذا الضرب كالسفيانين، والأعمش، وقتادة، وهُشَيْمٍ، وغيرهم.

قلت: وغاية التدليس أنه نوع من الإرسال لما ثبت عنده، وهو يخشى أن يُصرِّح بشيخه فيُرد من أجله، والله أعلم.

وأما القسم الثاني من التدليس: فهو الإتيان باسم الشيخ أو كنيته على خلاف المشهور به؛ تَعْمِيَةً لأمره، وتوعيرًا للوقوف على حاله، ويختلف ذلك

الثالث والقسم الرابع: يقبلون إذا صرَّحوا بالتحديث، ويتوقف في أحاديثهم إذا لم يصرحوا. القسم الخامس: ترد روايته؛ لأنه انضم مع التدليس ضعف.

فينبغي لمن أراد أن يعرف المدلسين وأقسامهم أن يراجع كتاب الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، وهو مسبوق؛ فقد ألف غيره في المدلسين، منهم: الحسن الكرابيسي الذي هو معاصر للشافعي وللإمام أحمد[1].

[مداخلة: الأعمش ذكره في الطبقة الثانية؟]

قال الشيخ رحمه الله: هو اجتهاد من الحافظ لست ملزمًا بأن تقبل كلام الحافظ، لكن شرط أنك ما يكون عندك هوى ويكون لك اطلاع.

قوله: (وفي الصحيحين من حديث جماعة من هذا الضرب كالسفيانين، والأعمش وقتادة وهشيم وغيرهم) هذا الذي جعلهم يقبلون حديث المدلس إذا صرح بالتحديث؛ لأنهم إذا ردوا أحاديث المدلس رُدَّ خير كثير[2].

---

(١) واسمه الحسين بن علي الكرابيسي، فقيه، تكلم في أحمد قال الذهبي: (مقت الناس حسينًا لكونه تكلم في أحمد) «الميزان» (٢/ ٣٠٠).

قلت: وترتيب طبقات المدلسين أخذه الحافظ من العلائي، ورأيت الخطيب في «الكفاية» (ص٣٦١) ذكر أن له كتابًا في هذا الفن واسمه: «التبيين لأسماء المدلسين».

(٢) أي: إذا ردوه مطلقًا، سواء صرح أم لم يصرح بالتحديث، حينئذٍ سيردون خيرًا كثيرًا.

باختلاف المقاصد، فتارة يُكره، كما إذا كان أصغر سنًا منه، أو نازل الرواية، ونحو ذلك.

وقد روى أبوبكر بن مجاهد المقرئ عن أبي بكر بن أبي داود فقال: (حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله...).

وعن أبي بكر محمد بن حسن النقاش المفسر، فقال: (حدثنا محمد بن سند)، نسبه إلى جد له، والله أعلم.

قوله: (فقال: حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله) يعني: هو مشهور عند الناس: أبوبكر بن أبي داود وهو مشهور عند الناس عبدالله بن أبي داود، أما عبدالله ابن أبي عبدالله فليس مشهورًا بهذا، هذا عبدالله الذي قال بعضهم: إنه أحفظ من أبيه، أما والده فيقول: (ولدي عبدالله كذَّاب).

قوله: (وعن أبي بكر محمد بن حسن النقاش المفسر فقال: حدثنا محمد بن سند نسبه إلى جدٍّ له) وهو ضعيف؛ المفسر، حتى إن اللالكائي يقول: إن تفسيره -وكان النقاش قد سمى تفسيره "شفاء الصدور"- فقال اللالكائي: (هو شَقَاءُ الصدور وليس بشفاء الصدور)[1].

بعدها: مثل هذا أنا وأنت نتعب، وأما الحُفَّاظُ فربما يعرفون، لكن نذهب ونبحث عن محمد بن سند فما نجد محمد بن سند ونقول: ما وجدنا ترجمته.

---

(١) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن زياد الموصلي ثم البغدادي شيخ الدارقطني، كان شيخ المقرئين في عصره، لكنه ضعيف في الحديث ورمي بالكذب ونكارة الحديث، وقال اللالكائي في "تفسيره": الذي سماه شفاء الصدور: تفسير النقاش إشقاء الصدور، وليس بشفاء الصدور) انظر "الميزان" (٦/ ١١٥).

قال الشيخ أبوعمرو بن الصلاح: وقد كان الخطيب لِهَجًا بهذا القسم في مصنفاته.

قوله: (وقد كان الخطيب لهجًا بهذا القسم في مصنفاته)، (قال ابن الصلاح في النوع (٤٨): والخطيب الحافظ يروي في كتبه عن أبي القاسم الأزهري وعن عبيدالله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيدالله بن أحمد بن عثمان الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه)[1]. تارة يروي بالكنية، ويأتي له بنسبة: الأزهري. وأخرى بالاسم ويأتي له بنسبة، وأخرى أيضًا باسم واسم الأب ويأتي له بنسبة.

(وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي محمد الخلال والجميع عبارة عن واحد)[1] وقد تعبت أنا وأنا أبحث عن الحسن بن أبي طالب عند أن كنا نقرأ في «شرف أصحاب الحديث»، الحسن بن أبي طالب ثم بعد ذلك عُرف بأنه الحسن بن محمد الخلال.

(ويروي أيضًا عن أبي القاسم التنوخي، وعن علي بن المحسن، وعن القاضي أبي القاسم علي بن المحسن التنوخي، وعن علي بن أبي علي المعدل، والجميع شخص واحد. وله من ذلك الكثير والله أعلم)[1].



---

(١) ما بين القوسين من الأسماء والعبارات من كلام أحمد شاكر في «الباعث» (ص٥٣) قرأها الشارح في أثناء شرحه.



النوع الثالث عشر: الشاذُّ

قال الشافعي: وهو أن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره[(١)]. وقد حكاه الحافظ أبويعلى الخليلي القزويني عن جماعة من الحجازيين أيضًا[(٢)].

قال: والذي عليه حُفَّاظُ الحديث: أن الشاذَّ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذُّ به ثقة أو غيرُ ثقة، فيتوقف فيما شذ به الثقة، ولا يحتج به، ويُردُّ ما شذ به غير الثقة).

قوله: (قال الشافعي: وهو أن يروي الثقة حديثًا يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يروِ غيره) فقد تفرد بعض الثقات بأحاديث، وقد صدَّرَ الإمام البخاري رحمه الله صحيحه بحديث غريب، وختمه بحديث غريب. صدّرَ صحيحه بحديث غريب[(٣)]، وهو حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»، وختم صحيحه بحديث غريب[(٤)] وهو حديث: «**كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان**».

قوله: (... والذي عليه حفاظ الحديث: أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يَشُذُّ به ثقة أو غير ثقة، فيتوقف فيما شذ به الثقة ولا يحتج به، ويُردُّ ما شذ به غير الثقة) وهذا تعريف الخليلي؛ معناه: التفرد فقط، مجرد التفرد سواء أكان المتفرد ثقة أم غير ثقة، يُعدُّ شاذًّا عند الخليلي[(٥)]، وسيأتي كلام

---

(١) أسنده الحاكم في «المعرفة» (ص١١٩).
(٢) «الإرشاد» (١/ ١٧٦)، لأبي يعلى الخليلي.
(٣) برقم (١).
(٤) برقم (٧٥٦٣).
(٥) وسيأتي التعليق على كلام الخليلي.

وقال الحاكم النيسابوري: هو الذي ينفرد به الثقة، وليس له متابع[(١)].

قال ابن الصلاح: ويشكل على هذا حديث: (الأعمال بالنيات)، فإنه تفرد به عمر، وعنه علقمة، وعنه محمد بن إبراهيم التيمي، وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري.

الحاكم، ويرجح العلماء ما قاله الشافعي.

قوله: (وقال الحاكم النيسابوري: هو الذي ينفرد به الثقة، وليس له متابع) فعرفنا ما هو الشاذ؛ عند الإمام الشافعي: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، عند الخليلي: التفرد سواء أكان المتفرد ثقة أم غير ثقة.

عند الحاكم: تفرد الثقة. والصحيح هو ما قاله الإمام الشافعي رحمه الله؛ لأنه قد وجد أحاديث متكاثرة، تفرد بها ثقة وقبلها العلماء[(٢)].

---

(١) «معرفة الحديث للحاكم» (ص١١٩).

(٢) قال الألباني رحمه الله معلقًا عبارة الحاكم المنقولة أعلاه: (وهذا خلاف صنيع الحاكم في «مستدركه»؛ فإنه يصحح أحاديث تفرد بها بعض الثقات؛ من ذلك حديث ساقه (١/ ٣٥) من طريق مالك ابن سعيد: حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا: «يا أيها الناس، إنما أنا رحمة مُهْدَاةٌ» وقال: (صحيح على شرطها؛ فقد احتجا جميعًا بمالك بن سعيد، والتفرد من الثقات مقبول) ووافقه الذهبي. قلت فيحسن تقييد كلامه الذي في الكتاب بأنه يعني به الثقة المخالف لغيره ممن هو أحفظ أو أكثر) انتهى كلام الألباني من تعليقه على «الباعث» (١/ ١٨٠).

وأما مراد الخليلي فالظاهر من صنيعه وكلامه في كتابه «الإرشاد» (١/ ١٧٦-١٧٧) أنه يقسم الشاذ إلى قسمين: شاذ صحيح، وشاذ غير صحيح، فالشاذ الصحيح تفرد الثقة، والشاذ الضعيف أو غير الصحيح تفرد غير الثقة.

قال العراقي: (...إن الحاكم ذكر مطلق الثقة، والخليلي إنما ذكر مطلق الراوي، فيرد على إطلاقها تفرد العدل الحافظ، ولكن الخليلي يجعل تفرد الراوي الثقة شاذًا صحيحًا، وتفرد غير الثقة شاذًا ضعيفًا، والحاكم ذكر تفرد مطلق الثقة، فيدخل فيه تفرد الثقة الحافظ، فلذلك =

قلت: ثم تواتر عن يحيي بن سعيد هذا، فيقال: إنه رواه عنه نحو من مائتين، وقيل: أزيد من ذلك، وقد ذكر له ابن منده، متابعات وغرائب، ولا تصح، كما بسطناه في "مسند عمر"[(١)]، وفي "الأحكام الكبير".

قوله: (وقيل أزيد من ذلك) سبعمائة، والحافظ يقول: (ما قد وجدناه هذا الذي قالوه)[(٢)].

قوله: (في مسند عمر) ومسند عمر كتاب قَيِّمٌ، أَلَّفَهُ الحافظ ابن كثير، استوعب أحاديثه، اعتقد أنه ليس له نظير. استوعب أحاديثه التي رواها؛ ساق طرقها -يا سبحان الله- اطلعت عليه وأنا بمصر، وهو مخطوط ويُصوَّر بسهولة[(٣)]. هذا شيء، وكذلك أيضًا مسند أبي بكر الصديق ألفه الحافظ ابن كثير ثم تتبع المسندات لعله وصل إلى مسند أبي هريرة[(٤)] ثم ابيضت عيناه من كثرة مطالعته للكتب.

الحافظ ابن كثير إمام رحمه الله، ونرجو أن ينال ما وعد به رسول الله ﷺ عن ربه: "**إذا أخذت حبيبتي عبدي، أو إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه -أي: عينيه-**

= استشكل المصنف... ولكن الخليلي يجعل تفرد الراوي الثقة شاذًا صحيحًا، وتفرد غير الثقة شاذًا ضعيفًا). انتهى كلام العراقي من كتابه "النكت" (ص١٠١).

(١) هو مسند الفاروق (١/ ١٠٣- ١٠٨)، وقال بعد تخريج طويل: (ورواه الحافظ أبوبكر أحمد بن عمرو ابن عبدالخالق البزار، في مسنده، عن محمد بن عبدالملك القرشي بن أبي الشوارب، وعبدالرحمن، وكل منهم قد تكلم فيه، لكن هذا الأثر مشهور عن عمر متداول بين الأئمة. والله أعلم. انتهى.

(٢) قاله في "الفتح" (١/ ١٥) ونص عبارته -بعد أن ذكر أن الحافظ أبا إسماعيل الأنصاري الهروي قال: كتبته من حديث سبعمائة من أصحاب يحيي- قال الحافظ: (وأنا أستبعد صحة هذا؛ فقد تتبعت طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنثورة منذ طلبت الحديث إلى وقتي هذا فما قدرت على تكميل المائة، وقد تتبعت طرق غيره فزادت على ما نقل عمن تقدم) انتهى.

(٣) وقد طبع في مجلدين طبعته دار الوفاء للنشر والتوزيع في مصر.

(٤) قال شمس الدين الجزري تلميذ ابن كثير عن جامع المسانيد وقد طبع حديثًا قال: (وأجهد نفسه كثيرًا وتعبت فيه تعبًا عظيمًا... وأكمله إلا بعض مسند أبي هريرة...) انظر "المصنف الأحمر".

قال: وكذلك حديث عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء، وعن هبته[(١)].

وتفرد مالك عن الزهري عن أنس: (أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر)[(٢)]، وكل من هذه الأحاديث الثلاثة في الصحيحين من

فصبر واحتسب ليس له جزاء إلا الجنة». أو بهذا المعنى[(١)].

قوله: (وكذلك حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته) وقد قال مسلم بعد إخراج هذا الحديث: الناس عيال في هذا على عبدالله بن دينار[(٤)]؛ أي: الناس فقراء وراجعون [إليه][(٥)] ما له طريق إلا من طريق عبدالله بن دينار.

قوله: (أن رسول الله ﷺ دخل مكة، وعلى رأسه المِغْفَرُ) المغفر حديدة توضع على الرأس؛ لتقيه من السيف.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٣) عن أنس بن مالك قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله قال: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة»، وأخرجه الترمذي (٢٤٠) والدارمي (٢/٤١٧) وابن حبان (٧/١٩٥) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يقول الله -عز وجل-: من أذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم أرض له ثوابًا دون الجنة» واللفظ للترمذي.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٣٤، ٦٧٥٦)، ومسلم (١٠٥٦)، من عدة طرق عن ابن دينار، عن ابن عمر مرفوعًا، واللفظ المذكور أعلاه لمسلم.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٤٦)، ٥٨٠٨)، ومسلم (١٣٥٧)، من حديث مالك، عن الزهري، عن أنس.

(٤) انظر «صحيح مسلم» (ص٦٥٦) ونص كلامه: (الناس كلهم عيال على عبدالله بن دينار في هذا الحديث). انتهى

(٥) ما بين المعكوفين زيادة من عندي؛ ففي الحديث انقطاع.

ثم قلت: عندما ذكر الشيخ قصة ابن كثير في ذهاب بصره وحديث أنس وأبي هريرة سأله طالب فقال: (هل هذا الحديث فضله عام من أخذ الله النظر أو أي شيء؟) فقال الشيخ: (لأي شيء عام، لكن الحافظ ابن كثير بسبب كثرة المطالعة في الكتب) انتهى.

هذه الوجوه المذكورة فقط.

وقد قال مسلم: للزهري تسعون حرفًا لا يرويها غيره، وهذا الذي قاله مسلم عن الزهري، من تفرده بأشياء لا يرويها غيره يشاركه في نظيرها جماعة من الرواة.

فإذن: الذي قاله الشافعي أولًا هو الصواب، أنه إذا روى الثقة شيئًا قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ، يعني: المردود، وليس من ذلك أن يروي الثقة ما لم يروه غيره، بل هو مقبول إذا كان عدلًا ضابطًا حافظًا.

فإن هذا لو رُدَّ لرُدَّت أحاديث كثيرة من هذا النّمط، وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل، والله أعلم.

قوله: (للزهري تسعون حرفًا لا يرويها غيره) يعني: أنه تفرد بتسعين حديثًا لا يرويها غيره، وقبلها العلماء من الزهري؛ لأنه حافظ كبير[1].

قوله: (فإذن الذي قاله الشافعي أولًا هو الصواب... كثير من المسائل عن الدلائل، والله أعلم) وقد عقد أبومحمد ابن حزم رحمه الله في كتابه: "الإحكام في

---

(١) قلت: فهذا مثال جيد على قبول زيادة الثقة والضابط في قبولها، فقد أخرج مسلم في صحيحه (١٦٤٧) من طريق: الزهري: أخبرني حُمَيدُ بن عبدالرحمن بن عوف أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من حلف منكم، فقال: في حلفه: بِاللَّاتِ، فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أُقَامِرْكَ فليتصدق**»، قال الإمام مسلم هذا الحرف يعني قوله «**تعال أقامرك فليتصدق**» لا يرويه أحد غير الزهري، وللزهري نحو من تسعين حرفًا يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد) انتهى.

معنى (حرفًا) أي حديثًا، ففي النسخة الهندية من "صحيح مسلم" ورد (حرفًا) وفي النسخة العامرة من طبعة أسطنبول ونسخة محمد فؤاد عبدالباقي ورد: (حديثًا) كما في هامش طبعة دار السلام من "صحيح مسلم".

ووجه تسمية الحديث بالحرف؛ لأن الحرف معناه الطرف وكان من دأبهم أن يبدءوا الحديث من أول السطر على طرف الورقة فسمي حرفًا من هنا.

وأما إن كان المنفرد به غير حافظٍ، وهو مع ذلك عدلٌ ضابط: فحديثه حَسَن، فإن فقد ذلك فمردود. والله أعلم.

أصول الأحكام» عقد فصلاً للشاذ[1]، والشاذ الذي عناه أبومحمد في كتابه «الإحكام» غير الشاذ الذي يعنيه المحدثون.

الشاذ الذي يعنيه المحدثون: مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، أمّا أبومحمد فالحامل له على أن يعقد فصلاً في كتابه «الإحكام» أن بعض الناس يرمي من تمسك بالدليل وخالف الناس يرميه بالشذوذ، فأبومحمد يبرهن في ذلكم الفصل أن من كان لديه دليل لا يقال له: شاذ، وأن الشاذ مَن خالف الكتاب والسنة وإن كثر مخالفو الكتاب والسنة فيعتبرون شاذين.



---

(١) «إحكام الأحكام» (٢/٥/٨٣) قال ابن حزم: « الباب السابع والعشرون في الشاذ ».

النوع الرابع عشر: المنكر

وهو كالشاذ ....

قوله: (وهو كالشاذ) ابن الصلاح لا يفرق بين الشاذ والمنكر، وإن عقد بابين، أحدهما للشاذ والآخر للمنكر فهو يرى أن الشاذ والمنكر بمعنًى[1]، والدليل على هذا أنه مثَّل بأمثلة يعتبر صاحب تلكم الأمثلة شاذًّا مثلما الناس يروون حديثًا ويقولون: عن عمر بن عثمان. ومالك يروي حديثًا ويقول: عن عمرو بن عثمان. فمالك يقال له شاذ؛ لأنه ثقة، ولكن ابن الصلاح مثَّل به في المنكر.

إذن الشاذ والمنكر عند ابن الصلاح بمعنًى[1]، أما المحققون فمنهم من يقول: المنكر هو أن يخالف الضعيف الثقة، هذا يسمى حديثه منكرًا، ومنهم من يقول هو: مجرد تفرد الضعيف وإن لم يُخَالف، يسمون حديثه منكرًا.

فقوله: (وهو كالشاذ) أي: أنه يشترط فيه المخالفة، ومنهم من لا يشترطها إذا كان ضعيفًا كالإمام أحمد والنسائي. الإمام أحمد والنسائي يريان مجرد تفرد الضعيف منكرًا.

منهم من لا يسميه منكرًا إلا إذا وُجِد ضعيفٌ خالَفَ ثقةً، وهم جمهور المحدثين، ومنهم من يرى تفرد الضعيف منكرًا، وهو الإمام أحمد والنسائي، والأدلة واردة لهذا وذاك، لكن معرفة اصطلاح كل واحد من هؤلاء أمر مهم، حتى إذا قال الإمام أحمد والنسائي: (منكر)، تعرف بمعنى أنه تفرد به ضعيف، وإذا قال غيره منكر بمعنى أنه خالف....

---

(١) أي: بمعنى واحد.

وعندنا حديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات"، ويمثل به بعض أهل المصطلح للحديث المنكر، حديث أبي زكير يحي بن محمد[1] -وقد روى له مسلم لكن في المتابعات- أن النبي ﷺ قال: «**كلوا البلح بالتمر؛ فإن الشيطان يغضب، ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بِالخَلِق**»[2] هذا الحديث يمثل به بعضهم في المصطلح للمنكر وقد تفرد به أبوزكير يحي بن محمد، قد روى له مسلم في المتابعات ولم يعتمد عليه، فأقصد أن قول الإمام أحمد والنسائي له أمثلة كثيرة.

وأحسن كتاب يطلعك على اصطلاحات المحدثين: "الرفع والتكميل"

---

(١) هو (يحي بن محمد بن قيس المحاربي، أبوزكير البصري، الضرير، مدني الأصل، كنيته أبومحمد، وأبوزكير لقب) انتهى من "تهذيب التهذيب" (٩/ ٢٩١).

(٢) منكر.

هذا حديث منكر؛ لأنه تفرد به أبوزكريا؛ فلم يتابعه عليه أحد، ضعفه ابن معين، وليس هو بمتروك، فقد قال الساجي: (صدوق يهم، وفي حديثه لين)، وقال العقيلي: (لا يتابع على حديثه)، وقال الحافظ ابن حجر: (صدوق يهم كثيرًا)، انظر "تهذيب التهذيب" (٩/ ٢٩٢) "ضعفاء العقيلي" (٤/ ١٥٣٥)، "التقريب".

قلت: إذن مثله لا يحتمل تفرده.

والحديث أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦/ ٢٥٠) من طريق: محمد بن عمر بن علي قال: حدثني يحي بن محمد بن قيس قال: سمعت هشام بن عروة يذكر عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**كلوا البلح بالتمر؛ فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان، وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد**»

وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٤/ ٣٩) قال: حدثنا أبوبشر بكر بن خلف، حدثنا يحي بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام به. وأخرجه الحاكم في "مستدركه" (٤/ ٢٢٥) قال: حدثنا أبوزكريا يحي بن محمد العنبري ثنا أبوعبدالله محمد التيمي وأبوالربيع سليمان بن داود العُتَكِيُّ ونصر بن علي الجهضمي عن أبي زكير سمعت هشام بن عروة به.

إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطًا، وإن لم يخالف فمنكر مردود.

وأما إن كان الذي تفرد به عدل ضابط حافظ قُبِلَ شرعًا، ولا يقال له: (منكرٌ)، وإن قيل له ذلك لغةً.

للكنوي، مع أنه ينبغي أن تحذر من تعصبه للمذهب الحنفي، اللكنوي هو عالم محدث، وربما تحامل على بعض العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية والشوكاني وابن حجر، ربما تحامل عليهم، لا لأي شيء إلا أنه يدافع عن أبي حنيفة، أو عن المذهب الحنفي. هو ربما أتى بأمثلة تؤيد المذهب الحنفي، فأنت تستفيد منه في معرفة اصطلاحات المحدثين.

قوله: (إن خالف راويه) أي: الضعيف.

قوله: (وهو كالشاذ: إن خالف... فمنكر مردود) عرفنا من هذا أنه لَاحَظَ مذهب الجمهور ومذهب الإمام أحمد والنسائي[1].

قوله: (وأما إن كان الذي تفرد به...، قيل له ذلك لغةً) ربما أطلق الإمام أحمد على بعض الثقات أنه منكر الحديث، فقد أطلقها على محمد بن إبراهيم التيمي. بمعنى أنه يتفرد بأحاديث، وهذا لا يضر فهو حامل لواء حديث: «إنما الأعمال بالنيات».

[ما هو الدليل] على قوله: (وأما إن كان الذي تفرد به عدل ضابط حافظ قُبل شرعًا) السؤال عن قوله: (قُبل شرعًا)؟

[الجواب] الآية في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ

---

(١) أي: ينبغي هنا أن تلاحظ مذهب غير ابن الصلاح، فمن العلماء من يفرق بين الشاذ والمنكر، كما أن المنكر له أنواع كما مر هنا قبل قليل، وكذا الشاذ له أنواع كما مر في النوع الثالث عشر.

فَتَبَيَّنُوٓا﴾[1].

وقلنا لكم: لا يقال له منكر وإن قيل ذلك لغة، فقد أطلق الإمام أحمد على بعض الرواة بأنه منكر الحديث بمعنى أنه يتفرد، كما ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي في مقدمة «الفتح»[2].



(١) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٢) قال الحافظ: (روى عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: (سمعت أبي يقول: -وذكره- في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير) قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له، فيحمل هذا على ذلك، وقد احتج به الجماعة) انتهى من «هدي الساري» (ص٦١٦).



النوع الخامس عشر: في الاعتبار والمتابعات والشواهد

مثاله: أن يروي حماد بن سلمة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ حديثًا، فإن رواه غير حماد عن أيوب، أو غير أيوب عن محمد، أو غير محمد عن أبي هريرة، أو غير أبي هريرة عن النبي ﷺ، فهذه متابعات.

قوله: (مثاله: أن يروي حماد بن سلمة... فهذا متابعات) لكن المتابعات تنقسم إلى قسمين: إلى متابعة تامة، ومتابعة قاصرة؛ فضابط المتابعة التامة أن يشتركا في الشيخ مثل حماد بن سلمة وحماد بن زيد يرويانه عن أيوب فهذه متابعة تامة.

متابعة قاصرة مثل: أن يروي عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين، فهذا متابعة قاصرة؛ لأنه ما اشترك مع حماد بن سلمة في أيوب.

ومثل أن يروي سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الحديث نفسه هذه أيضًا متابعة قاصرة.

فما ضابط المتابعة التامة؟ أن يشتركا في الشيخ.

وما ضابط المتابعة القاصرة؟ أن لا يشتركا في الشيخ.

إذا رواه عن أبي هريرة فقد تابع محمدَ بن سيرين متابعة تامة، ولكن هل تابع حماد بن سلمة متابعةً تامةً أو لا؟ لا، لم يتابعه متابعةً تامةً. إذن بالنسبة لحماد بن سلمة هي متابعة قاصرة؛ لأنهما لم يشتركا في أيوب، لكن بالنسبة لسعيد ابن المسيب إذا رواه عن أبي هريرة فهي لمحمد بن سيرين متابعة تامة.

قوله: (أو غير أبي هريرة عن النبي ﷺ فهذه متابعات) بعضهم يسميه

فإن رُوِيَ معناه من طريق أخرى عن صحابي آخر سُمِّي شاهدًا لمعناه.

وإن لم يُروَ بمعناه أيضًا حديث آخر فهو فرد من الأفراد.

ويغتفر في باب الشواهد والمتابعات من الرواية عن الضعيف القريب الضعف، ما لا يغتفر في الأصول، كما يقع في الصحيحين وغيرهما مثل ذلك.

ولهذا يقول الدارقطني في بعض الضعفاء: (يصلح للاعتبار، أو لا يصلح أن يعتبر به)، والله أعلم.

شاهدًا؛ إذا اختلف الصحابي سماه شاهدًا، ولا مشاحة في الاصطلاح؛ يعني: لو اصطلح وسماه شاهدًا يسميه شاهدًا، وإن سماه متابعًا سماه متابعًا، ولا حرج في هذا.

قوله: (فإن رُوي معناه من طريق أخرى عن صحابي آخر سمي شاهدًا لمعناه) وبعضهم يسميه شاهدًا إذا اختلف الصحابي ولو كان [اللفظ] متحدًا.

قوله: (وإن لم يُروَ بمعناه أيضًا حديثٌ آخر فهو فرد من الأفراد) هذا الحديث الفرد أيكون صحيحًا؟ إذا توفرت فيه شروط الصحيح فهو صحيح، وإن توفرت فيه شروط الحسن فهو حسن، وإلا فهو ضعيف.

قوله: (ويغتفر في باب الشواهد والمتابعات من الرواية عن الضعيف... والله أعلم) إذا كان من أجل سوء حفظٍ فقالوا: (صدوق سيئ الحفظ) أو قالوا: (ضعيف)، يصلح للشواهد والمتابعات. هذا عند غير ابن معين، أما ابن معين فقد سئل: ماذا تعني بقولك ضعيف؟ قال: (أي ليس بثقة؛ أعني: أنه ليس



بثقة)[(١)].

فمن الناس من يُعتَبَرُ به ويصلُح في الشواهد والمتابعات:

إذا كان مستور الحال يصلح في الشواهد والمتابعات، وإذا كان مجهول العين لا يصلح في الشواهد ولا في المتابعات.

إذا كان كذابًا أو متروكًا أو ضعيفًا جدًّا لا يصلح في الشواهد ولا في المتابعات.

أما الذي في سنده كذاب فوجوده كالعدم، وينبغي التنبه لهذا؛ لأن بعض الناس الذين لا يعرفون علم الحديث إذا جاء الحديث من طريق كذاب ثم جاء من طريق أخرى صحيحة قالوا: هذه الطريق تدل على أن تلك الطريق لها أصل. وهذا ليس بصحيح؛ لأن الكذاب وجوده كالعدم، لو جاء من مائة طريق، وهم كذابون كلهم، وجودهم كالعدم، وإن كان يقال: قد يصدق الكذوب.

من أجل هذا فنحن نقول: إن الأحاديث المجموعة الموجودة في المسند المنسوب لزيد بن علي وإن وجدت طرق لها فهي وجودها كالعدم، لأنها من طريق عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذاب[(٢)].

وأيضًا المحدثون أنفسهم لا يعتبرون الطريق الضعيفة شيئًا، من الأمثلة على

---

(١) قال ابن أبي خيثمة: قلت لابن المعين: إنك تقول: فلان ليس به بأس، وفلان. قال: (إذا قلت لك: ليس به بأس فهو ثقة، وإذا قلت: هو ضعيف، فليس هو بثقة ولا يُكْتَبُ حديثه). انظر «لسان الميزان» (١/ ٩٣).

(٢) عمرو بن خالد القرشي ثم الواسطي، أبومحمد.

قال وكيع: (كان في جوارنا، يضع الحديث، فلما فطن له تحول إلى واسط).

وقال الإمام أحمد: (عمرو بن خالد الواسطي كذاب) انظر «الميزان» (٥/ ٣١١-٣١٢).

ويروي أحاديث عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه فتأمل.

هذا حديث: «إنما الأعمال بالنيات» يقولون: تفرد به عمر، مع أنه قد رواه أبوسعيد الخدري وغير أبي سعيد الخدري، لكن طرقهم ضعيفة فلم يعتبروها شيئًا. وتجدهم يقولون: تفرد به عمر[1].

[مسألة:] ما هو الاعتبار؟

الاعتبار هو: البحث؛ مثلًا أنت بحثت في حديث فوجدته من طريق قتادة، وقتادة مدلس، فأنت تريد أن تبحث في طرق أخرى لعله يصرح فيها بالتحديث، بحثك هذا يسمى اعتبارًا، هذا هو الاعتبار.

هو التتبع من أجل أن تقف على طرق أخرى للحديث؛ أي: أن تقف على ما يَشُدُّهُ وما يقويه، هذا شيء من تسمية الاعتبار.

وربما يكون له معنى آخر، [إذا] ذكروا في الرجل: أنه يعتبر به أو لا يعتبر به. يعتبر به؛ أي: يصلح للشواهد والمتابعات، لا يعتبر به؛ أي: لا يصلح في الشواهد ولا المتابعات.



---

(١) انظر: «مسند الفاروق» (١/ ١٠٣-١٠٨)، و«الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١/ ١٤٦) لابن الملقن و«الفتح» (١/ ١٥).

النوع السادس عشر: في الأفراد

وهو أقسام: تارة ينفرد به الراوي عن شيخه، كما تقدم، أو ينفرد به أهل قُطْرٍ، كما يقال: (تفرد به أهل الشام)، أو (العراق)، أو (الحجاز)، أو نحو ذلك.

وقد ينفرد به واحد منهم فيجتمع فيه الوصفان، والله أعلم.

قوله: (وهو أقسام: تارة ينفرد به الراوي عن شيخه كما تقدم) [كقولهم] ما جاء إلا من هذا الطريق، وانفرد به ذاك الرواي؛ مثل حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**» تفرد به عمر، وعن عمر: علقمة بن وقاص، وعن علقمة: محمد بن إبراهيم التيمي، وعن محمد بن إبراهيم التيمي: يحي بن سعيد الأنصاري.

ومثل حديث: «**أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته**» تفرد به عبدالله ابن دينار، ومثل حديث: «**أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المِغْفَرُ**»[1] تفرد به الزهري عن أنس[2].

قوله: (أو ينفرد به أهل قطر، كما يقال: (تفرد به أهل الشام) أو: (العراق) أو: (الحجاز) أو نحو ذلك) بعض الأحاديث يقولون: هذا حديث حمصي. قد يمر بي في "مستدرك الحاكم" من طريق دَرَّاجٍ عن أبي الهيثم، ويقول: إنه سند مصري، وهكذا أيضًا ما أكثر ما يمر بنا: مالك عن نافع عن ابن عمر ويكون

---

(١) سبق تخريج هذه الأحاديث.

(٢) أو مالك عن الزهري عن أنس، أي: تفرد به مالك عن الزهري، أو الزهري عن أنس، فالتفرد في موضعين. ويقال تفرد به الزهري عن أنس، ولم يروه عنه غير مالك.

وللحافظ الدراقطني كتاب في الأفراد في مائة جزء، ولم يُسبق إلى نظيره[1].

وقد جمعه الحافظ محمد بن طاهر في أطراف رَتَّبَهُ فيها[2].

الراوي عن مالك: إسماعيل بن أبي أُوَيْسٍ فيقول الحافظ في "الفتح": (هذا سند مدني)، وتارة يقول الحافظ في بعض الأسانيد: (هذا سند بصري) مثل: محمد ابن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة عن أنس، يقول الحافظ فيه: (هذا سند بصري)[3].

قوله: (وللحافظ الدراقطني كتاب في الأفراد... رتبه فيها) ومعرفة الأحاديث الأفراد مهمة، والحافظ أبوالقاسم الطبراني رحمه الله ينبه على هذا في معجمه الصغير الذي اطلعت عليه، وهكذا في "الكبير" يقول -خصوصًا في "الصغير" بكثرة-: (ما رواه عن فلان إلا فلان)[4] هذا من قسم الأفراد الأول؛ قد يسمى: فردًا

---

(١) قال الألباني: يوجد منه جزء في ظاهرية دمشق. "التعليق على الباعث" (١/ ١٨٩).

(٢) وقد طبع واسمه: "أطراف الغرائب والأفراد" لكن المقدسي رحمه الله حذف الأسانيد وليته لم يفعل.

(٣) وهذا هو النوع الثاني من أنواع التفرد، وهو التفرد النسبي؛ أي [(بالنسبة إلى جهة) خاصة (كقولهم: تفرد به (فلان عن فلان) وإن كان مرويًا من وجوه، عن غيره]. انتهى من "التدريب" (١/ ٢٩١) وسيأتي ذكر الأمثلة بعد قليل.

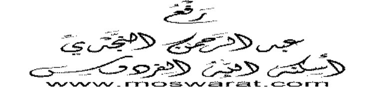
(٤) وكذلك يفعله في "الأوسط"، وكذا يفعله البزار في "مسنده". قال العلامة الحافظ ابن حجر الشافعي رحمه الله: (من مظان الأحاديث الأفراد مسند أبي بكر البزار؛ فإنه أكثر فيه من إيراد ذلك وبيانه، وتبعه أبوالقاسم الطبراني في "المعجم الأوسط" ثم الدارقطني في "كتاب الأفراد". وهو ينبئ على اطلاع بالغ ويقع عليهم التعقب فيه كثيرًا بحسب اتساع الباعِ وضيقه أو الاستحضار وعدمه. وأعجب من ذلك أن يكون المتابع عند ذلك الحافظ نفسه فقد تتبع العلامة مغلطاي على الطبراني ذلك في جزء مفرد. وإنما يحسن الجزم بالإيراد عليهم حيث لا يختلف السياق أو حيث يكون المتابع ممن يعتبر به، لاحتمال أن يريدوا شيئًا من ذلك بإطلاقهم). انتهى كلامه من "النكت" (٢/ ٧٠٨-٧٠٩).

مطلقًا كما تقدم، وقد يسمى: فردًا نسبيًّا.

(مسألة): ما معنى الفرد المطلق؟

أي: الحديث يدور على هذا الشيخ، ما رواه عنه إلا فلان، هذا يسمى فردًا مطلقًا كما تقدمت لكم الأمثلة في الأحاديث، وقد يسمى فردًا نسبيًّا وهو الحديث الذي رواه الزهري، ورواه عن الزهري معمر وسفيان بن عيينة ومالك، ثلاثة، لكن سفيان بن عيينة ما رواه عنه إلا الحميدي، إذن ماذا يقولون؟ تفرد به عن سفيانَ الحميديُّ. ويسمونه تفردًا نسبيًّا.





النوع السابع عشر: في زيادة الثقة

إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يُعبَّر عنه بزيادة الثقة، فهل هي مقبولة أم لا؟ فيه خلاف مشهور، فحكى الخطيب[1]، عن أكثر الفقهاء قبولها، وردها أكثر المحدثين.

ومن الناس من قال: إن اتحد مجلس السماع لم تقبل، وإن تعدد قبلت، ومنهم من قال: تقبل الزيادة إذا كانت من غير الراوي، بخلاف ما إذا نشط فرواها تارة وأسقطها أخرى.

قوله: (إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث... أكثر المحدثين) هذا كلام طيب لكن الصحيح أن لحذاق الحديث نحو زيادة الثقة نظرًا خاصًا؛ فهم لا يقبلونها مطلقًا ولا يردونها مطلقًا، يقبلونها إذا لم يخالف من هو أرجح منه، أما إذا خالف من هو مماثل له، أو خالف من هو أنقص منه في العلم أو في الثقة فإنه يقبل. وقلنا إن أحسن مَن تكلَّم على زيادة الثقة هو الصنعاني في «توضيح الأفكار»[2] وابن رجب في «شرح علل الترمذي»[3].

وجمعت جُلَّ هذا وزدت عليه في مقدمة «الإلزامات والتتبع»[4]، زدت عليه من كتب العلل، ومن كتب المصطلح أيضًا.

---

(١) في «الكفاية» (ص٤٢٤).

(٢) (١/ ٣٠٨) (٢/ ١٣).

(٣) «شرح علل الترمذي» (١/ ٤١٨).

(٤) (ص١٣).

ومنهم من قال: إن كانت مخالفة في الحكم لما رواه الباقون لم تقبل وإلا قبلت، كما لو تفرد بالحديث كله، فإنه يقبل تفرده به إذا كان ثقة ضابطًا أو حافظًا. وقد حكى الخطيب على ذلك الإجماع[1].

وقد مثل الشيخ أبو عمرو، زيادة الثقة بحديث مالك عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حُر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين. فقوله: من المسلمين، من زيادات مالك عن نافع، وقد زعم الترمذي أن مالكًا تفرد بها وسكت أبو عمرو على ذلك ولم يتفرد بها مالك، فقد رواها مسلم[2]، من طريق الضحاك بن عثمان، عن نافع، كما رواها مالك، وكذا رواها البخاري، وأبوداود والنسائي[3] من طريق عمر بن نافع عن أبيه كمالك.

قوله: (ومنهم من قال: إن كانت مخالفةً في الحكم لما رواه الباقون لم تُقبل وإلا قبلت، كما لو تفرد بالحديث كله، فإنه يقبل تفرده به إذا كان ثقةً ضابطًا أو حافظًا) زيادة الثقة الدليل على أنه يُتثبتُ فيها ما ورد في الصحيح أن النبي ﷺ عند أن صلى في الناس إحدى صَلَاتَيِ العشي -يعني: إمَّا الظهر أو العصر- فصلى بهم ركعتين، أي: وهي رباعية، ثم سلم فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ قال: «**لم أقصر ولم أنسَ**» وفي رواية: «**كل ذلك لم يكن، لم تقصر ولم أنسَ**» ثم قال النبي ﷺ: «**أصدق ذو اليدين؟**» وفي القوم

---

(١) أي: الإجماع والاتفاق على قبول تفرد الثقة بحديث كامل لم يروه غيره، انظر «الكفاية» (ص٤٢٥)، وهذا من أدلة الخطيب على قبول زيادة الثقة، إذا كان الراوي حافظًا ومتقنًا ضابطًا.

(٢) برقم (٩٨٤/ ١٦) في المتابعات.

(٣) البخاري (١٥٠٣)، وأبوداود (١٦١٢)، والنسائي (٢٥٠٣).

قال: ومن أمثله ذلك حديث: «**جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**»، تفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي بزيادة: «**وتربتها طهورًا**»، عن رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عن حذيفة عن النبي ﷺ، رواه مسلم وابن خزيمة، وأبو عوانة الإِسْفَرَايِنِيُّ في صحاحهم من حديثه[1].

وذكر أن الخلاف في الوصل والإرسال كالخلاف في قبول زيادة الثقة.

أبوبكر وعمر فهابا أن يكلماه، فقالوا: صدق ذو اليدين، ثم استقبل القبلة وصلى ركعتين[1].

هذا من جملة الأدلة التي استدل بها صاحب "توضيح الأفكار" على أن زيادة الثقة قد يتوقف فيها، ويُتثبتُ في أمرها[2].



---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٥٠) ومسلم (٥٧٣) عن أبي هريرة.

(٢) قد بيَّنت في بحث تعارض الوصل والإرسال في النوع الحادي عشر في المعضل أن الذي استدل به هو صاحب تنقيح الأنظار، وليس الصنعاني الشارح صاحب التوضيح، فانظره هناك (ص١٣٠) وانظر "التوضيح" (١/ ٣١٤) (٢/ ١٤-١٥). ولم يطل الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللهُ الشرح كثيرًا هنا؛ لأنه فصَّل في زيادة الثقة مِن قبل عند الحديث عن مسألة تعارض الوصل والإرسال، أو الوقف والرفع.



النوع الثامن عشر: [معرفة][1] المعلل من الحديث

وهو فن خفي على كثير من علماء الحديث، ....

قوله: (وهو فن خفي على كثير من علماء الحديث) إن معرفة علم علل الحديث من الأمور المهمة، وإن كان الأصل هو عدم العلة، إذا رأيت سندًا عرفت أنه قد اتصل ذلكم السند وأن رجاله ثقات فالعلة طارئة؛ معنى كلامي: أنك تحكم -لا بأس- على الحديث بالصحة، فإذا ظهرت فيه علة تتراجع عن حكمك عليه بالصحة، وقد قال عبدالرحمن بن مهدي: (لأن أعرف علة حديث كنت أعتقد صحته أحب من أن أعرف كذا وكذا من الحديث)[2].

ومعرفة علم العلل تُعرَفُ بجمع الطرق، فَرُبَّ كتاب تقرأ فيه وتجد فيه السند كأنه نور، ثم بعد ذلك يتضح لك أن فيه علة. من الأمثلة على هذا أننا رأينا في "مستدرك الحاكم" عن عبدالرزاق -أي ساق بسنده إلى عبدالرزاق- عن معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد الْمَقْبُرِيِّ عن أبي هريرة.

هذا السند إذا رأيته، ماذا تريد بعد هذا، ابن أبي ذئب حافظ، وهو من أثبت الناس، وعبدالرزاق إمام، ومعمر كذلك، وبعدها فإذا الحافظ يذكر أن الناس يروونه عن ابن أبي ذئب مرسلًا.

مثال آخر رواه الترمذي -وقال: (حديث حسن صحيح)- من طريق ابن

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (١/ ١٩٦).

(٢) أسنده الحاكم في "المعرفة" (١١٢) عن ابن مهدي قال: (لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إلى من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندي). وأخرجه أيضًا ابن أبي حاتم في "العلل" (١/ ١٢٣-١٣٤).

جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من جلس مجلسًا فكثر فيه لغطه فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، استغفرك وأتوب إليك -أو بهذا المعنى- كانت كفارة لذلك المجلس**» هذا السند إذا نظرت فيه؛ ابن جريج إمام أهل مكة، موسى بن عقبة إمام أصحاب المغازي وهو من رجال الشيخين[1]، سهيل ابن أبي صالح من رجال مسلم وهو صدوق[2]، عن أبيه عن أبي هريرة.

إذا نظرت فيه حكمت عليه بالحسن، ولكن الإمام البخاري رحمه الله في كتابيه: «التاريخ الكبير»، و«التاريخ الصغير» حكم على الحديث بأنه معل، ثم ذكر له من طريق موسى بن إسماعيل عن وهيب عن أبي عون أو عن ابن عون فذكره موقوفًا عليه[3]، هذا شيء.

وهذا الحديث الذي سمعتموه في كفارة المجلس قد صحت أحاديث أخرى،

---

(١) موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي. قال الإمام مالك: (عليكم بمغازي موسى بن عقبة؛ فإنه ثقة) انظر «تهذيب التهذيب» (٨/ ٤١٥) وفي رواية قال مالك: (عليكم بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة؛ فإنها أصح المغازي). انتهى.

(٢) سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبوزيد المدني. انظر «التهذيب» للحافظ (٣/ ٥٤٩).

(٣) قال البخاري: (قال لي ابن سلام: أنا مخلد بن يزيد: أنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**من جلس فقال سبحانك ربنا ولك الحمد فهو كفارة**» وقال موسى عن وهيب: نا سهيل عن عون بن عبدالله بن عتبة قوله، ولم يذكر موسى بن عقبة سماعًا من سهيل، وحديث وهيب أولى). انتهى من «التاريخ الكبير» (٤/ ١٠٥).

قلت: معنى قول البخاري (قوله) أي: موقوفًا على عون بن عبدالله، فأعله البخاري بالوقف وهو أصوب عنده. وأسند الرواية الحاكم في «المعرفة» (ص١١٣) والخطيب في «تاريخه» (٢/ ٢٨) وزاد فيها قصة تلميذه مسلم معه، ويومها لما كشف البخاري علة هذا الطريق لمسلم قال مسلم: (لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك) وقال له أيضًا: (دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأُسْتَاذِيْنَ وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله). انتهى.

لكن من طريق أبي هريرة هو مُعَلٌّ، وإن كان الترمذي يقول: (حديث حسن صحيح)[(١)]. وأما الحاكم فقد اضطرب في هذا الحديث؛ ففي "معرفة علوم الحديث" يقول: (له علة فاحشة)[(٢)] وفي كتابه "المستدرك" يصححه[(٣)].

هذا بعض أمثلة، وهناك أمثلة كثيرة في المعل وتعرف بالتتبع وبجمع الطرق[(٤)]. وربما بعض أهل الحديث أو المشتغلين بالحديث الذين ليسوا متعمقين في علم الحديث ربما استشكلوا بعض الأحكام على أهل علم العلل. وعبدالرحمن ابن مهدي يعتبر إمامًا في هذا الفن، ويحيى بن سعيد القطان كذلكم أيضًا، وعلي ابن المديني الذي هو تلميذ يحيى بن سعيد القطان، قال الحافظ ابن حجر: (لم يكن في عصره من يماثله) [أي:] علي بن المديني[(٥)].

ثم بعد ذلك أيضًا الدارقطني الذي ألف كتابه القيم[(٦)]، وإن كان مسبوقًا فقد سبقه ابن أبي حاتم في تأليف كتابه، وهو قيم أيضًا[(٧)]، إلا أن كتاب الدراقطني

---

(١) في "سننه" (٣٤٣٣) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك». قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه).

(٢) انظر "المعرفة" للحاكم (ص١١٣).

(٣) "المستدرك" (١/ ١٢٨-٧٣٠) وأخرجه من عدة طرق.

(٤) قال ابن معين: (لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهًا ما عقلناه) أخرجه الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (٢/ ٢١٢) من طريقين عنه.

(٥) ومنهم: الإمام أحمد، ويحيى بن معين، وأبوحاتم وأبوزرعة الرازيان، والحافظ أبوعلي الغساني الجياني، والحافظ أبومسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي.

(٦) واسمه "العلل الواردة في الأحاديث النبوية".

(٧) وقد طبع حديثًا في ثلاثة أجزاء، طبعة مكتبة الرشد، وهو تحقيق علمي قوي يعتمد عليه.

حتى قال بعض حفَّاظهم: معرفتنا بهذا كهانةٌ عند الجاهل[١]، وإنما يهتدي إلى تحقيق هذا الفن الجهابذة النقَّاد منهم، يميِّزون بين صحيح الحديث وسقيمه، ومعوجِّه ومستقيمه، كما يميز الصَّيرفي البصير بضاعته بين الجياد والزيوف، والدنانير والفلوس.

كما يقول فيه الحافظ الذهبي -عند أن ترجم له-: (وأنت إذا قرأت كتابه «العلل» تندهش ويطول تعجبك)[٢].

قوله: (وإنما يهتدي إلى تحقيق هذا الفن الجهابذة النقاد منهم) وقد جاء رجل إلى أبي زرعة أو إلى أبي حاتم -الظاهر أنه إلى أبي زرعة- فقال: أرأيت قولك: هذا الحديث جيد، وهذا الحديث صحيح، وهذا الحديث ضعيف، من أين لك هذا، هل أنتم تقولون بآرائكم أم ماذا؟ قال: (علامة هذا أن تسألني عنه، ثم تسأل أبا حاتم، ثم تسأل محمد بن مسلم بن وارة، فإذا اختلفنا عرفت أننا نقول بآرائنا، وإذا اتفقنا عرفت أن هذا إلهام من عند الله).

فسألهم فوجدهم متفقين على ما يقولون[٣].

---

(١) أخرج ابن أبي حاتم في «مقدمة العلل» له (١/ ١٢٤)، قال: سمعت أبي يقول: قال عبدالرحمن ابن مهدي: (إنكار الحديث عند الجهال كهانة)، وسمعت أبي يقول: مثل معرفة الحديث كمثل فص ثمنه مائة دينار، وآخر مثله على لونه ثمنه عشرة دراهم)، وأخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٥٥)، الجملة الثانية فقط.

وأخرج الحاكم في «المعرفة» (ص١١٣)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ١٢٤)، والخطيب في «الجامع» (٢/ ٢٥٥)، عن ابن مهدي قال: معرفة الحديث إلهام، فلو قلت للعالم يعلل الحديث من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة. والسياق للحاكم.

(٢) قال الإمام الذهبي: (وإذا شئت أن تبين براعة هذا الإمام فطالع العلل له فإنك تندهش ويطول تعجبك) انتهى من كتابه «التذكرة» (٣/ ٩٩٣-٩٩٤).

(٣) أخرج الرواية الحاكم في «المعرفة» (ص١١٣) والخطيب في «الجامع لأخلق الراوي» (٢/ ٢٥٦)=

فكما لا يتمارى هذا، كذلك يقطع ذاك بما ذكرناه، ومنهم من يظن، ومنهم من يقف بحسب مراتب علومهم، وحذقهم واطلاعهم على طرق الحديث، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس.

فمن الأحاديث المرويَّة ما عليه أنوار النبوة، ومنها ما وقع فيه تغيير لفظٍ أو زيادةٌ باطلةٌ، أو مجازفة أو نحو ذلك، يدركها البصير من أهل هذه الصناعة، وقد يكون التعليل مستفادًا من الإسناد، وبسط أمثلة ذلك يطول جدًّا، وإنما يظهر بالعمل.

ومن أحسن كتابٍ وضع [في][1] ذلك وأجلّه وأفحله "كتاب العلل" لعلي بن المديني شيخ البخاري، وسائر المحدثين بعده، في ذلك على هذا الشأن على الخصوص.

قوله: (ومن أحسن كتاب وضع في ذلك وأجله وأفحله كتاب «العلل» لعلي ابن المديني شيخ البخاري) وهو مفقود فيما نعلم الآن[2].

قوله: (وسائر المحدثين بعده في ذلك على هذا الشأن على الخصوص) يعني:

= من طريق: محمد بن صالح الكيليني قال: سمعت أبا زرعة وقال له رجل: (ما الحجة في تعليلكم الحديث)؟ قال: (الحجة أن تسألني عن حديث له علة، فأذكر علته، ثم تقصد محمد بن سالم ابن وارة، فتسألة عنه، ولا تخبره بأنك قد سألتني عنه فيذكر علته. ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلامنا على ذلك، فإن وجدت بيننا خلافًا في حقيقة هذا العلم. قال: ففعل الرجل ذلك، فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: (أشهد أن هذا العلم إلهام).

(١) زيادة من نسخة الحلبي (١/ ١٩٧)، وسقطت من نسخة أحمد شاكر عندي.

(٢) وهو كتاب ضخم، طُبِعَ منه جزءٌ صغير بتحقيق محمد مصطفى الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي، فهذا الذي وجد منه.

وكذلك كتاب «العلل» لعبدالرحمن بن أبي حاتم، وهو مرتَّب على أبواب الفقه، وكتاب العلل للخلال، ويقع في مسند الحافظ أبي بكر البزار من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد.

وقد جمع أزمَّة ما ذكرناه كله الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطني في كتابه في ذلك، وهو من أجلِّ كتاب، بل أجل ما رأيناه، وضع في هذا الفن، لم يسبق إلى مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده[1]، فرحمه الله وأكرم مثواه، ولكن يعوزه شيء لا بد منه، وهو أن يرتب على الأبواب؛ ليقرب تناوله للطلاب، أو أن تكون أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتَّبين على حروف المعجم؛ ليسهل الأخذ منه، فإنه مُبَدّد جدًا، لا يكاد يهتدي الإنسان إلى مطلوبه منه بسهولةٍ. والله الموفق.

هو أول من فتح لهم جزاه الله خيرًا وقد كان العلماء قبله يتكلمون على الحديث والحديثين لكن هو جمع.

قوله: (لكن يعوزه شيء لا بد منه وهو: أن يرتب على الأبواب... فإنه مُبَدَّدٌ جدًا) هو على حروف المعجم لكن ما يلتزم الترتيب مثل ما يلتزمه صاحب «تهذيب التهذيب» وغيره.

---

[1] في نسخة الحلبي (١/ ١٩٨): (بشكله)، وصوبها، وقال في نسخة (ب).

النوع التاسع عشر: المضطرب

وهو: أن يختلف الرواة فيه على شيخ بعينه، أو من وجوه أخر متعادلة لا يترجَّح بعضها على بعض، وقد يكون تارة في الإسناد، وقد يكون في المتن، وله أمثله كثيرة يطول ذكرها، والله أعلم.

قوله: (المضطرب وهو: أن يختلف الرواة فيه... والله أعلم) الاضطراب كما يقول: (أن يختلف الرواة فيه على شيخ بعينه أو من وجوه أُخَرَ متعادلة لا يترجح بعضها على بعض)، ثم إنه يشترط في المضطرب شرطان:

أحد الشرطين: أن تكون الطرق متكافئة في القوة، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير بقوله: (لا يترجح بعضها على بعض) أما إذا كان يترجح بعضها على بعض فإنك تأخذ الراجح، وتترك المرجوح.

الشرط الثاني: ألا يمكن الجمع، أما إذا أمكن الجمع فلا يعد مضطربًا.

يعني: من الأمثلة على هذا حديث فاطمة بنت قيس: «**إن في المال حقًّا سوى الزكاة**» و «**ليس في المال حق سوى الزكاة**» يمكن الجمع بين هذين اللفظين وظاهره أنه لا يمكن الجمع، لكن الحديث نفسه ليس بصحيح فلا نتكلف الجمع؛ لأنه يدور على أبي حمزة وهو ضعيف، هذا شيء[1].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢/ ٣٧٢) من طريق: يحي بن آدم عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس، أنها سمعته -تعني: النبي ﷺ- يقول: «**ليس في المال حق سوى الزكاة**»

قلت: بهذا اللفظ من هذا الوجه عند ابن ماجه وإسناده ضعيف؛ لأن فيه ضعيفين:

الأول: شريك، وهو شريك بن عبدالله النخعي القاضي، سيئ الحفظ. =

أما لو كان صحيحًا لأمكن الجمع ولقال قائل: ليس في المال حق سوى الزكاة؛ ما به شيء فرضه الله سوى الزكاة، إن في المال حقًّا سوى الزكاة، ما هو الحق الذي سوى الزكاة؟ رأيت رجلًا مشرفًا على الموت، واجب عليك أن تنقذه، لأقربائك حق في المال حتى وإن كانت لا تلزمك نفقتهم، إذا كانوا محتاجين. والسائل إذا جاء وتستطيع أن تعطيه.

إذن فلا يكون الحديث من قسم المضطرب وإن مثَّل به مَن مثَّل للمضطرب. لكن قد عرفتم أن الحديث ليس بصحيح، ومعرفة هذا الفن من الأمور المهمة لأنني وجدت من يستدل به في الميثاق -أو في مشروع الميثاق- على جواز أخذ المال من المواطنين، وربما أخذوه باسم الضرائب وباسم الجمارك، ويستدلون بهذا

= والثاني: أبوحمزة، هو أبوحمزة الأعور ميمون الْقَصَّابُ، مشهور بكنيته، ضعفه أحمد وقال مرة: (متروك الحديث) وكذا ضعفة الدارقطني والحافظ.

وبلفظه الآخر أخرجه الترمذي في «سننه» (٦٦٠)، والدارمي (١٦٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٤٠٣-٤٠٤) من طريق: محمد بن الطفيل عن شَرِيكٍ عن أبي حمزة عن عامر الشعبي عن فاطمة بنت قيس عن النبي ﷺ قال: «إن في المال حقًّا سوى الزكاة» واللفظ لأبي عيسى.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (٦٥٩) والبيهقي في «الكبرى» (٤/ ٨٤) من طريق: شاذان الأسود بن عامر عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت: سألت أو سُئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: «إن في المال لحقًّا سوى الزكاة» ثم تلا هذا الآية التي في البقرة: ﴿ لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ... ﴾ [البقرة:١٧٧] الآية.

قلت: وهذا اللفظ لأبي عيسى، والبيهقي ساق الآية بتمامها.

وبنفس اللفظ أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ١٢٥) من طريق: بشر بن الوليد: ثنا شريك عن أبي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس به.

قلت: فمدار الطرق كلها على شريك القاضي وأبي حمزة، وهما ضعيفان كما علمت، وقد رواه الجماعة عنهما بهذا اللفظ، وإنما رواه يحيى بن آدم وهو ثقة حافظ عند ابن ماجه بلفظ: «ليس في المال حق سوى الزكاة» فخالفهم فتأمل.

الحديث الباطل الضعيف الذي لا يثبت، ويقولون «**إن في المال حقًّا سوى الزكاة**»، وهو حديث من طريق أبي حمزة لا يثبت عن النبي ﷺ.

[مداخلة: من هو أبوحمزة؟]

قال الشيخ... [١] أبوحمزة القصاب وهو ضعيف، وأبوحمزة الثُّمالي وهو ضعيف، وأبوحمزة ميمون فأنا لا أذكر، يحتاج إلى مراجعة من أجل هذا اقتصرت على أبي حمزة [٢].



---

(١) هنا حصل انقطاع في الشريط.

(٢) هو أبوحمزة الأعور، ميمون القصاب، مشهور بكنيته. ضعيف كما مر قبل قليل.



النوع العشرون: معرفة المُدْرَجِ

وهو: أن تزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فيحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويها كذلك.

وقد وقع من ذلك كثير في الصحاح والحسان والمسانيد وغيرها.

وقد يقع الإدراج في الإسناد، ولذلك أمثلة كثيرة.

وقد صنف الحافظ أبوبكر الخطيب في ذلك كتابًا حافلًا سماه: "فصل الوصل لما أدرج في النقل"، وهو مفيد جدًّا.

قوله: (وهو: أن تزاد لفظة في متن الحديث... وهو مفيد جدًّا) الإدراج هو الإدخال، والإدراج قد يقع من بعض الرواة، يفسر بعضَ الألفاظ، كما قال الزهري: (والتحنث: التعبد)، فهذا من قول الزهري[(١)].

ويحرم على المحدث أن يدرج لفظًا فيوهم الناس أنه كلام رسول الله ﷺ؛ لأنه يعدُّ كذبًا على رسول الله ﷺ.

والأصل هو عدم الإدراج، من الأمثلة على هذا حديث جابر في "صحيح مسلم": أن النبي ﷺ لما جيء بأبي قحافة وكأنَّ رأسه ولحيته ثَغَامَةٌ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٣) من طريق: الزهري عن عروة عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: أول ما بُدِئَ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم،... ثم حُبِّب إليه الخلاء، فكان يلحق بغار حراء فيتحنث فيه -قال: والتحنث التعبد- الليالي ذوات العدد... الحديث

قوله: « قال: والتحنث التعبد» قال الحافظ: (هذا ظاهر في الإدراج؛ إذ لو كان من بقية كلام عائشة لجاء فيه: قلت: وهو يحتمل أن يكون من كلام عروة أو من دونه). انتهى من "الفتح" (٨/ ٩١٦).

«غَيِّرُوا هذا بشيء وجنبوه السواد» بعض أهل العلم يقدح في هذه اللفظة التي هي: «وجنبوه السواد» ويقول: إنها مدرجة، ولم يُقِم دليلًا على إدراجها، والأصل هو عدم الإدراج، والحديث مروي أيضًا عن أنس في "مسند أحمد"، فهو حديث ثابت، إنما ذكرت هذا؛ لأن بعضهم يقول: إن لفظة «جنبوه السواد» مدرجة[1].

والإدراج كالعلة تعرف بجمع الطرق، والأمثلة موجودة في الشرح لمن يريد شيئًا من الأمثلة[2].

[مداخلة: الإدراج هل يضر؟ وهل يتعلق بالصحة والضعف؟]

قال الشيخ العلامة رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يحتج بالمدرج، إنما يحتج بكلام الله، وكلام رسول الله ﷺ إن تعمد فيعتبر مقدوح العدالة، إذا تعمد الإدراج ليوهم الناس، أما إذا زاد كلمة من أجل تفسير أو وَهِمَ بعض الرواة فأدرجها فلا شيء عليه.

[مداخلة أخرى: إدراج الصحابي مثل حديث أبي هريرة في الوضوء: «من استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل...» وحديث: «ويل للأعقاب من النار؟»]

قال الشيخ الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا وهذا كلاهما مدرج على أبي هريرة: «أَسْبِغُوا الوضوء» وأيضًا: «فمن استطاع أن يطيل غرَّته فليفعل»

يقول الحافظ في "الفتح": (إنه رواها جمع عن أبي هريرة، وليس فيها هذه

---

(١) راجع لذلك رسالة "تحريم الخضاب بالسواد" للشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ وهي مطبوعة أيضًا ضمن "مجموعة رسائل علمية".

(٢) يقصد الشيخ الشارح بقوله في الشرح أي الباعث الحثيث (ص٧٠-٧٣) فقد ساق فيه العديد من الأمثلة.

اللفظة، تفرد بها نعيم المُجْمِرُ[(١)].



(١) أما الإدراج الأول فقد جاء في «البخاري» ما يبينه (برقم/ ١٦٥) من طريق: محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة وكان يَمُرُّ بنا والناس يتوضئون من المِطْهَرةِ قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: «**ويل للأعقاب من النار**».

وأخرج الرواية مسلم وغيره، وهي عند مسلم (برقم/ ٢٤١) عن عبدالله بن عمرو قال: رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء بالطريق، تعجل قوم عند العصر فتوضئوا وهم عِجَالٌ فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله ﷺ: «**ويل للأعقاب من النار! أسبغوا الوضوء**».

قال الحافظ الخطيب: (وَهِمَ أبوقطن عمرو بن الهيثم القُطعي وشبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه، وذلك أن قوله «**أسبغوا الوضوء**» كلام أبي هريرة، وقوله «**ويل للأعقاب من النار**» من كلام النبي ﷺ). انتهى من كتابه «الفصل» (١/ ١٥٩).

والحديث الآخر أخرجه البخاري (١٣٦) ومسلم (٢٤٦) من حديث: نعيم بن عبدالله المجمر قال: رقيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن أمتي يدعون يوم القيامة غُرًّا محجلين من آثار الوضوء**» فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل.

قلت: ثم تكلم الحافظ عن الغرة والتحجيل ثم عن بقية الحديث: «**فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل**» فقال: (ثم إن ظاهره أنه بقية الحديث، لكن رواه أحمد من طريق فليح عن نعيم وفي آخر: قال نعيم: (لا أدري قوله: من استطاع... إلخ)، من قول النبي ﷺ أو من قول أبي هريرة، ولم أرَ هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه، والله أعلم). انتهى كلامه من «الفتح» (١/ ٣١١).



النوع الحادي والعشرون: معرفة الموضوع المختلق المصنوع

وعلى ذلك شواهد كثيرة: منها: (إقرار واضعه)[1] على نفسه، قالًا أو حالًا،

قوله: (منها إقرار واضعه على نفسه قالًا أو حالًا) يعني: بالقول: نعم أنا وضعته كما حصل من نوح بن أبي مريم أو ميسرة بن عبدربه؛ إذ وضع حديثًا طويلًا في فضائل كل سورة من القرآن، من سورة ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ إلى سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ومن قرأ سورة كذا وكذا فله من الأجر كذا وكذا، وهكذا... كل سورة حديث طويل. ثم بعدها قيل له: ما حملك على هذا؟ قال: (إني رأيت الناس أقبلوا على فقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق؛ فأردت أن أرغبهم في القرآن)[2].

---

(١) في نسختي (وضعه)، وما أثبته من نسخة الحلبي (١/ ٢٣٧)، وكذا قرأ الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) الاثنان اتهما بوضع فضائل السور: أما نوح بن أبي مريم فهو أبوعِصْمَة المروزي، يعرف بنوح الجامع أخرج قصته ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٤) من طريق: أبي عمار المروزي يقول: قيل لأبي عصمة نوح ابن أبي مريم المروزي: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: (إني رأيت الناس أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حِسْبَةً). وقال عنه ابن حبان: (جمع كل شيء إلا الصدق) انظر: «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٥٦) «وضعفاء العقيلي» (٤/ ١٤٢٩) و «الميزان» (٧/ ٥٥)، و«الكامل» لابن عدي (٨/ ٢٩٢). وكذلك ميسرة بن عبدربه، قال ابن حبان: (هو صاحب حديث فضائل القرآن الطويل: من قرأ كذا فله كذا)، انتهى من «المجروحين» (٢/ ٣٤٥) وأخرج القصة العقيلي في «ضعفائه» (٤/ ١٤٠٢) وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٣) من طريق: ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبدربه في هذا الحديث الذي حدث به في فضائل القرآن: أَيْشٍ هو؟ قال: هذا وضعته؛ أرغب الناس في القرآن).

الله المستعان! هذه التُّرَّهَاتُ التي أتى بها ترغبهم في القرآن، وربُّ العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤْمِنُونَ﴾[١].

وبعض الوضع قد يكون وضعًا مكشوفًا مفضوحًا؛ من الأمثلة على هذا: أنه اخْتِلف عند أحمد بن عبدالله الجُوَيبَارِيِّ: أسمع الحسن من أبي هريرة أم لم يسمع الحسن من أبي هريرة؟ فقال: حدثني فلان عن فلان عن النبي ﷺ أنه قال «**سمع الحسن من أبي هريرة**» هذا يعد كذبًا مفضوحًا[٢].

وقد تكون قرينة الحال دالة على الوضع، من الأمثلة على هذا: سعد بن طريف الإسكاف أو سعد الإسكاف، فإنه جاءه ولده يبكي من عند الكُتَّاب، فقال: لأخزينَّهم! حدثني فلان عن فلان عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال في شأن المعلمين: «**معلمو صبيانكم شراركم؛ أقلهم رحمة على اليتيم...**» وذكر بقية الحديث[٣]. فهذا وضعه قد يكون مكشوفًا.

وقد يكون أيضًا من أجل أن يُنَفِّق سلعته مثل ما جاء في أحاديث الحِلْبة[٤] والهَرِيسَةِ[٥]،

---

(١) سورة الجاثية، الآية: ٦.
(٢) «الميزان» (١/ ٢٤٦).

(٣) هو سعد بن طريف الإسكاف الكوفي: والرواية أخرجها ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٣٨٧) من طريق: سيف بن عمر التميمي قال: كنت جالسًا عند سعد بن طريف الإسكاف إذ جاء ابن له يبكي، فقال: يا بني، ما لك؟! قال: ضربني المعلم، فقال: والله لأخزينهم! حدثني عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**شراركم معلموكم؛ أقلهم رحمة باليتيم، وأغلظهم على المسكين**».

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٠٦)، (٣/ ٢٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٩٦) وفي «مسند الشاميين» (١/ ٢٣٢) وانظر «الميزان» (٣/ ٢٩٧).

(٥) أخرجه العقيلي في «ضعفائه» (٤/ ١٢١١)، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٥٧) من طريق: محمد بن الحجاج عن عبدالملك بن عمير عن رِبْعِيٍّ عن معاذ بن جبل قال: قلت: يا رسول الله، هل أتيت من الجنة بطعام؟ قال: «**نعم، أتيت بهريسة فأكلتها فزادت قوتي قوة أربعين، وفي نكاحي نكاح أربعين**»، فكان معاذ لا يعمل طعامًا إلا بدأ بالهريسة.

و «أكل الرءوس على جبل قبيس يدخل الجنة» أو كذا[(١)].

(مسألة) [مداخلة: هل الكذب يعتبر كبيرة، وصاحبه تحت المشيئة؟]

قال الشيخ: الكذب على رسول الله ﷺ يتفاوت إذا كذب على رسول الله ﷺ بأمر، مثل: قال إنه ساحر، أو رماه بشيء ما هو فيه هذا قد يكون كفرًا.

والكذب أيضًا في الأحكام التي ما تمس بجناب رسول الله يعد كبيرة، وهو تحت مشيئة الله إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه ثم مآله إلى الجنة. أما الْجُوَيْنِيُّ[(٢)] فقد حكم عليه بالكفر وقال: إنه يعد كافرًا[(٣)]، ولكن الأدلة تقضي بخلاف هذا، إلا أن يكون الكذب يمس بجناب النبي ﷺ، وأما وقد استجاز بعض الطوائف وهم الْكَرَّامِيَّةُ[(٤)] وبعض الصوفية استجازوا الكذب على رسول الله يقولون: إننا كذبنا له لا عليه، «من كذب عليَّ متعمدًا» نحن ما كذبنا عليه، كذبنا له فهل الدين ناقص حتى يوفوه؟

وربما استدلوا بحديث موضوع على الكذب حديث: «من كذب عليَّ متعمّدًا ليضل

= قلت: المتهم بوضعه محمد بن الحجاج وهو اللَّخْمِيُّ الواسطي. قال ابن معين: كذاب. وقال البخاري: منكر الحديث.

(١) حديث: «أكل الرءوس على جبل أبي قبيس في مكة المشرفة وأن له فضيلة أو يدفع أكلها هناك بلاء» قال الحوت: (لا أصل لذلك، بل هو من تزوير المطوفين) انتهى من "أسنى المطالب" (ص٦٨).

(٢) هو الجويني الأب والد إمام الحرمين فهو: (أبومحمد عبدالله بن يوسف بن عبدالله الطائي السِّنبسي الجويني شيخ الشافعية) "السير" (١٧/ ٦١٧).

(٣) قال السيوطي: (بالغ الشيخ أبومحمد الجويني؛ فجزم بتكفير واضع الحديث) انتهى من "التدريب" (١/ ٣٣٥).

(٤) نسبة إلى أبي عبدالله محمد بن كَرَّامٍ، وكان ممن يقول بالتجسيم والتشبيه في صفات الله سبحانه وهم طوائف بلغ عددهم إلى اثنتي عشرة فرقة. وقالوا: الإيمان هو الإقرار باللسان فقط دون التصديق بالقلب، ودون سائر الإعمال. "الملل والنحل" للشهرستاني (١/ ٧٨-٨٣).

ومن ذلك ركاكة ألفاظه، وفساد معناه أو مجازفة فاحشة، أو مخالفة لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة.

الناس» فأتوا بلفظة: (ليضل الناس)، وهي لفظة باطلة لا تثبت عن النبي ﷺ[١].

الكذب -كما عرفتم- يُعَدُّ كبيرة، وصاحبه تحت مشيئة الله؛ أي: الكذب على رسول الله ﷺ.

قوله: (ركاكة ألفاظه) كما قال بعضهم في الحديث: «**لا تُسَيِّدُونِي في الصلاة**»، عرف أنه حديث موضوع؛ لأنه لو كان صحيحًا لقال: «**لا تُسَوِّدُونِي**»؛ لأنه من ساد يسود[٢].

قوله: (وفساد معناه) إذا يكون الحديث من حيث المعنى [فاسدًا]، ما يجوز أن يعزى إلى الرسول ﷺ مثل: ما ورد في الحديث في أكل الباذنجان: «**وأنه شفاء من كل داء**». وابن الجوزي يقول: (إن الباذنجان هو يضر المحرورين)، فيقول: (واضع هذا أراد أن يشين به النبي ﷺ)[٣].

قوله: (مجازفة فاحشة) (من عمل كذا وكذا... -على العمل اليسير- يأتي

---

(١) انظر «الموضوعات» (١/ ١٣٧-١٣٨)، و«الكامل» لابن عدي (١/ ٨٣، ٨٥)، و«السلسلة الضعيفة» (١٠١١، ٢٠٣٠).

(٢) الحديث بلفظ: «**لا تسيدوني في الصلاة**» أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٧٢٠) وقال: (لا أصل له)، وانظر «التمييز» لابن الديبع (ص٢١٠)، و«الأسرار المرفوعة» (ص٢٦٣) للقاري.
وأورده العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٣٥٤) بلفظ: «**لا تسودوني**» ونقل عن السخاوي أنه قال: لا أصل له، ثم قال: (وقال الناجي في أوائل مولده المسمى «بكنز العفاة»: وأما النقل عن سيد الورى: «**لا تسودوني في الصلاة**» فكذب مولَّد مفترى، والعوام مع إبرازهم له يلحنون فيه أيضًا فيقولون: «**لا تسيدوني**» بالياء، وإنما اللفظة بالواو) انتهى.
قلت: إذن الحديث لا أصل له، سواء بلفظة الصواب أو الخطإ.

(٣) حديث الباذنجان أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٢٤).

فلا تجوز روايته لأحد من الناس، إلاَّ على سبيل القدح فيه، ليحذر من يغتر به من الجهلة، والعوام وَالرَّعَاعُ.

والواضعون أقسام كثيرة، منهم: زنادقة، ومنهم متعبدون يحسبون أنهم يحسنون صنعًا، يضعون أحاديث فيها ترغيب وترهيب، وفي فضائل الأعمال؛ ليعمل بها،

بأجر كبير جدًّا.

قوله: (فلا تجوز روايته) أي الحديث المكذوب.

قوله: (فلا تجوز روايته لأحد... والعوام والرعاع) ولا بد للخطيب وللمحدث وللكاتب في الجرائد والمجلات إذا كان يستدل بأدلة لا بد أن يكون عالمًا بعلم الحديث وإلا تخبط، فقد أخبرني بعض زملائي أنه سمع خطيبًا ويقول: رواه ابن الجوزي في "الموضوعات"، ما هو داري ما هي "الموضوعات" التي هي لابن الجوزي، فالموضوعات بمعنى المكذوبات.

قوله: (والواضعون أقسام كثيرة: منهم زنادقة) أرادوا أن يُنَفِّروا عن الدين.

زنادقة ما استطاعوا أن يواجهوا الدين بالسيف فأرادوا أن ينفروا عنه بالكذب. مثل محمد بن سعيد المصلوب[1].

قوله: (ومنهم متعبدون يحسبون أنهم يحسنون صنعًا... ليعمل بها) مثل غلام خليل، واسمه: أحمد بن محمد، بغدادي[2]، عند أن توفي بسبب محبة الناس غلق أهل بغداد دكاكينهم وحضروا جنازته، هو كان محبوبًا وكان واعظًا مؤثرًا، وكان كذابًا[3]، ويقال له: لِمَ تكذب على رسول الله ﷺ لِمَ تروي هذا

---

(١) محمد بن سعيد الشامي المصلوب. قال الذهبي: (شامي من أهل دمشق، هالك، اتهم بالزندقة، فصلب والله أعلم) "الميزان" (٦/ ١٦٤).

(٢) (أحمد بن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل) "الميزان" (١/ ٢٨٥).

(٣) قال ابن الجوزي: (وغُلِّقت أسواق بغداد يوم موته فحسَّن له الشيطان هذا الفعل القبيح، نسأل =

وهؤلاء طائفة من الْكَرَّامِيَّةِ وغيرهم، من أشرِّ ما فعل هذا؛ لما يحصل بضررهم من الغرر[١] على كثير ممن يعتقد صلاحهم، ....

الأحاديث؟ فيقول: (نأتي بها؛ لنرقق بها قلوب العامة)[٢].

بعض إخواننا قال لبعض العلماء الطيبين رَحِمَهُ اللهُ قال له: لمَ تحدث بقصة ثعلبة؟ قال: (نأتي بها لنرغب الناس في الزكاة) ثم ذكر له أنها قصة باطلة[٣]، فأقصد أن مقصودهم حسن لكنهم أخطئوا؛ لأن في كتاب الله وفي سنة رسول الله ﷺ ما يرقق قلوب العامة. وهذا غلام خليل الذي هو: أحمد بن محمد بعض المحدثين أراد أن يناقشه في راوٍ من الرواة فسكت وكانوا يخافون منه لو سلط العامة على واحد لقتلته أو ضربته، فدخل بيته وفي اليوم الثاني جاء فقال: قد نظرت فإذا أنا قد رويت عن كذا وكذا ممن يسمى بهذا الاسم.

قوله: (وهؤلاء طائفة من الكرامية وغيرهم وهم من أشر ما فعل هذا؛ لما يحصل بضررهم من الغرر على كثير ممن يعتقد صلاحهم) إذا جاءنا رجل متزهد، معروف بالتقى والصلاح وكَذَبَ، الناس يثقون به وما يدرون أنه كذب؛ لأنهم يقولون: إن دينه يمنعه أن يكذب على رسول الله ﷺ من أجل هذا العلماء

= الله السلامة) انتهى من «الموضوعات» (١/ ٢٣).

(١) في نسخة الحلبي (الغِرَّة)، (١/ ٢٤٠).

(٢) أخرج قصته مُسْنَدَةً ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٢) والخطيب في «تاريخه» (٥/ ٢٨٤).

-وهنا سُئل الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللهُ: ثعلبة بن حاطب الذي منع الزكاة؟ فأجاب رَحِمَهُ اللهُ قائلاً: لا تثبت قصته.

-وسئل أيضًا: الذي يُحَدِّثُ بمثل هذه القصة ويعلم أنها كذب هل يعتبر حكمه حكم الكذَّاب؟ فقال الشيخ: نعم.

(٣) قلت: وانظر كتاب «قصص لا تثبت» (١/ ٤٣) وصَدَر فيها مؤلف خاص بعنوان: «الشهاب الثاقب في الذب عن الصحابي الجليل ثعلبة بن حاطب» للشيخ سليم الهلالي.

فيظن صدقهم، وهم شرٌّ من كل كذاب في هذا الباب.

وقد انتقد الأئمة كلَّ شيء فعلوه من ذلك، وسطروه عليهم في زبرهم[(١)]، عارًا على واضعي ذلك في الدنيا، ونارًا وشنارًا في الآخرة.

قال رسول الله ﷺ: «**من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**»، وهذا متواتر عنه.

يقولون: شر الموضوعات موضوعات الصوفية المتزهدين[(٢)].

قوله: (فيظن صدقهم، وهم شرٌّ من كل كذاب... وهذا متواتر عنه) العلماء الذين هم علماء [حقٍّ] يبتعدون عن الوضع وعن الكذب جدًّا، حتى وإن لم يكن تديُّنًا، مع أن الغالب يبتعد تدينًا؛ لأنه يطلب العلم من ابتداء أمره إلى أن يصل في الشيخوخة، فإذا عُلم أو ظُنَّ أنه كذاب معناه أن عمره كله ذهب سدًى؛ لأن الناس ما يأتون إليه يحدثهم، فمن أجل هذا يجتنبون جدًّا ويبتعدون عن أي تهمة تلصق بهم من الكذب؛ من أجل ما يخسرون أعمالهم؛ لأن المحدث من ابتداء أمره وهو يطلب العلم إلى أن يصير محدثًا، فإذا اتهم بالكذب معناه أن الناس يبتعدون عنه ولا لحديثه قيمة.

---

(١) أي: في كتبهم.

(٢) قال ابن الصلاح في "علومه" (ص٩٩): (والوضاعون للحديث أصناف، وأعظمهم ضلالًا قوم من المنسوبين إلى الزهد، وضعوا الحديث احتسابًا فيما زعموا فتقبل الناس موضوعاتهم ثقة منهم بهم وركونًا إليهم) انتهى.

وقال السخاوي: (قال العلائي: أشد الأصناف ضررًا أهل الزهد) انتهى من "فتح المغيث" (١/ ٣٠٩)

وهنا سئل الشيخ: إذا عرف الشخص أن الحديث هذا موضوع ثم سمع الخطيب يذكره، فقال له من طريق من؟ يعرف أنه موضوع لكن لا يدري من طريق مَنْ مِن الكذابين؟

فأجاب: أنت تقول: إنه موضوع في كتاب كذا وكذا ويكفي.

قال بعض هؤلاء الجهلة: نحن ما كذبنا عليه، إنما كذبنا له. وهذا من كمال جهلهم، وقلة عقلهم، وكثرة فجورهم، وافترائهم، فإنه ﷺ، لا يحتاج في كمال شريعته وفضلها إلى غيره.

وقد صنّف الشيخ أبوالفرج بن الجوزي كتابًا حافلًا في الموضوعات غير أنه أدخل فيه ما ليس منه، وخرج عنه ما كان يلزمه ذِكرهُ فسقط عليه ولم يهتد إليه.

قوله: (وقد صنّف الشيخ أبوالفرج بن الجوزي كتابًا حافلًا في الموضوعات) وكتاب ابن الجوزي من أحسن الكتب، وأنصح إخواني في الله بقراءته، وهو [أخذه] من "الأباطيل" للجوزقاني. وابن الجوزي هو أعلم من صاحب "الأباطيل"، وصاحب الأباطيل متكلم فيه، الجوزقاني متكلم فيه، لكن ابن الجوزي هو عالم ومحدث وله نظران إلى الحديث:

أحدهما: أنه ينظر إلى السند ثم ينظر إلى المتن، فإذا رأى المتن مباينًا لشرع الله أو رأى المتن فيه شيء من النكارة حكم عليه، ولو كان الحديث سنده ما فيه كذاب؛ من الأمثلة على هذا حديث: «**الذباب كله في النار إلا النحلة**» قال ابن الجوزي رحمه الله بعد أن ذكره في "الموضوعات": (في سنده سُكَيْنُ بن عبدالعزيز وقد قال النسائي ليس بالقوي) مع أن بعض أهل العلم يصحح هذا الحديث[1].

فهو ينظر رحمه الله إلى المتن، وينظر إلى السند، أعني أن بعض المغفلين من لا

---

(١) الحديث أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢/ ٧) ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣/ ٦٠١). وأخرجه البزار في "مسنده" (٣/ ٤٧٥- مختصر الزوائد) والطبراني في "الكبير" (١٢/ ٣٩٨) وابن عدي في "الكامل" (١/ ٤٦٠) و(٦/ ٩٠) ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣/ ٦٠٢)...

وقد صححه الإمام الألباني في "صحيح الجامع" (٣٤٤٢).

يعرف المحدثين، يظنون أنهم يشتغلون بالسند فقط، لكنهم يشتغلون بالمتن وبالسند. و"موضوعات ابن الجوزي" ما زال أهل العلم بين منتصر لها وبين رادٍّ عليها فالسيوطي له "اللآلى المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"، ما هي إلا رد على ابن الجوزي[١]. ثم له أيضًا "ذيل الموضوعات".

الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ يرد على ابن الجوزي فيما يتعلق بمسند أحمد بكتاب اسمه "القول المسدد في الذب عن مسند أحمد"[٢].

(مسألة) [مداخلة: من المحق: ابن الجوزي أم ابن حجر؟]

قال الشيخ: الحافظ ابن حجر يورد طرقًا، لكن ينبغي أن يُعْلَمَ أن الحافظ ابن حجر وقف موقف المدافع، فينبغي لطالب العلم أن ينظر في كلام هذا وكلام هذا ثم يحكم، وابن الجوزي قد يُعِلُّ بعض الأحاديث أو يحكم عليها بالوضع وربما يكون لها طريق ما اطلع عليها؛ من الأمثلة على هذا حديث: «**يخرج من عدن أبين اثنا عشر ألفًا يقاتلون في سبيل الله هم خير من بيني وبينهم من الأقيال**» ذكره ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ في "العلل المتناهية" وأعله برجل لا يحضرني اسمه ثم وجدناه في مسند أحمد ما هو من تلك الطريق، أرفع، أرفع من الرجل الذي أعله به، يعني: فسلم من العلة[٣].

---

(١) وفي كثير من ردوده وتعقباته نظر؛ لأن بعض الطرق التي يوردها فيها المتهم وشديد الضعف.

(٢) وكذا اختصر الحافظ الذهبي كتاب "الموضوعات" لابن الجوزي وطبع طبعتين بعنوانين: الأول: تلخيص الموضوعات، والثاني ترتيب الموضوعات، وَهُوَ هُوَ.

(٣) أخرجه ابن الجوزي في "الواهيات" (١/ ٣٠٦) وأبويعلى في "مسنده" (٤/ ٣٠٥) والطبراني في "الكبير" (١١/ ٥٦) من طريق: المنذر بن النعمان قال: سمعت وَهْبًا يحدث عن ابن عباس فذكره. (قال لي معمر: اذهب فاسأله عن هذا الحديث) هذا سياق أحمد.

فأحمد والطبراني أخرجاه من طريق: عبدالرزاق عن المنذر بن النعمان عن وهب به، وهذه=

ومن الأمثلة على هذا وقد ذكره الحافظ ابن حجر حديث: « **يكون قوم من أمتي يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة** » وهو حديث ابن عباس، في "سنن أبي داود" و"سنن النسائي"[1]، فقال ابن الجوزي في "الموضوعات": (إن في سنده عبدالكريم بن أبي الْمُخَارِقِ)[2] وذكر ما فيه من التجريح. ثم يأتي الحافظ ابن حجر رحمه الله ويقيم البرهان في "القول المسدد" على

= المتابعة الأولى لمحمد بن الحسن بن أَتَشٍ، الذي أعل الحديث به ابن الجوزي.

وأبويعلى أخرجه من طريق عبدالأعلى النَّرْسِيِّ: ثنا معتمر بن سليمان عن المنذر به، وهي المتابعة الثانية.

قلت: فالحديث صحيح، والمنذر بن النعمان الأفطس قال الحسيني في "التذكرة" (٣/ ١٧١٣): (وثقه ابن معين) انتهى. وزاد الحافظ قائلًا: (ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عن أهل اليمن، وروى عبدالرزاق عن معمر أنه قال له: إيت المنذر بن النعمان فَسَلْه عن حديث وهب عن ابن عباس: « يخرج من عدن أبين... » انتهى كلام الحافظ من "تعجيل المنفعة" (٢/ ٢٨١).

قلت: ومن هنا تعلم أن ما قاله أحمد في "مسنده": قال لي معمر...، أن القائل هو النعمان ابن المنذر قال ذلك لمعمر، وبهذا استدل أحمد شاكر على تأكيد ثقة المنذر.

وأما وهب هذا فهو ابن منبه، ثقة كما قال الحافظ في "التقريب" (ص١٠٤٥).

وقال الهيثمي في "المجمع" (١٠/ ٣٠): (رواه أبويعلى والطبراني...، ورجالها رجال الصحيح غير منذر الأفطس وهو ثقة) انتهى.

وتعقبه أحمد شاكر في "شرح المسند" فقال: (وفاته أن ينسبه إلى المسند. عدن أبين هي: عدن التي على ساحل البحر الأحمر، يفرق بذلك بينها وبين (عدن لاعة) قال ياقوت: (لاعة مدينة في جبل صبر من أعمال صنعاء إلى جانبها قرية لطيفة يقال لها: عدن لاعة، وليست عدن أبين الساحلية، وأنا دخلت عدن لاعة). انتهى كلام أحمد شاكر بتصرف.

(١) أبوداود (٤٢١٢) والنسائي (٥٠٩٠) من طريق: عبدالكريم الجَزَري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعًا: « **يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام، لا يَرِيحُونَ الجنة** » واللفظ لأبي داود. وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود" (٢/ ٥٤٧)

(٢) أخرجه في "الموضوعات" (٣/ ٢٢٩) وقال: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عبدالكريم بن أبي المخارق) انتهى.

وقد حكي عن بعض المتكلمين إنكار وقوع الوضع بالكلية، وهذا القائل إما أنه لا وجود له أصلاً، أو أنه في غاية البُعْدِ عن ممارسة العلوم الشرعية.

وقد حاول بعضهم الرد عليه، بأنه قد ورد في الحديث أنه عليه السلام قال: «سَيُكذب عليَّ».

أن الذي في سند الحديث هو: عبدالكريم بن مالك الجزري وليس بابن أبي المخارق. يعني: وهم ابن الجوزي[(١)].

قوله: (وقد حكي عن بعض المتكلمين إنكار وقوع الوضع بالكلية... عن ممارسة العلوم الشرعية) يمكن من المعتزلة، والمعتزلة منهم من هو ذكي، ويحكم بالوضع على أحاديث كثيرة. إما هو كما يقول أو معاند.

قوله: (قد ورد في الحديث أنه عليه السلام قال: سيكذب عليَّ) هذا الحديث بهذا اللفظ باطل، وتمامه باطل؛ لأنه: «**سيكذب عليَّ، فما أتاكم من الحديث عني فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق فهو مني وأنا قلته، وإن لم يوافق فليس مني ولم أقله**»[(٢)].

الرسول ﷺ يقول: «**يوشك أن يجلس رجل شبعان على أَرِيكَتِهِ فيقول: لا نعمل إلا بما في كتاب الله**»[(٣)] ثم يقول الرسول ﷺ: «**ألا إني أُوتيت القرآن**

---

(١) قال الحافظ متعقبًا ابن الجوزي: (وأخطأ في ذلك؛ فإن الحديث من رواية عبدالكريم الجزري الثقة المخرج له في الصحيح، وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه، أبوداود والنسائي وابن حبان في "صحيحه" وغيرهم). انتهى قوله من "القول المسدد"، المطبوع في آخر "المسند". (٢٠/ ٥٩٨).

(٢) قال علي القاري في "الأسرار المرفوعة" (ص١٣٨): (قال ابن الملقن في "تخريج البيضاوي": هذا الحديث لم أره كذلك. نعم في أفراد مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يكون في آخر الزمان دجالون كذابون**» انتهى. وسيأتي مزيد من التفصيل في ضعفه.

(٣) أخرجه أبوداود في "سننه" (٤٦٠٥) والترمذي (٢٦٦٣) وابن ماجه (١٣) وابن حبان في "صحيحه" (١/ ١٩٠)، وحسنه الترمذي، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" (٣/ ١١٨).

ومثله معه»[١] ثم إنه نفسه مردود بقول الله عز وجل: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[٢].

الحديث هذا من أوله إلى آخره باطل، نعم، قد وقع الكذب عليه لكن الأحاديث جاءت: «من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»، «من كذب عليَّ متعمدًا فَلْيَلِجْ النار»[٣] وليس في بعض ألفاظه «متعمدًا»، لكن التعمد هو قيد لا بد أن يكون، ما ينال هذا الوعيد إلا إذا كان متعمدًا.

هذا الحديث الذي سمعتموه هو باطل، الذي هو: «سيكذب عليَّ» وتمامه أيضًا باطل، ذكر هذا السيوطي في "مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة" وذكره الشوكاني رحمه الله في "إرشاد الفحول"[٤]، وأبومحمد في "إحكام الأحكام"[٥].

الشوكاني ذكر منه جملة وقال -أعني: «إذا أتاكم الحديث مني فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فهو مني وأنا قلته، وإن لم يوافق فليس مني ولم أقله» - قال: (وإن هذا الحديث مما وضعته الزنادقة ليردوا به السنن)[٦]؛ لأن أكثر التشريع من السنن.

---

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤/ ١٣١) وأبوداود في "سننه" (٤٦٠٦) وابن حبان في "صحيحه" (١/ ١٨٩) والطبراني في "الكبير" (٢/ ٢٨٣) وفي "مسند الشاميين" (٢/ ١٣٧) والدارقطني في "سننه" (٤/ ٢٨٧) والبيهقي في "الكبرى" (٩/ ٣٣٢)، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود (٣/ ١١٧).

(٢) سورة الحشر، الآية: ٧. ووجه مخالفة الحديث للآية؛ أننا عرضنا هذا الحديث المكذوب، على كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ فلما لم نجد له أصلاً رددناه، فالآية تأمر بالأخذ بما أمر به الرسول ﷺ وهذا الحديث مما لم يأمر به؛ لأنه لم يثبت فكان مردودًا إذا طبقنا ما فيه.

(٣) أخرجه مسلم (برقم/ ١) بلفظ: «لا تكذبوا عليَّ؛ فإنه من يكذب عليَّ يلج النار».

(٤) (١/ ١٢٠).

(٥) (١/ ٢١١)، وقد رواه ابن حزم من طريق الأَصْبَغِ بن محمد ثم قال: (هذا حديث مرسل، والأصبغ مجهول). اهـ.

(٦) الشوكاني لم يقل هذه العبارة، وإنما نقلها عن ابن معين؛ ونقل جملة من أقوال العلماء في هذا الحديث فقال: (وأما ما يروى من طريق ثوبان في الأمر بعرض الأحاديث على القرآن: فقال=

فإن كان هذا الخبر صحيحًا، فسيقع الكذب عليه لا محالة، وإن كان كذبًا فقد حصل المقصود، فأجيب عن الأول: بأنه لا يلزم وقوعه إلى الآن؛ إذْ بقي إلى يوم القيامة أزمان يمكن أن يقع فيها ما ذُكر.

وهذا القول والاستدلال عليه والجواب عنه من أضعف الأشياء عند أئمة الحديث وحُفَّاظِهِمْ، الذين كانوا يتضلعون من حفظ الصحاح ويحفظون أمثالها وأضعافها من المكذوبات؛ خشية أن تروج عليهم أو على أحد من الناس رحمهم الله، ورضي عنهم.

قوله: (فإن كان هذا الخبر صحيحًا فسيقع الكذب عليه لا محالة... أن يقع فيها ما ذكر) يقول: «سيكذب عليَّ»، إن كان الحديث صحيحًا فإن الكذب سيقع على الرسول ﷺ، وإن كان غير صحيح فقد كذب هو نفسه على الرسول ﷺ، وأجاب الحافظ ابن كثير رحمه الله بأنه لا يلزم أن يكون الكذب قد وقع في هذا الزمان؛ لأنه هناك أزمنة بعد زمنه فيمكن أن يقع الكذب فيها.

قوله: (الذين كانوا يتضلعون من حفظ الصحاح ويحفظون أمثالها... رحمهم الله ورضي عنهم) وقد ذكرنا لكم أن أحمد بن حنبل رأى يحيى بن معين يكتب أحاديث أَبَانَ بن أبي عَيَّاشٍ، فقال له أحمد بن حنبل: (أتكتب أحاديث أبان ابن أبي عياش عن أنس؟!) يعني: وأبان ضعيف، أبان كان رجلًا صالحًا لكنه

= يحيى بن معين: (إنه موضوع، وضعته الزنادقة)، وقال الشافعي: (ما رواه أحد عمَّن يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير)، وقال ابن عبدالبر في كتاب "جامع العلم": (قال عبدالرحمن ابن مهدي: الزنادقة والخوارج وضعوا حديث: «**ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله، فأنا قلته، وإن خالف فلم أقله**». وقد عارض حديث العرض قوم فقالوا: عرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فخالف؛ لأنا وجدنا في كتاب الله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر:٧]،... ووجدنا: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾[النساء:٥٩]. انتهى بتصرف من "إرشاد الفحول" (١/ ١٢٠-١٢٢).

ضعيف، فقال: (اسْكُتْ، أنا أريد أن أكتبها حتى لا يأتي أحد فيكتبها عن ثابت عن أنس) يعني: فأرد عليه. وأقول: إنها مروية عن أبان بن أبي عياش عن أنس، لا عن ثابت عن أنس[(١)].

وكان بعض أهل العلم يُحَفِّظ أولاده أحاديث موضوعة من أجل أن يُعَرف أنها موضوعة. والإمام البخاري رحمه الله يقول: (أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح)[(٢)].



(١) انظر القصة في مقدمة المجروحين (١/ ٣٤).

(٢) سبق تخريج هذا القول عند الحديث في نوع الصحيح.

النوع الثاني والعشرون: المقلوب

وقد يكون في الإسناد كله أو بعضه، فالأول: كما رَكَّبَ مَهَرَةُ مُحَدِّثِي بغداد للبخاري، حين قدم عليهم إسناد هذا الحديث على متن آخر، وركَّبوا متن هذا الحديث على إسناد آخر.

وقلبوا عليه[1] ما هو من حديث سالم، عن نافع، وما هو من حديث نافع عن سالم، وهو من القبيل الثاني، وضعوا ذلك في نحو مائة حديث أو أَزْيَدَ، فلما قرأها[2] رَدَّ كل حديث إلى إسناده، وكل إسنادٍ إلى متنه، ولم يَرُجْ عليه موضع واحد مما قلبوه وركَّبوه، فعظم عندهم جدًّا، وعرفوا منزلته من هذا الشأن؛ فرحمه الله وأدخله الجنان.

قوله: (كما ركب مهرة محدثي بغداد للبخاري... فرحمه الله وأدخله الجنان) يقول الحافظ في «نُخْبَةِ الفِكَرِ»: (ليس العجب من معرفته للخطإ فإنه حافظ، لكن العجب من أن البخاري دعا كل واحد منهم وقال له: أنت حدثت بحديث بكذا وكذا وصوابه كذا وكذا).

العجب يعني: حيث إن البخاري رَحِمَهُ اللهُ عرف الخطأ وحفظ الخطأ من مرة واحدة، هكذا يقول الحافظ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وقد ركبوا له أحاديث ثم بعدها يسمع الأحاديث ويقول لهم: امضوا، فأهل المعرفة والإتقان فطنوا له أنه قد عرف أنهم رَكَّبُوها، والذين ليسوا من أهل الفن حكموا عليه بأنه مغفل. لكن هذه القصة

---

(١) في نسخة الحلبي (مثاله)، (١/ ٢٦٦)، وقال: في المطبوع (عليه)، وما أثبته من الأصل المخطوط.

(٢) في نسخة الحلبي (قرأوها عليه)، (١/ ٢٦٦).

وقد نبه الشيخ أبوعمرو هاهنا على أنه لا يلزم من الحكم بضعف سند الحديث المعين الحكم بضعفه في نفسه؛ إذ قد يكون له إسناد آخر إلا أن ينص إمام على أنه لا يُرْوَى إلا من هذا الوجه.

يقول فيها ابن عدي رَحِمَهُ اللَّهُ وهو عبدالله بن عدي أبوأحمد: حدثنا مشايخنا أو بعض مشايخنا من أهل بغداد، إذن فهي تدور على مبهمين، وهي وإن انتشرت تُوُقِّفَ فيها؛ لأن مشايخ راويها وهو أبوحمد بن عدي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ما بُيِّنت أسماؤهم.

[مداخلة: هذه القصة في "تاريخ بغداد"؟]

قال الشيخ: هذه موجودة في "مقدمة الفتح"[1]، ويذكرها أهل المصطلح، ولا بد أن تكون في "تاريخ بغداد" لكن ما أذكر الآن[2]، صاحب "الفتح" ذكرها بسند ابن عدي.

[مداخلة: ما لها أسانيد أُخر غير هذا؟]

قال الشيخ: بحثت؛ لأني كنت حريصًا على ذكرها في مقدمة "الإلزامات والتتبع" فبحثت فما وجدت طريقًا أُخرى.

قوله: (... لا يلزم من الحكم بضعف سند الحديث المُعيَّن الحكم بضعفة... إلا من هذا الوجه) هذا الذي قاله أبوعمرو صحيح، فَرُبَّ حديث يكون في "مجمع الزوائد" ضعيفًا، وهو موجود في الصحيحين من طريق أُخرى، فضعف السند لا يلزم منه ضعف المتن، إلا أن تبحث أنت وتقول ما وجدت له سندًا غير هذا، أو ينص إمام على أنه لا يروى إلا من هذا الوجه، ثم إن بعضهم قد يطلق أنه

---

(١) "هدي الساري" (ص٦٧٩).

(٢) هي في "تاريخ بغداد" (٢/ ٢٠) من طريق ابن عدي قال: سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد ابن إسماعيل البخاري قدم بغداد... فذكر القصة بطولها. وأما الحافظ فأخرجها في مقدمة الفتح من طريق الخطيب.

قلت: يكفي في المناظرة تضعيف الطريق التي أبداها المناظر وينقطع؛ إذ الأصل عدم ما سواها حتى يثبت بطريق أخرى، والله أعلم.

لا يُروَى إلا من هذا الوجه كالترمذي والطبراني والبزار، وربما استُدرك عليه -وهو قليل-. وَوُجِدَتْ له طريق أُخرى أو طرق أخرى.

قوله: (يكفي في المناظرة تضعيف الطريق... والله أعلم) وهو كما يقول، إذا استدل عليك شخص بحديث وأنت تعرف أن في سنده ضعيفًا تقول له. من الأمثلة أن يقول لك قائل إن الرسول ﷺ عند أن خرج إلى المسجد قال: «**اللهم إني أسألك بحق ممشاي هذا...**» إذن فيجوز أن تقول: (اللهم إني أسألك بحق فلان وبحق فلان). فأنت تقول له: إن هذا الحديث يروى من حديث أبي سعيد الخدري، لكن من طريق عطية بن سعد العوفي، وعطية بن سعد العوفي مدلس وشيعي وضعيف، ثم إن عطية بن سعد العوفي كان جالس أبا سعيد الخدري أيامًا ثم جالس الكلبي واصطلح مع نفسه أن يكني الكلبي: أبا سعيد فصار يحدث الناس عن أبي سعيد، وحدثنا أبوسعيد وهم يظنون أنه الخدري مع أنه يرويها عن الكلبي، الإمام أحمد نقل هذا[1].

ثم بعد هذا: إن ثبت هذا الحديث -وليس بثابت- فمعناه: أسألك بحق ممشاي هذا؛ أي: أنك قد وعدت من مشى إلى المسجد أن تثيبه فأسألك أن تثيبني[2]. وليس معناه: أن لأحد حقًّا على الله، وإن كان الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾[3] أي: هو أوجب على نفسه الحق وليس لأحد حق عليه.

---

(١) وللمزيد من الوقوف على أسباب ضعف الحديث وعلله انظر «السلسلة الضعيفة» للإمام الألباني (١/ ٨٢) و(٢٤)، فقد أطال النفس في تخريجه، ورد على من حسنه، وكذا انظر «التوسل أنواعه وأحكامه» للألباني (ص١٠٢).

(٢) أي: من التوسل إلى الله بالعمل الصالح، وهو المشي للمسجد وهو من التوسل المشروع.

(٣) سورة الروم، الآية: ٤٧.

قال: ويجوز رواية ما عدا الموضوع في باب الترغيب والترهيب، والقصص والمواعظ، ونحو ذلك إلا في صفات الله عز وجل، وفي باب الحلال والحرام.

قال: وممن يرخص في رواية الضعيف -فيما ذكرناه- ابن مهدي، وأحمد ابن حنبل رحمهما الله.

قوله: (قال: ويجوز رواية ما عدا الموضوع في باب الترغيب والترهيب... وفي باب الحلال والحرام) هذا يحتاج إلى برهان، الرسول ﷺ يقول: «**إياكم وكثرة الحديث عني؛ فمن قال عليَّ فليقل حقًّا أو صدقًا، ومن تقوَّل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار**»[1]. هذا شيء.

الشيء الثاني: أنه شَرْعٌ، قاله الشوكاني في «الفوائد المجموعة»: (فمن ادعى التفصيل فعليه البرهان).

ثم رُبَّ حديث يظنه الظان في الترغيب والترهيب، ويأتي آخر ويستنبط منه أحكامًا. إذن: هو شرع، من ادعى التفصيل فعليه البرهان، وهذا الذي قاله هو قول كثير من أهل العلم[2]، لكن الذي يظهر لي أنهم يعنون بمثل أحاديث عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، محمد بن عجلان، عاصم بن أبي النَّجُودِ الذين

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٩٧)، وابن ماجه (١/ ٢٨)، والحاكم (١/ ١٨٣).

الحديث حسن بمجموع طرقه، حسنه الإمام الألباني في «الصحيحة» (٤/ ٣٤٦).

(٢) من أهل العلم من لا يعمل بالضعيف مطلقًا، لا في الفضائل ولا في غيرها. وهذا مذهب: ابن معين، وأبي بكر بن العربي، والبخاري، ومسلم، وابن حزم، وظاهر قول ابن حبان، والألباني، وأحمد شاكر، وابن عثيمين.

انظر: «القول البديع» للسخاوي (ص٣٦٤) و «قواعد التحديث» للقاسمي (ص١٣٣) ومقدمة «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني (١/ ٤٧)، ومقدمة «صحيح الجامع»، وقد أطلت البحث في هذه المسألة في مقدمة كتابي «تحذير الخلان من رواية الأحاديث الضعيفة حول رمضان» فانظره للمزيد.

قال: وإذا عزوته إلى النبي ﷺ من غير إسنادٍ فلا تقل: قال [النبي] ﷺ كذا وكذا، وما أشبه ذلك من الألفاظ الجازمة، بل بصيغة التمريض، وكذا فيما يشك في صحته أيضًا.

قيل فيهم: صدوق يهم، أو صدوق يخطئ، أو صدوق له أوهام، أو صدوق له أخطاء، الظاهر أنهم يعنون هذا بدليل ما مرَّ بنا في "المحدث الفاصل" يقولون: إذا كان الحديث في الحلال والحرام فلا نقبل إلا مثل شعبة وسفيان، وإذا كان في غير ذلك تجاوزنا، فهذا الذي يظهر أنهم يعنون بالضعيف الذين تُكُلِّمَ فيهم مثل: عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عاصم بن أبي النَّجُودِ، محمد بن عجلان.

ثم إن الحديث الضعيف على القول بمن يقول بجوازه له شروط:

الشرط الأول: ألا يشتد ضعفه. وهذا لا يُعْرَفُ إلا ببحث.

الشرط الثاني: أن يكون مندرجًا تحت أصل من أصول الشريعة، يعني مثلاً: من صلى ركعتين في وقت كذا وكذا... أصل الصلاة مُرغَّب فيها، وفيها فضيلة.

الشرط الثالث: ألَّا يعتقد شرعيته، وألَّا يشهره بين الناس.

ولكن نحن كما قلنا، وتقدم لكم: إنه شَرْعٌ، من ادعى التفصيل فعيله البرهان، وَرُبَّ حديث يظنه الظان في الترغيب والترهيب ويمكن أن يستنبط آخر منه أحكامًا.

قوله: (وإذا عزوته... بل بصيغة التمريض وكذا فيما يُشَكُّ أيضًا) لكن بشرط أن يكون بين طلبة علم يفهمون، لا أن تكون بين عامة إذا سمعوك قلت: قال رسول الله ﷺ ما يفرقون، بل يعلم الله أن بعض العامة لا يفرقون بين قول الصحابي والتابعي وقول النبي ﷺ، وربما كان بعضهم يحفظ عبارة من متن خالٍ من الأدلة ثم يقول: قال رسول الله ﷺ؛ فهذا يتم بين أهل العلم الذين يعرفون هذا الفن.

النَّوع الثَّالث والعشرون: معرفة من تُقْبَلُ روايته ومن لا تقبل وبيان الجرح والتَّعديل

قوله: (معرفة من تقبل روايته ومن لا تقبل روايته وبيان الجرح والتعديل) وما إذا اختلف الجرح والتعديل، هذا الباب دراسته من الأمور المهمة؛ لأننا نرى كثيرًا من الناس يغبطون أهل علم الحديث ويتمنون أن يكونوا مثلهم، لكنهم يهابون محاولة الحكم على الحديث ويقولون: إذا كان حُفَّاظُ الحديث قد اختلفوا في الراوي في التوثيق والتجريح، واختلفوا في تصحيح الحديث وتضعيفه، فكيف نفعل. وهم حفاظ حديث؟ وأما نحن فلسنا بحفاظ، ويبقون مقلدين من أجل هذا، وهم يعرفون أن معرفة هذا درجة عليا ويتمنون أن يعرفوا هذا، ولكن أهل علم الحديث رحمهم الله تعالى، قد وضعوا قواعد تسهِّل عليهم؛ فإذا اختلف الجارح والمعدل، واحد يجرحه وآخر يعدله فكيف نعمل؟ يُقَدَّم التعديل ما لم يكن الجرح مُفسَّرًا، أمر سهل جدًّا.

أخوك محمد وثَّق رجلًا وأنت جرحته[1]، أنت قلت: هو ضعيف، وهو قال: ثقة، نأخذ كلام محمد؛ لأنك ما بينت لِمَ ضعفته؟ فنخشى أن تكون ضعفته بأمرٍ لا يُضعف به.

أو إذا قلت: هو يهم في الحديث، ويغلط في الحديث، أو رأيته يسب الناس، أو رأيته يرتكب أمرًا منكرًا، وأنت عدلٌ قُبل كلامك؛ لأنك اطلعت على ما لم يطلع عليه أخوك محمد.

---

(١) الشيخ هنا يمثل لطلبته ومحمد أحدهم حاضر.

وكلاكما صادق في هذا؛ أنت صادق في التجريح، وهو صادق في التعديل؛ لأنه رآه يلازم الصف الأول، ويراه يَعِظُ الناس ويعلمهم، وأنت رأيته يرتكب أمرًا كبيرًا، فكلاكما صادق، لكن يؤخذ بقولك؛ لأنك اطلعت على ما لم يطلع عليه، هذا شيء.

الشيء الثاني: قلنا: إنه يُتوقَّف في كلامك؛ لأننا نخشى أن تكون جرحته [بما لا يجرح به] مثل ما ضعف شعبة: المنهال بن عمرو؛ لأنه سمع من بيته صوت طَرَبٍ، فقيل لشعبة: لعله لم يكن حاضرًا. أو يكون حاضرًا ويكون نائمًا[1].

القصد أن مثل هذا لا يجرح المنهال بن عمرو؛ لأنه مُحتمل أن يكون في البيت وألا يكون فيه، ثم أن يكون في البيت وأن يكون نائمًا، ما يجرح إلا إذا عُلِمَ أنه راضٍ بآلات اللهو والطرب.

[مداخلة: الذي ذكرته صوت طرب، هل هو طنبور أو أنه تطريب بالقرآن زائد عن الحد الشرعي؟]

قال الشيخ: ورد هذا وهذا. والله أعلم بالراجح منه؛ صوت طرب يحتمل أنه طنبور أو أنه تطريب بالقرآن زائد، من أجل هذا لكونه يحتمل هذا وهذا، وورد هذا وهذا، قلت: صوت طرب؛ لأنه يقال: تطريب بالقرآن.

ومثله: لما سئل بعضهم عن صالح بن بشير المُرِّيِّ، فقال: (وما تصنع به؟! فقد سُئل عنه حماد بن سلمة فامتخط)[2] يحتمل أن حمادًا امتخط لأنه كان به مخاط في ذلك الوقت، يحتمل هذا.

ومثل ما جاء عن شعبة أنه ضعّف رجلاً؛ لأنه رآه يركض على بِرْذَوْنٍ فيحتمل أن يكون مستعجلاً، وأنه ما وجد غيره يركب، فلا يكون

---

[1] انظر الرواية في «الكفاية» (ص ١١٢).
[2] أسند الرواية الخطيب في «الكفاية» (ص١١٣).

جرحًا[١]، قد يجرحون بما ليس بجرح.

ومثل تحامل بعض النواصب على الشيعة، الجوزجاني، الذي هو شيخ النسائي إذا حَطَّ على شيعي، أنت محتاج إلى أن تنظر ماذا قال غيره؛ لأنه به شيءٌ من النصب، هو نفسه به شيء من النصب، فربما يتحامل على الشيعي، الجوزجاني الذي هو شيخ النسائي، الظاهر أن اسمه: إبراهيم بن يعقوب فلتراجع ترجمته إن شاء الله في "ميزان الاعتدال"، فإذا رأيته يتحامل على شيعي نظرت ماذا يقوله غيره[٢].

وربما يُجرح الشخص بما هو مدح؛ مثل الشيعة والمعتزلة، يجرحون أهل السنة بما هو مدح.

وربما يكون من كلام الأقران بعضهم في بعض.

فالقصد أن هذا الباب سهل، الذي هابه كثير من محبي العلم، ومن محبي الخير والسنة، وقد شاهدت هذا من أناس، فهذا الأمر فيه سهل بحمد الله.

نعم كذلك يترتب على اختلافهم في الرجل في التجريح والتوثيق اختلافهم في الحديث؛ في التصحيح والتضعيف، فمن ضعفه ضعّف أحاديثه، ومن وثقه صحح أحاديثه، وهذا فرع عن الأول والأمر سهل فيه.

وهناك شيء آخر، يقولون: (من علم حجة على من لم يعلم)؛ [فإذا] قال البخاري: إنَّ فلانًا سمع من ذلكم الصحابي، ونفاه أبوحاتم، من عَلِمَ حجة على

---

(١) انظر الكفاية (ص: ١١٠-١١١).

(٢) هو أبوإسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني.
قال الدارقطني: (كان من الحفاظ الثقات المصنفين، وفيه انحراف عن علي).
وقال ابن عدي: (كان يتحامل على علي رضي الله عنه) انظر "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٥٤٩).

المقبول الثِّقة الضَّابط لما يرويه وهو: المسلم العاقل البالغ، سالمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة، ....

من لم يعلم، هذه من القواعد.

[مداخلة: أيّما يقدم: قول البخاري أو أبي حاتم؟]

قال الشيخ: مَن عَلِمَ، المُثبِتُ؛ المُثبِت مقدم على النافي، كلاهما حافظ، وكلاهما إمام.

[مداخلة: والذي يهم؛ مثل النسائي لما قال: أحمد بن صالح كذاب].

قال الشيخ: يكون مخطئًا، يعني: آذى النسائي نفسه، آذى النسائي نفسه[1].

قوله: (الثقة الضابط لما يرويه)قلنا أن الضبط ضبطان: ضبط صدر وضبط كتاب.

قوله: (سالِمًا من أسباب الفسق) هو العصيان، سواءٌ أكان العصيان كبيرة أم إصرارًا على صغيرة.

قوله: (وخوارم المروءة) خوارم المروءة الشرعية، لا بد من الخوارم الشرعية، لماذا نقيده بهذا؟

لأن منهم من يقول: من خرج ورأسه مكشوف ترد شهادته وروايته، ومن

---

(١) هذه عبارة الحافظ الذهبي في "الميزان" (١/ ٢٤١) حيث قال: (أحمد بن صالح المصري، الحافظ الثبت، أحد الأعلام آذى النسائي نفسه بكلامه فيه) انتهى.

ثم قلت: وليس سبب كلام النسائي فيه الوهم منه كما ذكره السائل، وإنما لِمَا كان بينهما من المشاحنة.

قال ابن عدي: (وأما سوء رأي النسائي؛ فسمعت محمد بن هارون بن حسان البرقي يقول: هذا الخراساني -يعني النسائي- يتكلم في أحمد بن صالح، وحضرت مجلس أحمد بن صالح، وطرده من مجلسه فحمله ذلك على أن تكلم فيه) انتهى من "الكامل" (١/ ٣٠٠).

ثم قال ابن عدي: (ولولا أني شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه متكلم، لكنت أُجلُّ أحمد بن صالح أن أذكره) انتهى.

وأن يكون مع ذلك متيقِّظًا غير مغفَّلٍ، حافظًا إن حدَّث (من حفظه)، فاهمًا إن حدَّث على المعنى، فإن اختلَّ شرطٌ ممَّا ذكرنا رُدَّتْ روايته.

وتثبت عدالة الرَّاوي باشتهاره بالخير والثَّناء الجميل عليه، أو بتعديل الأئمَّة، أو اثنين منهم له، أو واحدٍ على الصَّحيح، ولو بروايته عنه في قولٍ.

أكل في السوق ترد شهادته وروايته، نعم هذه تعتبر مروءات عُرْفِيَّةٌ، لكن ما تترب عليها أحكام شرعية، كما قاله الشوكاني رحمه الله في كتابه "إرشاد الفحول"[1].

قوله: (.... فإن اختل شرط مما ذكرنا رُدت روايته) وأغلبها تقدم في شروط الصحيح.

قوله: (وتثبت عدالة الراوي باشتهاره بالخير و.... أو بتعديل الأئمة أو اثنين منهم له، أو واحد على الصحيح، ولو بروايته عنه في قول) لا، على الصحيح أنه إذا عدله واحد قُبِلَ، أما إذا روى عنه ووثقه فإنه يتوقف فيه؛ لأنه يحتمل أن يكون ثقة عنده ضعيفًا عند غيره، أما إذا وثقه واحد غير مَن روى عنه يقبل.

بقي شيء لم يذكره وهو مهم، وقد نبه عليه الحافظ الذهبي في "ميزان الاعتدال": ما إذا اشتهر الراوي بالطلب، ولو لم يوثقه معتبر، يعني: إذا اشتهر بالأخذ ومجالسة العلماء وأخذ الناس عنه، فلو لم يوثقه معتبر فإن العلماء يوثقونه

---

(١) قال الشوكاني: (والأولى أن يقال في تعريف العدالة: أنها التمسك بآداب الشرع فمن تمسك بها فعلًا وتركًا فهو العدل المرضيُّ، ومن أخلَّ بشيء منها فإن كان الإخلال بذلك الشيء يقدح في دين فاعله أو تاركه كفعل الحرام، وترك الواجب فليس بعدل.

وأما اعتبار العادات الجارية بين الناس المختلفة باختلاف الأشخاص والأزمنة والأمكنة والأحوال فلا مدخل لذلك في هذا الأمر الديني الذي تنبني عليه قنطرتان عظيمتان وجسران كبيران، وهما: الرواية والشهادة، نعم، من فعل ما يخالف ما يعدُّ الناس مروءة عرفًا لا شرعًا فهو تارك للمروءة العرفية، ولا يستلزم ذلك ذهاب مروءته الشرعية) انتهى كلامه من "إرشاد الفحول" (ص٢٠٥).

قال ابن الصَّلاح: وتوسَّع ابن عبدالبرِّ، فقال كلُّ حامل علمٍ معروف العناية به، فهو عدلٌ، محمولٌ أمره على العدالة، حتى يتبين جرحه،

وقد جاء في الصحيح جماعة من هذا؛ أي: من الذين لم يوثقهم معتبر[١]، نبه على هذا الحافظ الذهبي رحمه الله، ونبه على هذا بعده صاحب مقدمة [لسان] الميزان.

[مداخلة: أنت قلت: إذا اشتهر بالطلب وروى عنه اثنان يقبل؟]

قال الشيخ رحمه الله: ولو واحد، اشتهر بالطلب؛ عرف الناس أنه يطلب العلم وما قدحوا فيه، يعني: جَالَسَ العلماء وأخذ عنهم، وروى أحاديث كثيرة ولو لم يرو عنه إلا واحد يقبل، هذا أنا لم أقله -حفظك الله- إنما أنا بلغتكم إياه وهو فتح المغيث[٢].

[مداخلة: لكن كيف يعرف أنه اشتهر بالطلب؟]

قال الشيخ رحمه الله: أما مثلي ومثلك فيعرف بأقوال العلماء المتقدمين أنه مقبول لأنه اشتهر بالطلب أو باحتجاج بعض المتشددين به، ويعرف [أنه] اشتهر بالطلب بأنه جالس أهل العلم، وروى عن فلان وعن فلان وعن فلان، روى عن جمع ولو تفرد عنه واحد هذا يُعرَف، وإن لم يُعْرَف أنه اشتهر بالطلب توقفنا في حديثه.

قوله: (وتوسع ابن عبدالبر) أي: توسعًا غير مرضي.

---

(١) كأن يوثقه ابن حبان أو العجلي مثلاً، فإذا اشتهر بالطلب ووثقه مثل ابن حبان أوالعجلي، فكما قال الشيخ الشارح رحمه الله وبقي قيد مهم وهو: لم يأت بما يُنكر عليه أي لا يخالف، فإذا روى عنه جماعة وذكره مثلاً ابن حبان في ثقاته ولم يروِ ما ينكر عليه قبلت روايته.

(٢) في (٢/ ١٣).

لقوله عليه الصلاة والسلام: «**يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدوله**» قال: وفيما قاله اتساع غير مرضي. والله أعلم.

قلت: لو صح ما ذكره من الحديث لكان ما ذهب إليه قويًّا، ولكن في صحته نظرٌ قوي، والأغلب عدم صحته. والله أعلم.

ويعرف ضبط الراوي بموافقة الثقات لفظًا أو معنى، وعكسه عكسه.

قوله: (لقوله عليه الصلاة والسلام: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله») والحديث معروف من طريق: إبراهيم بن عبدالرحمن الْعُذْرِيِّ [1].

[مداخلة: الشيخ ناصر الدين الألباني يصححه!].

قال الشيخ رحمه الله تعالى: وإن كان الإمام أحمد قبل الألباني يصححه، لكنه معروف من طريق مرسل، إن حسنه أو صححه فنحن الآن على ضعفه؛ لأنه أمثل طرقه فيما هو مرسل.

قوله: (ويعرف ضبط الراوي بموافقة الثقات لفظًا أو معنى وعكسه عكسه) أي: أنه مخلِّط، إذا كان يخالف الثقات، فيعرف بأنه مخلِّط، وقد قال الإمام مسلم: إن علامة المنكر أن تَعرض حديثه على الناس، فتجده يخالفه. أو بهذا المعنى.

---

(١) قال عنه الذهبي: (تابعي مُقل، ما علمتُه واهيًا، أرسل حديث: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله..**» انظر الميزان: (١/ ١٦٦-١٦٧).

وقال الحافظ ابن حجر في «اللسان» (١/ ١٦٧) بعد ذكر كلام الذهبي السابق: (وحديثه قد رواه ابن عدي في الكامل، من رواية الوليد بن مسلم، عن معان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبدالرحمن: ثنا الثقة عن أشياخنا، فذكره...، وقال: قلت لأحمد: حديث مُعَانِ بْنِ رِفَاعَةَ كأنه كلام موضوع؟ قال:: (لا، بل هو صحيح).

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: (يروي المراسيل، وروى حديثه من طريق حماد بن زيد عن بقية عن معان به) انتهى كلام الحافظ.

والتعديل مقبولٌ، ذُكِرَ السبب (أو لم يذكر) لأن تعداده يطول، فَقُبِلَ إطلاقه، بخلاف الجرح؛ فإنه لا يقبل إلاَّ مفسَّرًا؛ لاختلاف الناس في الأسباب المفسّقة، فقد يعتقد الجارح شيئًا مفسّقًا فيضعّفه، ولا يكون كذلك في نفس الأمر، أو عند غيره، فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح.

قال الشيخ أبوعمرو: وأكثر ما يوجد في كتب الجرح والتعديل: (فلانٌ ضعيفٌ) أو: (متروكٌ) ونحو ذلك، فإن لم نكتف به انسدّ بابٌ كبيرٌ في ذلك.

وأجاب: بأنَّا إذا لم نكتف به توقَّفنا في أمره؛ لحصول الرِّيبَةِ عندنا بذلك.

قوله: (والتعديل مقبول... لأنه تعداده يطول فقبل إطلاقه) يقول: عدل، لأنني رأيته يصلي، يؤدي زكاته، يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، يفعل... كم وكم يحسب؟! إذن يكفي التعديل المُجْمَلُ، ويكفي الجرح المجمل من عارف بأسباب التجريح إلا أن يعارضه توثيق.

قلنا: إن الجرح المفسر إذا عارضه توثيق قُدِّم الجرح المفسر[1]... الجرح المجمل الصادر من عارف بألفاظ التجريح ولم يعارضه توثيق يكون مقبولاً لأنه لو لم يُوَثَّق ولم يُجرح إن روى عنه واحد ولم يوثقه معتبر يكون مجهول العين، وإن روى عنه اثنان فأكثر ولم يوثقه معتبر لم يشتهر بالطلب يكون: مجهول الحال، فبما أنه يدور بين الضعف والجهالة يُقبَل كلام الجارح الذي جرحه بجرح مبهم.

قوله: (بخلاف الجرح؛ فإنه لا يقبل إلا مُفسرًا... فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح) قلنا: اشتُرط بيان السبب في الجرحِ، يعني الذي عارضه توثيق.

قوله: (توقفنا في أمره) التوقف يعني: ما يعمل به، سواء أكان مجروحًا أم متوقفًا. إذا تُوقف في أمره تُوقف في حديثه.

---

(١) هنا حصل انقطاع في الشريط لانتهاء الوجه الأول منه، ثم ما بعد النقط من الوجه الثاني.

قلت: أما كلام هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن، فينبغي أن يؤخذ مسلَّمًا من غير ذكر أسباب، وذلك للعلم بمعرفتهم، واطِّلاعهم، واضطلاعهم في هذا الشَّأن، واتصافهم بالإنصاف والديانة والخبرة والنصح، لاسيَّما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو كونه متركًا، أو كذَّابًا أو نحو ذلك.

فالمحدِّث الماهر لا يتخالجه في مثل هذا وقفة في موافقتهم لصدقهم وأمانتهم ونصحهم، ولهذا يقول الشافعي في كثير من كلامه على الأحاديث: (لا يثبته أهل العلم بالحديث)[١] ويردُّه، ولا يحتجُّ به، بمجرد ذلك، والله أعلم.

أمَّا إذا تعارض جرحٌ وتعديلٌ، فينبغي أن يكون الجرح حينئذٍ مفسرًا: وهل هو مقدمٌ؟ أو الترجيح بالكثرة أو الأحفظ؟ فيه نزاعٌ مشهور في أصول الفقه وفروعه، وعلم الحديث [والصحيح أنَّ الجرح مقدمٌ مطلقًا إذا كان مفسرًا][٢]، والله أعلم[٣].

قوله: (أما كلام هؤلاء الأئمة المنتصبين لهذا الشأن، فينبغي أن يؤخذ مسلَّمًا من غير ذكر أسباب) يعني: إذا لم يعارضه توثيق.

قوله: (ويَرُدُّه) أي: الشافعي وغيره.

قوله: (أما إذا تعارض جرح وتعديل... والله أعلم) وهو كما عرفتم: أن الجرح المفسر مقدم على التعديل؛ لو قال أهل المسجد كلهم: فلان ثقة، وقال

---

(١) (كما في «الأم» (١/ ٢٦) له، حيث قال في حديث: (فليس يقبله أهل الحديث) وهكذا في مواضع عدة، بألفاظ متعددة) قاله علي الحلبي في نسخته (ص٨) (١/ ٢٨٦).

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من نسخة الحلبي (١/ ٢٨٩) وقال: (راجع النكت على ابن الصلاح (١/ ٤٨٢) للحافظ ابن حجر).

(٣) وللعلامة أحمد شاكر هنا تعليق حسن وطيب انظره في «الباعث» (ص٩٠-٩١).

ويكفي قول الواحد في التعدِيل والتجريح على الصحيح.

وأمَّا رواية الثقة عن شيخٍ: فهل يتضمن تعديله ذلك الشيخ أم لا؟ فيه ثلاثة أقوالٍ:...

ثالثها: إن كان لا يروي إلَّا عن ثقةٍ فتوثيق وإلَّا فلا.

واحد: رأيته كذا وكذا.

هذا في الكلام على الحديث لا في الشهادة عليه، نقبل قول الواحد إذا كان عدلًا ثقة، نقبل قوله؛ لأن (المُثْبِتَ مقدم على النافي) ولأن الجارح اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل.

قوله: (ثالثها: إن كان لا يروي إلا عن ثقة فتوثيق وإلا فلا) وقد اشتهر أُناس أنهم لا يروون إلا عن ثقة: أحمد بن حنبل، عبدالرحمن بن مهدي، شعبة ابن الحجاج، يحيي بن سعيد القطان، مالك بن أنس، هؤلاء اشتهروا بأنهم لا يروون إلا عن ثقاتٍ.

هذا يحمل على الأغلب، وإلا فشعبة بن الحجاج يقول: (لو لم أحدثك إلا عن ثقة ما حدثتك إلا عن ثلاثين) وفي رواية: (عن ثلاثة)[1] والإمام أحمد بن حنبل رحمه الله عند أن روى عن صالح بن عامر الزبيري، قال يحيي بن معين: (جُنَّ أحمد)[2].

---

(١) انظر الكفاية (ص: ٢٩٠)، فقد أسند القصة، وانظر السير للذهبي (٧/ ٢٠٩).

(٢) هكذا قال الشارح رحمه الله (صالح بن عامر) وإنما هو: (عامر بن صالح الزبيري) أخرج الرواية ابن عدي في الكامل (٦/ ١٥٥): (من طريق أبي داود قال: سمعت يحيي بن معين يقول: جُنَّ أحمد بن حنبل يحدث عن عامر بن صالح!).

قلت: وقال عنه النسائي: (ليس بثقة) وقال الدارقطني: (يترك) وسئل عنه أحمد فقال: (ثقة لم يكن يكذب) انظر الميزان (٤/ ١٧).

الإمام مالك رحمه الله روى عن عبدالكريم بن أبي المُخَارِقِ، فقيل له: لِمَ رويت عنه؟ قال: (غرني بكثرة مكثه في المسجد) وفي رواية: (بكثرة طوافه)[١] فهذا محمول على الأغلب.

ونسيت رجلًا ممن قيل إنه لا يروي إلا عن ثقة وقد تتبعته فرأيت في مشايخه مجهولين، وهو حَريز بن عثمان، وحريز بن عثمان اتُّهم بالنصب أو كان به شيء من النصب ثم تاب رحمه الله.

فهؤلاء الذين لا يروون إلا عن الثقات قلنا: إن هذا أمر أغلبي، ثم إنه يجوز أن يكون ثِقَةً عنده ومجروحًا عند غيره، فإذن: فلا بد أن تعرفه أنت وتعرف ما قال فيه أهل العلم.

وقد مرت بي أحاديث في "الشفاعة" منها حديث من طريق حريز بن عثمان، وقد قال أبوداود: (إن مشايخ حريز ثقات)[٢] ثم تتبعت كما قلت لكم فوجدت في مشايخه من تُكلِّم فيه، وفي مشايخه مَن هو مجهول، هذا أمر.

والثاني: كما علمتم أنه قد يكون ثقة عنده مجروحًا عند غيره، من الأمثلة على هذا: إبراهيم بن أبي يحيى وهو: إبراهيم بن محمد الأسلمي، إبراهيم هذا مدني، وقد قيل للإمام الشافعي لِمَ تروي عنه وهو قدري؟ مع أنهم يقولون كل بلاء

---

(١) "الميزان" (٤/ ٣٨٨) وفي "تهذيب التهذيب" (٥/ ٢٨٠): (قال أبوداود والخليلي وغير واحد: ما روى مالك عن أضعف منه) انتهى.

(٢) كما في سؤالات الآجُري له، قال: (شيوخ حريز كلهم ثقات) انظر سؤالات الآجُري لأبي داود (٢/ ٢٤٨).

وهو: حريز بن عثمان بن جبر بن أحمد الرَّحَبِيُّ المشرقي، قال البخاري، وقال أبواليمان: "كان حريز يتناول من رجل ثم ترك؛ -يعني: عليًا رضي الله عنه-" انتهى من "تهذيب الكمال" (٥/ ٥٧٢).

والصحيح أنه لا يكون توثيقًا له، حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه.

ولو قال: حدثني الثقة، لا يكون ذلك توثيقًا له على الصحيح؛ لأنه قد يكون ثقةً عنده، لا عند غيره، وهذا واضحٌ ولله الحمد.

قال: وكذلك فتيا العالم أو عمله على وفق حديث لا يستلزم تصحيحه له.

قلت: وفي هذا نظرٌ، إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث أو تعرض للاحتجاج به في الفتيا أو حكمه، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه.

فيه: (قدري) رافضي... إلى أن قال القائل: كل بلاء فيه. فقال الإمام الشافعي رحمه الله: (لَأَنْ يَخِرَّ من السماء أهون عليه من أن يكذب على رسول الله ﷺ[1]).

مع أنه ذُكر في ترجمته أن المسألة إذا أعجبته رَكَّبَ لها إسنادًا، والنسائي رحمه الله يعده من رءوس الكذابين، فيقول النسائي رحمه الله: الكذابون أربعة: إبراهيم ابن أبي يحيى في المدينة، والواقدي ببغداد، ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام [ومقاتل بن سليمان بخراسان][2].

قوله: (والصحيح) أي: في رواية الثقة عن الرجل هل يعتبر توثيقًا له؟

قوله: (وكذلك فتيا العالم أو عمله على وفق حديث، لا يستلزم تصحيحه له) لأنه يحتمل أن له طريقًا أخرى هذا أمر.

الثاني: يحتمل أنه استنبطه من حكم آخر.

قوله: (قلت: وفي هذا نظر، إذا لم يكن في الباب... عند العمل بمقتضاه) لا بد من البحث في سنده؛ لأننا وجدنا حُفَّاظًا كبارًا يستدلون بأحاديث وفيها

---

(١) الميزان (١/ ١٨٣).

(٢) أسند الرواية عن النسائي ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٧) عن النسائي قال: (الكذابون المعروفون بوضع الحديث على رسول ﷺ أربعة:... فذكرهم).

قال ابن الحاجب[(١)] : وحكم الحاكم المشترط العدالة تعديل باتفاق.

ضعف: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ذكر في كتاب "الإيمان" حديث: « **لو خشع قلب هذا لسكنت جوارحه**»[(٢)] الحافظ ابن حجر رحمه الله ذكر في "فتح الباري" حديثًا مستشهدًا به وهو هذا الحديث نفسه: « **لو خشع قلب هذا لسكنت جوارحه**[(٣)] » .

عرفنا من هذا أنه لا بد أن تبحث عن سند ذلك الحديث؛ لأنه يُخشى أن يكون ذلكم الحافظ قد استدل به في وقت مذاكرة، أو استدل به في وقتٍ ولم يبحث عن سنده، اعتمد على الشهرة، فنحن نلزم أنفسنا أن نبحث عن سنده، لا بد من هذا.

قوله: (قال ابن الحاجب) وهو أُصولي، من علماء أصول الفقه.

قوله: (وحكم الحاكم المشترط العدالة تعديل باتفاق) ذهب [رجل] يشهد عند القاضي الذي ما يحكم إلا بالعدالة، وقبل شهادته وحكم بمقتضاها، إذن يعتبر تعديلاً له، لكن [في] الحديث بقي شيء آخر غير العدالة: وهو الضبط، فلا بد

---

(١) (٧١٠/١) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، لأبي الثناء الأصفهاني.

(٢) كتاب الإيمان (ص: ٢٧- ١٥٠) وقال الألباني معلقًا: (حديث واه جدًّا، وقد تكلمت عليه في الأحاديث الضعيفة رقم (١١٠) وإيراد المؤلف رحمه الله لهذا الحديث مجزومًا به مرفوعًا إلى النبي ﷺ من أسوإ ما وقع له، ولو كان هذا من غيره لما استغربناه؛ فإنه إمام حافظ، ولكن لكل جواد كبوة، بل كبوات؛ وعلته أن فيه سليمان بن عمرو، قال ابن عدي: (أجمعوا على أنه يضع الحديث، وسيعيده المؤلف موقوفا على بعض الصحابة، ولا أصل له أيضًا، إنما رُوِيَ عن سعيد ابن المسيب لما يأتي) انتهى كلامه ثم أعاده ابن تيمية ناسبًا الحديث لبعض الصحابة، (ص: ١٥٠) فقال الألباني معلقًا: (لا نعلم له أصلًا عن أحد من الصحابة، والمعروف - كما قال العراقي- أنه من قول سعيد بن المسيب، رواه ابن المبارك في الزهد، وابن أبي شيبة في "المصنف" بسند ضعيف؛ فيه رجل لم يسم، وقد روي مرفوعًا إلى النبي ﷺ لكن فيه رجل وضاع، وانظر ضعيف الجامع) انتهى كلامه.

(٣) الفتح (٢٩٢/٢) ولم يبين الحافظ ضعفه، فيا سبحان الله!.

وأمّا إعراض العالم عن الحديث المعين بعد العلم به، فليس قادحًا في الحديث باتفاق؛ لأنه قد يعدل عنه لمعارضٍ أرجح عنده، مع اعتقاد صحته.

مسألةٌ: مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا لا تقبل روايته عند الجماهير، ومن جهلت عدالته باطنًا، ولكنه عدلٌ في الظاهر، وهو المستور، فقد قال بقبوله بعض الشافعيّين ورجَّح ذلك سليم بن أيوب الفقيه[1] ووافقه ابن الصلاح، وقد حرّرت البحث في ذلك في المقدمات. والله أعلم.

أن ينظر قد يكون عدلاً وليس بضابط.

قوله: (مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا لا تقبل روايته عند الجماهير) وهو الذي لم يروِ عنه إلا واحد ولم يوثقه معتبر.

قوله: (ومن جُهلتْ عدالته باطنًا ولكنه... في المقدمات والله أعلم) الحاصل أن المجهول ينقسم إلى قسمين: مجهول عين؛ وهو: الذي ما روى عنه إلا واحد ولم يوثقه معتبر، هذا لا يصلح في الشواهد ولا في المتابعات.

ومجهول حال وهو: الذي روى عنه اثنان فأكثر ولم يوثقه معتبر، هذا يصلح في الشواهد والمتابعات.

وإذا اشتهر بالطلب قُبِلَ حديثه وإن لم يوثقه أحد.

هذا الاحتراز (ولم يوثقه معتبر) احترازٌ من توثيق ابن حبان والعجلي ومن نحا نحوهما؛ فإنهما يوثقان مجهول العين ومجهول الحال.

(معتبر) أي: أن يُعتَبَرَ بتوثيقه، وبعض أهل العلم قَبِلَ مستور الحال وقال: إن الأصل في المسلمين هو العدالة.

---

(١) هو: (سُلَيم بن أيوب بن سُلَيم، أبوالفتح الرازي الشافعي، سكن الشام مرابطًا ناشرًا للعلم احتسابًا) انظر السير (١٧/ ٦٤٥).

أمَّا ابن حبان فإنه يقول: (إذا روى عن الراوي ثقة، وروى هو عن ثقة ولم يأتِ بحديث منكر قُبِل حديثه؛ لأن الأصل في المسلمين هو العدالة)، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في "مقدمة لسان الميزان": (وهذا لم يوافقه عليه الجمهور بل هو رأيه ورأي شيخه ابن خزيمة)[١] رحمهم الله تعالى، ومن ثم تجد في كلام ابن حبان أنه يذكر الرجل في "الثقات" ثم يقول: لا أدري من هو ولا ابن من هو. وتوثيق ابن حبان توقفوا فيه.

[مسألة: المجهول من التابعين هل تقبل روايته؟]

قال الشيخ: بقي من هو مجهول من التابعين ربما قبله بعض الأئمة، يستدلون بحديث: « **خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب**»[٢] يستدلون بهذا الحديث، لكن يلزمهم أيضًا أن التابعين وأتباع التابعين يقبلون، وقد وجدنا من التابعين من هو متروك، ومن توقف في حديثه بعض التابعين أنفسهم، وربما توقف في حديثه صحابةٌ، وقد مرَّ بكم في "مقدمة

---

(١) قال الحافظ في "مقدمة اللسان" (١/ ٩٣): (وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أنَّ الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه، مذهب عجيب، والجمهور على خلافه، وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب "الثقات" الذي ألفه؛ فإنه يذكر خلقًا ممن ينص عليهم أبوحاتم وغيره على أنهم مجهولون، وكأن عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة، ولكن جهالة حاله باقية عند غيره) انتهى كلامه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود، والبخاري (٢٦٥١) ومسلم (٢٥٣٤) والترمذي (٢٢٢١، ٢٢٢٢، ٢٢٣٠) وأبوداود (٤٦٥٧) من حديث عمران بن حصين، والنسائي في "الكبرى" (٣/ ٤٩٤).

تنبيه: لفظ: « **خير القرون قرني...**» لا أصل له، وإن اشتهر وقد وقع في إيراده ونسبته للرسول ﷺ بعض الكُتَّاب، وبعضهم عزاه للبخاري أو مسلم فتنبه، ولقد نبه عليه الشيخ الشارح فيما سيأتي، وسمعت الألباني مرارًا في سلسلة الهدى والنور ينبه مرارًا على عدم صحة هذا اللفظ وأنه لا أصل له.

فأمّا المبهم الذي لم يسمَّ أو من سمِّي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه.

ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن.

صحيح مسلم» أن بُشَير بن كعب حدث عند ابن عباس، وجعل ابن عباس لا يلتفت إليه، فلما حدَّث بحديث قاله له ابن عباس: أعده. فقال: يا ابن عباس، لا أدري أأنكرت حديثي كله إلا هذا الحديث، أم رضيت حديثي كله إلا هذا الحديث؟! فقال ابن عباس: إنَّا كنا إذا سمعنا محدثًا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدره الناس بأعينهم، فلما ركب الناس الصعب والذلول توقفنا وأمسكنا. أو بهذا المعنى[1]، إذن فالصحابة كانوا يتوقفون في أخبار بعض التابعين، بل كان ربما بعض الصحابة يتأكد من الصحابي نفسه[2].

[مسألة: كيف نعرف أنه اشتهر بالطلب؟]

أما مثلي ومثلك فيعرف بأقوال العلماء المتقدمين أنه مقبول لأنه اشتهر بالطلب، أو باحتجاج بعض المتشددين به، ويعرف أنه اشتهر بالطلب بأنه جالس أهل العلم وروى عن فلان وعن فلان، وروى عنه جمع، ولو تفرد عنه واحد. وإن لم نعرف أنه اشتهر بالطلب توقفنا في حديثه.

قوله: (فأما المبهم الذي لم يسم) [أي: في السند] عن رجل.

قوله: (أو من سُمِّي ولا تعرف عينه) [مثل] محمد الصنعاني وكم من المحمدين، هذا من سُمِّي ولم تعرف عينه هو داخل في مجهول العين.

قوله: (فإنه يستأنس بروايته) أما إذا كان مجهول العين يتوقف فيه.

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (ص١٠- برقم/ ٢١). (٢) كما في قصة عمر مع أبي موسى رضي الله عنهما.

وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القَبِيلِ كثير والله أعلم.

قال الخطيب البغدادي وغيره: ترتفع الجهالة عن الراوي بمعرفة العلماء له أو برواية عدلين عنه(١).

قال الخطيب: لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه، وعلى هذا النمط مشى ابن حبان وغيره، بأن حكم له بالعدالة بمجرَّد هذه الحالة والله أعلم(٢).

قوله: (وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير) ولكن الإمام أحمد لم يلتزم في كتابه الصحة، وأما قوله لولده عبدالله: (أيُّ حديثٍ لم تجده في كتابي هذا فليس بحجة) فلا يلزم منه أن جميع مسنده حجة، يلزم منه أن الذي ليس في مسنده ليس بحجة هذا بحسب علمه رحمه الله.

فالصحيح أن التابعين وغيرهم في حكم واحد، وإلا فليزم منه أتباع التابعين أيضًا(٣). والصحابة قد كانوا يتثبتون من التابعين، بل ربما تثبت بعضهم من بعض الصحابة.

قوله: (قال الخطيب البغدادي وغيره: ترتفع الجهالة عن الراوي بمعرفة العلماء له) معرفة العلماء له [بالعدالة].

قوله: (وعلى هذا النمط مشى ابن حبان وغيره) يعني: أنه حكم له بالعدالة إذا روى عنه اثنان، بل ربما إذا روى عنه واحد فضابط الحكم عند ابن حبان [إذا روى عن ثقة وروى عنه ثقة ولم يكن حديثه منكرًا(٤)].

---

(١) انظر «الكفاية» (ص: ٨٩).

(٢) انظر «الكفاية» (ص: ٨٩) مقدمة «اللسان» (١/ ٩٣-٩٤).

(٣) أي: يلزم من قبول بعضهم رواية المجهول من التابعين مستشهدًا بحديث: «خير الناس قرني... » يلزم منه قبول رواية المجهول من أتباع التابعين أيضًا؛ لأن الحديث شهد للقرنين بالخيرية.

(٤) ما ذكره عن ابن حبان ففي كتابه «الثقات» (٦/ ٦٠) في ترجمة أيوب الأنصاري، قال عنه ابن =

قالوا: فأمّا من لم يرو عنه سوى واحدٍ، مثل عمرو ذي مرٍّ، وجبّار الطائي، وسعيد بن ذي حُدَّانَ، تفرد بالرواية عنهم أبو إسحاق السَّبِيعِيُّ، وجُرَيُّ بن كُلَيبٍ، تفرد عنه قتادة.

قال الخطيب: والهزهاز بن ميزن تفرد عن الشَّعبي.

قال ابن الصلاح: وروى عنه الثوري.

وقال ابن الصلاح: وقد روى البخاري لمرداس الأسلمي، ولم يروِ عنه سوى قيس بن أبي حازم، ومسلم لربيعة بن كعب، ولم يرو عنه سوى أبي سلمة بن عبدالرحمن. قال: وذلك مصير منهما إلى ارتفاع الجهالة برواية واحد، وذلك متجه، كالخلاف في الاكتفاء بواحد في التعديل.

. . . .

= حبان: يروي عن سعيد بن جبير، روى عنه مهدي بن ميمون، لا أدري من هو، ولا ابن من هو. انتهى كلامه.

قال الحافظ مبينًا: (هذا القول من ابن حبان يؤيد ما ذهبنا إليه من أنه يذكر في كتاب الثقات كل مجهول روى عنه ثقة، ولم يجرح، ولم يكن الحديث الذي يرويه منكرًا، هذه قاعدته وقد نبه على ذلك الحافظ صلاح الدين العلائي، والحافظ شمس الدين ابن عبدالهادي وغيرهما) انتهى كلامه من اللسان (٢/ ١٨٦).

وقال الحافظ أيضًا: (وقد أفصح ابن حبان بقاعدته فقال: العدل من لم يعرف في الجرح؛ إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه؛ إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم.

وقال ضابط الحديث الذي يحتج به: إذا تعرى راويه من أن يكون مجروحًا أو فوقه مجروح، أو دونه مجروح، أو كان سنده مرسلًا، أو منقطعًا، أو كان المتن منكرًا، هكذا نقله الحافظ شمس الدين بن عبدالهادي في "الصارم المنكي" من تصنيفه، وقد تصرف في عبارة ابن حبان، لكنه أتى بمقصده. انتهى كلامه من اللسان (١/ ٩٣-٩٤).

قلت: توجيه جيد. لكن البخاري ومسلم إنما اكتفيا في ذلك برواية الواحد فقط؛ لأن هذين صحابيان، وجهالة الصحابي لا تضر بخلاف غيره، والله أعلم.

مسألة: المبتدع إن كفر ببدعته، فلا إشكال في رد روايته.

قوله: (المبتدع إن كفر ببدعته، فلا إشكال في رد روايته) الذي يكفر ببدعته مثل بعض الخوارج الذين قالوا: إن سورة يوسف ليست من القرآن، ومثل بعض المعتزلة الذين يطعنون في الصحابة لا لأجل الطعن في الصحابي نفسه؛ فإنه ليس مكفرًا، لكنهم ينكرون من الإسلام ما علم بالضرورة.

من هو الذي يكفر ببدعته؟

من رَدَّ ما هو معلوم مِنَ الإسلام بالضرورة، يعني: وَرَدَ عن النبي ﷺ بأحاديث مثل الشمس أو آية قرآنية هذا يعتبر كافرًا، الذي هو كافر ترد روايته ولا كرامة.

[مداخلة: الذي من المعطلة كالجهم؟]

قال الشيخ رحمه الله: الذي يقول مثل جهم بن صفوان، يقول بفناء الجنة والنار يعتبر كافرًا. أما الذين يعطلون بعض الأسماء والصفات فأحسن ما يقال فيهم: إنهم أخطئوا لا يجوز أن يتبعوا على خطئهم.

وهكذا أيضًا من يُكَفِّر باللازم، نحن لا نكفر باللازم، (من قال: القرآن مخلوق يلزمه أن الله مخلوق: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1]) هكذا يقولون، ما نكفره، نعتقد أنه مبتدع ضال، لكن لا نستطيع أن نقول: إنه كافر خارج من دين الإسلام، قولهم: (يلزم أن الله مخلوق) هذا ما قَصَدَه، ولا يجوز أن يكفر

---

(١) سورة الإخلاص، الآية: ١.

وإذا لم يكفر، فإن استحلَّ الكذب رُدَّتْ أيضًا.

الشخص بلازم قوله، لا يجوز أن يكفر الشخص بلازم قوله.

أقصد أنه ينبغي للمسلم أن يتباعد عن تكفير المسلمين ما استطاع؛ لأن التكفير لا يجوز فيه التقليد، لك أن تكفِّر الشخص إذا اقتنعت أنت بتكفيره؛ أما لأن الإمام أحمد وفلانًا وفلانًا قال: إنه كافر، هذا أمر، إن استقريت الأدلة ورأيت أن تحكم عليه من استقرائك الأدلة فلك ذلك؛ لأنه لا يجوز في التكفير التقليد، التقليد من حيث هو بدعة، وهو في الاعتقاديات أعظم منه بُعْدًا عن الشرع.

قوله: (وإذا لم يكفر) أي: ببدعته.

قوله: (فإن استحل الكذب ردت أيضًا) كالخطابية[1].

الذي [يكذب] على رسول الله ﷺ إمام الحرمين[2] يكفره، والصحيح أنه لا يكون كافرًا، لكن الكذب على رسول الله ﷺ يتفاوت؛ فمن كذب على رسول الله ﷺ في ترغيب أو ترهيب، أو كذب عليه في حكم ينتصر لمذهبه أو في أمر ما، يُعد مرتكبًا لكبيرة، والرسول ﷺ يقول: «من كذب عليَّ متعمدًا

---

(١) (أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي الأجدع مولى بني أسد، وهو الذي عزا نفسه إلى أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه، فلما وقف الصادق على غلوه الباطل في حقه تبرأ منه ولعنه، وأمر أصحابه بالبراءة منه وشدد القول في ذلك وبالغ في التبري منه واللعن عليه، فلما اعتزل عنه ادعى الإمامة لنفسه) الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣١).

(٢) قلت: ليس إمام الحرمين إنما الذي يكفره أبوه وهو: (أبومحمد عبدالله بن يوسف بن عبدالله الطائي الجويني شيخ الشافعية) «السير» (١٧/ ٦١٧) وإمام الحرمين هو الابن: أبوالمعالي عبدالملك ابن عبدالله الجويني.

قال السيوطي: (بالغ الشيخ أبومحمد الجويني؛ فجزم بتكفير واضع الحديث) انتهى من «التدريب» (١/ ٣٣٥). وقال ابن عراق: (ونقل الحافظ عماد الدين ابن كثير عن أبي الفضل الهمذاني شيخ ابن عقيل من الحنابلة أنه وافق الجويني على هذه المقالة) انتهى من التنزيه (١/ ١٢).

وإن لم يستحل الكذب، فهل يقبل أو لا؟ أو يفرق بين كونه داعية أو غير داعية؟ في ذلك نزاع قديم وحديث، والذي عليه الأكثرون التفصيل بين الداعية وغيره.

فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار[1]» وهذا الحديث أحسن من جمع طرقه فيما اطلعت عليه بأسانيده الحافظ ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات»[2].

أما إذا كذب على الرسول ﷺ وأتى بأمر يشينه قاصدًا لذلك فهذا يكون كافرًا وزنديقًا.

[مداخلة: أيش معنى يشينهُ؟]

قال الشيخ الإمام رحمه الله: يعني: يتنقصه، ينفر عنه، يأتي بشيء يُنَفِّر عن الرسول ﷺ، مثل أن يقول: إنه ساحر، يعني مثل بعض الذين يزعمون أنهم دارسون وأنهم أحرار من المستشرقين، ومن بعض العصريين ومن المتقدمين هذا يعتبر كافرًا.

قوله: (أو يفرق بين كونه داعية أو غير داعية؟) الداعية الذي يدعو إلى بدعته، من الناس من يكون مبتدعًا وهو مقتنع ببدعته ويسكت عليها، ومن الناس من يكون مبتدعًا ويصيح بها صياحًا، يحب أن يكون الناس كلهم مبتدعين.

[مسألة: بيان المبتدع وأنواع البدع]

قال الشيخ رحمه الله: المبتدع الذي يرتكب بدعة؛ كالقدر يعني: أن الله ما قدَّر المعاصي على خلقه، أو الإرجاء يقول: إنه يكفي مجرد الإيمان، أو التشيع يغلو في أهل بيت النبوة -أمَّا المحبة الشرعية لهم فمشروعة مستحبة-، والنصب[3].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) (١/ ٥٠) وللطبراني جزء خاص في جمع طرق هذا الحديث.

(٣) يعني: بدعة النصب، وبدعة النصب جاءت من النواصب، وهم الذين نصبوا العداء لعلي بن أبي=

وقد حُكي عن نص الشافعي، وقد حكى ابن حبان عليه الاتفاق، فقال: لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة، ولا أعلم بينهم فيه خلافًا.

والآن هناك بدع حديثة كبدعة المولد والاحتفال بليلة السابع والعشرين من رجب، والاجتماع والعبادة فيها، وليلة النصف من شعبان، ويوم الهجرة، وهذه بدع حديثة، وكذلك أيضًا عيد الغَدِيرِ الذي يفعله الشيعة، وعيد الثورة إذا قصد به التعبد، وإن قُصِدَ به الفرح فيكونون مخطئين فقط؛ لأنها قد حصلت انتصارات للإسلام مثل: يوم بدر وغير ذلك ما أقاموا عيدًا، والبدعة تعتبر على المسلم أضر عليه من المعصية؛ لأن العاصي يعلم أنه على باطل فيوشك أن يقلع عن عصيانه، أما المبتدع فيظن أنه على حق، فيُخشى أن يموت وهو على بدعته، قال معنى هذا سفيان الثوري رحمه الله[1].

قوله: (وقد حكى ابن حبان عليه الاتفاق، فقال: لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة) والحافظ لم يوافقه على هذا في قوله: (لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة، لا أعلم بينهم في ذلك خلافًا)[2] والسيوطي رحمه الله في "تدريب

= طالب رضي الله عنه وتعبدوا الله بسبه، والطعن فيه.

(١) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أصول أهل السنة (١/ ١٤٩) وعلي بن الجعد في مسنده (١٨٠٩) وأبونعيم في الحلية (٧/ ٢٨) والبيهقي في الشعب (٧/ ٥٩) من طريق يحيى بن يمان قال: سمعت سفيان الثوري يقول: (البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، والمعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأنه من طريق يحيى بن اليمان وهو العجلي. قال النسائي: ليس بالقوي. قال: أبوداود: يخطئ في الأحاديث ويقلبها. وقال الحافظ: (صدوق عابد، يخطئ كثيرًا، وقد تغير) انظر تهذيب الكمال (٣٢/ ٥٨) والتقريب (ص: ١٠٧٠).

قلت: والأثر اشتهر عن سفيان وتناقله كثير من العلماء في كتبهم، وابن يمان مكثر عن الثوري وراويته.

(٢) قال الحافظ: (وأغرب ابن حبان، فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل) انتهى =

قال ابن الصلاح: وهذا أعدل الأقوال وَأَولَاهَا.

الراوي» ويعتبر من أحسن الكتب المؤلفة في المصطلح وهو سهل، السيوطي ينقل جمعًا كبيرًا من رجال الصحيحين المبتدعة مثل: قتادة يرى القدر، عبيدالله ابن موسى شيعي، ومِسْعَرُ بن كدام يرى الإرجاء، وعمران؛ لكن يُؤتى بغير عمران بن حَطَّان؛ لأن عمران بن حِطَّان ما روى له البخاري إلا حديثًا أو حديثين في الشواهد.

القصد أن السيوطي رحمه الله جمع المبتدعة الذين في الصحيحين ليعلم طالب العلم أنه لا يسعه أن يرد رواية المبتدع الصدوق[1]؛ لأنه لو رَدَّ رواية المبتدع الصدوق لرُدَّ أكثر السنة؛ من أجل هذا فالمبتدع إذا لم يوجد ضعف مع بدعته وهو صدوق اللسان وما كانت بدعته مكفرة، الصحيح أن حديثه يُقْبَلُ إلا إذا كان موافقًا لبدعته.

الشيعي إذا روى ما يوافق مذهبه يتوقف فيه فقط ما نعتقد أنه كذاب، يتوقف فيه، وهكذا غيره من المبتدعة.

قوله: (قال ابن الصلاح: وهذا أعدل الأقوال وأولاها) أن الداعية لا يحتج به، هناك أيضًا تفصيل آخر وهو: الداعية لا يحتج به إذا كان موافقًا لمذهبه.

[مداخلة: إذا توقفنا في رواية المبتدع كالشيعي فهذا رد لروايته!]

قال أبو عبد الرحمن رحمه الله: التوقف غير الرد، هو يعتبر فاسقًا ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾[2] المبتدع يعتبر فاسقًا، ما قَبِل الأئمةُ أحاديثَ بعض المبتدعة إلا أنهم رأوا إذا ردوا أحاديثهم يُردُّ كثير من السنة من أجل هذا غضوا الطرف وأخذوا أحاديثهم.

= من «النزهة» (ص١٣٧).

(١) انظر التدريب (١/ ٣٨٨-٣٨٩).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٦.

والقول بالمنع مطلقًا بعيد، مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة (بالرواية)[1] عن المبتدعة غير الدعاة، ففي الصحيحين من حديثهم في الشواهد والأصول كثير، والله أعلم.

قلت: وقد قال الشافعي: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطَّابية من الرافضة؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم[2].

فلم يفرق الشافعي في هذا النص بين الداعية وغيره، ثم ما الفرق في المعنى بينهما؟ وهذا البخاري قد خرَّج لعمران بن حِطَّان الخارجي مادح عبدالرحمن بن مُلْجَمٍ قاتل عليٍّ، وهذا من أكبر الدعاة إلى البدعة! والله أعلم.

قوله: (وهذا البخاري قد خرج لعمران بن حِطَّان الخارجي مادح عبدالرحمن ابن مُلْجَمٍ قاتل عليٍّ) نعم هو مدح عبدالرحمن بن ملجم في بيتين فقال:

ياضربة من تقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

إني لأذكره يومًا فأحسبه ... أوفى البرية عند الله ميزانًا

وقد ردَّ عليه أهل العلم شعرًا ونثرًا فذكر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي عن بعض العلماء المتقدمين لا يحضرني لفظه، فذكر عنه ردًّا طيبًا، وهو من علماء السنة؛ لأن أهل السنة ما يبغضون أهل البيت، بل يحبون أهل البيت حُبًّا شرعيًّا، فقال من جملة تلكم الأبيات:

يا ضربة من شقي ما أراد بها ... إلا ليبلغ عند الله نيرانا

---

(١) قال الشيخ علي بن حسن: (ليست في نسخة «أ» وزادها الشيخ أحمد شاكر دون تنبيه! وهي مثبتة في نسخة «ب» انتهى من «الباعث» (١/ ٢٩٩).

(٢) نقله الخطيب في «الكفاية» (ص: ١٢٠).

وذكر بقية الأبيات[1].

[فَائِدَةٌ: ذكر بعض من رمي ببدعته ممن أخرج لهم الشيخان أو أحدهما]

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَن: بسم الله الرحمن الرحيم، فائدة من "تدريب الراوي"[2] قال[3]: الرابع من الملحق بالمبتدع من دأبه الاشتغال بعلوم الأوائل كالفلسفة والمنطق صرح بذلك السلفي في "معجم السفر"، والحافظ أبوعبدالله بن رُشَيد في رحلته، فإن انظم إلى ذلك اعتقاده بما في علم الفلسفة من قِدَمِ العالم ونحوه فكافر، أو بما فيها مما ورد الشرع بخلافه وأقام الدليل الفاسد على طريقته فلا يُؤْمَن ميله إليهم، وقد صرح بالحط على من ذكر وعدم قبول روايتهم وأقوالهم ابن الصلاح في فتاويه، والمصنف[4] في طبقاته وخلائق من الشافعية -قال الشيخ: وهم مسبوقون بإمامهم القائل: حكمي فيهم أن يُدَارَ بهم في الأسواق ويضربوا بالجريد ويقال: هذا جزاء من اشتغل بعلم الكلام وترك الكتاب والسنة وهو الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وخلائق من الشافعية وابن عبدالبر وغيره من المالكية خصوصًا أهل المغرب، والحافظ سراج الدين القزويني وغيره من الحنفية وابن تيمية وغيره من الحنابلة، والذهبي لَهِجَ بذلك في جميع تصانيفه.

فَائِدَةٌ: أردت أن أسرد هنا من رمي ببدعة ممن أخرج لهم البخاري ومسلم أو أحدهما وهم: إبراهيم بن طَهْمَانَ، أيوب بن عائذ الطائي، وذر بن عبدالله الْمُرْهِبِيُّ، وشَبَابَةُ بن سَوَّارٍ، عبدالحميد بن عبدالرحمن أبويحي الحِمَّانِيُّ، عبدالمجيد

---

(١) أورد الأبيات ابن تيمية في "منهاج السنة" (٥/ ١٠) وتمام الأبيات وكمالها كما يلي:

يا ضربة من شقي ما أراد بها   إلا ليبلغ من ذي العرش خسرانا
إني لأذكره حينًا فألعنه   لعنًا وألعن عمران بن حطّانا

(٢) التدريب (١/ ٣٨٧-٣٩٠).

(٣) أي: قال السيوطي.

(٤) أي: النووي رَحِمَهُ اللهُ مصنف التقريب.

ابن عبدالعزيز بن أبي رَوَّادٍ، عثمان بن غِيَاثٍ البصري، عمر بن ذر، عمرو بن مرة -أي: الجمل- محمد بن خازم أبومعاوية الضرير، ورقاء بن عمر الْيَشْكُرِيُّ، يحيى بن صالح الْوُحَاظِيُّ، يونس بن بُكَيْرٍ -قال الشيخ: كذا مِسْعَرٌ، أنا أعرفه أنه يقول بالإرجاء- هؤلاء رُمُوا بالإرجاء وهو تأخير القول في الحكم على مرتكب الكبائر في النار، -قال الشيخ: يعني يقولون: إنه مؤمن يرجون له، وأهل السنة يقولون: إنه تحت مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، بقدر ذنبه ثم مآله إلى الجنة إذا كان موحدًا-.

إسحاق بن سويد العدوي، بَهْزُ بن أسد، حَرِيزُ بن عثمان، حُصَيْنُ[١] بن نُمَيْرٍ الواسطي، خالد بن سلمة الْفَأْفَاءَ، عبدالله بن سالم الأشعري، قيس بن أبي حازم، هؤلاء رُمُوا بالنصب، وهو بُغْضُ عليٍّ رضي الله عنه وتقديم غيره عليه.

إسماعيل بن أَبَانَ -أي: الوراق- إسماعيل بن زكريا الْخُلْقَانِيُّ، جرير بن عبدالحميد، أبان بن تغلب الكوفي، خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْقَطَوَانِيُّ، سعيد بن فيروز أبوالبختري، سعيد بن عمرو بن أَشْوَعَ، سعيد بن عُفَيْرٍ، عَبَّاد بن العوام، عباد بن يعقوب، عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عبدالرزاق بن همام، عبدالملك بن أيمن، عبيد الله بن موسى العبسي، عدي بن ثابت الأنصاري، علي بن الجعد، علي بن هاشم بن بريد، الفضل بن دُكَيْنٍ، فضيل ابن مرزوق الكوفي، فطر بن خليفة، محمد بن جُحَادَةَ الكوفي، محمد بن فُضَيْلٍ ابن غَزْوَانَ، مالك بن إسماعيل أبوغسان، يَحْيَى بْنُ الخَزَّازِ[٢]، هؤلاء رُمُوا

---

[١] قرأ الشيخ: حسين بن نمير والتصويب من كتاب "رجال البخاري" لأبي نصر الكلاباذي (١/ ٢٠٦) ومن "التقريب"، وقد قال الحافظ: (لا بأس به، رمي بالنصب).

[٢] عندي في المطبوع (١/ ٣٨٩) يحي بن الجزار، وما قرأه الشيخ هو الصواب، كما في "رجال البخاري" للكلاباذي (٢/ ٧٩٤) وهو: يحي بن سليم الخزاز القرشي المكي الطائفي.

بالتشيع، وهو تقديم عليّ على الصحابة.

ثور بن زيد المدني، ثور بن يزيد الحمصي، -قال الشيخ: أعرف واحدًا منهما الذي رمي بالقدر سيأتي- حَسَّان بن عطية المُحَارِبِيُّ، الحسن بن ذكوان، داود ابن الْحُصَيْنِ، زكريا بن إسحاق، سالم بن عَجْلَانَ، سلاَّم بن مسكين، سيف ابن سليمان المكي، شِبْلُ بْنُ عَبَّادٍ، شَرِيكُ بن أبي نمر، صالح بن كيسان، عبدالله بن عمرو، أبومعمر -شيخ البخاري- عبدالله بن أبي لبيب، عبدالله بن أبي نَجِيحٍ، عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عبدالرحمن بن إسحاق المدني، عبدالوارث ابن سعيد الثوري -قال الشيخ: التنوري، هنا مكتوب الثوري[1]-، عطاء بن أبي ميمون، العلاء بن الحارث، عمرو بن أبي زائدة، عمران بن مسلم القصير، عمير بن هاني، عوف الأعرابي، كَهْمَسُ بن الْمِنْهَالِ، محمد بن سَوَاءٍ البصري، هارون بن موسى الأعور النحوي، هشام الدَّسْتَوَائِيُّ، وهب بن مُنَبِّهٍ، يحي بن حمزة الحضرمي هؤلاء رُمُوا بالقدر؛ وهو الزعم أن الشر من خلق العبد.

بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، رمي برأي جهم، وهو: نفي صفات الله تعالى، والقول بخلق القرآن.

عكرمة مولى ابن عباس، الوليد بن كثير، هؤلاء الحرورية، وهم الخوارج الذين أنكروا على عليّ التحكيم، وتبرءوا منه، ومن عثمان وذويه، وقاتلوهم.

علي بن أبي هاشم رُمِيَ بالوقف، وهو ألَّا يقول القرآن مخلوق ولا غير مخلوق.

عمران بن حِطَّان من القعَدية؛ الذين يرون الخروج على الأئمة ولا يباشرون ذلك، فهؤلاء المبتدعة ممن أخرج لهم الشيخان أو أحدهما[2].

---

(١) قلت: وكذا في المطبوع عندي (١/ ٣٨٩) عبدالوارث بن سعيد الثوري والصواب: التنوري كما في كتاب «رجال صحيح البخاري» لأبي نصر الكلاباذي (٢/ ٤٩٣).

(٢) إلى هنا انتهى كلام السيوطي ﵀ كما نقله العلامة مقبل بن هادي. وانظر «التدريب»=

مسألةٌ: التَّائب من الكذب في حديث النَّاس تُقْبَلُ روايته خلافًا لأبي بكرٍ الصَّيرفيِّ، فأمَّا إن كان قد كذب في الحديث متعمِّدًا، فنقل ابن الصَّلاح عن أحمد بن حنبلٍ وأبي بكرٍ الحميديِّ شيخ البخاريِّ أنَّه لا تقبل روايته أبدًا، وقال أبوالمظفَّر السَّمعانيُّ: من كذب في خبرٍ واحدٍ وجب إسقاط ما تقدَّم من حديثه[1].

قلت: ومن العلماء من كفَّر متعمِّد الكذب في الحديث النَّبويِّ، ومنهم من يحتِّم قتله، وقد حرَّرت ذلك في المقدِّمات.

قوله: (فأما إن كان قد كذب في الحديث متعمدًا، نقل ابن الصلاح عن أحمد بن حنبل وأبي بكر الحميدي شيخ البخاري أنه لا يقبل روايته أبدًا)[لأنه] يخشى أن يكون قد تظاهر بالتوبة أمام الناس من أجل أن يقبل حديثه، حتى لو قال: أنا قد كذبت في حديث كذا وكذا؛ فإنه يخشى أن يكون كاذبًا في قوله: إنه قد كذب.

ثم قال أبو عبد الرحمن: إن التائب من الكذب على رسول الله ﷺ يتوقف فيه ولا يقبل حديثه [لأنه يخشى] أن يكون تظاهر وهو كاذب في نفسه، حتى لو قال: (كذبت في حديث كذا وكذا) يحمل أن القول الثاني أيضًا كذب فيتوقف فيه.

قوله: (ومن العلماء من كفر متعمد الكذب في الحديث النبوي) فأما الذين كفروه فهو إمام الحرمين أو ابن إمام الحرمين[2]، ولم يوافقه أحد فيما أعلم، أو وافقه بعض الشافعية[3] لكن الصحيح أن الكذب يتفاوت، فإذا كذب على

= (١/ ٣٨٧-٣٩٠) وكل ما قلت فيه: قال الشيخ أو جاء بعد أي التفسيرية مما يدل على أنها جملة اعتراضية فهو من تفسيرات الشيخ الشارح في ثنايا كلام السيوطي رحمة الله عليهما.

(١) (نقل ذلك ابن الملقن في «المقنع» (١/ ٢٧٢)) علي حسن الحلبي (١/ ٣٠٦).

(٢) الذي كفره والد إمام الحرمين أبومحمد الجويني، وسبق قبل صفحات تحرير ذلك.

(٣) قال ابن عراق: (ونقل الحافظ عماد الدين ابن كثير عن أبي الفضل الهمداني شيخ ابن عقيل من =

رسول الله ﷺ يريد شينه يعتبر كافرًا، وإذا كذب في مسألة من حلال أو حرام يعتبر مرتكبًا لكبيرة من الكبائر، وكما جاء أنه يَتَبَوَّأُ مقعده من النار.

ومنهم من يحتم قتله لعله يستدل بما جاء، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "الصارم المسلول على شاتم الرسول"، وقال: إن سنده صحيح[1]، وليس بصحيح، قد نبَّه على هذا الحافظ الذهبي رحمه الله جاء فيه بالسند: أن رجلًا خطب امرأة فأبوا أن يزوجوه، ثم ذهب من عندهم ثم رجع إليهم ما شاء الله، وقال لهم: إن رسول الله ﷺ يقول: «**إنني أبيت في أي بيت شئت وأنا أبيت عند فلان**» وفي أخرى «**أنه أمركم أن تزوجوني فلانة**» والرواية الأولى أيضًا واردة، فبعضهم يقول: (لا نرد على رسول الله ﷺ أمره) وبعضهم يقول: (دعوه وزوِّجوه) ثم قال بعضهم: (نرسل إلى رسول الله ﷺ)، فأرسلوا إليه وأخبروه فقال: «**كذب عليَّ عدوُّ الله، واذهب يا فلان واقتله، وما أُرَاك مدركه**» فذهب فوجده قد لدغته حية، لكن قد سمعتم أن الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ[2].

= الحنابلة أنه وافق الجويني على هذه المقالة) انتهى من التنزيه (١/ ١٢).

وقال الحافظ في الفتح (١/ ٢٦٧): (الكذب عليه -أي: على النبي ﷺ- يكفر متعمده عند بعض أهل العلم؛ وهو الشيخ أبومحمد الجويني، لكن ضعفه ابنه إمام الحرمين ومن بعده، ومال ابن المنير إلى اختياره؛ ووجهه بأن الكاذب عليه في تحليل حرام مثلًا لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله، واستحلال الحرام كفر، والحمل على الكفر كفر، وفيما قاله نظر لا يخفى، والجمهور على أنه لا يكفر إلا إذا اعتقد حِلَّ ذلك) انتهى كلام الحافظ.

(١) لم أقف على تصحيح ابن تيمية للحديث في "الصارم المسلول" فلعل الشيخ وقف عليه أو استنبط تصحيح ابن تيمية للحديث من خلال استشهاده به؛ فالاستدلال فرع التصحيح، أو لعله أخذ ذلك من "الميزان" للذهبي (٣/ ٤٠٢) حيث نقل تصحيح ابن تيمية هناك فقال: (وصححه) وعزاه للصارم المسلول.

(٢) حديث منكر، أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٥/ ٨١) ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (١/ ٥١) من طريق: حجاج بن يوسف الشاعر قال: حدثنا زكريا بن عَدِيٍّ قال: =

فالكاذب على الرسول ﷺ يعتبر مرتكبًا لكبيرة، وهكذا الكاتب الذي

= أنبأنا علي بن مُسْهِرٍ عن صالح بن حيان عن ابن بريدة عن أبيه قال: كان حيٌّ من بني ليث من المدينة على ميلين، وكان رجل قد خطب منهم في الجاهلية، فلم يزوجوه، فأتاهم وعليه حلة فقال: إن رسول الله ﷺ كساني هذه الحُلة وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم، ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التي كان يحبها، فأرسل القوم إلى رسول الله ﷺ فقال: «كذب عدو الله» ثم أرسل رجلًا، فقال: «إن وجدته حيًا، وما أراك تجده حيًّا، فاضرب عنقه، وإن وجدته ميتًا فأحرقه بالنار» قال فجاءه فوجده قد لدغته أفعى فمات، فحرقه بالنار قال: فذلك قول رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار».

وهو ضعيف؛ لضعف صالح بن حيان وهو القرشي.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٥٢) من طريق: داود بن الزِّبْرِقَانِ قال: أخبرني عطاء بن السائب عن عبدالله بن الزبير مرفوعًا بنحوه.

قلت: وهذا إسناد مُعَلٌّ بعلتين: داود بن الزبرقان؛ فإنه متروك. الثانية: عطاء بن السائب، قد اختلط.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٥٢) من طريق: سعيد بن زيد قال: سمعت عطاء ابن السائب حدث عن عبدالله بن الحارث بن نوفل قال: فذكره... بنحوه، دون قوله: «كذب عدو الله!».

قلت: وسعيد بن زيد، وهو ابن درهم أخو حماد بن زيد. قال الحافظ: (صدوق له أوهام).

وعطاء بن السائب اختلط، ولم يذكروا سعيدًا هذا أنه ممن روى عنه قبل الاختلاط.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٢٧٧) من طريق: أبي حمزة الثُّمَالِيِّ ثابت بن أبي صفية حدثني سالم ابن أبي الجعد حدثني عبدالله بن محمد بن الحنفية قال: انطلقت مع أبي إلى صهر لنا من أسلم من أصحاب النبي ﷺ فسمعته يقول:... فذكره بنحوه.

قلت: وآفته ثابت بن أبي صفية هذا مشهور بكنيته، يكنى أبا حمزة. وقال الحافظ: (ضعيف رافضي) انظر «الكامل» (٢/ ٢٩٤)، «التقريب».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ ٣١٨) من طريق: وُهَيْبُ بن خالد قال: نا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا بنحوه. قلت: وهيب بن خالد ممن روى عن عطاء بعد الاختلاط كما في «الكواكب النيرات» (ص٧٣).

وقد ضعف الذهبي الحديث فقال: (ولم يصح بوجه) كما في «الميزان» (٣/ ٤٠٢).

وأمَّا من غلط في حديثٍ فبيِّن له الصَّواب فلم يرجع إليه فقال ابن المبارك وأحمد بن حنبلٍ والحميديُّ: لا تقبل روايته أيضًا، وتوسَّط بعضهم، فقال إن كان عدم رجوعه إلى الصَّواب عنادًا، فهذا يلتحق بمن كذب عمدًا، وإلَّا فلا، والله أعلم.

ومن هنا ينبغي التَّحرُّز من الكذب كلَّما أمكن، فلا يحدِّث إلَّا من أصلٍ معتمدٍ، ويجتنب الشَّواذَّ والمنكرات، فقد قال القاضي أبويوسف: (مَن تَتَبَّعَ غَرَائِبَ الحَدِيثِ كَذَبَ)[1] وفي الأثر: «كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع».

يكتب الأحاديث ولا يتحرى فقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[2].

قوله: (وتوسط بعضهم، فقال إن كان عدم رجوعه إلى الصواب عنادًا، فهذا يلتحق بمن كذب عمدًا، وإلا فلا) وهذا القول الأخير هو الصواب؛ لأنه قد يكون واثقًا بحفظه، أو يكون واثقًا بكتابه، وقد وقع لسفيان الثوري غير مرة؛ أنه يُخَالف ويأبى أن يرجع، وربما حَدَّث به على الوجهين، إذا خالفه أحد يحدث به على الوجهين؛ لأنه يكون واثقًا من حفظه؛ فإذا كان واثقًا من حفظه أو من كتابه وأبى أن يرجع فلا حرج في ذلك، إذا ظهر له الحق وأبى أن يرجع عنادًا فحينئذٍ تقدح في عدالته.

قوله: (وفي الأثر: كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع) هذا الحديث رواه

---

(١) انظر "سير أعلام النبلاء" (١/ ٤٧٢).

(٢) الحديث الثاني أخرجه مسلم، كما قال الشارح، وقد أخرجه في "مقدمة صحيحه"، والترمذي في "سننه" (٢٦٦٢) وابن ماجه (٤١) وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١/ ٦٣).

مسلم مسندًا ومرسلًا[١]، وانتقده الدارقطني[٢]؛ لأن مسلمًا ذكره في المقدمة، والراجح هو انتقاد الدارقطني رحمه الله.

وجاء من طرق أخرى اعتقد أنه لا يثبت منها شيء، وإن كان الشيخ ناصر حفظه الله يُثْبت هذا الذي في "صحيح مسلم"، والذي في غير "صحيح مسلم"[٣].

[مداخلة: قوله: (من تتبع غرائب الحديث كذب) كيف هذا؟]

قال الشيخ الإمام رحمه الله: يعني يأتي للناس بشيء غريب لا يألفونه، ربما يقولون: هذا ليس بصحيح، وإن كان صحيحًا في نفس الأمر. كما ورد عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: «**حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟!**»[٤] مثلًا: الناس يعرفون حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**» من حديث عمر، وذهب ذاهب وحدثهم به من حديث أبي سعيد الخدري فاعتبروه غريبًا، ولم يقبلوه من حديث أبي سعيد، وضُعِّف، وهكذا.

---

(١) في المقدمة برقم (٥) من طريق معاذ العنبري وابن مهدي عن خُبَيْبِ بن عبدالرحمن عن حفص ابن عاصم مرسلًا.

ورواه من طريق: علي بن حفص: ثنا شعبة عن خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة مرفوعًا.

(٢) في كتابه التتبع (ص: ١٧٥) برقم(٨) وقال الدارقطني: (والصواب مرسل، قاله معاذ وغندر وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم) انتهى.

(٣) صححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٢) وفي الصحيحة (٥/ ٣٨) ونقل تصحيح الحاكم للحديث وموافقة الذهبي له.

(٤) أخرجه البخاري (١٢٧) معلقًا بصيغة الجزم، فقال: وقال عليٌّ: «**حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن، يُكَذَّب الله ورسوله**».

قلت: وقريب منه ما أخرجه في مقدمة صحيحه عن عبدالله بن مسعود قال: «**ما أنت بمحدث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة**».

مسألة: إذا حدث ثقةٌ عن ثقةٍ بحديثٍ، فأنكر الشيخ سماعه لذلك بالكلية، فاختار ابن الصلاح أنه لا تقبل روايته عنه؛ لجزمه بإنكاره، ولا يقدح ذلك في عدالة الراوي عنه فيما عداه، بخلاف ما إذا قال: لا أعرف هذا الحديث من سماعي؛ فإنه تقبل روايته عنه.

أمَّا إذا نسيه؛ فإن الجمهور يقبلونه، وردَّه بعض الحنفية.

معنى الغرائب: أي: التي ليست معروفة لدى المحدثين لا الناس؛ لأن العامة الآن أصبح أكثر الشرع غريبًا عليهم، وسبيلنا مع العامة هو التعليم والصبر عليهم.

قوله: (إذا حدث ثقةٌ عن ثقة بحديث، فأنكر الشيخ... فإن الجمهور يقبلونه) كم عندنا من حالات في هذا الموضوع؟ [ثلاث]:

١) حَدَّثَ التلميذ عن شيخه، فقال شيخه: أنا ما حدثته، كَذَبَ عليَّ.

٢) حَدَّثَ التلميذ عن شيخه، فقال شيخه: ما أذكر أنني حدثته بهذا.

٣) حَدَّثَ التلميذ عن شيخه، فقال شيخه: أنا قد نسيت، ولكني أرويهِ عنك.

الحالة الأولى: يتوقف فيها فقط، أحدهما يعتبر مخطئًا، إذا كانا ثقتين، يتوقف فيها فقط إذا كذَّبه.

الحالة الثانية: يقبل.

الحالة الثالثة: للسيوطي كتاب مشهور في كتب المصطلح اسمه "تذكرة المؤتسي في من حدث ونسي" وأعتقد أن للخطيب -أيضًا- كتابًا في هذا، وهذا يقع.

قوله: (ورده بعض الحنفية) الحنفية لا يعتبرون في هذا؛ لأنهم يردون ما هو أصرح إذا كان مخالفًا للمذهب، حديث الْمُصَرَّاةِ وهو حديث أبي هريرة مثل الشمس بسند صحيح في الصحيحين[1]، ثم بعد ذلك ينتهي بهم الأمر إلى أن

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٥١) ومسلم (١٥٢٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من=

كحديث سليمان بن موسى عن الزُّهرِيِّ عن عروة عن عائشة: «أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل»[1] قال ابن جرير: فلقيت الزهري فسألته عنه؟ فلم يعرفه.

وكحديث ربيعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: «قضى بالشاهد واليمين» ثم نسي سهيل؛ لآفة حصلت له، فكان يقول: (حدثني ربيعة عني)[2].

يقولوا -بعد كل مجادلة في الحديث-: إنه من رواية أبي هريرة وليس بفقيه، الله المستعان، الله المستعان، فأقصد لو لم يذكر خلاف الحنفية وخلاف الزيدية؛ لأننا نحن الآن ندرس المصطلح، فيذكر لنا اصطلاح المحدثين، أما المتعصبون الذين إذا زَلَّتْ قدم إمامهم حاولوا بكل محاولة أن يبرروا موقفه، كأنه معصوم -عياذًا بالله، عياذًا بالله-.

قوله: (كحديث سليمان بن موسى... فلم يعرفه) يعني إذا نسي الزهري، فسليمان بن موسى ثقة ما يضر[3]؛ لأنه ما قال: كذب عليَّ سليمان بن موسى ما

= اشترى غنمًا مُصَرَّاةً فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر» واللفظ للبخاري.

(١) أخرجه أبوداود (٢٠٨٣) والترمذي (١١٠٢) وابن ماجه (١٨٧٩) وغيرهم عن عائشة. وقال الترمذي: (هذا حديث حسن).

قلت: وصححه الألباني وأطال تخريجه في «إرواء الغليل» (٦/ ٢٤٣).

(٢) أخرجه أبوداود (٣٦١٠-٣٦١١) والترمذي (١٣٤٣) وابن ماجه (٢٣٦٨) دون ذكر قصة النسيان. وقال الترمذي: (حسن غريب) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢/ ٧٢) وفي الإرواء (٨/ ٢٩٦) وقد أخرجوه عن ربيعة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

وقد أخرجه مسلم (١٧١٠) وأبوداود (٣٦٠٨) وابن ماجه (٢٣٧٠) عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ «قضى بيمين وشاهد»

(٣) هو: سليمان بن موسى الأموي، مولاهم أبوأيوب الربيع، أو أبوهشام الدمشقي الأَشْدَقُ قال ابن =

قلت: هذا أولى بالقبول من الأول، وقد جمع الخطيب البغدادي كتابًا في من حدَّث بحديث ثم نسي.

مسألة: ومن أخذ على التحديث أجرة: هل تقبل روايته أم لا؟ رُوِيَ عن أحمد وإسحاق وأبي حاتم: أنه لا يكتب عنه، لما فيه من خرم المروءة، وتَرَخَّصَ أبونعيم الفضل بن دكين، وعلي بن عبدالعزيز ....

حدثته، والحديث صحيح وإن لم يكن في الصحيحين.

قوله: (هذا أولى بالقبول من الأول) نعم لأن عندنا ثلاث صور.

قوله: (وقد جمع الخطيب البغدادي كتابًا في من حدث بحديث ثم نسي) أما كتاب السيوطي رحمه الله فيقولون: هو كتاب لطيف صغير.

ويفيدنا الحافظ ابن كثير -كما تقدم لكم أنني كنت أذكر هذا لكن ما جزمت به- أن الخطيب جمع كتابًا[1].

والحافظ الخطيب قَلَّ أن تجد فنًّا من فنون الحديث إلا وقد أفرده بكتاب فجزاه الله خيرًا.

قوله: (وترخص أبونعيم الفضل بن دُكين، وعلي بن عبدالعزيز[2] وآخرون)

= معين: (ثقة في الزهري) انظر تهذيب التهذيب (٣/ ٥١٠).

(١) قال الألباني: واختصره السيوطي، وهو محفوظ في المكتبة الظاهرية فيما أذكر. انتهى من تعليقه على «الباعث» (١/ ٣١٣).

(٢) علي بن عبدالعزيز بن المرزبان بن سابور، أبوالحسن البغوي، قال أبوبكر بن السني: سمعت النسائي يُسأل عن علي بن عبدالعزيز، فقال: قبَّحه الله، ثلاثًا، فقيل: أتروي عنه؟ قال: لا، فقيل: أكان كذابًا؟ قال: لا.

ولكنَّ قومًا اجتمعوا ليقرءوا عليه شيئًا وبرُّوه بما سَهُل، وكان فيهم إنسان غريب فقير، لم يكن في جملة من برَّه، فأبى أن يحدِّث بحضرته، فذكر الغريب أنه ليس معه إلا قصعة، فأمره=

أي: بالأخذ على التحديث أجرة، أبونعيم الفضل بن دُكَيْنٍ، وعلي بن عبدالعزيز البغوي، والحارث بن أبي أسامة، اشتهر هؤلاء بالترخص في أخذ الأجرة على التحديث، وأقل شيء أنه ينقص من المروءة.

الإمام أحمد قد كره الرواية أو امتنع من الرواية عمن أخذ أجرة على التحديث[(١)].

وربُّ العزة يحكي عن أنبيائه أنهم يقولون: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ﴾[(٢)] ويقول: ﴿وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ ۝ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا۟ وَيُخْرِجْ أَضْغَٰنَكُمْ﴾[(٣)].

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: إن أخذ الأجرة على التحديث أقل أحواله خارم للمروءة جاء في ترجمة الحارث بن أبي أسامة [من «ميزان الاعتدال»][(٤)]: (الحارث ابن محمد بن أبي أسامة التميمي صاحب المسند، سمع علي بن عاصم ويزيد بن هارون، وكان حافظًا عارفًا بالحديث، عالي الإسناد بالمرة، تُكلم فيه بلا حجة، -قال الشيخ: رمز له الذهبي بـ(صح)- قال الدارقطني: قد اختلف فيه، وهو عندي صدوق، وقال ابن حزم: ضعيف.

وليَّنه بعض البغاددة لكونه يأخذ على الرواية. أنبأنا أحمد بن سلامة عن

= بإحضارها وحَدَّثَ، وقال الدارقطني: (ثقة مأمون) وقال الذهبي: (كان حسن الحديث) انتهى من «السير» (١٣/ ٣٤٨).

(١) قال إبراهيم بن محمد الصيدلاني: (كنت في مجلس إسحاق بن راهويه، فسأله سلمة بن شبيب عن المحدث بحديث بالأجر، قال: (لا يكتب عنه) وقال سلمة بن شبيب: (سئل أحمد: أيكتب عمن يبيع الحديث؟ قال: (لا، ولا كرامة!) وقال أحمد بن بندار الهمداني: سمعت أبا حاتم الرازي وسئل عمن يأخذ على الحديث؟ فقال: (لا يكتب عنه) انظر الكفاية (ص: ١٥٣-١٥٤) للخطيب.

(٢) سورة سبإ، الآية: ٤٧.

(٣) سورة محمد، الآية: ٣٦-٣٧.

(٤) من هنا بدأ الشيخ يقرأ في «الميزان» للذهبي (١/ ٤٤٢).

حماد الحراني: أن السِّلفي أخبرهم: أخبرنا أبوعلي بن المهدي، أخبرنا أبي حدثنا علي بن عبدالعزيز الطاهري حدثنا أبويعلى عثمان بن الحسن الطوسي، أخبرنا محمد بن جعفر، سمعت محمد بن خلف بن المرزبان يقول: مضيت إلى الحارث ابن أبي أُسامة فوجدت في دهليزه قومًا من الورَّاقين، وهو يكتب أسماءهم على كل واحد درهمين، فقلت له: اكتب اسمي، فكتب، ثم عرضها الوراق عليه، فلما قرأ اسمي قال: ابن المرزبان مع هؤلاء، ولا كرامة، فأخبروني فأخذت رقعة وكتبت فيها:

أبلغ الحارث المحدث قولًا ... عن أخٍ صادق شديد المحبَّه

ويك قد كنت تعتزى سالف الدهـ ... ـر قديمًا إلى قبائل صبه

وكتبت الحديث عن سائر النا ... س وحاذيت في اللقاء ابن شبَّه

عن يَزِيدِ والواقدي وَرَوحٍ ... وابن سعد والقعنبي وهدبه

ثم صنفت من أحاديث سفيا ... ن وعن مالك ومسند شُعبه

وعن ابن المدائني فما زلـ ... ـت قديمًا تبثُّ في الناس كُتُبَه

أفعنهم أخذت بيعك للعلـ ... ـم وإيثار من يزيدك حُبَّه

سوْءَةً سوْءَةً لشيخ قديم ... ملك الحرص والضراعة قلبه

فهو كالفقر في المعيشة يبسًا ... وأمانيه بعد تسعين رطبه

فلما قرأها قال: أدخلوه، قاتله الله؛ فضحني)[(١)].

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: فأخذ الأجرة على الحديث أقل حالها أن تكون خارمة للمروءة.[(٢)]

---

(١) انتهى كلام الذهبي إلى هنا كما قرأه الشيخ وبقي قول الذهبي: (مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين).

(٢) حصل انقطاع في الشريط، وإن كان الكلام الأول قد تم، لكن ما قبل (ثم إن) فيه نقص.

كما تؤخذ الأجرة على تعليم القرآن، ....

ثم قال الشيخ رحمه الله: ثم إن النبي ﷺ قال: «**اقرءوا القرآن ولا تجفُوا عنه ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به**»[(١)]

لكن لو أن هناك رجلًا أو دولة تعطي لمن يُعلم أبناء المسلمين ما أرى مانعًا من هذا، والممنوع أن يقال للطالب: لا أدرسك حتى تعطيني كذا وكذا، أو يعطيه الطالب أو قريب الطالب، [أما تعليم] القرآن لوجه الله وإذا جاءه شيء يسد حاجته من أهل الخير أو من الدولة من بيت مال المسلمين فلا مانع من هذا.

قوله: (كما تُؤخذ الأجرة على تعليم القرآن) قد عرفتم أن أخذ الأجرة على تعليم القرآن ما ثبت فيه دليل، نعم عندهم: «**إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله**»[(٢)] هذا الدليل يعمل به في موضعه، موضعه أنه يجوز أن يأخذ في الرُّقْيَةِ.

عندهم دليل آخر: «**قد زوجتكها بما معك من القرآن**» هو حديث سهل بن سعد الساعدي في الصحيحين[(٣)] هذا أيضًا يعمل به في موضعه؛ وهو أن الرجل إذا كان معدومًا وهو يحفظ شيئًا من القرآن يعلم المرأة التي تزوج بها ويكون تعليمه صداقًا لها.

الشوكاني قد عدَّ أخذ المال على القرآن في غير التعليم من الآخذين أموال الناس بالباطل، والدَّرِيسُ[(٤)] -أيضا- أبعد، ولا ذاك يستفيد، ولا ذاك يستفيد، إذا دَرَستُ لك المصحف بخمسمائة ريال، ودرست أنا من أجل الخمسمائة ريال لو

---

(١) رواه أحمد والطحاوي في شرح المعاني والطبراني في الأوسط، وصححه الألباني، انظر السلسلة الصحيحة (١/١/٥٢٢) ولفظه: «**اقرءوا القرآن، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به، ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه**».

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣٧). (٣) البخاري (٢٣١٠، ٥٠٢٩) ومسلم (١٤٢٥).

(٤) أي: القراءة للميت. كما شرحه الشيخ رحمه الله. وهو بلهجة أهل اليمن.

وقد ثبت في صحيح البخاري: «**إن أحقَّ ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله**» وقد أفتى الشيخ أبوإسحاق الشيرازي فقيه العراق ببغداد لأبي الحسين بن النَّقور بأخذ الأجرة؛ لشغل المحدثين له عن التكسب لعياله.

لم تأتني ما درست، فلا أنت تستفيد، ولا أنا أستفيد. لا أنا أستفيد: بأني لم أكن مخلصًا ولا أنت تستفيد؛ لأن العمل ليس بمشروع، والرسول ﷺ يقول: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ**»[(١)]، وختمة الدفن إما أن تبقى للأيتام؛ أولاد الميت، وإذا أراد أحد أن يتصدق عليه، فالصدقة مقبولة من دون أن يقرأ وما يقرأ[(٢)].

قوله: (وقد أفتى الشيخ أبوإسحاق الشيرازي فقيه العراق ببغداد لأبي الحُسين بن النقورِ بأخذ الأجرة؛ لشغل المحدثين له عن التكسب لعياله) قلنا: إننا ما نعلم دليلًا يدل على التحريم، لكن الأفضل أن يُعَلِّم لله، وما ضره أن يفعل كما فعل علماؤنا المتقدمون: فمنهم الحداد، ومنهم البزاز، ومنهم البقال، ومنهم [ذوو] الحرف الشَّتَّى، حتى اللبَّان، منهم اللبَّان، ومنهم الجزار، يحترفون ثم بعد ذلكم أيضًا يجلسون للتعليم، ولكن في هذا الزمن من أراد أن يحترف ويتعلَّم أو يعلِّم فلا بد أن يقتصد في المعيشة؛ لأننا قد رأينا أناسًا أرادوا أن يجمعوا بين هذا وذاك فشغلوا؛ لأن الناس قد توسعوا فهو يحتاج إلى أن يشتغل طول وقته، وعسى أن يكفي حاجة بيته، لكن لو اقتصد وبقي على ما كان عليه السلف رضوان الله عليهم لأمكن، ما ضر طالب العلم أن يأكل له تميرات في الصباح؟! ويشرب كأسًا حليبًا، ممكن أن يبقى إلى الظهر وهو لا يريد شيئًا ثم في الظهر يأكل وهكذا.

---

(١) متفق عليه.

(٢) أي: دون الحاجة إلى استدعاء قارئ ليقرأ ويهب القراءة للميت، فيتصدق وتصل الميت بإذن الله تعالى.

مسألة: قال الخطيب البغدادي: أعلى العبارات في التعديل والتجريح أن يقال (حجةٌ) أو (ثقةٌ) وأدناها أن يقال: (كذَّابٌ)[(١)].

ثم يعلم الله أن كثرة الأكل -وإلى الله المشتكى قد ألفنا هذا- يورث أمراضًا كثيرة، وكثير من الأمراض لم تكن موجودة في الزمن المتقدم لكن بسبب تخليطات الأكل وتنوعاته، وكذا وكذا، تجدون الصحايا تَكُظُّ بالمتعالجين؛ والخارج والداخل وغير ذلك.

قوله: (قال الخطيب البغدادي: أعلى العبارات في التعديل والتجريح أن يقال (حجةٌ) أو (ثقةٌ) وأدناها أن يقال: (كذاب)) أعلى العبارات: أوثق الناس، بعدها تكرير الصفة باللفظ أو المعنى: ثبت ثبت، ثبت متقن، ثقة حافظ، ثقة ثقة، وبعدها ثقة.

وكذلك التجريح، أردى العبارات في التجريح: أكذب الناس، وإليه المنتهى في الكذب، ركن من أركان الكذب[(٢)].

وهذا استفدناه من "فتح المغيث"[(٣)]، "فتح المغيث" هذا يمكن قدر الثَّمن فيه أخطاء ما يستطاع يقرأ، يا حبذا لو يَسَّر الله طالب علم يقرءوه ويقابله؛ لأنه في الغالب منقول من "النكت" للحافظ ابن حجر وطبع طبعة رديئة، شأن أخينا محمد عبدالمحسن[(٤)] ﷺ فهو ما يبالي يأخذ الكتب القيمة الطيبة، جزاه الله خيرًا، لكن يقدمها للمطبعة بدون مشرف، فتطلع أخطاء[(٥)].

---

(١) انظر "الكفاية" (ص: ٢٢).

(٢) وهذا بناء على ترتيب الحافظ ابن حجر رحمه الله كما في مقدمة التقريب، وترتيبه أجود ترتيب وأوسعه.

(٣) "فتح المغيث" (٢/١٠٨-١١٩).

(٤) صاحب دار الكتب السلفية بالمدينة النبوية سابقًا.

(٥) ولمزيد من التفصيل في مراتب الجرح والتعديل انظر: "الجرح والتعديل" (٢/٣٧)، "مقدمة=

قلت: وبين ذلك أمورٌ كثيرةٌ يعسر ضبطها، وقد تكلَّم الشَّيخ أبوعمرٍو على مراتب منها، وَثَمَّ اصطلاحاتٌ لأشخاصٍ، ينبغي التَّوقيف عليها.

قوله: (وبين ذلك أمور كثيرة يعسر ضبطها،... ينبغي التوقف عليها) وأحسن مرجع في بيان اصطلاحاتهم هو: «الرفع والتكميل» للكنوي، صحيح ينبغي لطالب العلم أن يقرأ فيه كثيرًا، وأن يحذر من تعصب اللكنوي، ومن تعصب أبي غُدَّةَ، فاللكنوي حنفي، وهو محدث كبير، وأبوغدة أيضًا حنفي وهو محدث وله معرفة بالحديث طيبة وهو عصري حي يرزق[١].

وقد حصلت بينه وبين أخينا محمد بن المهدي سوء مفاهمة، مع أن محمدًا من المَرِنِينَ، لكن رأى أبا غدة متعجرفًا إلى النهاية، وهو بِخَمِرٍ، عَجَّزَه الأخ محمد المهدي ففي النهاية قال: (إما أن تسكت وإما أن يأتي ما لا تحمد عقباه، والألباني وذووه ما يعادوني إلا لأني من الإخوان المسلمين) وهذا كذب، والله ما يعادونه لأنه من الإخوان المسلمين؛ يعادونه لأنه يدافع عن شيخه الضِّلِّيلِ الكوثري، ما رأينا في عبارات الألباني من أولها إلى آخرها وردوده على أبي غدة

= الميزان» للذهبي (١/ ١١٤)، «التبصرة» للعراقي (٢/ ١١)، «مقدمة التقريب» لابن حجر (ص٨١)، «التدريب» للسيوطي (١/ ٤٠٤)، «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ١٠٨- ١١٩)، فتح الباقي للأنصاري (٢/ ٢-مع التبصرة) والكفاية (ص: ٢٢).

(١) وقد توفي رَحِمَهُ اللهُ، لكن له تلبيسات وبتر لمواطن، كشفه هو ومحمد عوامه، كشف ما صنعوا من بترٍ لكلام الحافظ في «النكت»، كشفها الشيخ العلامة ربيع المدخلي في كتابه: «الحديث الحسن» فانظر العجب هناك تعرف الحقائق.

أما عن «الرفع والتكميل» فقد تلاعب أبوغدة في المتن وما نقله عن ابن تيمية وغيره كتعليق فقط، فقد جمع تحريفاته الشيخ بكر أبوزيد فرصد له تسعة عشر تحريفًا انظرها في كتابه «تحريف النصوص» (ص: ١٣٦-١٤٦) وكذا تلاعب أبوغدة في تحقيق كتب أخرى انظرها في كتاب «تحريف النصوص» للشيخ بكر أبوزيد، لذا يصفه الشيخ بكر بمحرف النصوص، وترجع أسباب تحريفات أبي غدة إلى تعصبه للحنفية والعقائد الفاسدة التي كان يعتقدها.

لأنه (من الإخوان المسلمين) لكن أراد أن يستثير الإخوان؛ لأنهم كانوا ملتفين عنده على أخينا محمد المهدي، ولكن الأخ عبدالمجيد الزنداني حفظه الله تعالى[1] كان حاضرًا وهو يعرف قدر الرجل، الأخ محمد المهدي سمَّح القضية، وإلا قد كانت تقع فتنة بينه وبين أبي غدة.

[مداخلة: الكوثري سوري؟]

الكوثري تركي، فلمّا قام أتاتُرك الطاغية وأجلى العلماء، واقتدى به جمال عبدالناصر، وجمال عبدالناصر هو الذي لعله سن للدول الآن الفتك بأهل العلم وأهل الخير، خرج الكوثري إلى الهند وإلى مصر، يتردد بين الهند وبين مصر وبقي بمصر، والكوثري له اطلاعات، وإلا فهو تركي[2].

قوله: (وَثَمَّ اصطلاحات لأشخاصٍ، ينبغي التوقف عليها) وأي كتاب، الذي يُوقفك عليها؟ أي كتاب هو؟ "الرفع والتكميل" للكنوي، فإن شاء الله يقرءوه إخواننا مطالعة، طيب هو كتاب طيب.

ومعرفة اصطلاح المحدثين أمر مهم جدًّا؛ قد يقول ابن معين: (ليس به بأس) و (هو لا بأس به) وهو يعني: (ثقة)، قد يقول: (ضعيف) وهو يعني (ليس [بثقة])[3].

---

(١) وهذا كان رأي الشارح القديم في الزنداني ثم غَيَّر رأيه فيه فجرحه لما تغيرت الأمور من جهة الزنداني.اهـ [انظر جرحه للزنداني في "البركان لنسف جامعة الإيمان"، وكذا تزكيته لمحمد المهدي قديمة وانظر الكلام على محمد المهدي في مقدمة "ذم المسألة" وفي "المقترح"]. اهـ الناشر

(٢) وأفضل من رد عليه وبين تدليساته العلامة عبدالرحمن المعلمي ثم الألباني رحمهما الله تعالى، أما المعلمي ففي كتاب: "التنكيل"، أما الألباني ففي السلسلتين الصحيحة والضعيفة.

(٣) انتهى إلى هنا الشريط ولم يكمل الشيخ العبارة، ومعنى: [ضعيف] عند ابن معين أي: ليس بثقة، والتتمة من عندي.

من ذلك أنَّ البخاريَّ إذا قال في الرَّجل: (سكتوا عنه) أو (فيه نظرٌ) فإنَّه يكون في أدنى المنازل وأَرْدَئِهَا عنده، ولكنَّه لطيف العبارة في التَّجريح، فَلْيُعْلَمْ ذلك[1].

معنى (على يدي عدلٍ) بمعنى هلك، والمتبادر حتى إن بعضهم ضبط هذه العبارة (على يدي عدلٌ) يعني عندي عدل، لكن هو بمعنى هالك، كان بعض الملوك الظاهر أنه من الغساسنة لديه مملوك أو خادم اسمه (عدل) وهو الذي يفتك، إذا أراد أن يقتل أحدًا قال: خذه يا عدل. بمعنى أنه هالك. فهذا استفدناه من "فتح المغيث"[2].

وقد يقولون: (مُوْدٍ) بمعنى هالك، أودى للهلاك[3]، وهكذا هذه العبارات ضروري أن يعرفها طالب العلم الباحث، ولو تُتبعت هذه العبارات توجد في "ميزان الاعتدال".

قوله: (ومن ذلك أن البخاري إذا قال، في الرجل: سكتوا عنه... ولكنه لطيف العبارة في التجريح، فليعلم ذلك) قال المعلق[4]: (وكذلك قوله: (منكر الحديث) فإنه يريد به الكذابين، ففي "الميزان" للذهبي: نقل ابن القطان: أن

---

(١) انظر "الموقظة" للذهبي (ص٦٢-٦٣). (٢) (٢/ ١٢٩-١٣٠).

(٣) قولهم: (مودٍ) أو (المُودي)، وقولهم: (مُؤَدٌ) أو (المُؤَدِّي) ضبط على ضبطين:

الأول: بالتخفيف مودٍ أو المُودِي؛ أي: هالك.

الثاني: بالتشديد مُودٍّ أو المُؤَدِّي؛ أي: حَسَنُ الأداء.

قال الحافظ الذهبي: قال شيخنا ابن دقيق العيد: اختلف في ضبط مودٍ؛ فمنهم من خففها؛ أي: هالك، ومنهم من شددها؛ أي: حسن الأداء. انتهى من "الميزان" (٣/ ١٧٨)، وبنحوه قال ابن حجر في "التهذيب" (٣/ ٢٨٢)، والسخاوي في "فتح المغيث" (٢/ ١٢٨).

قلت: إذن الشارح ﵀ رَجَّحَ الضبط الأول بالتخفيف.

(٤) هو العلامة أحمد شاكر في الباعث (ص: ١٠١).

وقال ابن معينٍ: إذا قلت ليس به بأسٌ فهو ثقةٌ [٢].

قال ابن أبي حاتمٍ: إذا قيل (صدوقٌ) أو: (محلُّه الصِّدق) أو: (لا بأس به) فهو ممَّن يكتب حديثه وينظر فيه [٣].

وروى ابن الصَّلاح عن أحمد بن صالحٍ المصريِّ أنَّه قال: (لا يترك الرَّجل حتَّى يجتمع الجميع على ترك حديثه).

وقد بسط ابن الصَّلاح الكلام في ذلك والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال، وبقرائن ترشد إلى ذلك. والله الموفِّق.

قال ابن الصَّلاح: وقد فقدت شروط الأهليَّة في غالب أهل زماننا،

البخاري قال: كل من قلت فيه: (منكر الحديث) فلا تحل الرواية عنه).

قوله: (فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه) يعني ينظر فيه: إذا لم توجد به علة يكون حسنًا لذاته.

قوله: (لا يترك الرجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه) يعني: أما إذا كذبه الواحد فقد سبق لك أنه إذا قال شخص منهم: كذاب، ووثَّقه آخرون فإن هذا الذي كذبه اطلع على ما لم يطلع عليه الآخرون، لكن إذا مثلًا: فلان يقول: ضعيف، -من غير ابن معين لأنه إذا قال ضعيف معناه: أنه ليس بثقة- وآخرون يقولون: ثقة، ربما يرتقي إلى درجةِ الحسن لذاته أو الحسن لغيره.

قوله: (قال ابن الصلاح: وقد فقدت شروطُ الأهلية في غالب أهل زماننا)

---

(١) رواه عن ابن معين ابن أبي خيثمة، وأسنده عنه الخطيب في «الكفاية» (ص٢٢)، وعلقه عنه الحافظ في مقدمة «اللسان» (١/ ٩٣).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٧) المقدمة.

ولم يبق إلَّا مراعاة اتِّصال السِّلسلة في الإسناد، فينبغي ألَّا يكون الشيخ مشهورًا بفسقٍ ونحوه، وأن يكون ذلك مأخوذًا عن ضبط سماعه من مشايخه من أهل الخبرة بهذا الشَّأن والله أعلم.

الأمر كما يقول ابن الصلاح: ما بقي مثل البخاري، وأحمد بن حنبل، ويحيى ابن معين، لكن لا يقال بأنه لا يستطيع أحد أن يحكم على الحديث بأنه صحيح أو ضعيف، أو حسن إلى آخره...، لكن يقال: إنه ما يوجد في عصر ابن الصلاح من هو مماثل للبخاري وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وابن أبي شيبة.

قوله: (ولم يبق إلا مراعاة اتصال السلسلة في الإسناد... ونحوه) يعني: لأن الحديث قد عرف بصحةٍ أو ضعفٍ، ولا يستطيع أحد في ذلك الزمان أن يختلق سندًا، ومن اختلق سندًا افتضح في ذلك الزمان؛ زمان ابن الصلاح.

وعندهم المتقدمون والمتأخرون؛ المتقدمون يعتبرون من أصحاب الأمهات الست فما فوق، والمتأخرون البيهقي يدخل فيهم[1]، والخطيب البغدادي، والحاكم، يعتبرون من المتأخرين؛ ما يشترطون؛ ما يشترط المتقدمون؛ لأن الحديث قد عرف وقد عرف الإسناد[2].

[مداخلة: ما يشترط المتأخرون؟]

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: ما يشترطون في الرجل أن يكون ثبتًا مثل ما يشترط المتقدمون، ما مقصودهم من هذا إلا اتصال السلسلة السندية.

---

(١) أي: في الزمن المتأخر.

(٢) قيل: المراد بالمتأخرين من عهد الدارقطني الذي توفى سنة (٣٨٥هـ) وقال الحافظ ابن حجر: (والحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثمائة) انتهى من "اللسان" (١/ ٨٧).



النَّوع الرَّابع والعشرون: [في كيفيَّة سماع الحديث وتحمُّله وضبطه]

يصحُّ تحمُّل[(١)] الصِّغار الشَّهادة والأخبار، وكذلك الكفَّار إذا أدَّوا ما حملوه في حال كمالهم؛ وهو الاحتلام والإسلام.

وينبغي المبادرة إلى إسماع الولدان الحديث النَّبويَّ. ....

قوله: (يصح تحمل الصغار الشهادة والأخبار، وكذلك الكفار إذا أدوا ما حملوه في كمالهم، وهو الاحتلام والإسلام) يعني: التحمل يجوز وهو صغير وهو كافر، هذا التحمل، يجوز وهو صغير وهو كافر، والأداء لا يقبل إلا ولديه الأهلية للأداء؛ إذا كان كافرًا يكون مسلمًا، وإذا كان صغيرًا يكون بالغًا، يعني الكافر لو رأى رسول الله ﷺ أو سمع من عالم من العلماء وحفظ ما رآه وأتقنه ثم أسلم تجوز له روايته، الصغير إذا سمع وهو يعقل[(٢)] ما تقبل منه الرواية حتى يبلغ.

قوله: (وينبغي المبادرة إلى إسماع الولدان الحديث النبوي) الله المستعان! ينبغي المبادرة إلى إسماع الولدان الحديث النبوي، أمَّا أن يضيع أبناء المسلمين في ارسم دجاجةً، ارسم ديكًا...! لكن بشرط أن يوجد لهم من يقوم بما يحتاجون إليه من العلم والرعاية الحسنة، فأعتقد أن الذي يوجد له هذا ويذهب بابنه إلى المدارس أنه خسران، لكن الولد يبقى في الشوارع تذهب به إلى المدارس يكتب ويقرأ ويهديه الله، إن لم تكن مدارس شيوعية، فأما إذا كانت مدارس شيوعية فلا.

---

(١) التحمل هو سماع الحديث، والأداء: رواية الحديث.

(٢) أي: يميز.

والعادة المطَّردة في أهل هذه الأعصار وما قبلها بِمُدَدٍ[١] متطاولةٍ: أنَّ الصَّغير يكتب له حضورٌ إلى تمام خمس سنين من عمره، ثمَّ بعد ذلك يسمَّى سماعًا.

واستأنسوا في ذلك بحديث محمود بن الرَّبيع: أنَّه عقل مجَّةً مجَّها رسول الله ﷺ في وجهه من دلوٍ في دارهم وهو ابن خمس سنين. رواه البخاريُّ.

فجعلوه فرقًا بين السَّماع والحضور. وفي روايةٍ: هو ابن أربع سنين[٢]،

قوله: (والعادة المطردة في أهل هذه الأعصار... أن الصغير يكتب له حضور إلى تمام خمس سنين من عمره، ثم بعد ذلك يسمى سماعًا) يعني: إذا كان أقل من الخمس يكتب له حضور: حَضَرَ، إذا كان خمس فما فوق يكتب له سماع.

قوله: (بحديث محمود بن الربيع) الذي رواه البخاري في كتاب العلم واستدل به على هذا[٣].

قوله: (أنه عقل مجةً مجها رسول الله ﷺ في وجهه...) وهذا يقول العلماء: يحتمل أن يكون فعله من أجل أن تصيب البركة محمود بن الربيع، ويحتمل أن يكون فعله من باب المداعبة.

---

(١) مُدَد جمع: مدة.

(٢) ذكرها القاضي عياض في كتابه الإلماع (ص٦٣) دون سند ولا عزوٍ لمصدرٍ، وقال الحافظ ابن حجر عن هذه الرواية: ولم أقف على هذا صريحًا في شيء من الروايات بعد التتبع التام، إلا إن كان ذلك مأخوذًا من قول صاحب «الاستيعاب» إنه عقل المجة وهو ابن أربع سنين أو خمس، وكان الحامل له على هذا التردد قول الواقدي: إنه كان ابن ثلاث وتسعين لما مات، والأول أولى بالاعتماد؛ لصحة إسناده، على أن قول الواقدي يمكن حمله إن صح على أنه ألغى الكسر وجبره غيره. انتهى من الفتح (١/ ٢٢٧).

(٣) أخرجه البخاري في مواضع (برقم: ٧٧/ ١٦٩/ ٨٣٩/ ١١٨٥/ ٦٣٥٤/ ٦٤٢٢).

وضبطه بعض الحُفَّاظ بسنِّ التَّمييز[(١)]، وقال بعضهم: أن يفرِّق بين الدَّابَّة والحمار[(٢)]، وقال بعض النَّاس: لا ينبغي السَّماع إلَّا بعد العشرين سنةً. وقال بعضٌ: عشرٌ، وقال آخرون: ثلاثون. والمدار في ذلك كلِّه على التَّمييز، فمتى كان الصَّبيُّ يعقل كتب له سماعٌ.

قال الشَّيخ أبوعمرٍو: وبلغنا عن إبراهيم بن سعيدٍ الجوهريِّ أنَّه قال: رأيت صبيًّا ابن أربع سنين قد حمل إلى المأمون قد قرأ القرآن ونظر في الرَّأي، غير أنَّه إذا جاع يبكي[(٣)].

قوله: (وبلغنا عن إبراهيم بن سعيد الجوهري) إبراهيم بن سعيد هو حافظ من الحفاظ، وكان يقول: (إذا لم يكن الحديث عندي من مائة طريق فأنا أعتبر نفسي فيه يتيمًا)[(٤)].

---

(١) وهو الراجح الصحيح، ورجحه الألباني في تعليقه على «الباعث» (١/ ٣٢٤) فقال: وهذا أقرب؛ وهو الذي صَوَّبه النووي، كما يأتي في الشرح. انتهى.

(٢) أي: يميز بين أي دابةٍ وحمار؛ كالفرس والحمار مثلاً، وقيل أن يُفَرِّق بين التمرة والجمرة.

(٣) أخرج القصة الخطيب في «الكفاية» (ص٦٤) من طريق: أبي بكر أحمد بن كامل القاضي قال: حدثني علي بن الحسن النجار: ثنا الصاغاني: ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: رأيت صبيًّا... فذكرها.

قال العراقي: (أحسن المصنف في التعبير عن هذه الحكاية بقوله: (بلغنا) ولم يجزم بنقلها، فقد رأيت بعض الأئمة من شيوخنا يستبعد صحتها ويقول: على تقدير وقوعها لم يكن ابن أربع سنين، وإنما كان ضئيل الخِلقة فيظن صغره، والذي يغلب على الظن عدم صحتها.

وقد رواها الخطيب بإسناده في الكفاية، وفي إسنادها أحمد بن كامل القاضي قال فيه الدارقطني: كان متساهلاً، ربما حَدَّثَ من حفظه بما ليس عنده في كتابه، وأهلكه العُجْبُ؛ فإنه يختار ولا يضع لأحد من العلماء الأئمة أصلاً.

وقال صاحب الميزان: كان يعتمد على حفظه فَيَهِم. انتهى كلامه من نكته (ص١٥٨-١٥٩).

(٤) أخرج الرواية الخطيب في «تاريخه» (٦/ ٩١) عن عبدالله بن جعفر المروزي السُّلَميِّ قال: سألت إبراهيم بن سعيد الجوهري عن حديث لأبي بكر الصديق، فقال لجاريته: (أَخْرِجِي لي الجزء=

وأنواع تحمُّل الحديث ثمانيةٌ:

القسم الأوَّل: السَّماع: بأن[1] يكون من لفظ المسمع حفظًا أو من كتاب، قال القاضي عياض: فلا خلاف حينئذٍ أن يقول السامع: (حدثنا)، و(أخبرنا)، و(أنبأنا) و(سمعت) و(قال لنا)، و(ذكر لنا فلانٌ).

وقال الخطيب[2]: أرفع العبارات (سمعت) ثمّ: (حدثنا) و: (حدثني).

قال: وقد كان جماعةٌ من أهل العلم لا يكادون يخبرون عمَّا سمعوه من الشيخ إلَّا بقولهم: (أخبرنا)؛ ومنهم: حماد بن سلمة، وابن المبارك، وهشيم ابن بشيرٍ، ويزيد بن هارون، وعبدالرزاق، ويحي بن يحي التيمي،

قوله: (وأنواع تحمل الحديث ثمانية: القسم الأول: السماعُ) أرفعها السماع على الصحيح، وبعضهم يقول: إن القراءة على الشيخ أرفع من السماع.

[مداخلة: أي: أن يسمع من الشيخ؟]

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: إيْ نعم، يسمع من الشيخ، والقراءة على الشيخ والشيخ يسمع.

قوله: (قَالَ القَاضِي عِيَاض) أي: في كتابه "الإلماع"، خاص بالتحمل والأداء[3].

قوله: (وقد كان جماعة من أهل العلم لا يكادون يخبرون عما سمعوه من الشيخ إلا بقولهم: [أخبرنا]؛ ومنهم... وعبدالرزاق) فلما قدم إليه أحمد بن حنبل ويحي بن معين طلبا منه أن يذكر السماع.

= الثالث والعشرين من مسند أبي بكر) فقلت له: (لا يصح لأبي بكر خمسون حديثًا، من أين ثلاثة وعشرون جزءًا؟ فقال: (كل حديث لم يكن عندي من مائة وجهٍ فأنا فيه يتيم). انظر السير للذهبي (١٢/ ١٤٩).

(١) في المطبوع عندي (تارة) وهو تصحيف ونبه على ذلك علي حسن في نسخته (١/ ٣٢٨).

(٢) في "الكفاية" (ص ٢٨٣-٢٨٤).

(٣) "الإلماع" (ص٦٩) واسم الكتاب كاملاً "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع".

وإسحاق بن راهويهِ، وآخرون كثير.

قال ابن الصلاح: وينبغي أن يكون (حدّثنا) و(أخبرنا) أعلى من (سمعت)؛ لأنه قد لا يقصده بالإسماع، بخلاف ذلك، والله أعلم.

قوله: (وقد كان جماعةٌ من أهل العلم لا يكادون يخبرون عما سمعوه من الشيخ إلا بقولهم: (أخبرنا)؛ ومنهم... إسحاق بن راهويه) وهي[١] من جملة مميزات إسحاق عن غيره؛ لأن للبخاري ومسلم مشايخ يسمون بإسحاق كثير، لكن من جملة المميزات أن إسحاق يقول: أخبرنا.

قوله: (وينبغي أن يكون (حَدَّثَنَا) و(أَخْبَرَنَا) أعلى من (سَمِعْتُ)) لفظة (حدثنا) و(سمعت) ما [بينهما] فرق، لكن (أخبرنا) استعملها بعضهم للإجازة، وإن كانت بمعنى (حدثنا) إلا أن الإخبار قد يكون بالكتابة أو يكون بغيرها، والتحديث لا يكون إلا بالتحديث.

قوله: (لأنه قد لا يقصده بالإسماع) نعم كما يقول، كما حصل للنسائي ولغيره؛ للنسائي من الحارث بن مسكين، حصلت بينه وبين الحارث بن مسكين منافرة فأبى الحارث بن مسكين أن يأذن له في الاستماع، الحارث الشيخ، والنسائي التلميذ، فكان النسائي يجلس بحيث لا يراه الحارث بن مسكين؛ من أجل هذا تجد في بعض المواضع في "سنن النسائي": قُرِئَ على الحارث بن مسكين وأنا أسمع[٢]،

---

[١] أي: صيغة الأداء: أخبرنا؛ إذا قالها إسحاق فهو ابن راهويه عند الشيخين.

[٢] وقيل: أن الحارث كان خائضًا في أمور تتعلق بالسلطان، فقدم أبوعبدالرحمن فدخل إليه في زي أنكره، عليه قلنسوة وقباء فأنكر زيه، وخاف أن يكون من بعض جواسيس السلطان، فقدم أبوعبدالرحمن فدخل إليه، فكان يجيء فيقعد خلف الباب، ويسمع ما يقرءوه الناس عليه من خارج؛ فمن أجل ذلك لم يقل فيما يرويه عنه: (حدثنا، وأخبرنا) انتهى، وانظر "جامع الأصول" لابن الأثير (١/١٩٦-١٩٧) والسير (١٤/ ١٣٠).

حاشيةٌ: قلت: بل الذي ينبغي أن يكون أعلى العبارات على هذا أن يقول: (حدثني) فإنه إذا قال: (حدثنا) أو: (أخبرنا) قد لا يكون قصده الشيخ بذلك أيضًا؛ لاحتمال أن يكون في جمعٍ كثيرٍ. والله أعلم.

القسم الثاني: القراءة على الشيخ حفظًا أو من كتابٍ، وهو (العرض) عند الجمهور، والرواية بها سائغةٌ عند العلماء، إلا عند شُذَّاذٍ لا يعتد بخلافهم.

ومستند العلماء حديث ضِمَام بْنِ ثَعْلَبَةَ، وهو في الصحيح، وهي دون السماع من لفظ الشيخ، وعن مالك وأبي حنيفة، وابن أبي ذئب: أنها

وهذا من تحري النسائي رحمه الله[1].

قوله: (بل الذي ينبغي أن يكون أعلى العبارات... قد لا يكون قصده الشيخ بذلك أيضًا) ولكن هذا قليل، الغالب أن الشيخ يقصد طلبته كلهم، يعني فأقصد أنه لا يلزم منه أن هذه العبارات أرفع من (سمعت).

[مداخلة: إذا الشيخ ما يريد أن يسمع شخصًا؟]

قال الشيخ رحمه الله: ليس له ذلك، يَسْمَع ثم يحدِّث[2]؛ لأن العلم لا يُحْتَكَرُ.

قوله: (ومستند العلماء حديث ضمام بن ثعلبة وهو في الصحيح) وهو أنه كان يقول للنبي ﷺ: أنشدك الله: آللهُ أمرك أن نصلي في اليوم خمس صلوات؟ فيقول الرسول ﷺ: «**نعم**»[3].

قوله: (وابن أبي ذئب) محمد بن عبدالرحمن.

---

(١) ومن إنصافه أيضًا، وعلى الرغم من الذي كان بينهما إلا أن النسائي قال: (الحارث بن مسكين ثقة مأمون) انظر "تاريخ بغداد" (٨/ ٢١٣).

(٢) أي: التلميذ يسمع ثم يحدث بما سمع ولو لم يرضَ الشيخ.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦٣)، ومسلم برقم (١٢).

أقوى، وقيل: هما سواء، ويعزى ذلك إلى أهل الحجاز والكوفة، وإلى مالك أيضًا وأشياخه من أهل المدينة، وإلى اختيار البخاري، والصحيح الأول، وعليه علماء المشرق.

فإذا حَدَّثَ بها يقول: (قَرَأْتُ) أو (قُرِئَ على فلان وأنا أسمع فأقرَّ به)، أو (أخبرنا) أو (حدثنا قراءة عليه)، وهذا واضح.

فإن أطلق ذلك[1] جاز عند مالك، والبخاري، ويحيي بن سعيد القطان، والزهري، وسفيان بن عيينة، ومعظم الحجازيين والكوفيين، حتى إن منهم من سوَّغ (سمعت) أيضًا، ومنع من ذلك أحمد، والنسائي، وابن المبارك، ويحيي بن يحيي التيمي.

قوله: (وقيل هما سواء، ويعزى ذلك إلى أهل الحجاز و... وإلى اختيار البخاري) أي أنهما سواء؛ يعني القراءة على الشيخ والسماع منه.

قوله: (والصحيح الأول وعليه علماء المشرق) أي: أن السماع من الشيخ أرفع من القراءة عليه.

قوله: (فإذا حدث بها يقول: قرأت أو قرئ على فلان وأنا أسمع فأقر به، أو أخبرنا أو حدثنا قراءة عليه، وهذا واضح) وهو اختيار الإمام أحمد؛ أنك تقول بالعبارة الواضحة. والمقصود بالإمام أحمد: هو الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى.

قوله: (ومنع من ذلك أحمد، والنسائي وابن المبارك ويحيي بن يحيي التيمي) وهو الأحوط للدين أن تحكي العبارة التي سمعتها من الشيخ.

---

(١) "وهذا هو القول الثاني" علي حسن، الباعث (١/ ٣٣٣).

القسم الثالث: أن[1] يُجَوِّزَ (أخبرنا)، ولا يجوز (حدثنا)، وبه قال الشافعي، ومسلم والنسائي أيضًا، وجمهور المشارقة، بل نُقِلَ ذلك عن أكثر المحدثين.

وقد قيل: إن أول من فرَّق بينهما ابن وهب.

قال الشيخ أبوعمرو: وقد سبقه إلى ذلك ابن جريج، والأوزاعي، قال: وهو الشائع الغالب على أهل الحديث.

فرع: إذا قرأ[2] على الشيخ من نسخة وهو يحفظ ذلك، فجيد قوي، وإن لم يحفظ والنسخة بيد موثوق به، فكذلك على الصحيح المختار الراجح ومنع ذلك مانعون، وهو عسير، فإن لم تكن نسخةٌ إلاَّ التي بيد القارئ وهو موثوق به فصحيح أيضًا.

قوله: (القسم الثالث) يقول[3]: (القسم الثالث بمعنى: القول الثالث).

قوله: (أن يجوز) يعني: في القراءة.

قوله: (وهو الشائع الغالب على أهل الحديث) أن يقول فيما سمع من الشيخ: (حدثنا) وفيما قرأ على الشيخ: (أخبرنا)[4].

قوله: (إذا قرأ على الشيخ من نسخة وهو يحفظ) أي: الشيخ (ذلك).

قوله: (وإن لم يحفظ) أي: الشيخ.

قوله: (والنسخة بيد موثوق به فكذلك) حتى لا يزيد فيها ولا ينقص وقت القراءة، وكذلك على الصحيح المختار الراجح.

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ٣٣٣): «أنه يجوز».

(٢) وفي نسخة الحلبي (١/ ٣٣٥): (قُرِئَ). وقال: في طبعة الشيخ شاكر: (قَرَأَ)؛ وهو مخالف للأصلين. اهـ

(٣) أي: يقول أحمد شاكر، في الباعث (ص١٠٧).

(٤) واستقر عليه الأمر فيما بعد أكثر فأكثر.

فرع: ولا يشترط أن يقرَّ الشيخ بما قُرِئَ عليه نطقًا، بل يكفي سكوته وإقراره عليه عند الجمهور.

وقال آخرون من الظاهرية وغيرهم: لا بدَّ من استنطاقه بذلك، وبه قطع الشيخ أبوإسحاق الشيرازي وابن الصبَّاغ وسليم الرازي[1].

قال ابن الصباغ: إن لم يتلفظ لم تجز الرواية، ويجوز العمل بما سمع عليه.

فرع: قال ابن وهب والحاكم: يقول: فيما قرئ[2] على الشيخ وهو وحده: (حدثني)، فإن كان معه غيره: (حدثنا)، وفيما قرأه على الشيخ وحده (أخبرني)، فإن قرأه غيره: (أخبرنا).

قوله: (ولا يشترط أن يُقر الشيخ بما قُرئ عليه نطقًا، بل يكفي سكوته وإقراره عليه عند الجمهور) مع عدم المانع، أمّا لو عُرِفَ أن الشيخ سكت ما يستطيع أن يتكلم أو يقول فلا.

قوله: (وقال آخرون من الظاهرية وغيرهم: لا بد من استنطاقه بذلك... ويجوز العمل بما سمع عليه) والقصد أنه يعرف من حال الشيخ أهو مقرٌّ أم ليس مقرًّا لهذا، فإذا عرف أن الشيخ ساكت وهو مقر لما تقرأ عليه يكفي.

قوله: (فيما قُرئ على الشيخ وحده... وفيما قرأه على الشيخ وحده... أخبرنا) هذا التعبير غير مستقيم وصوابه: (إذا قرأ الشيخ) في الصورة الأولى، إذا قرأ الشيخ هو نفسه عليك وحدك تقول: (حدثني)، إذا معك غيرك تقول: (حدثنا)، و(إذا قُرِئَ على الشيخ) في الصورة الثانية. راجع علوم الحديث (ص١٢٦).

---

(١) "وهم من الفقهاء الشافعيين كما ذكره ابن الصلاح" أحمد شاكر، الباعث (ص ١٠٨).

(٢) في نسخة الحلبي (١/ ٣٣٦): [قرأ عليه] فتكون العبارة: (قال ابن وهب والحاكم: يقول: فيما قرأ عليه الشيخُ وهو وحده: [حدثني] فإن كان معه غيره: [حدثنا]...) وهذا أضبط وأصح وسيأتي.

قال ابن الصلاح: وهذا حسن فائق، فإن شك أتى بالمتحقَّق[١]، وهو الوحدة: (حدثني)، أو: (أخبرني)، وعند ابن الصلاح والبيهقي.

وعن يحي بن سعيد القطان: يأتي بالأدنى؛ وهو: (حدثنا)، أو (أخبرنا).

قال الخطيب البغدادي: وهذا الذي قاله ابن وهب مستحب، لا مستحق عند أهل العلم كافة[٢].

فرع: اختلفوا في صحة سماع من ينسخ[٣] أو إسماعه: فمنع من ذلك إبراهيم الحربي وابن عدي وأبوإسحاق الإِسْفَرَايِنِيُّ، وكان أبوبكر أحمد بن إسحاق الصِّبغي يقول: (حضرت)، ولا يقول: (حدثنا)، ولا: (أخبرنا)، وجوَّزه موسى بن هارون الحافظ، وكان ابن المبارك يَنسخ وهو يُقرَأُ عليه.

إذا قرأ الشيخُ نفسه تقول: (حدثني)؛ إن كنت وحدك، وإن كان معك غيرك: (حدثنا)، إذا قرأت على الشيخ نفسك تقول: (أخبرني)، إذا قرأ عليه غيرك تقول: (أخبرنا).

قولهُ: (وعن يحي بن سعيد القطان: يأتي بالأدنى؛ وهو: حدثنا، أو أخبرنا) لأن (حدثني) عندهم أرفع، قد خَصَّه بالتحديث.

قولهُ: (قال الخطيب البغدادي) واسمه أحمد بن علي بن ثابت.

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ٣٣٧): [بالمحَقَّق].

(٢) انظر «الكفاية» (ص٢٩٤).

(٣) قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله في الباعث (ص١١٠): (قوله: ينسخ؛ يعني: وقت القراءة، كما قيده بذلك ابن الصلاح وأبوإسحاق الإسفرايني؛ هو الفقيه الأصولي الشافعي، وأبوبكر الصبغي: أحد أئمة الشافعيين بخراسان) انتهى.

قلت: انظر ما قاله الحربي والصبغي وابن عدي في المنع من النسخ حال السماع في «الكفاية» (ص٦٦) للخطيب.

وقال أبوحاتم: كتبت حديث عَارِمٍ وعمرو بن مرزوق.

وحضر الدارقطني وهو شاب، فجلس إسماعيل الصفَّار وهو يملي، والدارقطني ينسخ جزءًا، فقال له بعض الحاضرين: لا يصح سماعك وأنت تنسخ. فقال: فهمي للإملاء بخلاف فهمك، فقال له: كم أملى الشيخ حديثًا إلى الآن؟ فقال الدارقطني: ثمانية عشر حديثًا، ثم سردها كلها عن ظهر قلب، بأسانيدها ومتونها، فتعجب الناس منه، والله أعلم(١).

وكان شيخنا الحافظ أبوالحجَّاج المِزِّيُّ(٢) تغمده الله برحمته، يكتب في مجلس السماع، وينعس في بعض الأحيان، ويردُّ على القارئ ردًّا جيدًا بينًا واضحًا، بحيث يتعجب القارئ من نفسه؛ أنه يغلط فيما في يده وهو

قوله: (وقال أبوحاتم: كتبت حديث عارم وعمرو بن مرزوق) أي: وهما يقرآن، كما في "علوم الحديث"(٣).

قوله: (وحضر الدارقطني وهو شاب... فتعجب الناسُ منه، والله أعلم) فالناس يتفاوتون؛ إن كان يعقل ما يُقرأ عليه، [فيجوز] له أن يرويه؛ أي: الطالب ويصح السماع من الشيخ.

---

(١) سبق تخريج القصة، وهي في تاريخ بغداد.

(٢) (بكسر الميم وتشديد الزاي المكسورة، نسبة إلى [المِزَّة] وهي قرية كبيرة من ضواحي دمشق، والحافظ المزي هو صاحب: "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" الذي اختصره الحافظ الذهبي في كتاب سماه "تذهيب التهذيب" طبعت خلاصته للخزرجي، وكذلك اختصره الحافظ ابن حجر العسقلاني...) أحمد شاكر الباعث (١١٠).

(٣) (ص١٤٥) ونص كلامه؛ قال أبوحاتم: (كتبت عند عارم وهو يقرأ، وكتبت عند عمرو بن مرزوق وهو يقرأ)، أسند الرواية الخطيب في الكفاية (ص٦٧) وابن أبي حاتم في مقدمة "الجرح والتعديل" (١/ ٣٦٧) عن أبي حاتم.

مستيقظ، والشيخ ناعس وهو أنبه منه! ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

قال ابن الصلاح: وكذلك التحدث في مجلس السماع، وما إذا كان القارئ سريع القراءة، أو كان السامع بعيدًا من القارئ، ثم اختار أنه يغتفر اليسير في ذلك، وأنه إذا كان يفهم ما يقرأ مع النسخ فالسماع صحيح. وينبغي أن يُجْبَرَ ذلك بالإجازة بعد ذلك كله.

وهذا الواقع في زماننا اليوم: أن يحضر مجلس السماع من يفهم ومن لا يفهم، والبعيد من القارئ، والناعس، والمتحدِّث، والصبيان الذين لا ينضبط أمرهم، بل يلعبون غالبًا، ولا يشتغلون بمجَرَّد السماع، وكل هؤلاء

قوله: (وكذلك التحدث في مجلس السماع) التحدث في مجلس السماع إذا كان يَشْغَلُ يكون مخلًا بالسماع، وقد رأيت في آخر الجزء السابع أو الثامن من سنن البيهقي العجب! وهو أنهم يكتبون تحضيرات فلان حضر الدرس، فلان سمع، فلان نعس في أكثر الدرس، فلان نام، فلان كان يتحدث في أكثر الدرس هو وصاحب له، وهكذا فإن شاء الله من استطاع منكم أن يقرأ؛ يرى العجب العجاب من تنبُّه علمائنا المتقدمين رحمهم الله تعالى[1].

قوله: (وينبغي أن يُجبرَ ذلك بالإجازة بعد ذلك كله) أي: يطلب من الشيخ أن يجيزه فيكون فيه سماع وإجازة.

---

(١) ما عناه الشارح رحمه الله في المجلد الثامن من السنن الكبرى للبيهقي (٨/٣٤٦) وهي صورة السماعات لهذا الجزء، وحضر مجلس السماع طائفة كانوا ينسخون حال السماع؛ فمنهم من نسخ في جميع حالة السماع، ومنهم من نسخ في بعضها، وجاء فيه أيضًا: (وسمع هذا المجلد طائفة كانوا يتحدثون في بعض المجالس حالة السماع) وجاء فيه أيضًا: (وسمع هذا المجلد طائفة كان النوم يعتريهم حالة السماع أحيانًا).

وفي كل مرة تذكر أسماء من كان ينسخ حال السماع ومن كان ينام وفي أي المجالس، فانظر إلى هذه الدقة، وسبحان الذي حمى الشريعة من كل نقص ودخيل.

قد كان يكتب لهم السماع بحضرة شيخنا الحافظ أبي الحجَّاج المِزِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وبلغني عن القاضي تقي الدين سليمان المقدسي: أنه زجر في مجلسه الصبيان عن اللعب فقال: لا تزجروهم؛ فإنا سمعنا مثلهم[(١)].

وقد روي عن الإمام العَلَمِ عبدالرحمن بن مهدي أنه قال: (يكفيك من الحديث شمّه)[(٢)]، وكذا قال غير واحد من الحُفَّاظِ.

قوله: (بحضرة شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي رَحِمَهُ اللَّهُ) اسمه يوسف، شيخ ابن كثير ومعاصر لشيخ الإسلام ابن تيمية، وكان محبوبًا لدى شيخ الإسلام ابن تيمية، وأما ابن كثير فإنه كان متزوجًا بابنة الحافظ أبي الحجاج المزي رحم الله الجميع.

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية فإن المزي كان من المناصرين له، عند أن سجن شيخ الإسلام ابن تيمية ذهب المزي يُقْرِئُ في كتاب خلق أفعال العباد للبخاري، فقال المخرفون والمتمذهبة: ما جاء ليُقرِئَ في هذا الكتاب إلا نصرًا لابن تيمية وزَجُّوا به في السجن، فذهب شيخ الإسلام ابن تيمية -وهو في الظاهر في السجن نفسه- وأخرجه؛ لأنه كان يستطيع أن يتصرف، فأقسم القاضي أنه إذا أُخرِجَ المزي من غير إذنه أنه يتنازل عن القضاء، ثم بقي المزي ما شاء الله وأُطلق.

قوله: (وقد رُوي عن الإمام العَلَم عبدالرحمن بن مهدي أنه قال: يكفيك من الحديث شمّه) يعني: يجوز، لكن ما هو مثل أن يكون متنبهًا لما يلقى إليه[(٣)].

---

(١) أورده السخاوي في فتح المغيث (٢/ ١٩٩) عن ابن كثير بلفظ: (بلغني عن القاضي التَّقِيِّ سليمان ابن حمزة أنه زُجِرَ في مجلسه الصبيان عن اللعب فقال: لا تزجروهم؛ فإنا إنما سمعنا مثلهم) انتهى.

(٢) قال السخاوي: (الذي روِّيناه في "الوصية" لأبي القاسم بن منده من طريق: عبدالله بن محمد بن سنان: سمعت بندارًا يقول: سمعت ابن مهدي يقول: أصحاب الحديث يكفيهم الشم) انتهى من فتح المغيث (١/ ٢٠٨).

(٣) قال الألباني: (تأوله بعضهم بأنه يعني: إذا سئل عن أول شيء عرفه، وليس يعني التسهيل في السماع، انظر ابن الصلاح (ص٥٦)) انتهى كلامه من تعليقه على "الباعث" (١/ ٣٤٢).

وقد كانت المجالس تُعْقَدُ ببغداد، وبغيرها من البلاد، فيجتمع الفئام من الناس، بل الألوف المؤلفة، ويصعد المستملي[(١)] على الأماكن المرتفعة، ويبلغون عن المشايخ ما يملون، فَيُحَدِّثُ الناس عنهم بذلك مع ما يقع في مثل هذه المجامع من اللغط والكلام.

وحكى الأعمش: أنهم كانوا في حلقة إبراهيم[(٢)]، إذا لم يسمع أحدهم الكلمة جيدًا استفهمها من جاره.

وقد وقع هذا في بعض الأحاديث عن عقبة بن عامر، وجابر بن سَمُرَةَ

قوله: (وقد وقع هذا في بعض الأحاديث عن عقبة بن عامر، وجابر بن سَمُرة) وهو معروف؛ حديث عقبة بن عامر: أنه كان راعي الإبل، فرجع وسمع رسول الله ﷺ يقول: «**من توضأ فأحسن الوضوء غفر له**» فقال: «**بخٍ! بخٍ!**» قال عمر: وما **بخٍ بخٍ**؟!، ما قبلها أعجب. فقال: وما قبلها؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من توضأ فأسبغ الوضوء ثم قال: أشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيِّها شاء**»[(٣)].

---

(١) في نسخة الحلبي (١/٣٤٣): (المستملون) وقال: (وقع في نسخة (أ): المستملي) والصواب ما أثبته من نسخة (ب). اهـ

(٢) هو الإمام إبراهيم النخعي، والرواية أسندها الخطيب في «الكفاية» (٧٢) عن الأعمش قال: «كنا نجلس إلى إبراهيم فتتسع الحلقة، فربما يُحَدِّثُ بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه، فيسأل بعضهم بعضًا عمّا قال ثم يروونه عنه وما سمعوه منه».

وانظر الكثير من هذه الأمثلة في «الكفاية» للخطيب (ص٧٠-٧٦) والمحدث الفاصل (ص٤٩٤) للرامهرمزي.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٤).

وغيرهما، وهذا هو الأصلح للناس، وإن قد تورع آخرون وشدّدوا في ذلك وهو القياس، والله أعلم.

ويجوز السماع من وراء حجاب، كما كان السلف يروون عن أمهات المؤمنين، واحتج بعضهم بحديث: «**حتى ينادِيَ ابنُ أمِّ مكتوم**».

وجابر بن سَمُرة: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إنه سيكون اثنا عشر خليفة من قريش**» قال: فقال النبي كلمة خفيفة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟، قال: قال «**كلهم من قريش**»[(١)].

قوله: (وإن قد تورَّع آخرون وشددوا في ذلك) يعني: المتأخرون عندهم بعض التساهل؛ لأن الحديث قد أصبح معروفًا ومدونًا في الكتب، والمتقدمون عندهم بعض التشدد؛ لأن الكذابين كانوا هناك وربما ركبوا الأسانيد وما كان قد دُوِّن كما دُوِّن عند المتأخرين.

أما المتأخرون فأكثرهم نَقَلَةٌ؛ المتأخرون كالإمام البيهقي، والحاكم، والخطيب، ومن جرى مجراهم أكثرهم نقلة ينقلون من الكتب التي أُلِّفت من قبل بالأسانيد.

قوله: (واحتج بعضهم بحديث: «حتى ينادي ابن أم مكتوم») لا أنه أعمى لكن قد يسمعه من هو خلف حجاب، ومن وراء حجاب ويعرف أنه ابن أم مكتوم[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢١).

(٢) والشاهد من الحديث: أن الصحابة ﷺ كانوا يقبلون خبره في الأذان، إذا رفع الأذان مناديًا بطلوع الفجر الصادق قبلوا خبره دون رؤيته فكأنه حدثهم من وراء حجاب.

قال السخاوي في «فتح المغيث» (٢/ ٢١٠) مبينًا وجه الدلالة: (حيث أمر الشارع بالاعتماد على صوته مع غيبة شخصه عمن يسمعه) انتهى كلامه.

والحديث أخرجه البخاري (٦١٧) ومسلم (١٠٩٢) عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «**إن بلالًا يُؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم**» ثم قال: وكان رجلًا أعمى لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت. واللفظ للبخاري.

وقال بعضهم عن شعبة: إذا حدثك من لا ترى شخصه فلا تروِ عنه، فلعله شيطان قد تصور في صورته، يقول: (حدثنا)، (أخبرنا)، وهذا عجيب وغريب جداً[١].

فرع[٢]: إذا حدثه بحديث ثم قال: (لا تروه عني)، أو (رجعت عن إسماعك)، ونحو ذلك، ولم يُبْدِ مستندًا سوى المنع اليابس، أو أسمع قومًا فخص بعضهم وقال: (لا أجيز لفلانٍ أن يروي عني شيئًا)، فإنه لا يمنع من صحة الرواية عنه، ولا التفات إلى قوله.

وقد حدَّث النسائي عن الحارث بن مِسْكِينٍ والحالة هذه[٣]، وأفتى الشيخ أبوإسحاق الإسفرايني بذلك.

القسم الثالث: الإجازة:

والرواية بها جائزة عند الجمهور، وادَّعى القاضي أبوالوليد البَاجِي الإجماع على ذلك[٤] ونقضه ابن الصلاح بما رواه الربيع عن الشافعي: أنه منع من الرواية بها[٥]، وبذلك قطع الماوردي وعزاه إلى مذهب الشافعي

قوله: (القسم الثالث: الإجازة) هي أن تُجِيْزَ الطالب بأن يروي عنك كتبًا ما قرأها عليك قلت له: أجزتك أن تروي عني صحيح البخاري.

---

(١) أخرج الرواية الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٥٩٩) دون زيادة: فلعله شيطان... أخبرنا.

(٢) زيادة أثبتها من مقدمة ابن الصلاح (ص١٥٠) ونسخة الحلبي (١/ ٣٤٥) حتى الشارح لم يقرأها.

(٣) وسبق تخريج القصة.

(٤) قال القاضي عياض: «وقال القاضي أبوالوليد الباجي: لا خلاف في جواز الرواية بالإجازة من سلف هذه الأمة وخلفها، وادّعى فيه الإجماع، ولم يفصل وذكر الخلاف في العمل بها». انتهى من «الإلماع» (ص٨٩).

(٥) انظر «علوم الحديث» (ص١٥٢) وعبارة ابن كثير فيها نظر؛ إذ لو قال: (منع من الرواية بها في إحدى الروايتين) لكان أدق؛ إذ كذلك قال ابن الصلاح في نقضه للإجماع الذي ادعاه =

وكذلك قطع بالمنع القاضي حسين بن محمد المروروذي صاحب التعليقة[(١)] وقالا جميعًا: لو جازت الرواية بالإجازة لبطلت الرحلة، وكذا رُوِيَ عن شعبة بن الحجاج وغيره من أئمة الحديث وحُفَّاظِهِ، وممن أبطلها إبراهيم الحربي، وأبوالشيخ محمد بن عبدالله الأصبهاني، وأبونصر الوايلي السجزي، وحكى ذلك عن جماعة ممن لقيهم.

ثم هي أقسام:

١- إجازة من معين لمعين في معين، بأن يقول: أجزتك أن تروي عني هذا الكتاب، أو هذه الكتب، وهي المناولة، فهذه جائزة عند الجماهير، حتى الظاهرية لكن خالفوا في العمل بها؛ لأنها في معنى المرسل عندهم؛ إذ لم يتصل السماع.

قوله: (إجازة من معين لمعين في معين... أو: هذه الكتب)

[مداخلة: من عالمٍ منها إلى الشيخ إلى الذي أجازه؟]

قال الشيخ رحمه الله: الكتاب المعين: أجزتك أن تروي عني صحيح البخاري؛ وأجزتك أن تروي عني الأمهات الست، أو مسند أحمد، هو معين.

= الباجي، ومما يؤكد هذا ما أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص٤٤٨) والخطيب في «الكفاية» (ص٣٢٤) عن الحسين بن علي الكرابيسي قال: «لما قدم الشافعي قَدْمَتَهُ أتيتُه فقلت له: أتأذن لي أقرأ عليك الكتب؟ فأبى وقال: خذ كتب الزعفراني فانسخها، فقد أجزتُها لك، فأخذتها إجازة». انتهى.

(١) المراد بالتعليقة هو كتاب في فقه الشافعي واسمه «التعليق الكبير» للقاضي حسين، وهو الحسين ابن محمد بن أحمد أبوعلي القاضي المروروذي، وهو صاحب «التعليقة» المشهورة في المذهب، انظر طبقات الشافعية للسبكي (٤/ ٣٥٦) ولابن قاضي شهبة (١/ ٢٥٠) والذيل على طبقات الشافعية لابن الصلاح (٢/ ٧٤٥).

٢- إجازة لمعين في غير معين، مثل أن يقول: أجزت لك أن تروي عني ما أرويه، أو ما صح عندك، من مسموعاتي ومصنفاتي، وهذا مما يجوِّزه الجمهور أيضًا رواية وعملاً.

٣- الإجازة لغير معين، مثل أن يقول: أجزت للمسلمين أو: للموجودين، أو: لمن قال: (لا إله إلا الله)، وتسمى: الإجازة العامة، وقد اعتبرها طائفة من الحُفَّاظِ والعلماء، فمن جوَّزها الخطيب البغدادي، ونقلها عن شيخه القاضي أبي الطيب الطبري، ونقلها أبوبكر الحازمي عن شيخه أبي العلاء الهمداني الحافظ وغيرهم من محدثي المغاربة رحمهم الله.

[وأمَّا][1] الإجازة للمجهول [أو][1] بالمجهول ففاسدة، وليس منها ما

قوله: (إجازة لمعين في غير معين) التلميذ معين والكتب ليست معينة.

قوله: (مثل أن يقول: أجزت لك أن تروي عني ما أرويه أو ما صَحَّ عندك من مسموعاتي ومصنفاتي) [مداخلة: يعني التلميذ حاضر والكتاب ليس معينًا؟]

قال الشيخ: ليس معينًا، (ما أرويه) ما يُدرى كم يروي، أو (ما صح عندي) كذلك.

قوله: (الإجازة لغير معين، مثل أن يقول: أجزت للمسلمين... الإجازة العامة) [مداخلة: يصح أن يقول: أجزت للمسلمين عامةً هكذا؟]

قال الشيخ رحمه الله: الصحيح أنه لا بد من التحري؛ لأنه في المسلمين من هو أهل لذلك ومنهم من ليس أهلاً لذلك.

قوله: (الإجازة للمجهول أو بالمجهول) الإجازة للمجهول: شخص ما يدرى من هو، بمجهول: الكتاب لا يدرى ما هو: أجزتك أن تروي عني كتابًا.

---

(١) الزيادتان سقطتا من المطبوع، ونبه على ذلك الشيخ علي حسن في نسخته (١/ ٣٤٩).

يقع من الاستدعاء لجماعة[١] مُسَمَّينَ لا يعرفهم المجيز أو لا يتصفح أنسابهم ولا عدّتهم، فإن هذا سائغ شائع، كما لا يستحضر المسمع أنساب من يحضر مجلسه ولا عدتهم، والله أعلم.

ولو قال: أجزت رواية هذا الكتاب لمن أحب روايته عني، فقد كتبه أبوالفتح محمد بن الحسين الأزدي، وسوغه غيره، وقواه ابن الصلاح.

وكذلك لو قال: (أجزتك ولولدك ونسلك وعقبك رواية هذا الكتاب، أو ما يجوز لي روايته)، فقد جوزها جماعة، منهم: أبوبكر بن أبي داود، قال لرجل: (أجزت لك ولأولادك وَلِحَبلِ الحَبَلَةِ)[٢].

وأما لو قال: (أجزت لمن يوجد من بني فلان)، فقد حكى الخطيب جوازها عن القاضي أبي يعلى ابن الفراء الحنبلي، وأبي الفضل بن عمروس المالكي، وحكاه ابن الصباغ عن طائفة، ثم ضعف ذلك، وقال: هذا يبنى على أن الإجازة إذن أو محادثة[٣].

وكذلك ضعفها ابن الصلاح وأورد الإجازة للطفل الصغير الذي لا يخاطب مثله، وذكر الخطيب أنه قال للقاضي أبي الطيب: إن بعض أصحابنا قال: لا تصح الإجازة إلا لمن يصح سماعه؟ فقال: قد يجيز الغائب

قوله: (أجزت رواية هذا الكتاب لمن أحبَّ روايته عني) أي: ممن هو أهل لذلك.

قوله: (ولِحَبَل الحبلة) يقول[٤]: (يعني أولاد الأولاد).

---

(١) الاستدعاء أي: طلب الإجازة من الشيخ لجماعة وهم: فلان وفلان وفلان، ولا يعرفهم الشيخ المجيز ولكنهم ليسوا بمجاهيل.

(٢) انظر «الكفاية» (ص٣٢٥)

(٣) انظر «الإلماع» للقاضي عياض (ص١٠٢).

(٤) أي: يقول أحمد شاكر رحمه الله كما في كتابه الباعث (ص١١٥).

عنه، ولا يصح سماعه منه.

ثم رجَّح الخطيب صحة الإجازة للصغير قال: وهو الذي رأينا كافة شيوخنا يفعلونه؛ يجيزون للأطفال من غير أن يسألوا عن أعمارهم، ولم نرهم أجازوا لمن لم يكن موجودًا في الحال، والله أعلم[1].

ولو قال: أجزت لك أن تروي ما صح عندك مما سمعته وما سأسمعه، فالأول جيد، والثاني: فاسد.

وقد حاول ابن الصلاح تخريجه على أن الإجازة إذن كالوكالة، وفيها لو قال: (وكلتك في بيع ما سأملكه)، خلاف.

وأما الإجازة بما يرويه إجازة[2] فالذي عليه الجمهور الرواية بالإجازة على الإجازة وإن تعددت وممن نص على ذلك الدارقطني، وشيخه أبوالعباس ابن عُقْدَةَ، والحافظ أبونعيم الأصبهاني، والخطيب، وغير واحد من العلماء، قال ابن الصلاح: ومنع من ذلك بعض من لا يُعْتَدُّ به من

قوله: (وأما لو قال: أجزت لمن يوجد من بني فلان... لمن لم يكن موجودًا في الحال، والله أعلم) الإجازة من حيث هي ضعيفة جدًّا، وبهذه الأشياء تزداد ضعفًا، والإجازة للصغير لا بد أن يشترط فيه أن يكون أهلًا للرواية.

قوله: (فالأول جيد) أي: مما سمعته.

قوله: (والثاني فاسد) مما سأسمعه.

قوله: (فالذي عليه الجمهور الرواية بالإجازة على الإجازة وإن تعددت) أنت أجازك شيخك، وأنت تجيز تلميذك، وتلميذك يجيز رجلًا آخر هذا جائز.

---

(١) "الكفاية" (ص٣٢٥).

(٢) أي: إجازة المجاز.

المتأخرين[(١)] والصحيح الذي عليه العمل جوازه، وشبهوا ذلك بتوكيل الوكيل[(٢)].

القسم الرابع: المناولة:

فإن كان معها إجازة، مثل أن يناول الشيخ الطالب كتابًا من سماعه، يقول له: (اروِ هذا عني)، و[(٣)] يملِّكه إيَّاه، أو يعبر لينسخه[(٤)] ثم يعيده إليه، أو يأتيه الطالب بكتاب من سماعه فيتأمله ثم يقول: (ارو عني هذا)، ويسمى هذا عرض المناولة.

قوله: (القسم الرابع: المناولة: فإن كان معها إجازة، مثل أن يناول الشيخُ الطالب كتابًا من سماعه... ويسمي هذا عرض المناولة) العرض عرضان؛ والعرض الأول قد تقدم لنا، عرض القراءة.

العرض الثاني: عرض مناولة.

[مداخلة: هذه الدروس هل فيها أهمية بالنسبة لنا؛ لأنه ما عندنا لا إجازة ولا حاجة؟]

قال الشيخ رحمه الله: معرفة المصطلح أمر مهم جدًّا.

---

(١) تصحفت العبارة في طبعة دار الكتب العلمية هكذا: (ومنع من ذلك بعض من يعتد به من المتأخرين) فإلى الله المشتكى من صنيع دار الكتب العلمية. والمانع المشار إليه هو: الحافظ أبوالبركات عبدالوهاب بن المبارك الأنماطي شيخ ابن الجوزي وصنف في ذلك جزءًا، قاله السيوطي في "التدريب" (١/ ٤٦٢-٤٦٣).

(٢) وللعلامة أحمد شاكر بحث ممتع في الإجازة انظره في الباعث له (ص١١٦).

(٣) قال الألباني: (في ابن الصلاح: ثم) وقال تلميذه علي حسن: (وفي نسخة [ب] أو يملكه) الباعث (١/ ٣٥٧).

(٤) قال أحمد شاكر: في الأصل: لناسخه، وهو غير جيد، الباعث (ص١١٨)، وتعقبه علي حسن في نسخته قائلاً: يعيده: (يَرُده) و (أروه عني) بدلاً من (أروِ عني هذا).

وقد قال الحاكم[1]: إن هذا إسماع عند كثير من المتقدمين، وحكوه عن مالكٍ نفسه، والزهري، وربيعة، ويحيى بن سعيد الأنصاري من أهل المدينة، ومجاهد، وأبي الزبير، وسفيان بن عيينة من المكيين، وعلقمة، وإبراهيم، والشعبي من الكوفة، وقتادة، وأبي العالية، وأبي المتوكل الناجي من البصرة، وابن وهب، وابن القاسم، وأشهب من أهل مصر، وغيرهم من أهل الشام والعراق. ونقله عن جماعة من مشايخه.

قال ابن الصلاح: وقد خلط في كلامه عرض المناولة بعرض القراءة.

ثم قال الحاكم: والذي عليه جمهور فقهاء الإسلام، الذين أفتوا في الحرام والحلال: أنهم لم يروه سماعًا، وبه قال الشافعي، وأبوحنيفة، وأحمد، وإسحاق، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، ويحيى بن يحيى، والبويطي، المزني، وعليه عَهِدْنَا أئمتنا، وإليه ذهبوا وإليه نذهب، والله أعلم.

[مداخلة: في الوقت الحالي أقصد وليس في من تقدم؟]

قال الشيخ رحمه الله: أنت لست مقتصرًا على نفسك، ستقرأه في كتبِ علماء إنما أخذوها بالتحديث، هم أنفسهم، أو أخذوها بالقراءة أو بالسماع أو بالمناولة، أو بالإجازة تعرف ما حكمها.

قوله: (وقد خَلَطَ في كلامه عرض المناولة بعرض القراءة) الحاكم خلط هذا بهذا، والتي هي في رتبة السماع هي عرض القراءة، أن تقرأ على الشيخ وهو يسمع؛ عَرَضْت عليه الكتاب، هذا عرض قراءة فهذا عند بعض أهل العلم في رتبة السماع، وعند آخرين السماع أرفع وهو الصحيح، أما عرض المناولة فهي مقبولة ومعمول بها، لكن ليست في رتبة الصحيح.

---

(١) في "المعرفة" (ص٢٥٩).

[مسألة: دليل قبول المناولة وصحة الرواية بها]

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: قال السيوطي في التدريب: (والأصل فيها[١] ما علقه البخاري في العلم[٢]: أن رسول الله ﷺ كتب لأمير السَّرِيَّةِ كتابًا، وقال: «**لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا**» فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس، وأخبرهم بأمر النبي ﷺ. وصله البيهقي[٣]، والطبراني[٤] بسند حسن[٥].

قال السهيلي: احتج به البخاري على صحة المناولة، فكذلك العالم إذا ناول تلميذه كتابًا، جاز له أن يروي عنه ما فيه، قال: وهو فقه صحيح.

قال البلقيني: وأحسن ما يُسْتَدَلُّ به عليها، ما استدل به الحاكم[٦] من حديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبدالله بن حُذَافَةَ، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى.

---

(١) أي الدليل على صحتها وقبولها.

(٢) باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان.

(٣) في السنن الكبرى (٩/ ١١-١٢).

(٤) في المعجم الكبير (٢/ ١٦٢)(١٦٧٠) عن عبدالله بن جَحْش.

(٥) قال الحافظ عن هذا الحديث: (والحديث الذي أشار إليه لم يورده موصولاً في هذا الكتاب، وهو صحيح، وقد وجدته من طريقين: إحداهما مرسلة ذكرها ابن إسحاق في المغازي، والأخرى موصولة أخرجها الطبراني من حديث جندب البجلي بإسناد حسن) انتهى من الفتح (١/ ٢٠٤) بتصرف.

(٦) في المعرفة (ص٢٥٨)، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤، ٢٩٣٩، ٤٤٢٤، ٧٢٦٤).

قال الحافظ عن فوائد هذا الحديث: (ويمكن أن يستدل به على المناولة من حيث إن النبي ﷺ ناول الكتاب لرسوله، وأمره أن يخبر عظيم البحرين بأن هذا كتاب رسول الله ﷺ وإن لم يكن سمع ما فيه ولا قرأه) انتهى كلامه من الفتح (١/ ٢٠٥).

وأما إذا لم يملِّكه الشيخ الكتاب، ولم يُعِرهُ إياه فإنه منحط عما قبله، حتى إن منهم من يقول: هذا مما لا فائدة فيه، ويبقى مجرد إجازة.

قلت: أما إذا كان الكتاب مشهورًا، كالبخاري ومسلم، أو شيء من الكتب المشهورة: هو كما لو ملكه أو أعاره إياه، والله أعلم.

ولو تجردت المناولة عن الإذن في الرواية: فالمشهور أنه لا تجوز الرواية بها، وحكى الخطيب[(١)] عن بعضهم جوازها، قال ابن الصلاح: ومن الناس من جوَّز الرواية بمجرد إعلام الشيخ للطالب أن هذه سماعه، والله أعلم.

ويقول الراوي بالإجازة: أنبأنا، فإن قال: إجازة، فهو أحسن.

ويجوز: (أنبأنا) و(حدثنا) عند جماعة من المتقدمين.

وقد تقدم النقل عن جماعة أنهم جعلوا عرض المناولة المقرونة بالإجازة بمنزلة السماع، فهؤلاء يقولون: (حدثنا) و(أخبرنا) بلا إشكال.

وقد نقل ابن الأثير في "جامع الأصول"[(٢)]: (إن بعض أصحاب الحديث جعلها -أي: هذه المناولة- أرفع من السماع؛ لأن الثقة بكتاب الشيخ مع إذنه، فوق الثقة بالسماع منه وأثبت؛ لما يدخل من الوهم على السامع والمستمع) وهذه مبالغة[(٣)]، قال النووي: (والصحيح أنها منحطة عن السماع والقراءة)[(٤)].

ثم قال أبو عبد الرحمن رَحِمَهُ اللهُ: معنى المناولة: أن يعطي الشيخُ التلميذَ كتابًا، ويقول له: اروِهِ عني، هذه المناولة. أو يأتي التلميذ بكتابٍ من مسموعات الشيخ

---

(١) في "الكفاية" (ص٣٤٨-٣٤٩). (٢) (١/ ٨٥-٨٦).

(٣) هذه عبارة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ، وما قرأه الشيخ من كلام السيوطي، وابن الأثير منقول من الباعث (ص١١٨-١١٩) حيث أورده أحمد شاكر في تعليقه وشرحه.

(٤) انظر كلام النووي في التقريب (١/ ٤٧١) مع شرحه التدريب.

والذي عليه جمهور المحدثين قديمًا وحديثًا؛ أنه لا يجوز إطلاق: (حدثنا) ولا (أخبرنا)، بل مقيدًا، وكان الأوزاعي يخصص الإجازة بقوله: (خبَّرنا) بالتشديد.

القسم الخامس: المكاتبة[1]:

ويقول له: أأروي هذا عنك؟ هذا منها. أو يكون الكتاب مشهورًا، كما قال ابن كثير؛ كالبخاريِّ ومسلمٍ، وإن لم يكن الكتاب موجودًا.

قوله: (والذي عليه جمهور المحدثين قديمًا وحديثًا؛ أنه لا يجوز إطلاق: (حدثنا) ولا (أخبرنا)، بل مقيدًا) يعني في التحديث. والأحوط أن يقول: ناولني فلان، أو: استأذنت فلانًا في الرواية عنه كتاب كذا وكذا، هذا هو الأحوط، والذي يقوله الإمام أحمد رحمه الله، لكن لو قال: (حدثنا مناولة) جاز؛ يعني البيان لا بد منه على الصحيح.

لأن المناولة ليست كالسماع، يكون يناوله ثم يقول: (حدثنا) و: (أخبرنا) وهذا مذهب أبي نعيم؛ أنه يقول في المناولة والإجازة: (أخبرنا) حتى اتهمه بعضهم بأنه تدليس[2].

---

(١) هنا تكلم الشيخ رحمه الله في بداية الأمر عن الوجادة، فنقلت ما قاله إلى قسم الوجادة؛ لأن الوجادة غير المكاتبة، فهي أقوى من الوجادة، خاصة إذا اقترنت المكاتبة بالإجازة، فإذا كانت المكاتبة بخط الشيخ وهو يعرفه أو كان الكاتب ثقة جاز له أن يروي بها.

ومما يدل على أن الشارح رحمه الله يفرق بين الوجادة والمكاتبة، كلامه الأخير عند أن قال: سواء أكان مكاتبة أو وجادة، حيث عطف الوجادة على المكاتبة، ولكن لا أدري ما سبب حديثه عن الوجادة هنا عند بداية قراءته لقسم المكاتبة هنا؟! خاصة أنه قال في آخر كلامه: (... ونحن نقول لكم أن الوجادة هي التي معنا الآن) فلعله سئل عن الوجادة هنا لكن لم يسجل السؤال، فالله أعلم.

(٢) قال الخطيب البغدادي: (رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل فيها، منها: أنه يطلق في الإجازة=

بأن يكتب إليه بشيء من حديثه، فإن أذن له في روايته عنه، فهو كالمناولة المقرونة بالإجازة. وإن لم تكن معها إجازة، فقد جوَّز الرواية بها أيوب، ومنصور، والليث، وغير واحد من الفقهاء الشافعية والأصوليين، وهو المشهور، وجعلوا ذلك أقوى من الإجازة المجردة، وقطع الماوردي بمنع ذلك، والله أعلم.

وجوَّز الليث ومنصور في المكاتبة أن يقول: (أخبرنا) و(حدثنا) مطلقًا، والأحسن الأليق تقييده بالمكاتبة.

قوله: (القسم الخامس: المكاتبة: بأن يكتب إليه بشيء من حديثه... وجوَّز الليث ومنصور في المكاتبة أن يقول: (أخبرنا) و(حدثنا) مطلقًا، والأحسن الأليق تقييده بالمكاتبة) المكاتبة موجودة في صحيح بالبخاري وفي صحيح مسلم، منها قول بَجَالَةَ: (أتانا كتاب عمر أن اقتلوا كُلَّ ساحرٍ وساحرة) هذا الظاهر أنه موجود في الصحيح[1].

ومنها قول بعض الرواة: (عن عبدالله بن أبي أوفى أنه كتب له)[2] وهكذا

= أخبرنا ولا يبين) قال الذهبي: (هذا مذهب رآه أبونعيم وغيره، وهو ضرب من التدليس) انتهى من «الميزان» (١/ ٢٥١).

(١) أخرجه البخاري (برقم/ ٣١٥٦) لكن دون قوله: « **اقتلوا كل ساحر...** » فقد رواه البخاري من طريق: بجالة قال: «كنت كاتبًا لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرِّقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس». هذا لفظ البخاري.

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٠٢) من طريق سفيان عن عمرو عن بجالة بزيادة: « **أن اقتلوا كل ساحر وساحرة...** » وهذه الزيادة صحيحة؛ لأن السند رجاله ثقات وقد صححه أحمد شاكر في المسند بهذه الزيادة. وعزاه الحافظ بهذه الزيادة لمسدد وأبي يعلى في مسنديهما، وفاته العزو لأحمد والحمد لله على توفيقه، وانظر تخريج أحمد شاكر مطولاً في المسند (٢/ ٣٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٢٤، ٣٠٢٥) ومسلم (١٧٤٢) وأبوداود (٢٦٣١) والحاكم في مستدركه=

القسم السادس: الإعلام:

إعلام الشيخ أن هذا الكتاب سماعه من فلان، من غير أن يأذن له في روايته عنه، فقد سوغ الرواية بمجرد ذلك طوائف من المحدثين

عمر أيضًا كتب له في شأن الحرير[1].

وقد انتقد الدارقطني بعض الأحاديث التي في الصحيح، ثم رجع عن انتقاده في الوقت نفسه وقال: (فهو دليل على أن المكاتبة حجة)[2]، وهو كما يقول؛ الصحيح أن المكاتبة حجة.

والأحوط أن تبيِّن الصيغة التي تحملتها سواءٌ أكانت مكاتبة أو وجادة، أم إجازة، أم مناولة، هذا هو الأحوط، وهو اختيار الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

= (٢/ ٩٦) والخطيب في الكفاية (ص٣٣٧) وغيرهم من طريق: موسى بن عقبة قال: حدثني سالم أبوالنضر مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبًا له قال: كتب إليه عبدالله بن أبي أَوْفَى حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه: أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: «**أيها الناس، لا تَمَنَّوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف. ثم قال: اللهم مُنْزل الكتاب، ومُجري السحاب، وهازم الأحزاب اهزمهم، وانصرنا عليهم**» واللفظ للبخاري.

فإذا علمت أن الشيخين أخرجاه فقل: رحم الله الحاكم أبا عبدالله حيث قال في مستدركه عن هذا الحديث: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢٩) ومسلم (٢٠٦٩) وأبويعلى في مسنده (١/ ١٩٠) والخطيب في الكفاية (ص٣٣٦) من طريق: أبي عثمان -هو النهدي- قال: كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان: يا عتبة ابن فرقد، إنه ليس من كدِّك ولا من كَدِّ أبيك، ولا من كدِّ أمّك، فأشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك، وإيَّاكم والتنعم، وزيَّ أهل الشرك، ولبوس الحرير، قال: إلاَّ هكذا؛ ورفع لنا رسول الله ﷺ إصبعيه الوسطى والسَّبابة وضمها) واللفظ لمسلم.

(٢) انظر كتاب التتبع (ص٣٨٢) للحافظ الدارقطني.

والفقهاء، ومنهم ابن جُرَيجٍ، وقطع به ابن الصَّبَّاغِ، واختاره غير واحد من المتأخرين، حتى قال بعض الظاهرية: لو أعلمه بذلك ونهاه عن روايته عنه فله روايته، كما لو نهاه عن رواية ما سمعه منه.

قوله: (حتى قال بعض الظاهرية: لو أعلمه بذلك ونهاه عن روايته عنه فله روايته، كما لو نهاه عن رواية ما سمعه منه) هذا الذي ذكره [عن] الظاهرية [هو الصحيح]؛ لأنه لا يجوز له أن يكتم العلم، ومن هنا يُعرف أن تحجُّر الكتب وطلب حقوق الطبع ليس بمشروع[1]، بل يجوز للمسلم إذا رأى كتابًا وأعجبه -لا لأجل الدنيا- وعرف أن الله ينفع به الإسلام والمسلمين يجوز له أنه يسعى في طبعه وينشره للمسلمين، ولا يقول: إن الطابع له فلان ويبقى متحجرًا له.

وإن استأذن فحسن، لكن إذا لم يأذن له؟ يطبع ويتوكل على الله.

---

(١) كان هذا رأي الشيخ قديمًا في هذه المسألة حيث إن هذا الشرح سجل قبل عام ١٤١٠هـ، ثم تغير قول الشيخ في هذه المسألة فقد أرسل رسالة إلى دار الحرمين بالقاهرة بتاريخ ١٧ محرم ١٤١٩هـ هذا نصها:

إلى الأخوة أصحاب دار الحرمين بالقاهرة حفظكم الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بعد التحية، فالكتب التي قد طبعتموها ليس لأحد أن يصور ولا يعيد طبعها إلا بإذن منكم ومن فعل شيئًا من ذلك فلكم أن تطالبوه بحقوق الطبع. وهذا بأيديكم.

مقبل بن هادي الوادعي

فهذا نص صريح من الشيخ في تراجعه عن المسألة المذكورة، ثم إن الشيخ أرسل رسالة يمنع فيها دار الحرمين من طباعة شيء من كتبه ووكل فيها سعيد بن عمر حبيشان صاحب دار الآثار بصنعاء وذلك قبل وفاته بأربعة أشهر، وكذلك منع من قبل بعض الناشرين من طباعة بعض كتبه، وتألم ممن يطبع كتبه بغير إذنه في مقدمة كتابه "المقترح". والله الموفق. مصححه

القسم السابع: الوصية:

بأن يوصي بكتاب له كان يرويه لشخص، فقد ترخَّص بعض السلف (في رواية الموصى) له بذلك الكتاب عن الموصي، وشبهوا ذلك بالمناولة وبالإعلام بالرواية. قال ابن الصلاح: وهذا بعيد، وهو إما زلَّة عالم أو متأول، إلا أن يكون أراد بذلك روايته بالوجادة، والله أعلم.

القسم الثامن: الوِجَادَةُ:

وصورتها: أن يجد حديثًا أو كتابًا بخط شخص بإسناده، فله أن يرويه عنه على سبيل الحكاية، فيقول: وجدت بخط فلان: حدثنا فلان، ويسنده. ويقع هذا أكثر[1] في مسند الإمام أحمد، يقول ابنه عبدالله: وجدت بخط أبي: حدثنا فلان... ويسوق الحديث، وله أن يقول: قال فلان، إذا لم

قوله: (الوصية: بأن يوصي بكتاب له كان يرويه لشخص، فقد ترخص بعض السلف في رواية الموصى له بذلك الكتاب عن الموصي...) إذا أوصى له بالكتاب وهو عالم أن هذا من مروياته فيجوز له أن يرويه، وهو عارف بخطه وآمن من أن يُدَسَّ في الكتاب شيء فيجوز له أن يرويه عنه.

قوله: (القسم الثامن: الوجادة) تقدم أن الوجادة هي أضعف أنواع التحمل، ونحن نقول: إن الوجادة هي التي معنا الآن[2].

قوله: (ويقع هذا أكثر في مسند الإمام أحمد، يقول ابنه عبدالله: وجدت بخط أبي: حدثنا فلان، ويسوق الحديث) وربما ساق الحديث من سند آخر؛ يعني: ليس بالوجادة من غير طريق أبيه، والذي يسوقه من غير طريق أبيه

---

(١) في نسخة الحلبي (١/ ٣٦٧): (كثيرًا).

(٢) وقد قال هذا الشيخ عند حديثه عن المكاتبة ونقلته هنا لمناسبة الموقع، وقد أشرت إلى ذلك آنفًا.

يكن فيه تدليس يوهم اللُّقِيَّ.

قال ابن الصلاح: وجازف بعضهم فأطلق فيه: (حدثنا)، أو: (أخبرنا) وانتقد ذلك على فاعله، وله أن يقول فيما وجد من تصنيفه بغير خطه: (ذكر فلان)، و (قال فلان)، أيضًا ويقول: بلغني عن فلان، فيما لم يتحقق أنه من تصنيفه أو مقابلة كتابه، والله أعلم.

قلت: والوِجَادَةُ ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عمَّا وجده في الكتاب، وأما العمل بها: فمنع منه طائفة كثيرة من الفقهاء والمحدثين، أو أكثرهم فيما حكاه بعضهم، ونقل عن الشافعي وطائفة من أصحابه جواز العمل بها.

يسميه العلماء: من زيادات عبدالله بن أحمد.

مثل ما زاد نعيم بن حماد الخزاعي في كتاب "الزهد" لعبدالله بن المبارك، والحسين بن الحسن المروزي أيضًا في كتاب "الزهد" لعبدالله بن المبارك. يعني الزيادة: أن يرويه من غير طريقه عن محدث آخر ولا يذكر صاحب الكتاب في السند.

قوله: (وجازف بعضهم فأطلق فيه: حدثنا، أو أخبرنا وانْتُقِدَ ذلك على فاعله) منهم أبونعيم الأصبهاني أحمد بن عبدالله، فإنه عِيبَ عليه بأنه ربما وجد الكتاب ثم يقول: (أخبرنا).

قوله: (وله أن يقول فيما وجد من تصنيفه بغير خطه، ذكر فلان، وقال فلان أيضًا... فيما لم يتحقق أنه من تصنيفه أو مقابلة كتابه. والله أعلم) إذا وجد كتابًا لفلان، لكن ليس بخطه، يقول: (ذكر فلان) أو (قال فلان)، و(ذكر) أحوط؛ لأنه ما قال [له]: (حدَّثني...)[1]، أما: (قال) قد يتبادر إلى الذهن أنه قال له هذا.

---

[1] أي ما حدثه بسند الحديث ومتنه، (حدَّثني...) هنا مثال على طرف السند مذكور في المصنف. مصححه

قال ابن الصلاح: وقطع بعض المحققين من أصحابه في الأصول بوجوب العمل بها عند حصول[1] الثقة به.

قال ابن الصلاح: وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة؛ لتعذر شروط الرواية في هذا الزمان، يعني: فلم يبق إلا مجرد وِجَادَاتٍ.

قلت: وقد ورد في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**أي الخلق أعجب إليكم إيمانًا؟**» قالوا: الملائكة، قال: «**وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟**» وذكروا الأنبياء فقال: «**وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟**» قالوا: فنحن؟ قال: «**وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟**» قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: «**قوم يأتون من بعدكم، يجدون صحفًا يؤمنون بما فيها**».

وقد ذكرنا الحديث بإسناده ولفظه في شرح البخاري، ولله الحمد، فيؤخذ منه مدح من عمل بالكتب المتقدمة بمجرد الوجادة لها، والله أعلم.

قوله: (وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الأَعْصَارِ المتأخرة... فلم يبق إلاَّ مجرد وجادات) هذا في زمان ابن الصلاح رحمه الله، فكيف بزماننا الذي لا يوجد إلاَّ أقل من القليل؟! الذين يجدون أسانيد الكتب، ليست بأسانيد كل حديث، لكن أسانيد الكتب.

قوله: (وقد ذكرنا الحديث بإسناده ولفظه في شرح البخاري) وذكره أيضًا في تفسير سورة البقرة عند قول الله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾[2]. الذي يظهر لي أنه من مجموع طرقه يرتقي إلى الصحة.

---

(١) في المطبوع (حصوله الثقة به) وقرأ الشيخ: (حصول الثقة)، وقال: الذي عنده: (عند حصوله الثقة)، يُصلَّح. قلت: وكذا أيضًا في نسخة الحلبي (١/ ٣٦٨) أي: كما قرأ الشيخ.

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ١٦٧) عند الآية: ٣ من سورة البقرة.

وقد ورد من طريق صحيحة من حديث: أبي جمعة في "مسند أحمد" لكن معناه في ذلكم الكتاب أنه قال الرسول ﷺ: «**أيُّ الناس أعجب؟**» فقالوا له... هذا. فقال لهم النبي ﷺ: «**ناس يؤمنون بي ولم يروني**»، ما قال: «**إنهم يؤمنون بصحف**» أو كذا... هذا سنده صحيح، وقد رواه -كما سمعتم- الإمام أحمد في مسنده عن أبي جمعة.

أما هذا الذي بين أيدينا فالظاهر أن له طرقًا يرتقي بها إلى الحُجِّيَّةِ[1].



(١) وكذا صححه السخاوي في "فتح المغيث" (٣/ ٢٧-٢٨) فقال: وقد استدل العماد بن كثير للعمل بالوِجَادَةِ بقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «**أيُّ الخلق أعجب لكم...**» الحديث، ومعنى قوله: (وقد استدل) أي: استدل بهذا الحديث في جواز العمل بالوجادة.

وساق له ابن كثير عدة طرق في "تفسيره" (١/ ١٦٧-١٦٨).

وقال الهيثمي: (ورواه البزار فقال: عن عمر عن النبي ﷺ أنه قال:...، وقال: الصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم، وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن، المنهال بن بَحْرٍ؛ وثقه أبوحاتم، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح) انتهى من "المجمع" (١٠/ ٥٠-٥١).

قلت: والحديث ضعفه الألباني رحمه الله وجمع طرقه في "الضعيفة" فانظره هناك (٢/ ١٠٢-١٠٥).

وقال ابن كثير في "تفسيره" (١/ ١٦٧): (هذا الحديث فيه دلالة على العمل بالوجادة التي اختلف فيها أهل الحديث، كما قررته في أول شرح البخاري؛ لأنه مدحهم على ذلك وذكر أنهم أعظم أجرًا من هذه الحيثية لا مطلقًا) انتهى كلامه.



النَّوع الخامس والعشرون: [كتابة الحديث وضبطه وتقييده]

قد ورد في صحيح مسلمٍ عن أبي سعيدٍ مرفوعًا: «من كتب عنِّي شيئًا سوى القرآن فَلْيَمْحُهُ»[1].

قوله: (كتابة الحديث وضبطه وتقييده) هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها العلماء المتقدمون: فمنهم من يرى أنه لا يُكتب الحديث، ومنهم من يرى أنه لا يكتب لا لأجل أنه لا يجوز؛ لكن من أجل ألاَّ يعتمد عليه في الحفظ.

والقائلون: أنه لا يجوز أخذوا بالنهي الذي سيأتي عن النبي ﷺ، ومن قال: إنه يباح استدلوا بأدلة منها ما سيأتي: «اكتبوا لأبي شاة»[2]

وأحسن مرجع في هذه المسألة، أنصح إخواني في الله بقراءته، هو يمكن تقرأه في ليلة أو ليلتين، هو "تقييد العلم" للحافظ الخطيب رحمه الله.

"تقييد العلم" كتاب من كتب كثيرة في فنون شتى من المصطلح للحافظ الخطيب، وكتب الحافظ الخطيب أنصح إخواني في الله بقراءتها، وكفاه شرفًا أن الحافظ ابن حجر رحمه الله نقل عن ابن نقطة أنه قال: (كل من أنصف من المحدثين علم أنهم عيال على الخطيب)[3].

---

(١) صحيح مسلم برقم (٣٠٠٤) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وَحَدِّثُوا عني ولا حرج، ومن كذب عليَّ -قال همام أحسبه قال: متعمدًا- فليتبوأ مقعده من النار».

أخرجه البخاري (برقم/ ٢٤٣٤) ومسلم (١٣٥٥).

كتاب "التقييد" لابن نقطة (١/ ١٦٩-١٧٠) ونص كلامه: (وله مصنفات في علوم الحديث لم=

قال ابن الصَّلاح: وممَّن روِّينا عنه كراهة ذلك: عمر، وابن مسعودٍ، وزيد بن ثابتٍ، وأبوموسى، وأبوسعيدٍ، في جماعةٍ آخرين من الصَّحابة والتَّابعين.

قال: وممَّن روِّينا عنه إباحة ذلك أو فعله: عليٌّ، وابنه الحسن، وأنسٌ،

فإن شاء الله يقرأه الإخوان يرون فيه ما يسرهم من الأشعار في الكتابة، ومن الأدلة ومن أقوال العلماء المتقدمين رحمهم الله تعالى.

قوله: (وممن رويناه عنه كراهة ذلك: عمر، و...) قد يراد بالكراهة في لسان السلف التحريم.

قوله: (وممن رُوِّينا عنه إباحة ذلك أو فعله: عليٌّ): ما عندي إلا ما في هذه الصحيفة[١].

قوله: (... وأنس) أمر غلامه أن يكتب حديثًا[٢].

= يسبق إلى مثلها، ولا شبهة عند كل لبيب أن المتأخرين من أصحاب الحديث عيال على أبي بكرٍ الخطيب، حدث عنه أشياخه، وأقرانه وَالحُفَّاظ بعد ذلك) انتهى كلام ابن نقطة.

(١) أخرجه البخاري (١١١) ومسلم (١٣٧٠) عن أبي جحيفة قال: قلت لعليٍّ: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلاَّ كتاب الله، أو فهم أُعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه (الصحيفة)، قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: (العَقْلُ وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر) واللفظ للبخاري.

(٢) قال الإمام مسلم رحمه الله (برقم٣٣): حدَّثنا شيبان بن فرُّوخ، حدَّثنا سليمان، يعني: ابن المغيرة، قال حدَّثنا ثابتٌ، عن أنس بن مالكٍ، قال حدَّثني محمود بن الرَّبيع، عن عِتْبَانَ بن مالكٍ، قال: قدمت المدينة فلقيت عتبان فقلت: حديثٌ بلغني عنك؟ قال: أصابني في بصري بعض الشَّيء، فبعثت إلى رسول الله ﷺ: أنِّي أحبُّ أن تأتيني فتصلِّي في منزلي؛ فأتَّخذه مصلًّى. قال: فأتى النَّبيُّ ﷺ ومن شاء الله من أصحابه فدخل وهو يصلِّي في منزلي وأصحابه يتحدَّثون بينهم، ثمَّ أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دُخْشُمٍ، قالوا ودُّوا أنَّه دعا عليه فهلك وودُّوا أنَّه أصابه شرٌّ، فقضى رسول الله ﷺ الصَّلاة، وقال: **«أليس يشهد أن لا إله إلَّا الله وأنِّي رسول الله؟!»** قالوا: إنَّه يقول ذلك وما هو في قلبه. قال: **«لا يشهد أحدٌ أن لا إله إلَّا الله وأنِّي رسول الله فيدخل النَّار أو تطعمه»**، قال أنسٌ: فأعجبني هذا الحديث، فقلت لابني: اكتبه. فكتبه. =

وعبدالله بن عمرو بن العاص، في جمعٍ من الصَّحابة والتَّابعين.

قلت: وثبت في الصَّحيحين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**اكتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ**»[٢] وقد تحرَّر هذا الفصل في أوائل كتابنا المقدِّمات، ولله الحمد.

قال البيهقيُّ وابن الصَّلاح وغير واحدٍ: لعلَّ النَّهي عن ذلك كان حين يخاف التباسه بالقرآن، والإذن فيه حين أُمِن ذلك، والله أعلم.

وقد حكي إجماع العلماء في الأعصار المتأخِّرة على تسويغ كتابة الحديث. وهذا أمرٌ مستفيضٌ، شائعٌ ذائعٌ، من غير نكيرٍ.

قوله: (وعبدالله بن عمرو بن العاص) وهو أن الرسول ﷺ أذن له بالكتابة[١]، وكانت عنده صحيفة تسمى: بالصادقة.

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جَدِّه من العلماء من يقول: إنه كتاب؛ أي: صحيفة.

قوله: (قال البيهقي وابن الصلاح وغير واحد: لعل النهي عن ذلك كان حيث يُخاف التباسه بالقرآن، والإذن فيه حين أُمن ذلك، والله أعلم) هذا كلام طيب.

قوله: (حكي إجماع العلماء في الأعصار المتأخرة على تسويغ كتابة الحديث...

= والحديث متفق عليه بدون ذكر الكتابة.

(١) [وهو حديث عبدالله بن عمرو، قال: **كنت أكتب كلَّ شيءٍ أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريشٌ، وقالوا: أتكتب كلَّ شيءٍ تسمعه ورسول الله ﷺ بشرٌ يتكلَّم في الغضب والرِّضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال: «اكتب، فوالَّذي نفسي بيده! ما يخرج منه إلَّا حقٌّ».**

صححه الشارح في كتابه «الجامع الصحيح» وَبَوَّبَ عليه باب كتابة العلم، وذكر أنه أخرجه أبوداود وأحمد والدارمي.]

(٢) رواه البخاري ومسلم، سبق تخريجه.

فإذا تقرَّر هذا، فينبغي لكاتب الحديث، أو غيره من العلوم أن يضبط ما يشكل منه، أو قد يشكل على بعض الطَّلبة، في أصل الكتاب نقطًا وشكلًا وإعرابًا،

من غير نكير) وهناك حديث: «قيدوا العلم» أنا الذي أعرفه أنه حديث ضعيف، والشيخ ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى لا أذكر أهو يصححه أم يُحَسِّنه[1].

[مداخلة: كيف نجمع بين الأحاديث كحديث عبدالله بن عمر وغيره؟ أي: النهي عن الكتابة والسماح بها؟]

قال الشيخ رحمه الله: جمع العلماء أحسن شيء، لعل النهي عن ذلك أنه يخاف التباسه بالقرآن، والإذن فيه حيث أُمِن ذلك، والله أعلم. وأنتم إن شاء الله تقرءون هذا الكتاب[2].

والرامهرمزي -جزاه الله خيرًا- قد أتى بخير كثير في هذا الموضوع[3]، لكن ليس مثل الذي خصصه بتأليف منفرد، وهو الخطيب.

قوله: (فينبغي لكاتب الحديث، -أو غيره من العلوم- أن يضبط ما يشكل منه... نقطًا وشكلًا وإعرابًا) مثل بُسر، بِشْر، وبَشير، كذلك إذا كان يلتبس على الشخص، ومثل سَلِيم، وسُلَيم.

---

(١) يصححه في "الصحيحة"، والحديث أخرجه الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص٣٦٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٧٠)، وأبوالشيخ ابن حيان في طبقات المحدثين بأصبهان (٤/ ١٤٢)، والخطيب في "تاريخه" (١٠/ ٤٨) وفي تقييد العلم (ص٧٠)، وفي "الجامع لأخلاق الراوي" (١/ ٢٢٨)، و"الواهيات" لابن الجوزي (١/ ٨٧)، عن أنس قال: قال النبي ﷺ «قيدوا العلم بالكتاب» وأخرجه الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص٣٦٥) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا. وأخرجه الحاكم في "مستدركه" (١/ ١٧٧) والبيهقي في "المدخل" (٢/ ٢٣٧-٢٣٨) والخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١/ ٢٢٨) وفي "تقييد العلم" (ص٦٨-٦٩) عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا. وصححه الألباني في الصحيحة (٥/ ٤٠) (٢٠٢٦).

(٢) يعني: "تقييد العلم" للخطيب وهو مطبوع. (٣) "المحدث الفاصل" (٣٦٣-٣٧٨).

على ما هو المصطلح عليه بين النَّاس، ولو قيَّد في الحاشية لكان حسنًا.

وينبغي توضيحه، ويكره التَّدقيق والتَّعليل في الكتاب لغير عذرٍ قال الإمام أحمد لابن عمِّه حنبلٍ[١] -وقد رآه يكتب دقيقًا-: لا تفعل؛ فإنَّه يخونك أحوج ما تكون إليه[٢].

قال ابن الصَّلاح: وينبغي أن يجعل بين كلِّ حديثين دائرةٌ، وممَّن بلغنا

قوله: (ولو قيد في الحاشية لكان حسنًا)... أن تكتبها في الحاشية؛ لأننا الآن أصبحنا لا نحفظ، ورُبَّ فائدة يُعثر عليها بعد تعب يوم أو يومين أو ثلاثة، تجد عبدالله قد تصحف إلى عبيدالله، وهذا كثير، ألا تصحح هذا، لكن إن كان كتابك فعلت، وإن لم يكن كتابك كتبت عليه بعد الإذن، وتكتب اسمك، أما أنا فقد أذنت لإخواني الذين هم طلبة علم لا اللعابين أن يكتبوا ما رأوه في الحاشية ويضعوا أسماءهم ليكون له [غنمه] وعليه جرمه، ربما يكتب خطأ، ويتوهمه صوابًا، فمن أراد أن يكتب شيئًا يكتب اسمه في الحاشية.

قوله: (يكتب دقيقًا) بخط دقيق.

قوله: (قال الإمام أحمد لابن عمه حنبل -وقد رآه يكتب دقيقًا-: لا تفعل؛ فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه) وحتى إن الشخص يسأم من القراءة في الخط الدقيق والخط الذي ليس بواضح، والخط الواضح يرغب في القراءة[٣].

قوله: (وينبغي أن يجعل بين كل حديثين دائرة) الدائرة معروفة.

---

(١) هو حنبل بن إسحاق.

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٢٦١) عن حنبل بن إسحاق قال: «رآني أحمد ابن حنبل وأنا أكتب خطًّا دقيقًا فقال: لا تفعل؛ أحوج ما تكون إليه يخونك».

(٣) وكما قيل: الخط الجميل يزيد الحق وضوحًا.

عنه ذلك أبوالزِّناد، وأحمد بن حنبلٍ، وإبراهيم الحربيُّ، وابن جريرٍ الطَّبريُّ.

قلت: قد رأيته في خطِّ الإمام أحمد بن حنبلٍ رحمه الله تعالى.

قال الخطيب البغداديُّ: وينبغي أن يترك الدَّائرة غُفْلًا، فإذا قابلها نقط فيها نُقطة[١].

قال ابن الصَّلاح: ويكره أن يكتب عبدالله بن فلانٌ، فيجعل عبد آخر سطرٍ والجلالة في أوَّل سطرٍ، بل يكتبهما في سطرٍ واحدٍ.

قال: وليحافظ على الثَّناء على الله، والصَّلاة والسَّلام على رسوله، وإن تكرَّر فلا يسأم، فإنَّ فيه خيرًا كثيرًا.

قال وما وجد من خطِّ الإمام أحمد من غير صلاةٍ فمحمولٌ على أنَّه أراد الرِّواية، قال الخطيب: وبلغني أنَّه كان يصلِّي على النَّبيِّ ﷺ نطقًا لا خطًّا[٢].

قوله: (وينبغي أن يترك الدائرة غفلًا، فإذا قابلها نقط فيه نقطة) معروف هذا[٣].

قوله: (ويكره أن يكتب: (عبدالله بن فلان) فيجعل (عبد) آخر سطر والجلالة في أول السطر) لأنه يوهم أنه (الله بن فلان).

---

(١) «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ٢٧٣).

(٢) قال الخطيب: رأيت بخط أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل في عدة أحاديث اسم النبي، ولم يكتب الصلاة عليه. وبلغني أنه كان يصلي على النبي نطقًا لا خطًّا، وقد خالفه غيره من الأئمة المتقدمين في ذلك. انتهى من كتابه الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٢٧١).

قلت: وللعلامة الشوكاني كلام طويل في هذه المسألة انظره في كتاب عقود الزبرجد (ص١٩).

(٣) سمعت العلامة الإمام ناصر الدين الألباني يقول: (كلما نسخ حديثًا وضع أمامه دارة، ثم إذا قابله بالأصل وضع فيها نقطة) أو كما قال رحمه الله.

قلت: أي: الناسخ عند النسخ يضع مقابل كل سند دائرة هكذا: [O]، ثم إذا قابله بالأصل نقط فيها نقطة هكذا:⊙ أي: تمت المقابلة على الأصل، أو يخط وسطها خطًا هكذا ⊖.

ومعنى: الغفل أي: الفارغ؛ يترك الدائرة غفلًا؛ أي: فارغة.

قال ابن الصَّلاح: وليكتب الصَّلاة والتَّسليم مجلَّسةً لا رمزًا، قال: ولا يقتصر على قوله: عليه السلام، يعني وليكتب صلى الله عليه وسلم واضحةً كاملةً.

قوله: (وليكتب الصلاة والتسليم مُجَلَّسةً لا رمزًا)، [مداخلة: يعني: ما يرمز بـ(ص)؟]. قال الشيخ: نعم أو صلعم.

قوله: (وليكتب: صلى الله عليه وعلى آله وسلم واضحة كاملة) وعلى آله، مأخوذة من حديث كعب بن عجرة وغيره، كيف نصلي عليك يا رسول الله؟ قال: «**قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد**»[(١)].

وقد ذكر هذا الصنعاني رحمه الله في كتاب الصلاة على النبي ﷺ من "السبل"، فذكر أن المشروع أن تقول: صلى الله عليه وعلى آله وسلم. أن تذكر الآل؛ لأن النبي ﷺ علمهم وذكر ذلك. ثم قال: إن قلت: إنَّ كُتُب المحدثين يقال فيها: صلى الله عليه وسلم، فقال: إن الأمويين كانوا يؤذون من ذكر الآل، يؤذونه، أو بهذا المعنى، فكتبوا صلى الله عليه وسلم فجاء المتأخرون وأحبوا أن يحافظوا على الرواية ما يزيدون فيها ولا ينقصون، لكن نحن إذا كتبنا أو نقلنا من كتبهم نقول: صلى الله عليه وعلى آله وسلم[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٤٠٦).

(٢) "سبل السلام" (١/٥٤٧-٥٤٨) كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، واستدل بالحديث السابق وهو عند مسلم (٤٠٥) أن بشير بن سعد قال للنبي ﷺ: أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال له: «**قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد...**» الحديث.

قال الصنعاني: الحديث دليل على وجوب الصلاة عليه في الصلاة؛ لظاهر الأمر -أعني: «**قولوا**»- وإلى هذا ذهب جماعة من السلف والأئمة والشافعي وإسحاق، وإليكم الحديث مع زيادته الثابتة، ويقتضي أيضًا وجوب الصلاة على (الآل) وهو قول الهادي والقاسم، وأحمد بن حنبل، ولا عذر لمن قال بوجوب الصلاة عليه - ﷺ - مستدلاً بهذا الحديث من القول بوجوبها على الآل؛ إذ المأمور به واحد، ودعوى النووي وغيره الإجماع على أن الصلاة على الآل مندوبة غير مُسَلَّمَةٍ.

بل نقول: الصلاة عليه - ﷺ - لا تتم ويكون العبد ممتثلاً بها، حتى يأتي بهذا اللفظ النبوي =

قال: وليقابل أصله بأصلٍ معتمدٍ، ومع نفسه أو غيره من موثوقٍ به ضابطٍ. قال: ومن النَّاس من شدَّد وقال: لا يقابل إلَّا مع نفسه. قال: وهذا مرفوضٌ مردودٌ. وقد تكلَّم الشَّيخ أبوعمرٍو على ما يتعلَّق بالتَّخريج ....

وقد كنا في المدينة نحفظ وأقول: صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فاستنكر بعض الإخوة، وسكتنا، لا حاجة إلى الجدل، حتى جاء الشيخ ناصر الدين الألباني -حفظه الله تعالى- فإذا هو يقول: صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فأُخِذَت عنه والحمد لله.

[مداخلة: الرمز بـ(صلعم) ما يصلح؟]. قال الشيخ: كذلك ما يصلح.

[مداخلة: الرموز استخدمها المُحَدِّثُونَ؟].

قال الشيخ: لا أعلم، إلاَّ إذا كان فيه من المتأخرين فقط.

قولُه: (وقد تكلم الشيخ أبوعمرو على ما يتعلق بالتخريج...) التخريج الظاهر هو أن يخرج من السطر نفسه، قال[1]: (إذا سقط من الناسخ بعض

= الذي فيه ذكر (الآل)؛ لأنه قال السائل: (كيف نصلي عليك؟) فأجابه بالكيفية، أنها الصلاة عليه وعلى آله، فمن لم يأت بالآل فما صلى عليه بالكيفية التي أمر بها، فلا يكون ممتثلاً للأمر، فلا يكون مصليًا عليه ﷺ، وكذلك بقية الحديث من قوله: «كما صليت» إلى آخره يجب؛ إذ هو من الكيفية المأمور بها، ومن فرق بين ألفاظ هذه الكيفية بإيجاب بعضها وندب بعضها فلا دليل على ذلك. ومن هنا تعلم أن حذف لفظ «الآل» من الصلاة كما يقع في كتب الحديث ليس على ما ينبغي، وكنت سُئلت عنه قديمًا، فأجبت بأن قد صح عند أهل الحديث بلا ريب كيفية الصلاة عليه ﷺ وهم رواتها، وكأنهم حذفوها خطًا تَقِيَّةً لما كان في الدولة الأموية من يكره ذكرهم، ثم استمر عليه عمل الناس متابعة من الآخر للأول، وإلا فلا وجه له. وبسطت هذا الجواب في حواشي «شرح العمدة» بسطًا شافيًا) انتهى كلامه من «سبل السلام» (١/ ٥٤٧-٥٤٨) بتصرف.

قلت: يعني بشرح العمدة كتابه: «العُدة» على «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام»، لابن دقيق العيد، فانظر المسألة هناك (٣/ ١٦-٢٨).

(١) أي: قال أحمد شاكر في الباعث (ص١٣٢) حيث بدأ هنا الشيخ رحمه الله القراءة من الباعث.

والتَّضْبِيبِ والتَّصحيح وغير ذلك من الاصطلاحات المطَّردة والخاصَّة ما أطال الكلام فيه جدًّا.

وتكلَّم على كتابة (ح) بين الإسنادين، وأنَّها (ح) مهملةٌ، من التَّحويل أو الحائل بين الإسنادين، أو عبارةٌ عن قوله (الحديث).

قلت: ومن النَّاس من يتوهَّم أنَّها (خاءٌ) معجمةٌ، أي: إسنادٌ آخر. والمشهور الأوَّل، وحكى بعضهم الإجماع عليه.

الكلمات وأراد أن يكتبها في نسخته، فالأصوب أن يضع في موضع السَّقط -بين الكلمتين- خطًّا رأسيًّا، ثم يعطفه بين السطرين، بخط أفقي صغير، إلى الجهة التي سيكتب فيها ما سقط منه، فيكون بشكل زاوية قائمة هكذا (⌉) إلى اليمين، أو هكذا (⌈) إلى اليسار، واختار بعضهم أن يطيل الخط الأفقي حتى يصل إلى ما يكتبه، وهو رأي غير جيد؛ لأن فيه تشويهًا لشكل الكتاب، ويزداد هذا التشويه إذا كثرت التصحيحات، ثم يكتب ما سقط منه، ويكتب بجواره كلمة (صح)، أو كلمة (رجع)، والاكتفاء بالأول أحسن وأولى -قال الشيخ: صح-.

وذهب بعضهم إلى أنه يكتب عقب السقط الكلمة التي تتلوه في صلب الكتاب، ولكن هذا غير مقبول، لئلا يظن القارئ أن الكلمة المكتوبة في الحاشية وفي الصلب مكررة في الأصل، وهو إيهامٌ قبيح)[1].

قوله: (والتضبيب) والتضبيب: وضع علامة على الكلمة التي ما ظهرت لك أو أشكل عليك معناها، ويسمى تضبيبًا، وهذا يوضع فوق، بخلاف اصطلاح العصريين، فإنهم إذا أرادوا أن ينبهوا على شيء خطوا تحت، والعلماء المتقدمون يخطون فوق؛ فاتباعهم أوْلى من اتباع العصريين.

---

(١) انتهى كلام أحمد شاكر إلى هنا مما قرأه الشيخ من الباعث.

النَّوع السَّادس والعشرون: [في][1] صفة رواية الحديث

قال ابن الصَّلاح: شدَّد قومٌ في الرِّواية، فاشترط بعضهم أن تكون الرِّواية من حفظ الرَّاوي أو تذكُّره، وحكاه عن مالكٍ، وأبي حنيفة، وأبي بكرٍ الصَّيدلانيِّ المروزيِّ الشافعي.

واكتفى آخرون، وهم الجمهور، بثبوت سماع الرَّاوي لذلك الَّذي يسمع عليه، وإن كان بخطِّ غيره، وإن غابت عنه النُّسخة، إذا كان الغالب على الظَّنِّ سلامتها من التَّبديل والتَّغيير.

وتساهل آخرون في الرِّواية من نسخٍ لم تقابل، بمجرَّد قول الطَّالب: (هذا من روايتك) من غير تثبُّتٍ، ولا نظرٍ في النُّسخة، ولا تفقُّد[2] طبقة سماعه.

قوله: (أن تكون الرواية من حفظ الراوي أو تذكره) هذا يعتبر تشددًا، وهو طريق مُثْلى وكاملة، إن استطاع هذا، لكن إذا لم يستطِع، وكان محافظًا على كتابه فالرواية أيضًا مقبولة وصحيحة، ومن جمع بين حفظ الصدر، وحفظ الكتاب فهو أيضًا أكمل؛ لأن حافظ الصدر قد يغيب عنه، قد ينسى.

قوله: (وتساهل آخرون في الرواية من نُسخٍ لم تقابل، بمجرد قول الطالب: هذا من روايتك... ولا تفقد طبقة سماعه) وقد جاء في ترجمة ابن عُقْدَةَ أنه ذهب إلى مُغَنٍّ من المغنين وعَرَضَ عليه جزءًا، وقال له: هذا من رواية أبيك أو جدك؟ -لا أذكر الآن؛ أقال له من رواية أبيك أم من رواية جدك- وهذا يعد

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٣٩٤) وهو كذلك في الأصل (ص٢٠٨).

(٢) تصحفت الكلمة في المطبوع عندي -طبعة دار الكتب العلمية- إلى "تفقيد".

قال وقد عدَّهم الحاكم في طبقات المجروحين.

فرعٌ: قال الخطيب البغداديُّ: والسَّماع على الضَّرير أو البصير الأمِّيِّ، إذا كان مثبتًا بخطِّ غيره أو قوله، فيه خلافٌ بين النَّاس، فمن العلماء من منع الرواية عنهم، ومنهم من أجازها.

فرعٌ آخر: إذا روى كتابًا -كالبخاريِّ مثلًا- عن شيخٍ، ثمَّ وجد نسخةً به ليست مقابلةً على أصل شيخه، أو لم يجد أصل سماعه فيها عليه -لكنّه تسكن نفسه إلى صِحَّتِها- فحكى الخطيب عن عامّة أهل الحديث أنّهم منعوا من الرواية بذلك، ومنهم الشيخ أبونصر بن الصبَّاغ الفقيه.

وحكي عن أيُّوب، ومحمَّد بن بكر البُرْسَانِيِّ أنَّهما رخَّصا في ذلك.

قلت: وإلى هذا أَجْنَحُ، والله أعلم.

تساهلًا جدًّا، وذاك لا يبالي بالدين يقول: (نعم)[1].

قوله: (والسماع على الضرير أو البصير الأمي... ومنهم من أجازها) إذا كان متقنًا هو نفسه، فإن أكثرهم [أجازها]؛ فقد حَدَّثَ جابر بن عبدالله في آخر عمره، وقد أصبح ضريرًا، وهكذا ابن عباس، وابن أم مكتوم أيضًا حدث، وقتادة وُلِدَ أَكْمَهَ، أبوعيسى الترمذي أيضًا تغير نظره، حماد بن زيد فيما أعلم[2]، الأعمش، محمد بن خَازِمٍ الضرير.

قوله: (إذا روى كتابًا، كالبخاري مثلًا... قلت: وإلى هذا أجنح، والله أعلم) إذا روى كتابًا كالبخاري مثلًا عن شيخ ثم وجد نسخة من صحيح

---

(١) ابن عقدة: هو أبوالعباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عبدالرحمن، المعروف بالحافظ ابن عقدة، وعقدة لقب لأبيه النحوي، لقب بذلك لتعقيده، أي لعلمه في التصريف) انظر «تاريخ بغداد» (٥/ ٢١٧) والسير (١٥/ ٣٤٠) والقصة التي ذكرها عنه في تاريخ بغداد (٥/ ٢٢٣).

(٢) قال ابن حبان عنه: (كان ضريرًا يحفظ حديثه كله) انتهى من «الثقات» (٦/ ٢١٨).

وقد توسَّط الشيخ تقيُّ الدين ابن الصَّلاح فقال: إن كانت له من شيخه إجازةٌ[1] جازت روايته والحالة هذه.

فرع آخر: إذا اختلف الحافظ وكتابه؛ فإن كان اعتماده في حفظه على كتابه فليرجع إليه، وإن كان من غيره فليرجع إلى حفظه.

وحسنٌ أن ينبِّه على ما في الكتاب، مع ذلك كما روي عن شعبة، وكذلك إذا خالفه غيره من الحُفَّاظِ، فلينبِّه على ذلك عند روايته، كما فعل سفيان الثوريّ، والله أعلم.

فرعٌ آخر: لو وجد طبقة سماعه في كتابٍ -إمّا بخطّه أو خطٍّ من يثق به- ولم يتذكّر سماعه لذلك؛ فقد حُكِيَ عن أبي حنيفة وبعض الشافعية أنّه لا يجوز له الإقدام على الرواية.

والجادَّةُ من مذهب الشافعيِّ -وبه يقول محمد بن الحسن وأبويوسف- الجوازُ؛ اعتمادًا على ما غلب ظنَّه، وكما أنّه لا يشترط أن يتذكّر سماعه لكلِّ

البخاري ليست مقابلة على أصل شيخه أو لم يجد أصل سماعه فيها عليه، لكنه تسكن نفسه إلى صحتها، الظاهر أنها تقبل روايته، كما يقوله الحافظ ابن كثير.

قوله: (إذا اختلف الحافظ وكتابه... وحَسَنٌ أن يُنبِّه على ما في الكتاب، مع ذلك كما روي عن شعبة) يقول: حفظي كذا وفي كتابي كذا.

قوله: (وكذلك إذا خالفه غيره من الحفاظ، فلينبه على ذلك عند روايته) يقول: أنا أحفظ كذا، وخالفني فلان في حفظه وقال كذا.

قوله: (الجادَّةُ) الجادَّةُ: الجواز.

---

(١) أي: إذا كان عنده من شيخه إجازة عامة.

حديثٍ أو ضبطه، كذلك لا يشترط تذكُّره لأصل سماعه.

[قلت: وهذا يشبه ما إذا نسي الراوي سماعه؛ فإنَّه تجوز روايته لمن سمعه منه، ولا يضرُّ نسيانه، والله أعلم][1]

فرعٌ آخر: وأمّا روايته الحديث بالمعنى: فإن كان الراوي غير عالمٍ ولا عارفٍ بما يحيل المعنى: فلا خلاف أنه لا يجوز له روايته الحديث بهذه الصفة، وأمَّا إن كان عالمًا بذلك، بصيرًا بالألفاظ ومدلولاتها، وبالمترادف من الألفاظ ونحو ذلك؛ فقد جوَّز ذلك جمهور الناس سلفًا وخلفًا، وعليه العمل كما هو المشاهد في الأحاديث الصِّحاح وغيرها، فإن الواقعة تكون واحدةً، وتجيئ بألفاظٍ متعددةٍ، من وجوهٍ مختلفةٍ متباينةٍ.

ولَّما كان هذا قد يوقع في تغيير الأحاديث، منع من الرواية بالمعنى طائفةٌ آخرون من المحدِّثين والفقهاء والأصوليّين، وشدَّدوا في ذلك آكد التشديد

قوله: (فإنَّ الواقعة تكون واحدة، وتجيئ بألفاظ متعددة، من وجوه مختلفة متباينة) مثل قصة الواهبة لنفسها، ففي الحديث: «**قد زوجتكها**» واحدة، : «**قد أنكحتكها**» ثانية، : «**قد ملكتكها**»، كل هذه الثلاث وردت؛ ذالكم لأن الرواية تجوز بالمعنى[2]، ثم بعد هذا: هل الرواية بالمعنى مثل الألفاظ؟ لا؛ لأن الرسول يقول: «**نَضَّرَ الله امرأً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها كما سمعها**»[3].

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٣٩٨): (سقطت من المطبوع تبعًا للنسخة [أ]) كما قاله الشيخ علي حسن.

(٢) أخرجه البخاري برقم: (٢٣١٠، ٥١٢١، ٥١٣٢، ٥١٣٥، ٥١٤١، ٥١٤٩) ومسلم (١٤٢٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٢٢٥) والترمذي (٢٦٥٧، ٢٦٥٨).

وابن ماجه (٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٦، ٣٠٥٦)، وصححه الألباني في "صحيح سنن الترمذي" (٣/ ٦١) وفي "السلسلة الصحيحة" (١/ ٢/ ٧٦٠).

وكان ينبغي أن يكون هذا هو الواقع[(١)]، ولكن لم يتَّفق ذلك، والله أعلم.

وقد كان ابن مسعودٍ، وأبوالدرداء وأنسٌ رضي الله عنهم يقولون -إذا رووا الحديث-: «أو نحو هذا»، أو «شبهه»، أو «قريبًا منه».

فرعٌ آخرُ: وهل يجوز اختصار الحديث، فيحذف بعضه، إذا لم يكن المحذوف متعلّقًا بالمذكور؟ على قولين: فالَّذي عليه صنيع أبي عبدالله البخاري اختصار الأحاديث في كثيرٍ من الأماكن.

وأمَّا مسلمٌ فإنه يسوق الحديث بتمامه، ولا يقطِّعه ولهذا رجّحه كثيرٌ من حُفَّاظِ المغاربة، واستروح إلى شرحه آخرون؛ لسهولة ذلك بالنسبة إلى "صحيح البخاري" وتفريقه الحديث في أماكن متعددة بحسب حاجته إليه.

وعلى هذا المذهب جمهور الناس قديمًا وحديثًا.

قوله: (ولكن لم يتفق ذلك) أي: أن يحافظ على الألفاظ.

قوله: (وهل يجوز اختصار الحديث، فيحذف بعضه... فالذي عليه صنيع أبي عبدالله البخاري اختصار الأحاديث في كثير من الأماكن) بشرط ألَّا يكون المحذوف معناه مرتبطًا بما لم يحذفه، وأما إذا كان مثل الاستثناء: قام القوم...، ويسكت وهو يريد أن يقول: إلا زيدًا.

قوله: (وعلى هذا المذهب جمهور الناس قديمًا وحديثًا) أي: أنه يجوز أن يختصر حاجته من الحديث.

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٤٠٠): "وكان ينبغي أن يكونَ هذا [المذهب] هو الواقع..." ثم قال في الحاشية عن الزيادة التي أثبَتَها وهي: [المذهب] قال: "استدركتُها من نقلِ السخاويِّ عن المؤلف في "فتح المغيث" (٣/ ١٤١)".

قال ابن الحاجب في "مختصره"[١]: مسألة: حذف بعض الخبر جائزٌ عند الأكثر، إلاَّ في الغاية والاستثناء ونحوه.

أمَّا إذا حذف الزيادة لكونه شَكَّ فيها، فهذا سائغٌ؛ كان مالكٌ يفعل ذلك كثيرًا؛ [تورعًا][٢]، بل كان يقطع إسناد الحديث إذا شكّ في وصله، وقال مجاهد: (انقص الحديث ولا تزد فيه).

فرعٌ آخر: ينبغي لطالب الحديث أن يكون عارفًا بالعربية، قال الأصمعي[٢]:

قوله: (حَذْفُ بعض الخبر جائز عند الأكثر، إلا في الغاية) حتى...، ويسكت، أو إلى...، ويسكت.

قوله: (الاستثناء ونحوه) والاستثناء: قام القوم إلا...، ويسكت، أو قام القوم...، ويسكت[٢].

قوله: (قال الأصمعي) والأصمعي إمام من أئمة اللغة العربية، ومذكور بالخير، بخلاف بعض الأُدباء فإنه يكون إمامًا، وإما أن يكون متهمًا بشرب الخمر، أو يكون به نزعة معتزلية؛ وقد قال الحافظ الذهبي في ترجمة علي بن

---

(١) (١/ ٧٤٤) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لأبي الثناء الأصفهاني.

(٢) قال الألباني: (كما في قوله ﷺ: «لا ترموا جمرة العقبة...» فلا يجوز حذف ما بعده، وهو قوله: «... حتى تطلع الشمس» وهو حديث صحيح مخرج في الإرواء (٤/ ٢٧٦).

ومثله قوله ﷺ: «أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته...» فلا يجوز الحذف ما بعده، وهو قوله: «... إلا المكتوبة»، وهو حديث صحيح مُخَرَّج في "صحيح أبي داود" (١٣٠١) انتهى كلامه من تعليقه على الباعث (٢/ ٤٠٦).

(٣) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٠٦) وقال: (ما بين معكوفين ساقط من المطبوع تبعًا لنسخة "أ")اهـ

(٤) قول الأصمعي أخرجه القاضي عياض في "الإلماع" (ص١٨٣-١٨٤) عن الأصمعي قال: (إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي ﷺ: «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»؛ لأنه لم يكن يلحن، فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه) انتهى.

(أخشى عليه إذا لم يعرف العربية أن يدخل في قوله: «**من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**» فإن النبي ﷺ لم يكن يلحن [فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه][(١)]) وأمَّا التصحيف فدواؤه أن يتلقَّاه من أفواه المشايخ الضابطين، والله الموفق.

عيسى: تآخى مذهب المعتزلة ومذهب الرافضة من القرن الثالث، يعني بعد مائتين وسبعين ونحو ذلك[(٢)]، ثم تجد كثيرًا من النحويين معتزلة، وأشعرية، وقَلَّ أن تجد منهم من ذوي العقائد السليمة، أما عبدالملك بن قُرَيْبٍ [الأصمعي] فلم يؤثر عنه إلا خيرٌ.

قوله: (أخشى عليه إذا لم يعرف العربية أن يدخل في قوله: «من كذب عليَّ متعمدًا...» فإن النبي ﷺ لم يكن يلحن) لفظةُ «**متعمدًا**» تجعلنا لا نخشى عليه، لكن يجب عليه أن يتعلم اللغة العربية، أما هذا الوعيد فلفظه «**متعمدًا**» تجعلنا لا نخشى عليه.

قوله: (وأما التصحيف فدواؤه أن يتلقَّاه من أفواه المشايخ الضابطين) من المشايخ الذين لهم خبرة بأسماء الرجال وباللغة العربية، فإن أسماء الرجال يخشى من التصحيف فيها أكثر مما يخشى من التصحيف في المتون، لأن ما[(٣)] قبلها ما يدل عليها، ولا بعدها ما يدل عليها، أما المتن فربما تجد قبلها ما يدل عليها، وبعدها ما يدل عليها[(٤)].

---

(١) ما بين معكوفين زاده أحمد شاكر في الأصل فقال: (هذه تتمة كلام الأصمعي، ولم تكن في الأصل) الباعث (١٤٠).

(٢) قال الذهبي: (علي بن عيسى الرُّمَّانِيُّ، صاحب العربية، معتزلي رافضي، ومن حدود سبعين وثلاثمائة إلى زماننا هذا تصادق الرفض والاعتزال، وتَوَاخَيَا) انتهى من "الميزان" (٥/ ١٧٩-١٨٠).

(٣) هذه (ما) نافية، والثانية موصولة.

(٤) لذا يلجأ لكتب: المؤتلف والمختلف، "كالمؤتلف والمختلف" للدارقطني، وابن القيسراني، والمتفق =

وأمَّا إذا لحن الشيخ، فالصواب أن يرويه السامع على الصواب، وهو محكيٌّ عن الأوزاعي، وابن المبارك، والجمهور، وحُكِيَ عن محمد بن سيرين، وأبي معمر عبدالله بن سَخْبَرَةَ أنهما قالا: يرويه كما سمعه من الشيخ ملحونًا[١].

قال ابن الصلاح: وهذا غلوٌّ في مذهب اتباع اللفظ، وعن القاضي عياض: إن الذي استمر عليه عمل أكثر الأشياخ: أن ينقلوا الرواية كما وصلت إليهم، ولا يغيروها في كتبهم، حتى في أحرفٍ من القرآن، استمرت الرواية فيها على خلاف التلاوة، ومن غير أن يجيء ذلك عند السماع وفي الحواشي[٢]، ومنهم من جَسَرَ على تغيير الكتب[٣] وإصلاحها[٤]، ومنهم أبوالوليد هشام بن أحمد الكِنَانِيُّ الوقشي[٥]؛ لكثرة مطالعته وافتنانه.

قال: وقد غلط في أشياءَ من ذلك، وكذلك غيره ممن سلك مسلكه، قال: والأولى سدُّ باب التغيير والإصلاح، لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن، وينبه على ذلك عند السماع.

. . . .

= والمفترق كـ"المفترق والمتفق" للخطيب البغدادي، وضبط المتشابه ككتاب: "توضيح المشتبه" لابن ناصر الدين، ومثل "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه" للحافظ ابن حجر، ومثل كتاب: "المعجم في مشتبه أسامي المحدثين" لأبي الفضل الهروي.

وكذا "الإكمال" لابن ماكولا، و"مشارق الأنوار" للقاضي عياض، وعامة كتب الرجال، أحيانًا.

(١) انظر الإلماع (ص١٨٤-١٨٥) للقاضي عياض.

(٢) في الإلماع (ص١٨٥-١٨٦). (٣) أي: قد يصحح نسخة الشيخ.

(٤) قال أحمد شاكر في الباعث (١٤٠): (في الأصل: واصطلاحها، وهو خطأ).

(٥) (ضبطه في الأعلام (٨/ ٨٤)، "الوقَّشي"؛ بتشديد القاف، وذكر أنه نسبة إلى "وقَّش" قرية على اثني عشر ميلاً من طُلَيطلة، وهو كاتب، قاضٍ مشهور، مهندس، أديب، له شعر جيد) (٤٠٨-٤٠٩) قاله الألباني في تعليقه على الباعث (٢/ ٤٠٩).

وعن عبدالله بن أحمد بن حنبل: أن أباه كان يصلح اللحن الفاحش، ويسكت عن الخفي السهل.

قلت: ومن الناس [من] إذا سمع الحديث ملحونًا عن الشيخ ترك روايته [عنه]؛ لأنه إن تبعه في ذلك، فالنبي ﷺ لم يكن يلحن في كلامه، وإن رواه عنه على الصواب، فلم يسمعه منه كذلك.

فرعٌ: وإذا سقط من السند أو المتن ما هو معلومٌ، فلا بأس بإلحاقه، وكذلك إذا انْدَرَسَ بعض الكتاب، فلا بأس بتجديده على الصواب، وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾[1].

فرعٌ آخر: وإذا روى الحديث عن شيخين فأكثر، وبين ألفاظهم تباينٌ فإن ركَّب السِّياق من الجميع، كما فعل الزُّهريُّ في حديث الإفك، حين رواه عن سعيد بن المسيَّب وعروة وغيرهما عن عائشة، وقال: كلٌّ قد حدَّثني طائفةً من الحديث، فَدَخَّلَ حديث بعضهم في بعضٍ وساقه بتمامه، فهذا سائغٌ؛ فإنَّ

قوله: (وعن عبدالله بن أحمد بن حنبل: أن أباه يصلح اللحن الفاحش، ويسكت عن الخفي السهل)

قال الشارح رحمه الله: إذا تأكَّدَ يفعلُ كما يفعل الإمام أحمد، في الغالب تجد أفعال الإمام أحمد في غاية من الاحتياط.

قوله: (كما فعل الزهري في حديث الإفك، حين رواه عن سعيد بن المسيَّب وعروة وغيرهما عن عائشة... وساقه بتمامه، فهذا سائغ)؛ لأن كلهم ثقات، أما لو كان بينهم من هو ضعيف تتوقف فيه، لو بينهم هؤلاء: سعيد بن المسيب، وعروة، وفلان وفلان، وبينهم واحد ضعيف، ما من لفظة إلا ويجوز أنه تفرد

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٠.

الأئمَّة قد تلقَّوه بالقبول، وخرَّجوه في كتبهم الصِّحاح وغيرها[١].

وللرَّاوي أن يبيِّن كلَّ واحدةٍ منهما عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادةٍ ونقصانٍ، وتحديثٍ وإخبارٍ وإنباءٍ. وهذا ممَّا يُعنَى به مسلمٌ في صحيحه، ويبالغ فيه، وأمَّا البخاريُّ فلا يعرِّج[٢] على ذلك ولا يلتفت إليه،

بها ذلكم الضعيف، هذا أمر.

والأمر الثاني: أنه يغتفر للزهري ما لا يغتفر لغيره؛ لأنه حافظ كبير، ويؤخذ عنه ما لا يؤخذ عن غيره، يؤخذ عن الزهري ما لا يؤخذ عن غيره.

وقد قال مسلم في صحيحه: (إن الزهري تفرد بتسعين حرفًا) [أي: بتسعين حديثًا].

قوله: (وللراوي أن يبين كل واحدة منهما عن الأخرى) وهذا الأحوط وهو الذي يعمله مسلم.

قوله: (وهذا مما يعنى به مسلم في صحيحه ويبالغ فيه) وهو من المميزات التي امتاز بها "صحيح مسلم" على "صحيح البخاري"[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (برقم/ ٢٦٣٧مختصرًا، ٢٦٦١مطولًا، ٤١٤١مطولًا، ٤٦٩٠مختصرًا، ٤٧٤٩ مختصرًا، ٤٧٥٠مطولًا، ٤٧٥٧مطولًا، ٦٦٦٢مختصرًا، ٦٦٧٩مختصرًا، ٣٧٦٩مختصرًا، ٧٣٧٠ مختصرًا، ٧٥٠٠مختصرًا، ٧٥٤٥مختصرًا) وأخرجه مسلم: (برقم/ ٢٧٧٠) وأخرجه غيرهما.

(٢) في نسخة الحلبي (٢/ ٤١٣) زيادة [غالبًا] فالعبارة إذن: وأما البخاري فلا يُعرج [غالبًا] على ذلك.
قلت: وهي زيادة حسنة، بل أضبط وأدق تعبيرًا، بدليل ما ذكره المصنف فيما بعد من قوله: (... وربما تعاطاه... أي: البخاري في بعض الأحَايِينِ...). وقال أيضًا علي الحلبي في نسخته (٢/ ٤١٣): (في نسخة "ب": (وللراوي أن يميز رواية كل واحد منهما...).

(٣) مثاله: حديث الإفك قال مسلم: حدَّثنا حِبَّانُ بن موسى، أخبرنا عبدالله بن المبارك، أخبرنا يونس بن يزيد الأيليُّ، ح وحدَّثنا إسحق بن إبراهيم الحنظليُّ، ومحمَّد بن رافعٍ، وعبد بن حميدٍ، قال ابن رافعٍ: حدَّثنا، وقال الآخران: أخبرنا: عبدالرَّزَّاق أخبرنا معمرٌ والسِّياق حديث معمرٍ=

وربَّما تعاطاه في بعض الأَحَايِيْنِ، والله أعلم، وهو نادرٌ.

فرعٌ آخر: وتجوز الزِّيادة في نسب الرَّاوي، إذا بيَّن أنَّ الزِّيادة من عنده وهذا محكيٌّ عن أحمد بن حنبلٍ وجمهور المحدِّثين[1]، والله أعلم.

فرعٌ آخر: جرت عادة المحدِّثين إذا قرءوا يقولون: أخبرنا فلانٌ، قال: أخبرنا فلانٌ، قال: أخبرنا فلانٌ، ومنهم من يحذف لفظة: (قال)، وهو سائغٌ عند الأكثرين.

قوله: (وربما تعاطاه -أي البخاري- في بعض الأحايين) يعني ربما ميَّز لفظ كلّ واحد منهم على حدة.

قوله: (وتجوز الزيادة في نسب الراوي، إذا بيَّن أن الزيادة من عنده) حدثنا إسحاق -وهو ابن راهويه-، حدثنا جرير -وهو ابن عبدالحميد-..، والقائل: (وهو) الراوي، المؤلف، وهذا قول أحمد وغيره.

قوله: (ومنهم من يحذف لفظة (قال) وهو سائغ عند الأكثرين) يحذف (قال)، يحذفها خطًّا لا نطقًا، أما النطق فلا بد أن يذكرها، كما في "مقدمة ابن الصلاح"[2].

= من رواية عبدٍ وابن رافعٍ قال يونس ومعمرٌ جميعًا عن الزُّهريّ أخبرني سعيد بن المسيَّب وعروة ابن الزُّبير وعلقمة بن وقَّاصٍ وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعودٍ عن حديث عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرَّأها الله ممَّا قالوا وكلُّهم حدَّثني طائفةً من حديثها... الحديث.

قلت: تأمل كيف ميز مسلم صيغ الأداء هنا.

(١) أخرج ذلك عنه الخطيب في "الكفاية" (ص٢١٥) من طريق حنبل قال: (كان أبوعبدالله إذا جاء اسم الرجل غير منسوب قال: يعني: ابن فلان) انتهى.

(٢) (ص٢٢٧).

وما كان من الأحاديث بإسنادٍ واحدٍ، كنسخة عبدالرَّزَّاق عن معمرٍ عن همامٍ عن أبي هريرة، ومحمدٍ بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وعمرو بن شعيبٍ عن أبيه عن جده، وبهز بن حكيمٍ عن أبيه عن جده، وغير ذلك: فله إعادة الإسناد عند كل حديثٍ، وله أن يذكر الإسناد عند أول حديث منها، ثمّ يقول: (وبالإسناد) أو (وبه) إلى رسول الله ﷺ قال: (كذا وكذا) ثم له أن يرويه كما سمعه، وله أن يذكر عند كل حديثٍ الإسناد.

قلت: والأمر في هذا قريبٌ سهلٌ يسيرٌ، والله أعلم.

قوله: (وما كان من الأحاديث بإسناد واحد، كنسخة عبدالرزاق عن معمر عن هَمَّام عن أبي هريرة) وهذه النسخة أجمع موضع لها فيما اطلعت عليه: مسند أحمد؛ في مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

[مداخلة: جمعها كلها؟].

قال الشيخ رحمه الله: أجمع فيما اطلعت؛ لأنني لا أحفظها كلها: ساق السند الأول ثم يقول: وبه عن النبي ﷺ يعني (به) بـ: عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة، ويذكر الشيء الكثير منها.

[مداخلة: أحمد شاكر يقول: قد رواها أحمدُ في مسنده عن عبدالرزاق؟][1].

قال الشيخ رحمه الله: أرواها كاملةً؟ الادعاء أنها كاملة لا بد من أن يكون الشخص حافظًا للصحيفة كلها.

قوله: (فله إعادة الإسناد عند كل حديث) إذا أراد أن يذكر حديثًا يعيد السند.

قوله: (وله أن يذكر الإسناد عند أول حديث منها، ثم يقول: وبالإسناد أو وبه إلى رسول الله ﷺ قال: كذا وكذا... قلت: والأمر في هذا قريبٌ سهلٌ

---

(١) انظر الباعث الحثيث (ص١٤٢).

وأمّا إذا قدَّم ذكر المتن على الإسناد كما إذا قال: قال رسول الله ﷺ: (كذا وكذا)، ثمّ قال: (أخبرنا به)، وأسنده[١]، فهل للراوي عنه أن يقدم الإسناد أوّلًا ويتبعه بذكر متن الحديث؟ فيه خلافٌ، ذكره الخطيب[٢] وابن الصَّلاح.

والأشبه عندي جواز ذلك والله أعلم.

ولهذا يعيد مُحَدِّثُو زماننا إسناد الشيخ بعد فراغ الخبر؛ لأن من الناس من يسمع من أثنائه بفوتٍ فيتصل له سماع ذلك من الشيخ، وله روايته عنه كما يشاء، من تقديم إسناده وتأخيره، والله أعلم.

يسير) والذي يظهر لي أن المؤلف إذا ذكرها في موضع واحد يكتفي بإسناد واحد[٣]، وإن ذكرها كالبخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الأبواب فيذكر كل حديث بسنده؛ لأنها مُفَرَّقةٌ، أما مسلم فيقول بعد أن يصل إلى همام: قال همام: هذا ما حدثنا أبوهريرة. يأتي بلفظة: (هذا) وأما البخاري فيدرجها كغيرها.

قوله: (ولهذا يعيد محدِّثو زماننا إسناد الشيخ بعد فراغ الخبر؛ لأن من الناس من يسمع من أثنائه بفوتٍ، فيتصل له سماع ذلك من الشيخ، وله روايته عنه كما يشاء، من تقديم إسناده وتأخيره) الإمام أحمد يقول: حدثنا يحيي بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن أنس، ويذكر الحديث، فربما يصل واصل والإمام أحمد في وسط المتن أو في ابتداء المتن، يقول: إن بعض المحدثين يَسْتَحْسِنُ أن يعيد السند من أجل أن يسمع المتن والسند.

---

(١) ابن حبان يصنع هذا كثيرًا في "ضعفائه"، فيترجم للراوي المجروح ثم يذكر متنًا من أكاذيبه أو مناكيره، ثم يسوق السند فيقول: أخبرناه فلان، عن فلان عن فلان...

(٢) الكفاية (ص٢١١-٢١٢).

(٣) هذا إذا كانت الأحاديث أو الروايات بسند واحد مُتَّفق.

فرع: إذا روى حديثًا بسنده، ثم أتبعه بإسنادٍ له آخر، وقال في آخره: (مثله)، أو (نحوه)، وهو ضابطٌ محرِّرٌ: فهل يجوز روايته[1] لفظ الحديث الأول بإسناد الثاني؟ قال شعبة: لا، وقال الثوري: نعم.

حكاه عنهما وكيعٌ[2]، وقال يحي بن معينٍ: يجوز في قوله: (مثله)، ولا يجوز في (نحوه)[3].

قال الخطيب: إذا قيل بالرواية على المعنى فلا فرق بين قوله: (مثله)، أو (نحوه)[4]، ومع هذا أختار قول ابن معين، والله أعلم.

قوله: (قال ابن معين: يجوز في قوله: (مثله)، ولا يجوز في: (نحوه)) لأن (مثله) باللفظ والمعنى، و(نحوه) بالمعنى.

قوله: (قال الخطيب: إذا قيل بالرواية على المعنى فلا فرق بين قوله: مثله، أو نحوه، ومع هذا أختارُ قول ابن معين) من الحفاظ من هذا سَهْلٌ عليه؛ لأنه يحفظ المتن والسند، أما الذي ليس بحافظ فيجوز أن متن السند الثاني مختصر، أو أن فيه تغييرًا، فأنت تذكر الحديث بالسند الأول، ثم تتبعه بالسند الثاني كما يفعل المؤلفون، هذا أنا وأنت، أما الحُفَّاظُ الذين يحفظون مثل الحافظ ابن حجر رحمه الله فهو يمكن إذا قال: (مثله) أن يرجع إلى المصدر الذي ذكر المتن؛

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٤١٦): (رواية لفظ)، وأشار إلى هذا في المطبوعة، لكن الذي أثبته هو في المطبوع عندي وهو الذي قرأه الشيخ.

(٢) انظر «الكفاية» (ص٢١٢-٢١٣).

(٣) قال العلامة ناصر الدين الألباني معلقًا هنا: (وهذا القول على مذهب من لم يجز الرواية على المعنى، فأما على مذهب من أجازها فلا فرق بين: مثله، ونحوه) انتهى كلامه من تعليقه على الباعث (٢/ ٤١٦) وهكذا أيضًا قال الخطيب في «الكفاية» (ص٢١٤) أي كما قال الألباني.

(٤) الكفاية: (ص٢١٤).

أما إذا أورد السند وذكر بعض الحديث ثمّ قال: (الحديث)، أو (الحديث بتمامه)، أو (بطوله)، أو (إلى آخره)، كما جرت به عادة كثيرٍ من الرواة؛ فهل للسامع أن يسوق الحديث بتمامه على هذا الإسناد؟ رخَّص في ذلك بعضهم ومنع منه آخرون، منهم الأستاذ أبوإسحاق الْإِسْفَرَايِنِيُّ الفقيه الأصولي.

وسأل أبوبكرٍ الْبَرْقَانِيُّ شيخَه أبا بكرٍ الإسماعيلي عن ذلك؟ فقال: إن كان الشيخ والقارئ يعرفان الحديث فأرجو أن يجوز ذلك، والبيان أولى[1].

قال ابن الصلاح: قلت: وإذا جوَّزنا ذلك فالتحقيق أنه يكون بطريق الإجازة الأكيدة القوية.

لأنه قد يكون موجودًا بذلك المتن في "مصنف عبدالرزاق"، موجودًا في "مصنف ابن أبي شيبة"، في "مسند ابن راهويه"، في "مسند أحمد"، إلى آخر ذلك.

قد يكون موجودًا بذلك السند وذلك المتن، ويطلع عليه الحافظ، والأولى أن يذكر الرواية كما هي في الكتب؛ يعني: يذكر السند الأول والمتن، ثم يذكر السند الثاني من باب التقوية للإسناد الأوَّل.

قوله: (أما إذا أورد السند وذكر بعض الحديث ثم قال: الحديث... فهل للسامع أن يسوق الحديث بتمامه على هذا الإسناد؟ رَخَّص في ذلك بعضهم ومنع آخرون...) أما إذا عُلِم أن المؤلف حذفه عن قصد فلا يجوز أن تعزوه إلى المؤلف، من الأمثلة على هذا: ما ذكرنا لكم أن البخاري ذكر في المغازي وفي كتاب النكاح أن سالمًا مولى أبي حذيفة تزوَّج بامرأة الظاهر أنها قرشية، وفي آخر الحديث أن النبي ﷺ قال: «**أَرْضِعِيْهِ يا سهلة؛ تحرمي عليه**» حذفه البخاري عمدًا[2]،

---

(١) الكفاية (ص٣١١).

(٢) انظر الصحيح، كتاب النكاح (٤٠٠٠) والمغازي (٥٠٨٨).

[قلت أنا][(١)] وينبغي أن يفصّل؛ فيقال: إن كان قد سمع الحديث المشار إليه قبل ذلك على الشيخ في ذلك المجلس أو في غيره، فتجوز الرواية، وتكون الإشارة إلى شيء قد سلف بيانه وتحقق سماعه، والله أعلم.

[فرعٌ][(٢)]: إبدالُ لفظِ: (الرسول) بـ(النبي) أو (النبي) بـ(الرسول)، قال ابن الصلاح: الظاهر أنه لا يجوز ذلك، وإن جازت الرواية بالمعنى؛ يعني لاختلاف مَعْنَيَيهِمَا ونقل [عن][(٣)] عبدالله بن أحمد أنّ أباه كان يشدد في ذلك، فإذا كان في الكتاب: النبي، فكتب المحدث: رسول الله ﷺ ضرب على (رسول الله) وكتب (النبي).

فبما أنه عُلِمَ أنه حذفه عمدًا فلا يجوز لنا أن نعزوه إلى البخاري، لِمَ حذفه عمدًا؟ كأنه رآه لا يتناسب مع قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾[(٤)].

[مداخلة: يُسَلِّم بقول البخاري؟].

قال الشيخ: مُسْلِمٌ ذكره[(٥)]، ومن العلماء من جعل رضاع الكبير مُحرِّمًا، ومنهم من لا يجعله مُحَرِّمًا، ومنهم من قال: مثل هذه الصورة جائزة للضرورة وعند أمن الفتنة وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤١٩) وليست في المطبوع عندي، والعبارة من قوله: وينبغي... إلى قوله:... وتحقق سماعه، والله أعلم. ليست في الشريط عندي أو لم يقرأها الشيخ أصلًا.

(٢) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤١٩)، وليست في المطبوع عندي ولا قرأها الشارح رحمه الله.

(٣) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤١٩) ليست في المطبوع عندي، ولا قرأها الشارح رحمه الله، بل قال الحلبي: ساقطة من المطبوع.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٣.

(٥) في صحيحه (٣٥٨٥) وكذا أخرجه النسائي في سننه (٣٣٢٠).

قال الخطيب: وهذا منه استحباب، فإن مذهبه الترخيص[1] في ذلك، قال صالحٌ: سألت أبي عن ذلك؟ فقال: أرجو أنه لا بأس به[2].

وروي عن حماد بن سلمة أنّ عفان وبهزًا، كانا يفعلان ذلك بين يديه، فقال لهما: أمَّا أنتما فلا تفقهان أبدًا[3].

[فرعٌ][4]: (والرواية في حال المذاكرة): هل يجوز الرواية بها؟

قوله: (وهذا منه استحباب، فإن مذهبه الترخيص في ذلك) لا حرج، إلا إذا كان في الأدعية أو في الأشياء المُتَعَبد بها، مثل الذي علمه: «**آمنت بنبيك الذي أرسلت**» فقال: آمنت برسولك الذي أرسلت، فرد عليه النبي ﷺ: «**آمنت بنبيك الذي أرسلت**»[5].

قوله: (ورُوي عن حماد بن سلمة أن عفان وبهزًا، كانا يفعلان ذلك بين يديه، فقال لهما: أمَّا أنتما فلا تفقهان أبدًا) يعني: لماذا يغايرون؟!.

قوله: (الرواية في حال المذاكرة: هل يجوز الرواية بها؟) حالُ المذاكرة عندهم ليست كحالة التحديث، حال المذاكرة كما تعرفون، أيُّ حديث يذكره في الموضوع

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٤١٩): الترخصُ في ذلك.

(٢) الكفاية (ص٢٤٤)، وانظر هناك في «الكفاية» نص أحمد فقد أخرجه عنه الخطيب.

(٣) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٢٤٤) من طريق: عبدالله بن سليمان قال: أنا أبي عن شيخ ذكره: كان حماد بن سلمة يحدث وبين يديه: عَفَّان وبَهز، فجعلا يغيران: (النبي) من (رسول الله) ﷺ فقال: لهما حماد: أما أنتما فلا تفقهان أبدًا.

قلت: فالسند فيه مبهم؛ لذا صَدَّره بصيغة التمريض، أي: أورده ابن كثير بصيغة التمريض وصنيعه أفضل من صنيع ابن الصلاح في مقدمته (ص٢٣٣) حيث قال: وذكر الخطيب بسنده عن حماد أنه...، فلا يتبين بهذا ضعف السند.

(٤) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٠) وليست في المطبوع عندي ولا قرأها الشيخ رحمه الله.

(٥) هو حديث البراء، أخرجه البخاري برقم (٦٣١١، ٦٣١٣) ومسلم برقم(٢٧١٠).

حكى ابن الصلاح عن ابن مهدي، وابن المبارك، وأبي زرعة المنع من التحديث بها؛ لما يقع فيها من المساهلة، والحفظ خَوَّانٌ.

قال ابن الصلاح: ولهذا امتنع جماعةٌ من أعلام الحُفَّاظِ من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم، منهم أحمد بن حنبلٍ.

قال: فإذا حدَّث بها فليقل: (حدثنا فلانٌ مذاكرة)، أو: (في المذاكرة)، ولا يطلق ذلك، فيقع في نوعٍ من التدليس، والله أعلم.

وإذا كان الحديث عن اثنين، جاز ذكر ثقةٍ منهما، وإسقاط الآخر، ثقةً كان أو ضعيفًا وهذا صنيع مسلم في ابن لهيعة غالبًا، وأما أحمد بن حنبل فلا يسقطه، بل يذكره، والله أعلم.

يقوله، بخلاف التحديث، فإنه لا يحدث إلا بما هو متأكد منه وعالم بسنده[1].

قوله: (... والحفظ خوَّان) يعني قد يحفظ الشخص وينسى، يعتمد على حافظته، وما أكثر ما يقع لأهل العلم!! وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية أن شيخ الإسلام ربما يعتمد على حفظه فيحصل له أخطاء، هكذا، مع أنه يمكن لا يوجد له نظير في عصره في حفظه؛ يعني: حفظه قد يخونه.

قوله: (ولهذا امتنع جماعة من أعلام الحُفَّاظِ من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم، منهم أحمد بن حنبل) قَلَّ أن تجد مسألة إلا والإمام أحمد رحمه الله يأخذ بالأحوط، فجزاه الله عن الإسلام خيرًا، وهنيئًا له، ما رفع اللهُ ذكره، وأصبح الناس في هذا الزمن وفي غير هذا الزمن يحبون أحمد بن حنبل إلا لإخلاصه وزهده وتقاه وورعه، جزاه الله عن الإسلام خيرًا.

قوله: (جاز ذكر ثقة) لفظة (جاز): يجوز أن تسقطه وأن تذكره.

---

(١) لذلك حمل بعض العلماء معلقات البخاري على أنها مما رواه حال المذاكرة، وهو بعيد مرجوح.



النَّوع السَّابع والعشرون: [في][1] [آداب][2] المحدِّث

وقد ألَّف الخطيب البغداديُّ في ذلك كتابًا سمَّاه «الجامع لآداب الشَّيخ والسَّامع»[3]، وقد تقدَّم من ذلك مهمَّاتٌ في عيون[4] الأنواع المذكورة.

قال ابن خلَّادٍ وغيره ينبغي للشَّيخ ألَّا يتصدَّى [للتحديث][5] إلَّا بعد استكمال خمسين سنةً، وقال غيره: أربعين سنةً، ....

قوله: (وتقدم من ذلك مهمات في عيون الأنواع المذكورة) أي: فيما تقدم.

قوله: (قال ابن خلَّاد) هو الحسن بن عبدالرحمن أبومحمد الرامهرمزي، وهو أوّل من ألَّف في المصطلح فينبغي أن يُعنَى بكتابه، وكتابه سهل جزاه الله خيرًا[6].

قوله: (ينبغي للشيخ ألَّا يتصدى للتحديث إلا بعد استكمال خمسين سنة) أي: للتحديث، وأما السماع فهم يجيزونه وإن كان صغيرًا. وهذا أمر ما عليه دليل[7].

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٣).

(٢) قال أحمد شاكر في الباعث (ص١٤٦): وقع بياض بالأصل يسع كلمة آداب فأضفناها إلى السياق ومن عنوان هذا الباب في مقدمة ابن الصلاح.

(٣) وفي نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٣): «الجامع لآداب الراوي والسامع».

(٤) قال أحمد شاكر في الباعث (ص١٤٦): في نسخةٍ: غضون.

(٥) في المطبوع عندي (للحديث) وكذا قرأ الشيخ لذلك فسرها بما فسرها فيما بعد، والصواب ما أثبته كما في نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٣) وقد صوب العبارة من «المحدث الفاصل» (ص٣٥٢)؛ لأن ابن خلاد هو الرامهرمزي، فهو أبومحمد الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي، والقاضي عياض يطلق عليه: (أبومحمد بن خلاد) في «الإلماع» فتنبه.

(٦) واسم كتابه: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» طبع قديمًا، سنة ١٤٠٤هـ.

(٧) يعني: تحديد سن التحديث بالخمسين سنة، ليس عليه دليل.

وقد أنكر القاضي عياضٌ ذلك، بأنَّ أقوامًا حدَّثوا قبل الأربعين، بل قبل الثَّلاثين[1] منهم مالك بن أنسٍ، ازدحم النَّاس عليه، وكثيرٌ من مشايخه أحياءٌ.

قال ابن خلَّادٍ: فإذا بلغ الثَّمانين أحببت له أن يمسك؛ خشية أن يكون قد اختلط.

وقد استدركوا عليه بأن جماعةً من الصَّحابة وغيرهم حدَّثوا بعد هذا السِّنِّ، منهم: أنس بن مالكٍ، وسهل بن سعدٍ، وعبدالله بن أبي أوفى، وخلقٌ ممَّن بعدهم، وقد حدَّث آخرون بعد استكمال مائة سنةٍ، منهم: الحسن بن عرفة، وأبوالقاسم البغويُّ، وأبوإسحاق الهجيميُّ[2]، والقاضي أبوالطَّيِّب الطَّبريُّ -أحد الأئمَّة الشَّافعيَّة-، وجماعةٌ كثيرون.

قوله: (وقد أنكر القاضي عياض ذلك، بأن أقوامًا حدثوا قبل الأربعين، بل قبل الثلاثين، منهم: مالك بن أنس، ازدحم الناس عليه وكثير من مشايخه أحياء) وكان ربيعة يبقى في زاوية المسجد والناس مزدحمون على تلميذه مالك بن أنس.

الله المستعان! الإتقان أمر مهم، والثبات، نسأل الله العظيم الثبات، الثبات يعني: ما يتقلب الشخص ويتلون، نسأل الله العظيم الثبات، وأما تغيّر الاجتهادات فهذا لا حرج فيه، إلا عند العامة.

قوله: (وقد استدركوا عليه: بأن جماعة من الصحابة وغيرهم حدثوا بعد هذا السن... وقد حَدَّث آخرون بعد استكمال مائة سنة...) يعني: المعتبر في هذا هو الإدراك.

---

(١) انظر الإلماع (ص٢٠٠).

(٢) نسبة إلى مَحَلَّةٍ بالبصرة نزلها بنو الهُجيم بن عمرو بن تميم بن مُرّ بن أدّ. ووقع في المقدمة [لابن الصلاح] (العجيمي) وهو خطأ، قاله الألباني في تعليقه على الباعث (٢/ ٤٢٥).

لكن إذا كان الاعتماد على حفظ الشَّيخ الرَّاوي، فينبغي الاحتراز من اختلاطه إذا طعن في السِّنِّ.

وأمَّا إذا كان الاعتماد على حفظ غيره وخطه وضبطه، فهاهنا كلما كان السنُّ عاليًا كان الناس أرغب في السماع عليه. كما اتفق لشيخنا أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجَّار، فإنه جاوز المائة محققًا، سمع على الزبيدي سنة ثلاثين وستمائة صحيح البخاري، وأسمعه في سنة ثلاثين وسبع مائة، كان شيخًا كبيرًا عاميًّا، لا يضبط شيئًا، ولا يتعقل كثيرًا من المعاني الظاهرة، ومع هذا تداعى الناس إلى السماع منه عند تفرده عن الزبيدي، فسمع منه نحو من مائة ألف أو يزيدون.

قالوا: وينبغي أن يكون المحدِّث جميل الأخلاق، حسن الطريقة، صحيح النية، فإن عَزَبَتْ نِيَّتُهُ عن الخير[1] فليسمع، فإن العلم يرشد إليه، قال بعض السلف: طلبنا العلم لغير الله، فأبى الله أن يكون إلا لله.

قوله: (كما اتفق لشيخنا أبي العباس أحمد الحجار فإنه جاوز المائة محققًا سمع على الزبيدي... وكان شيخًا كبيرًا عاميًّا، لا يضبط شيئًا... فسمع منه نحو مائة ألف أو يزيدون) المعلق يقول[2]: (وأنا أرى أن مثل هذا السماع لا قيمة له، بل هو تكلف وَغُلُوٌّ في طلب علو السند من غير وجهه الصحيح، فما قيمة السماع من رجل يوصف بأنه (عاميٌّ) لا يضبط شيئًا، ولا يتعقل[3] كثيرًا من المعاني الظاهرة؟!).

قال الشيخ رحمه الله: إذا كان كتابه مضبوطًا فخير.

---

(١) في الأصل في الخير، وهو خطأ، أحمد شاكر، الباعث (ص١٤٧).

(٢) المراد بالمعلق هنا أحمد شاكر كما في الباعث له (ص١٤٧).

(٣) في المطبوع عندي: (يتعلق) وهو تصحيف، وهكذا قرأ الشيخ والتصويب من نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٦).

وقالوا: لا ينبغي أن يحدث بحضرة من هو أولى سنًّا أو سماعًا، بل كره بعضهم التحديث لمن في البلد أحق منه، وينبغي له أن يدلَّ عليه ويرشد إليه؛ فإن الدين النصيحة.

قالوا: ينبغي[1] عقد مجلس التحديث، وليكن المسمع على أكمل الهيئات، كما كان مالك رَحِمَهُ الله إذا حضر مجلس التحديث، توضأ، وربما اغتسل وتطيب، ولبس أحسن ثيابه، وعلاه الوقار والهيبة، وتمكن في جلوسه وزَبَر من يرفع صوته[2].

قوله: (لا ينبغي أن يحدث بحضرة من هو أولى سِنًّا أو سماعًا... وينبغي له أن يَدُلَّ عليه ويرشد إليه؛ فإن الدين النصيحة) هذا إذا عرف أنهم يستفيدون من ذلك الشخص، وإلَّا فالعلم حضور، لا ينبغي له أن يحرم الناس من العلم ويقول لهم اذهبوا إلى فلان، وهم لا يحبون أن يذهبوا إليه، ما ينبغي له، وحرام عليه أيضًا أن يحدث بما لا يعلم.

قوله: (كما كان مالك رَحِمَهُ الله: إذا حضر مجلس التحديث، توضأ، وربما اغتسل وتطيب، ولبس أحسن ثيابه، وعلاه الوقار... وزَبَر من يرفع صوته) هذا إن تيسر فحسن، ينبغي أن يظهر المحدث في المظهر الطيب اللائق بحديث رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، لكن لو سألك سائل وأنت في الطريق تفيده، أو سألك وأنت على غير هذه الهيئة وطلب منك أن تخبره بحديث، أو غير ذلك فلا يمنع.

---

(١) في المطبوع عندي: (ولا ينبغي) وأمر الشيخ رَحِمَهُ الله بحذف (لا) وتصويب العبارة، وكذا على الصواب في نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٧) وعلق الشيخ الألباني هنا فقال: الظاهر أنه: يستحب عقد، ففي «علوم الحديث» (ص٢٠٦): يستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث. انتهى.

(٢) انظر ترتيب المدارك للقاضي عياض (٢/ ١٣-١٥)، والمحدث الفاصل (ص٥٨٥).

وينبغي افتتاح ذلك بقراءة (شيء) من القرآن؛ تبركًا وتيمنًا بتلاوته ثمَّ بعده التحميد الحسن التام، والصلاة على رسول الله ﷺ.

وليكن القارئ حسن الصوت، جيد الأداء، فصيح العبارة،

قوله: (وينبغي افتتاح ذلك بقراءة شيء من القرآن، تبركًا وتيمنًا بتلاوته...) لا أعلم دليلًا، و(الأفضل) و(ينبغي) يحتاج إلى دليل[1].

---

(١) قلت: قال الخطيب في «الجامع لأخلاق الرواي» (٢/ ٦٨): (ينبغي أن يقرأ في المجلس سورة من القرآن قبل الأخذ في الإملاء؛ لما أنا محمد بن أحمد بن رزق: أنا عثمان بن أحمد الدَّقَّاقُ: نا الحسن بن سلام السَّوَّاقُ: نا عفان: نا شعبة عن علي بن الحكم عن أبي نضرة قال: **كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرءوا سورة.**

قلت: هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات: محمد بن أحمد بن رزق، شيخ الخطيب ثقة، وهو أبوالحسن بن رزقويه: قال عنه البرقاني: (ثقة). وقال الخطيب: (كان ثقة صدوقًا، كثير السماع والكتابة حسن الاعتقاد، شديدًا على أهل البدع) انتهى من «تاريخ بغداد» (١/ ٣٦٨).

عثمان بن أحمد الدقاق، هو أبوعمر الدقاق، ثقة، يعرف: بابن السَّمَّاكِ. قال الدارقطني: (كان من الثقات). وقال الخطيب: (كان ثقة) انظر «تاريخ الخطيب» (١١/ ٣٠٠-٣٠١).

الحسن بن سلَّام السواق هو: أبوعلي السواق، ثقة. قال الدارقطني: (ثقة صدوق) انظر «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٣٧).

والبقية من رجال التقريب.

قلت: والأثر عزاه السيوطي للحاكم في «مستدركه» كما في التدريب (٢/ ٥٧٣) فقال: (قد روى الحاكم في المستدرك عن أبي سعيد قال: **كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرءوا سورة.**

قلت: ولم أقف عليه في المستدرك في كتاب العلم، الذي هو مَظِنّة وجوده، لكن وقفت في المستدرك (١/ ١٦٢) في كتاب العلم عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: **أصحاب نبي الله ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعني الفقه، إلا أن يقرأ رجل سورة أو يأمر رجلًا بقراءة سورة.**

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) قلت: وسكت عنه الذهبي، فالله أعلم. وعلى كل حال: فإسناد الخطيب صحيح.

وكلما مرَّ بذكر النبي قال: صلى الله عليه وعلى آله وسلم[١].

قال الخطيب: ويرفع صوته بذلك، وإذا مرَّ بصحابي ترضَّى عنه[٢].

وحسن أن يثني على شيخه، كما كان عطاء يقول: حدثني الحبر[٣] البحر ابن عباسٍ[٤] وكان وكيع يقول: حدثني سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث[٥]، وينبغي ألَّا يذكر أحدًا بلقبٍ يكرهه، فأمّا لقبٌ يتميز به فلا بأس.

قوله: (كلما مَرَّ بذكر النبي قال: ﷺ...) هذه فضيلة أعظم الناس فيها حظًّا هم المحدثون؛ لأنهم كلما ذكروا رسول الله -ﷺ- [صلوا عليه].

وقلنا: إنها فضيلة؛ لأن النبي ﷺ يقول: كما في صحيح مسلم[٦]: «**من صَلَّى عليَّ صلاةً صلى اللهُ عليه بها عَشْرًا**» ﷺ.

---

(١) هكذا قرأ الشيخ رحمه الله وفي المطبوع عندي خطأ وهو هكذا: وكلما مَرَّ بذكر النبي ﷺ.
وفي نسخة الحلبي (٢/ ٤٢٩): وكلما مر بذكر النبي ﷺ، صلى عليه وسلم، وصَوَّبَه الألباني في تعليقه على «الباعث» (٢/ ٤٢٩) فقال الحلبي وفقه الله: وقع في طبعة الشيخ شاكر هنا زيادة لفظة الجلالة، «الله» فاختلَّت العبارة! فزاد شيخنا عقبها: صلى عليه، ثم قال: كذا في الأصل، يعني: علوم ابن الصلاح.

(٢) انظر الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٣-١٠٤).

(٣) [العالم أو الصالح. «قاموس»] قاله الألباني (٢/ ٤٢٩) في تعليقه على الباعث.

(٤) أخرجه الخطيب في الجامع (٢/ ٨٥).

(٥) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٨٦).

(٦) برقم (٤٠٨) عن أبي هريرة مرفوعًا: «**من صَلَّى عليَّ صلاة واحدة صَلَّى اللهُ عليه عشرًا**».



النَّوع الثَّامن والعشرون: [في] آداب طالب الحديث

ينبغي له، بل يجب عليه، إخلاص النِّيَّة لله -عزَّ وجلَّ- فيما يحاوله من ذلك، ولا يكن قصده عَرَضًا من الدُّنيا، فقد ذكرنا في المهمَّات[1] الزَّجر الشَّديد والتَّهديد الأكيد على ذلك.

وليبادر إلى سماع العالي في بلده، فإذا استوعب ذلك انتقل إلى أقرب البلاد إليه، أو إلى أعلى ما يوجد في البلدان، وهو الرِّحلة.

وقد ذكرنا في المهمَّات مشروعيَّة ذلك، قال إبراهيم بن أَدْهَمَ -رحمة الله عليه- إنَّ الله ليدفع البلاء عن هذه الأمَّة برحلة أصحاب الحديث[2].

قوله: (ينبغي له، بل يجب عليه، إخلاص النية لله عز وجل فيما يحاوله من ذلك...) ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[3]، والإخلاص شرط في قبول العبادة، ولن يبارك الله، ولن يوفق الله -أيضًا- شخصًا إلا إذا كان مخلصًا لله، نسأل الله العظيم أن يرزقنا الإخلاص وأن يعيننا على أنفسنا.

قوله: (وليبادر إلى سماع العالي من بلده) وهو إما علو بقلة الرجال، وإما علو -كما سيأتي- إلى محدث كبير.

قوله:(إن الله ليرفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث) لأن ما دفعهم

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٤٣٨): «المقدمات» وقال: وقع هنا، وفي الموطن الثاني الآتي قريبًا، في نسخة(أ): المهمات.

(٢) أخرجه الخطيب في كتابه: الرحلة في طلب الحديث (ص٨٩-٩٠) (١٥)، وهو كتاب قيم، ومتوفر.

(٣) سورة البينة، الآية: ٥.

قالوا: وينبغي له أن يستعمل ما يمكنه من فضائل الأعمال الواردة في الأحاديث[١]، كان بِشْرُ بن الحارث الحافي يقول: يا أصحاب الحديث، أَدُّوا زكاة الحديث، من كل مائتي حديث خمسة أحاديث[٢].

وقال عمرو بن قيس المُلَائِيُّ: إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من أهله[٣].

قال وكيع: إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به[٤].

على الرحلة إلا من أجل الحفاظ على دين الله؛ فإنهم يُعْتبرون حفظة شرع الله.

قوله: (كان بشر بن الحارث الحافي) هو إمام من أئمة الزهد.

قوله: (يا أصحاب الحديث، أدوا زكاة الحديث، من كل مائتي حديث خمسة أحاديث) يبلغونها ويعلمون بها.

قوله: (قال عمرو بن قيس الملائي...) الملائي نسبة إلى المُلَاءَةِ؛ وهي: الكساء الذي يشبه العباية. تسمى الآن بالعباية [مداخلة: كان يصنعها؟].

قال الشيخ: أو يبيع فيها[٥].

قوله: (إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من أهله) أي: إن استطعت، وإن لم تستطع فأنت على نيتك.

---

(١) ورد نحوه عن أحمد وشعبة والسفيانين، انظر كتاب: اقتضاء العلم العمل للخطيب (٨٤-٩٠).

(٢) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٤٤).

(٣) أخرجه الخطيب في الجامع (١/ ١٤٤).

(٤) أخرجه الخطيب في: اقتضاء العلم العمل(ص٩٠) من طريق: وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّعٍ قال: (كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به).

قلت: إذن ليس الأثر عن وكيع، وإنما هو عن شيخ وكيع.

(٥) قال العجلي في ترجمته: (عمرو بن قيس الملائي كوفي ثقة... وكان يبيع المُلَاءَ) انتهى، وانظر «معرفة الثقات» (٢/ ١٨٢).

قالوا: ولا يطوّل على الشيخ في السماع حتى يُضْجِرَهُ، قال الزهري: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب[١].

وَلْيُفِدْ غيره من الطلبة، ولا يكتم شيئًا من العلم؛ فقد جاء الزجر عن ذلك.

قالوا: ولا يستنكف أن يكتب عمن هو دونه في الرواية والدراية. قال وكيع: لا يَنْبُلُ الرجل حتى يكتب عمَّن هو فوقه، ومن هو مثله، ومن هو دونه[٢].

قال ابن الصلاح: وليس بِمُوَفَّقٍ من ضيَّع شيئًا من وقته في الاستكثار من الشيوخ لمجرد الكثرة وَصِيتِهَا. قال: وليس من ذلك قول أبي حاتم الرازي: (إذا كتبت فقمِّش، وإذا حدَّثْتَ ففتِّش)[٣].

قوله: (ولا يستنكف أن يكتب...) لا يتكبر.

قوله: (لا يَنْبُل الرجلُ حتى يكتب عَمَّن هو فوقه، ومن هو مثله، ومن هو دونه) وقد أخذ الإمام البخاري رحمه الله بنصيحة وكيع، وإن كان هو لم يدركه، فَقُسِّمَ مشايخ البخاري إلى خمسة أقسام: منهم من روى عن التابعين، وآخِرُهم من يُعَدُّ من تلامذة البخاري [فقد] روى البخاري عن أُناسٍ من تلاميذه في «التاريخ» وفي غيره.

[مسألة: بيانُ شيء من المنهجية في طلب العلم]

قال أبو عبد الرحمن رحمه الله ورفع درجته: الصغير الذي يتعلم وهو صغير ينبغي

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٢٨).

(٢) أخرجه الخطيب في الجامع (٢/ ٢١٦) عن وكيع بلفظين:

الأول: قال وكيع: (لا يكون الرجل عالمًا حتى يسمع ممن هو أَسَنّ منه، وممن هو دونه، وممن هو مثله). الثاني: قال وكيع: (لا يكون الرجل عالمًا حتى يكتب عَمَّن هو فوقه، وعمن هو دونه، وعَمَّن هو مثله).

(٣) أخرجه الخطيب في الجامع (٢/ ٢٢٠).

قال ابن الصلاح: ثم لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على مجرد سماعه وَكَتْبِهِ، من غير فهمه ومعرفته، فيكون قد أتعب نفسه، ولم يظفر بطائل، ثم حثَّ على سماع الكُتُبِ المفيدة من المسانيد والسنن وغيرها.

له أن يبدأ بالقرآن، ثم بمعرفة شيء من اللغة العربية، ثم بسنة رسول الله ﷺ، أما من كان كبيرًا؛ فالواجب عليه، -لا نقول ينبغي له بل الواجب عليه- أن يبدأ بما أوجب الله عليه من مسائل الاعتقاد ومن الصلاة؛ كيف صلى رسول الله ﷺ ومن جميع شئونه.

فالناس في طريق التعليم ينقسمون إلى أقسام: الصغير يبدأ بحفظ القرآن -كما هو شأن علمائنا المتقدمين- وباللغة العربية ثم يرجع إلى سنة رسول الله ﷺ.

الكبير يبدأ بما أوجب الله عليه، وبعدها إذا بدأ بما أوجب الله عليه يبارك الله في عمله وتنتشر السنة بسببه، فإن السنن ما تنتشر بالأقوال، تنتشر بالعمل، قل لشخص مائة مرة: الرسول ﷺ أمر أن يُوضع عقب الرجل مع عقب الرجل [1]، قل له مائة مرة، لكن إذا رآك أنت وَجَرَرْتَ رجله إلى رجلك في مرة واحدة أو اثنتين، وهكذا أيضًا فالسنن من كان به غيرة على سنن رسول الله ﷺ فينبغي له أن يحرص على نشرها بالعمل ما استطاع، ويبارك الله في علمه وترتسم المسائل في ذهنه وفي قلبه.

قوله: (الكتب المفيدة) أمّا طالب العلم ففي أيِّ كتابٍ من الأمهات يقرأ لا بأس، وقد كان أبوالحسن -وهو علي بن المفضل المقدسي رحمه الله- ينصح طلبته أن

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧٢٥) عن أنس عن النبي ﷺ قال: «**أقيموا صفوفكم؛ فإني أراكم من وراء ظهري**» وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه.

وقال البخاري: قال النعمان بن بشير: رأيت الرجل منا، يُلزق كعبه بكعب صاحبه.

يبدءوا بـ"جامع الترمذي" قبل الصحيحين يقول: لأنه أسهل من الصحيحين، فقد سَمَّى وكَنَّى وذكر أحكامًا بعد الحديث، وذكر أيضًا اختلاف العلماء في الحديث، وبَيَّنَ صحيح الحديث من سقيمه، ومعلوله من سليمه.

ومعنى قولهم: (سَمَّى وكَنَّى) أي: سَمَّى إذا ذَكَرَ الاسم -في السند باللقب أو بالنسبة أو بالكنية- بعد انتهائه يقول: وهو فلان.

ومعنى قولهم: (كَنَّى) أي: إذا ذكر بالاسم يذكر: وكنيته كذا وكذا، فجزاه الله خيرًا.

العلماء ينصحون أيضًا أن يبدأ بالصحيحين؛ لالتزامهما بالصحة، أمَّا من لم يكن من أهل البحث فينصح بمثل: "رياض الصالحين"، و"اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان"، وكُتُب الشيخ ناصر الدين الألباني.





النَّوع التَّاسع والعشرون: معرفة الإسناد العالي والنَّازل

ولَمَّا كان الإسناد من خصائص هذه الأمَّة، وذلك أنَّه ليس أمَّة من الأمم يمكنها أن تسند عن نبيِّها إسنادًا متَّصلًا غير هذه الأمَّة.

فلهذا كان طلب الإسناد العالي مرغَّبًا فيه، كما قال الإمام أحمد بن حنبلٍ: (الإسناد العالي سنَّةٌ عمَّن سلف)[1].

قوله: (ولما كان الإسناد من خصائص هذه الأمة، وذلك أنه ليس أمة من الأمم... غير هذه الأمة) ذكر الحافظ ابن القيم رحمه الله في كتابه "إغاثة اللهفان" كثيرًا من الانقطاعات السندية عند اليهود والنصارى.

مع طول [الأعوام][2]، ومع بغي الحكَّام، ربما تتبعوا العلماء حتى يضطر العلماء أن يهربوا في الفَلَوَاتِ في ذلك الوقت.

قوله: (الإسناد العالي سنة عمن سلف)، [مداخلة: ما الدليل على أنها سنة؟].

قال أبو عبد الرحمن رحمه الله: قصة ضمام بن ثعلبة الذي جاء إلى الرسول ﷺ وقال: «إن رسولك يقول: كذا وكذا»[3]، فهو أتاه من أجل أن يتثبت، ثم بعدها أيضًا كلما قل الرجال، قل الخطأ، وكلما كثر الرجال كثر الخطأ[4]، وما من رجل من أولائكم إلاَّ ويجوز عليه أن يخطئ.

---

(١) أخرجه الخطيب في كتابيه: الجامع (١/ ١٢٣) بلفظين، وفي الرحلة (ص٨٩).

(٢) لعل العبارة هكذا.

(٣) سبق تخريج الحديث.

(٤) أي: كثر احتمال وقوع الخطإ.

وقيل ليحيي بن معينٍ في مرض موته: ما تشتهي؟ قال: (بيتٌ خالي، وإسنادٌ عالي)[١].

ولهذا تداعت رغبات كثيرٍ من الأئمَّة النُّقَّاد، والجهابذة الحفَّاظ إلى الرِّحلة إلى أقطار البلاد، طلبًا لعلوِّ الإسناد، وإن كان قد منع من جواز الرِّحلة بعض الجهلة من العُبَّاد، فيما حكاه الرَّامهرمزيُّ في كتابه الفاصل[٢].

قوله: (قال: بيت خالي، وإسناد عالي) سبحان الله، بيت خالي، من أجل أن يتفرغ للعلم ولا يشغل، فأقصد من هذا أنه يجب علينا جميعًا طلبة العلم أن نقضي على الفوضى؛ حتى لا يشوش علينا، إذا سمعنا فوضى من أولاد نزجرهم ونضربهم ونعلمهم، التعليم من جانب، والوعظ والإرشاد، لكن إذا لم ينفع إلا الزجر والضرب فُعل هذا؛ إذا استعملناه مدة يسيرة بعدها نجدهم [قد تأدبوا][٣]، لكن إذا تركنا الأمر [لم ينزجروا ويهدءوا][٣]، بعض الأوقات يكون الشخص في ذهنه أشياء، ومع اللغط تُنسى.

الرسول ﷺ قال: «**ائتوني أكتب لكم كتابًا لن تضلوا من بعده أبدًا**»[٤]، فلما أكثر الصحابة اللغط ترك الرسول ﷺ فأقصد أنه قد يكون اللغط سببًا لحرمان الخير.

قوله: (ولهذا تداعت رغبات كثير من الأئمة النقاد، والجهابذة الحفَّاظ إلى الرحلة إلى أقطار البلاد طلبًا لعلو الإسناد) كما ذكر هذا الحافظ الخطيب في كتابه «الرحلة» فإنه قد خص الرحلة بمؤلف.

---

(١) ذكره ابن الصلاح في علومه (ص٢٥٦) والسخاوي في فتح المغيث (٣/ ٣٣٩).

(٢) المحدث الفاصل (ص٢١٧) وانظر (ص٢٣٤) منه.

(٣) ما بين الأقواس عبارات من عندي؛ لأن الشيخ رَحِمَهُ اللهُ لم يكمل الجمل في هذه المواطن.

(٤) أخرجه البخاري (١١٤) ومسلم (١٦٣٧).

ثمَّ إنَّ علوَّ الإسناد أبعد من الخطإ والعلَّة من نزوله.

وقال بعض المتكلِّمين: كلَّما طال الإسناد كان النَّظر في التَّراجم والجرح والتَّعديل أكثر، فيكون الأجر على قدر المشقَّة[1]، وهذا لا يقابل ما ذكرناه، والله أعلم.

وأشرف أنواع العلوّ ما كان قريبًا إلى رسول الله ﷺ.

فأما العلو بقربه إلى إمام حافظ، أو مصنف[2]، أو بتقديم السماع؛ فتلك أمور نسبية، وقد تكلم الشيخ أبوعمرو هذا هاهنا على

قوله: (ثم إنَّ علوَّ الإسناد أبعد من الخطإ والعلة من نزوله... وهذا لا يقابل ما ذكرناه، والله أعلم) وأنصح إخواني في الله طلب العلو حتى نحن أنفسنا، الأخذ من المراجع القديمة، فإن البحث فيها أسهل، ففرق كبير بين أن تبحث في "موطإ مالك" وبين أن تبحث في "سنن البيهقي"، ربما تشتغل في شيخ من مشايخ البيهقي أو في شيخ من [شيوخ] مشايخه ولا تدري من هو؟

بخلاف الإمام مالك فرجاله مترجمون.

قوله: (وقد تكلم الشيخ أبوعمرو) أي: ابن الصلاح.

---

(١) نقل نحوه الرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص٢١٦) وقال ابن دقيق العيد رادًا على هذه الشبهة: (وهذا ضعيف؛ لأن كثرة المشقة ليست مطلوبة لنفسها. ومراعاة المعنى المقصود من الرواية وهو الصحة، أولى) انتهى كلامه من كتابه: الاقتراح (ص٢٦٧).

وقال الحافظ ابن حجر: (وأما من رجح النزول مطلقًا، واحتج بأنَّ كثرة البحث تقتضي المشقة؛ فيعظم الأجر، فذلك ترجيح بأمر أجنبي عمَّا يتعلق بالتصحيح والتضعيف) انتهى كلامه من النزهة (ص١٥٧).

(٢) في المطبوع "منصف" وقرأ الشيخ "مصنف" وأمر طلابه بالتصويب، قلت: وكذا في نسخة الحلبي (٢/ ٤٤٦): "مصنف".

(الموافقة)، وهي: انتهاء الإسناد إلى شيخ مسلم مثلاً.

و(البدل) وهو: انتهاؤه إلى شيخ شيخه أو مثل شيخه.

و(المساواة) وهو: أن تساوي في إسنادك الحديث المُصَنَّف.

قوله: (... الموافقة وهي: انتهاء الإسناد إلى شيخ مسلم مثلاً) انتهى السند إلى شيخ مسلم الذي روى عنه مسلم الحديث فتكون قد وافقته.

قوله: (والبدل وهو: انتهاؤه إلى شيخ شيخه أو مثل شيخه) التقيت بمسلم في شيخ شيخه، أنت أول مرة التقيت به في محمد بن العلاء الهمداني أبي كريب، الثانية: التقيت به في محمد بن جعفر غُنْدر أو من هو مماثل لشيخه.

قوله: (والمساواة وهو: أن تساوي في إسنادك الحديث المصنَّف) وهذا قليلٌ يقع للمتأخرين، المساواة يكون بين المصنف والنبي ﷺ أربعة أو خمسة، ويكون بين المتأخر أربعة أو خمسة إلى النبي ﷺ.

هَبْ أن بين المؤلف وبين النبي ﷺ خمسة، أنت بينك وبينه خمسة، لكن في الغالب أن يكون هذا من طرق الكذابين، هم الذين يتجاوزون، فيرفع[1] السند عاليًا، مثل (رَتَنْ)، الذي ادعى الصحبة بعد ستمائة سنة فماذا قال الحافظ الذهبي، قال: (رَتَنْ وما رَتَنْ، دجال من الدجالة، ادعى الصحبة بعد الستمائة سنة)[2] مع أن الرسول -ﷺ- يقول: -الحديث في البخاري- «**إنه لا يأتي مائة السنة وعلى ظهر الأرض أحد**» أو «**على ظهرها نفس منفوسة**»[3] قالوا: أي ممن كان موجودًا.

---

(١) أي: الكذاب يرفع السند عاليًا.

(٢) وتمام كلام الذهبي: (... والصحابة لا يكذبون، وهذا جريءٌ على الله ورسوله، وقد أَلَّفت في أمره جزءًا) انتهى كلامه من الميزان (٣/ ٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (١١٦) ومسلم (٢٥٣٧) عن ابن عمر قال: صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته فلما سَلَّمَ قال: «**أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن رأس مائة سنة منها، لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد**».

و(المصافحة) وهي: عبارة عن نزولك عنه بدرجة، حتى كأنه صافحك به وسمعته منه.

وهذه الفنون توجد كثيرًا في كلام الخطيب البغدادي ومن نحا نحوه، قد صنف الحافظ ابن عساكر في ذلك مجلدات، وعندي أنه نوع قليل الجدوى بالنسبة إلى بقية الفنون.

فأما من قال: إن العالي من الإسناد ما صح سنده، وإن كثرت رجاله؛ فهذا اصطلاح خاص، وماذا يقول: هذا القائل فيما إذا صحّ الإسنادان، لكنَّ [هذا][1]

عرفنا معنى المساواة: بين المؤلف وبين الرسول ﷺ خمسة، وبينك أو بين الحافظ ابن حجر -وهذا ما تيسر له- والسيوطي وبين رسول الله ﷺ خمسة، هذا ما تيسر، لكن قد يكون عشرة، بين المؤلف وبين الرسول ﷺ عشرة، وبين الحافظ ابن حجر والرسول ﷺ عشرة.

[مداخلة: الحافظ كان عنده سند مثل هذا؟].

قال الشيخ: الحافظ والسيوطي وقد ذكر السيوطي أمثلة لهذا في المساواة[2].

قوله: (والمصافحة وهي: عبارة عن نزولك عنه بدرجة، حتى كأنه صافحك) يعني كأنه صار شيخًا لك، صار صافحك.

قوله: (فأمَّا من قال: إن العالي من الإسناد ما صح سنده، وإن كَثُرتْ رجاله) يعني: [هناك] قائل يقول هذا: ما صح سنده وإن كان نازلًا.

---

[1] بين المعكوفتين زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٥٢) فالعبارة عندي في المطبوع غير مستقيمة هكذا: (... فيما إذا صح الإسنادان، لكن أقرب رجالًا؟) وقرأ الشيخ رحمه الله: (... لكن أحدهما أقرب رجالًا).

[2] في «التدريب» (٢/ ٦١٢-٦١٣) وقال: (... بيني وبين النبي ﷺ عشرة أنفس في ثلاثة أحاديث، وقد وقع للنسائي حديث بينه وبين النبي ﷺ عشرة أنفس وذلك مساواة لنا) انتهى بتصرف.

أقرب رجالًا؟ وهذا القول محكي عن الوزير نظام الملك، وعن الحافظ السِّلَفِيِّ.

قوله: (... وهذا القول محكي عن الوزير نظام الملك وعن الحافظ السلفي) وعن أهل المصطلح المتأخرين يذكرون هنا؛ أن ما صح إسناده يُقَسِّمونه[1]، والحافظ كذا يقول: أنه الذي يصح وليس بقلة الرجال[2]، ويقول: وربما يُتوهَّم أنه بقلة الرجال وليس كذلك.

[مداخلة: كيف يستطيع الواحد أن يعرف الإسناد العالي والنازل؟].

أما إذا كانوا ثقات وأثباتًا فبعدد الرجال، وأما إذا كان في بعض السند من ليسوا بثقات أو كذابين مثل أبي الدنيا، أبوالدنيا الأشج من الكذابين سنده قريب ذكره الحاكم.

[مداخلة: هو ابن أبي الدنيا؟].

قال الشيخ: لا، غير ابن أبي الدنيا المؤلف[3].

---

(١) لعل معنى كلام الشيخ أن تقسيم الإسناد إلى عالٍ ونازل إنما هو خاص بالإسناد الصحيح ولا عبرة بقلة الرجال مع ضعف الإسناد.

(٢) انظر النزهة (ص١٥٦-١٥٨).

(٣) المعنى هو: أبوالدنيا الأشج المغربي، وهذا كذّاب مثل (رَتَن) الهندي الذي ادعى الصحبة، وادعى أبوالدنيا الأشج الرواية عن علي بن أبي طالب.

وأبوالدنيا الأشج اسمه: عثمان بن خطاب أبوعمرو، كما قال الحافظ الذهبي وقال عنه: (كذاب طُرقي، كان بعد الثلاثمائة، ادَّعى السماع من علي بن أبي طالب... فالأشج المعمر كذَّاب من بابه رتن الدجال، وجعفر بن نسطور، وخِرَاشٍ، وربيع بن محمود الماردينى، وما يُعْنَى برواية هذا الضرب ويفرح بعلوّها إلا الجهلة) انتهى من «الميزان» (٧/ ٣٦٤) بتصرف.

وقال عنه أيضًا: (أبوالدنيا الأشج، ويقال: ابن أبي الدنيا، طير طرأ على أهل بغداد، وحَدَّث بقلة حياء بعد الثلاثمائة عن علي بن أبي طالب، فافتضح بذلك، وكذبه النقاد) انتهى كلامه من «الميزان» (٥/ ٤٤).

وأما النزول فهو ضد العلو، وهو مفضول بالنسبة إلى العلو، اللهم إلا أن يكون رجال الإسناد النازل أجلَّ من رجال العالي، وإن كان الجميع ثقات، كما قال وكيع لأصحابه: أيما أحبّ إليكم: الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقالوا: الأول، فقال: الأعمش عن أبي وائل؛ شيخ عن شيخ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؛ فقيه عن فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء أحب إلينا مما يتداوله الشيوخ[1].

قوله: (شيخ عن شيخ) أي: محدثان.

قوله: (فقيه عن فقيه) أي: محدث وفقيه.



(١) أخرجه الحاكم في «المعرفة» (ص١١).



النَّوع الثَّلاثون: معرفة المشهور

والشُّهرة أمرٌ نسبيٌّ؛ فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلِّيَّة.

ثمَّ قد يكون المشهور متواترًا أو مستفيضًا، وهذا[١] ما زاد نَقَلَتُهُ على ثلاثةٍ.

وعن القاضي الماورديِّ[٢]: أنَّ المستفيض أقوى من المتواتر وهذا اصطلاحٌ منه.

قوله: (والشهرة أمر نسبي؛ فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية) وقد تكلم بنحو هذا الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في بعض دلائل النبوة يقول: إنها قد تكون مشهورة أو متواترة عند أهل الحديث، ويجهلها المعتزلة ويجهلها أهل الأهواء؛ لأنهم عاطلون عن علم الحديث.

قوله: (وهذا ما زاد نقلته على ثلاثة) أي: الظاهر المستفيض؛ ما زاد نقلته على ثلاثة[٣].

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٤٥٥): [وهو].

(٢) انظر أدب القاضي (١/ ٣٧١) قاله علي حسن، الباعث (٢/ ٤٥٥).

(٣) أي: المستفيض، هو المراد باسم الإشارة، وكذا فسره الألباني فقال: (أي: المستفيض، وأما المشهور: فهو ما رواه أكثر من اثنين، كما في "شرح النخبة" لابن حجر، وأما المتواتر: فقد اختلفوا اختلافًا كثيرًا في عدده، كما هو مشروح في "المسودَّة" (ص٢٣٦) من أربعةٍ فصاعدًا. وجزم فيه (ص٢٣٥) بأنه (لا يعتبر في التواتر عدد محصور، بل يعتبر ما يفيد العلم على حسب العادة في سكون النفس إليهم، وعدم تأتِّي التواطؤ على الكذب منهم؛ إما لِفَرط كثرتهم، وإما لصلاحهم ودينهم ونحو ذلك) انتهى من تعليقه على الباعث (٢/ ٤٥٥).

وقد يكون المشهور صحيحًا كحديث: «**الأعمال بالنِّيَّات**»، وحسنًا.

وقد يشتهر بين النَّاس أحاديث لا أصل لها، أو هي موضوعةٌ بالكلِّيَّة، وهذا كثيرٌ جدًّا، ومن نظر في كتاب الموضوعات لأبي الفرج بن الجوزيِّ عرف ذلك.

قوله: (وقد يكون المشهور صحيحًا، كحديث: «الأعمال بالنيات») حديث مشهور وهو صحيح وهو غريب أيضًا، وهو مشهور عند المحدثين حتى إن بعضهم يقول: لو ألَّفت كذا وكذا من الكتب لذكرته في كُلِّ كتاب.

قوله: (وقد يشتهر بين الناس أحاديث لا أصل لها أو هي موضوعة بالكلية) وقد اعتنى العلماء بهذه الأحاديث التي اشتهرت ولا أصل لها، فمنهم: السخاوي رحمه الله في "المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة"، يذكر الحديث الصحيح المشهور، والحسن المشهور، والضعيف المشهور، والموضوع المشهور، وما لا أصل له وهو مشهور على الألسنة.

ومنهم العجلوني في "كشف الخفاء ومزيل الإلباس"، والعجلوني مخرف ولكن الكتاب قيّم فينبغي أن يُقْتَنَى، مِن تخريفاته ما ذكره في المقدمة: أنه يجوز للولي أن يعلم صحة الحديث، إن كان المحدثون يضعفونه، وأن يعلم ضعفه وإن كان المحدثون يصححونه؛ قال بواسطة الكشف[1]، وهذا معناه هدم علم الحديث بالكلية، إذا اعتُمد على الكشف وعلى حدثني قلبي عن ربي، وعياذًا بالله من هذه الضلالات، ومنها أنه ربما يذكر الحديث ويسكت عنه، من الأمثلة: حديث «**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور**»[2] ذكره وسكت عنه.

---

[1] انظر "كشف الخفاء" (١/ ١٤) ولم أنقله لتفاهته، وهكذا فليكن التخريف، وأفضل طبعة لكشف الخفاء طبعة المكتبة العصرية، بصيدا، تحقيق الدكتور الشيخ عبدالحميد هنداوي حفظه الله، حيث علق على الكتاب تعليقات نفيسة خاصة مواضع الخلل في العقيدة.

[2] وفي لفظ: «إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا بأهل القبور»، والحديث بلفظيه لا أصل له. =

إذن فالعجلوني جامع وليس بمحقق، وليس بمعتمد، يستفاد من جمعه ومن نقولاته[1].

ومنها أيضًا كتاب [لابن الديبع][2] في المشهورات: "تمييز الطيب من الخبيث" ومنها كتاب قيم صغير اسمه: "أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب".

ومعرفة هذه الأحاديث المشتهرة من الأمور المهمة، ويا حبذا لو أَلَّف طالب علم في الأحاديث المشتهرة العصرية التي لم تكن في زمن المتقدمين، مثل حديث «من تعلم لغة قوم أَمِنَ مَكْرَهُم»[3]، هذا لا يوجد، وقد بُحث في كتب السنة، فلم يوجد، هو لعله حكمة أو كلام واقع، أما أن يُعزى إلى رسول الله -ﷺ- فلا.

ثم قال الشيخ الإمام رحمه الله: وهنا يقول[4]: وجمع الحافظ السخاوي كتابًا في ذلك سماه: "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة"، واختصره الشيخ عبدالرحمن بن الديبع الزبيدي -صاحب "تيسير الوصول"- في كتاب سماه: "تمييز الطيب من الخبيث، فيما يدور على ألسنة الناس من

= قال ابن تيمية عن هذا الحديث: (هذا حديث كذب مفترى على النبي ﷺ بإجماع العارفين بحديثه، لم يروه أحد من العلماء بذلك، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة) انظر "مجموع الفتاوى" (١١/٢٩٣)، (١١/٣٥٦).

(١) لقد أنصفه الألباني رحمه الله حيث ذكر حديثًا في الضعيفة أورده العجلوني في الكشف ولم يتكلم عليه بشيء وهو حديث «من لم يكن عنده صدقة، فليلعن اليهود» قال الألباني: (أورد هذا الحديث الشيخ العجلوني في "الكشف" ولم يتكلم عليه بشيء هو ولا من نقله عنه، وهو ابن حجر الهيتمي، وهذا مما يدل على أن الشيخ العجلوني ليس من النُّقَّادِ، وإلا كيف يخفى عليه حال هذا الحديث الباطل) انتهى من "الضعيفة" (١/٢٢٢).

(٢) هو العلامة عبدالرحمن بن علي بن عمر الشيباني، الشهير بابن الديبع.

(٣) لم أقف عليه فيما توفر عندي من مراجع.

(٤) أي: قال أحمد شاكر في الباعث (ص١٦٠-١٦١).



وقد روي عن الإمام أحمد أنَّه قال أربعة أحاديث تدور بين النَّاس في الأسواق لا أصل لها: «من بشَّرني بخروج آذَارَ بشَّرته بالجنَّة».

و: «من آذى ذمِّيًّا فأنا خصمه يوم القيامة».

الحديث»، واستدرك عليه وهذَّبه الشيخ الحوت البيروتي في رسالة تسمى: «أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب»، وللعجلوني: «كشف الخفاء ومزيل الألباس عَمَّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» وكلها مطبوعة. اهـ

قوله: (من بشرني بخروج آذار...) يقول هو[1]: آذار شهر معروف.

قوله: (من آذى ذميًا فأنا خصمه يوم القيامة) الحديث معناه صحيح، وما يمكن بهذا اللفظ.

يقول المعلق[2]: (هو بهذا اللفظ لا أصل له كما قال الإمام أحمد، ولكن ورد معناه بأسانيد لا بأس بها، انظر الكلام عليه في «كشف الخفاء» (٢/ ٢١٨- برقم/ ٢٣٤١).

---

(١) أي: يقول أحمد شاكر في الباعث (ص١٦١)، ثم قلت: والحديث أيضًا لا أصل له، كذا قال الحافظ العراقي في «النكت» له (ص٢٤٨) وقال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٣٤٨): ويجري على ألسنة العوام: أن رسول الله ﷺ قال: «**من بشرني بخروج آذار ضمنت له الجنة**» وهذا محال ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: (لا أصل لهذا) انتهى كلامه.

(٢) أي: يقول أحمد شاكر كما في الباعث (ص١٦١). والحديث الصحيح الذي أشار إليه الشارح وأحمد شاكر هو ما أخرجه أبوداود في سننه (٣٠٥٢) عن عِدَّةٍ من أبناءِ أصحاب رسول الله ﷺ دِنْيَةً عن رسول الله ﷺ قال: «**ألا من ظلم معاهدًا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة**» صححه الألباني في صحيح أبي داود (٢/ ٢٦١) وقال الحافظ العراقي: (سكت عليه أبوداود أيضًا فهو عنده صالح، وهو كذلك؛ إسناده جيد، وهو وإن كان فيه من لم يسم فإنهم عدة من أبناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة) انتهى كلامه من النكت له (ص٢٨٤).

و: «**نحركم يوم صومكم**»[(١)] و «**للسَّائل حقٌّ، وإن جاء على فرسٍ**».

قوله: («للسائل حق وإن جاء على فرس»): (هذا الحديث له أصل فقد رواه أحمد في "المسند" من حديث الحسين بن علي، ورواه أبوداود من حديثه أيضًا، ومن حديث الحسن عن أبيه علي بن أبي طالب، وانظر الكلام عليه في "ذيل القول المسدد في الذب عن المسند" وفي تعليقات الأستاذ العلامة الشيخ محمد حامد الفقي على منتقى الأخبار)[(٢)].

ثم قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: القصد أن الحديث ضعيف، ولكن لا يقال: ليس له أصل، الذي يقال: ليس له أصل الذي لم يوجد لا في الموضوعات ولا في الصحيحة[(٣)].

---

(١) قال الحافظ العراقي (لا أصل له) وقال: (وروى الإمام أبوبكر محمد بن رمضان بن شاكر الزَّيَّاتُ في كتاب له فيه أخبار عن مالك والشافعي وابن وهب وابن عبدالحكم قال: قال محمد ابن عبدالله: هو ابن عبدالحكم في الحديث الذي روي أن النبي ﷺ قال: «**يوم صومكم يوم نحركم**» قال: (هذا من حديث الكذابين والله أعلم) انتهى كلامه من "النكت" له (ص٢٤٨).

وقال الحافظ السخاوي: (لا أصل له، كما قال أحمد وغيره) انتهى من "المقاصد" (ص٧٤٥).

وقال السيوطي: (كذب لا أصل له) انتهى من كتاب "الدرر المنتثرة" (ص١٩٤).

(٢) ما بين القوسين نقله الشيخ الشارح من كلام أحمد شاكر في الباعث (ص١٦١).

(٣) قلت: لذا قال الحافظ العراقي: (وما ذكره ابن الصلاح في "علوم الحديث" أنه بلغه عن أحمد ابن حنبل أنه قال: أربعة أحاديث تدور في الأسواق ليس لها أصل: منها: «**للسائل حق...**» الحديث. فإنه لا يصح عن أحمد، فقد أخرج حديث الحسين بن علي في مسنده) انتهى كلامه من كتابه "المغني عن حمل الأسفار" (٢/ ١٠٩٥) وانظر النكت له (ص٢٤٧) وقال عن إسناده: (جيد) وهذا غير جيد فالحديث ضعيف فيه علل في كل طرقه، وقد أطال الألباني في تخريجه في "الضعيفة" (٣/ ٥٥٨).

وكذا قال الزركشي في كتابه "اللآلئ المنثورة" (ص١٥) عما قاله ابن الصلاح في نقله عن أحمد قال: (وفي صحة هذا عن أحمد نظر؛ فقد أخرج أحمد في (مسنده) هذا الحديث...) انتهى.

وقد تكلم الحافظ ابن حجر عن الحديث في تخريج أحاديث "الكشاف" (ص١٣) وضعف طرقه. =



النَّوع الحادي والثَّلاثون: معرفة الغريب والعزيز

أمَّا الغرابة فقد تكون في المتن، بأن يتفرَّد بروايته راوٍ واحدٌ، أو في بعضه، كما إذا زاد فيه واحدٌ زيادةً لم يقلها غيره وقد تقدَّم الكلام في زيادة الثِّقة.

وقد تكون الغرابة في الإسناد، كما إذا كان أصل الحديث محفوظًا من وجهٍ آخر أو وجوهٍ، ولكنَّه بهذا الإسناد غريبٌ.

فالغريب ما تفرَّد به واحدٌ[1]، وقد يكون ثقةً، وقد يكون ضعيفًا، ولكلٍّ حكمه.

فإن اشترك اثنان أو ثلاثةٌ في روايته عن الشَّيخ، سمِّي عزيزًا.

قوله: (أو في بعضه) يعني في بعض المتن.

قوله: (فالغريب ما تفرد به واحد، وقد يكون ثقة، وقد...، فإن اشتراك

= ثم قلت: وكلام أحمد بَيَّنَ سنده له ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٦٣٣) فقال: ونقلت من خط القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء قال: نقلت من خط أبي حفص البرمكي قال: سمعت أبا بكر أحمد بن محمد الصيدلاني يقول: سمعت أبا بكر المروزي يقول: سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يقول: أربعة أحاديث تدور عن رسول الله في الأسواق ليس لها أصل...)إلخ.

قلت: أبويعلى الفراء إمام مشهور، وقال عنه الخطيب: (كان ثقة) كما في "تاريخ بغداد" (٢/ ٢٥٢).

وأبوحفص البرمكي هو: عمر بن أحمد بن إبراهيم البرمكي.

قال الخطيب: (كان ثقة، صالحًا دَيِّنًا) انتهى من "تاريخ بغداد" (١١/ ٢٦٧) وانظر أيضًا المنهج الأحمد (٢/ ٢٩٨).

(١) هكذا في المطبوع عندي، وكذا في نسخة الحلبي (٢/ ٤٦٠) وقرأ الشيخ: (ما تفرد به راوٍ واحد).

فإن رواه عنه جماعةٌ، سمِّي مشهورًا، كما تقدَّم؛ والله أعلم.

اثنان أو ثلاثة في روايته عن الشيخ سمي: (عزيزًا)، فإن رواه عنه جماعة سمي مشهورًا، كما تقدم) والغريب -الذي تفرد به راوٍ سواءٌ أكان في المتن أم في السند-، والعزيز، والمشهور، كلها هذه يصدق عليها الآحاد.

والآحاد هو: الذي لم يروه جماعة عن جماعة يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب، ويستندون إلى شيء محسوس، أما إذا رواه جماعة عن جماعة يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب، ويستندون إلى شيء محسوس فهو المتواتر.

أقصد من هذا أن الذين يطعنون في الحديث الآحاد معناه: أنهم يطعنون في السنة؛ لأن الأحاديث المتواترة تعد على الأصابع، عياذًا بالله من هذه الفكرة الخبيثة المدسوسة على الإسلام!!

ما كان في عصر الصحابة ذاك آحاد، وذاك متواتر، كانوا يقبلون حديث رسول الله -ﷺ- ممن جاء به وهو أهل للرواية، وهكذا أيضًا التابعون، إلى أن نبغ المعتزلة، فكرة معتزلية: ذاك حديث متواتر ذاك حديث آحاد.

وقد وضع البخاري رحمه الله كتابًا في أواخر صحيحه: كتاب الآحاد، من أجل أن يرد على هؤلاء المبتدعة، وأول من رَدَّ عليهم فيما أعلم هو الإمام الشافعي رحمه الله في «الرسالة»[1]. وهكذا أبومحمد بن حزم رحمه الله في «الإحكام في أصول الأحكام»[2].

عرف من هذا أن الذين يطعنون في الحديث الآحاد معناه يطعنون في السنة كلها إلا أحاديث تعد على الأصابع، عياذًا بالله، نعوذ بالله من العمى، نعوذ بالله من العمى.

---

(١) (ص٣٦٩).

(٢) (١/ ١١٥).

النَّوع الثَّاني والثَّلاثون: معرفة غريب ألفاظ الحديث

وهو من المهمَّات المتعلِّقة بفهم الحديث والعلم والعمل به، لا بمعرفة صناعة الإسناد وما يتعلَّق به.

قال الحاكم[١]: أوَّل من صنَّف في ذلك النَّضر بن شُمَيلٍ. وقال غيره أبوعبيدة مَعْمَرُ بن المثنَّى.

قوله: (أول من صَنف في ذلك: النضر بن شميل، وقال غيره: أبوعبيدة معمر بن المثنى) الذي يظهر لي أن النضر بن شميل متقدم على معمر بن المثنى، أو هما في طبقة واحدة، هذا مؤلف وهذا مؤلف، لكن الأولية ينظر فيها[٢].

غريب الحديث معناه: تفسير الكلمات الغريبة.

[مداخلة: أحسن كتاب في الغريب النهاية؟].

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: أسهل كتاب وأحسن كتاب في أيدينا، لكن "كتاب

---

(١) في "المعرفة" (ص٨٨).

(٢) قلت: أبوعبيدة معمر بن المثنى التيمي، البصري النحوي قال الذهبي: (ولد في سنة عشر ومائة، في الليلة التي توفي فيها الحسن البصري، وقيل مات سنة تسع ومائتين، وقيل: مات سنة عَشْرٍ).

قال ابن قتيبة عنه: (كان الغريب وأيام العرب أغلب عليه)، وليس له اشتغال بالحديث.

وأما النضر فهو: النضر بن شميل بن خَرَشَة المازني البصري النحوي، وَثَّقَهُ ابن معين وابن المديني والنسائي وهو صاحب سنة روى عنه جمع.

وقال الحافظ الذهبي: (ولد في حدود سنة اثنتين وعشرين ومائة، ومات سنة ثلاثٍ ومائتين) انظر السِّيَر في كل ما سبق (٩/ ٣٢٨-٣٣١)، (٩/ ٤٤٥-٤٤٧).

إذن فهما في طبقة واحدة.

وأحسن شيءٍ وضع في ذلك كتاب أبي عبيدٍ القاسم بن سلَّامٍ، وقد استدرك عليه ابن قتيبة أشياء[١]، وتعقَّبها الخطَّابيُّ، فأورد زياداتٍ، وقد صنَّف ابن الأنباري المتقدم، وسليم الرازي، وغير واحد [في ذلك كتبًا][٢].

غريب الحديث» للقاسم بن سَلَّام ربما ذكر الإسناد في الحاشية[٣]، فربما استفيد منه، وكذلك كتاب الحربي، كتاب إبراهيم الحربي، عالم محدث ويقول: إنه عَثَّر على قدر مائة أو مائتي حديث في كتاب القاسم بن سلام ليست بصحيحة، ما لها أصل؛ فإبراهيم الحربي هذا له كتاب في غريب الحديث، وهو مُحَدِّثٌ كبير ويذكره بأسانيده.

قوله: (وتعقبها الخطابي) وهو أبوسليمان، واسمه حمد[٤].

قوله: (وقد صنف ابن الأنباري المتقدم...) وهو محمد بن القاسم، إذا قالوا: ابن الأنباري المتقدم فهو محمد بن القاسم[٥]، وكان آية في الحفظ عند أن جاءته الوفاة بكى والده، فقيل له: ما يبكيك؟! ما يبكيك؟! قال: لست أبكي على

---

(١) واسم كتاب ابن قتيبة: إصلاح غلط أبي عبيد، وقد طبع قريبًا، علي حسن الباعث (٢/ ٤٦١).

(٢) ما بين معكوفتين ساقط من المطبوع واستدركته من نسخة الحلبي (٢/ ٤٦٢) وقد قال: (ساقط من المطبوع تبعًا لنسخة «أ»).

(٣) يعني الشيخ أن المحقق يضيف الأسانيد من نسخة أُخرى، فالنسخة المطبوعة المعتمد عليها محذوفة الأسانيد مع الأسف الشديد فهذا إما تصرف من الناسخ لها، أو الراوي لها، لكن المحقق اجتهد في الحصول على بعض الأسانيد فأثبتها في حاشية التحقيق.

(٤) الإمام العلامة، الحافظ اللغوي، أبوسليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البُسْتي الخطابي صاحب التصانيف) السير (١٧/ ٢٣).

(٥) واسمه: (أبوبكر محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري، المقرئ النحوي اللغوي) واسم كتابه «غريب الحديث» قيل أملاه في خمسةٍ وأربعين ألف ورقة. انظر «تاريخ بغداد (٣/ ٣٩٩) والسير (١٥/ ٢٧٤) وغيرها.

وأجلُّ كتاب يوجد فيه مجامع ذلك: كتاب «الصِحَّاح» للجوهري، وكتاب: «النهاية» لابن الأثير، رحمهما الله.

محمد، لكنني أبكي على ما يحفظ، كان يحفظ ما في تلكم الصناديق، وأشار إليهم إلى صناديق.

ومحمد هذا كان كما سمعتم آية في الحفظ، وكان أيضًا يترك بعض الفواكه التي يعلم أنها تضعف الحفظ فلما أتاه مرض الموت وعرف أنه ميت قال: أحضروها.

قوله: (وأجل كتاب يوجد فيه مجامع ذلك كتاب: «الصحاح» للجوهري...) وهناك كتاب لا يستغني عنه الباحث وهو «تاج العروس» حتى في الرجال أنفسهم، الرجل الذي اسمه غريب ربما تجد ترجمته في «تاج العروس شرح القاموس».



النَّوع الثَّالث والثَّلاثون: معرفة المسلسل

وقد يكون في صفة الرِّواية: كما إذا قال كلٌّ منهم: (سمعت)، أو (حدَّثنا)، أو (أخبرنا)، ونحو ذلك أو في صفة الرَّاوي، بأن يقول حالة الرِّواية قولًا قد قاله شيخه له، أو يفعل فعلًا فَعَلَ شيخه مثله.

ثمَّ قد يتسلسل الحديث من أوَّله إلى آخره، وقد ينقطع بعضه من أوَّله أو آخره.

وفائدة التَّسلسل بُعْدُهُ عن التَّدليس والانقطاع ومع هذا قلَّما يصحُّ حديثٌ بطريقٍ مسلسلٍ. والله أعلم.

قوله: (معرفة المسلسل: وقد يكون في صفة الرواية... ومع هذا قَلَّما يصح حديث بطريق مسلسل) وغالب التسلسل لا يثبت، قد يكون الحديث صحيحًا، ويكون التسلسل ليس بصحيح.

وقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله إن أصح المسلسلات هو نزول: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[1] إلى آخر السورة؛ وهو أن الصحابة كانوا يقولون: وددنا أننا نعلم أفضل الأعمال، فأنزل الله سبحانه وتعالى هذه السورة فدعاهم النبي -ﷺ- فقرأها من أولها إلى آخرها، والراوي عنه أيضًا كذلك يقرأها الظاهر أنه عبد الله بن سلام، أو أبوهريرة، يقرأها من أولها إلى آخرها، وهكذا

---

(١) سورة الصف، الآية: ١-٢.

الرواة إلى أن وصل التسلسل إلى الحافظ ابن كثير والشيخ يقرأها لتلميذه من أولها إلى آخرها[١].

الحافظ ابن حجر يقول: (إن هذا هو أصح المسلسلات)، ذكر هذا في "نخبة الفِكَرِ" وفي غيرها[٢].

وقد يكون التسلسل في بعض السند، مثل ما جاء: أن ابن عباس حكى فعل النبي ﷺ في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾[٣] قال: ﴿لَا تُحَرِّكْ﴾ أن الرسول ﷺ كان يحرك لسانه وشفتيه، يقول: يمد به هكذا، ثم بعدها يحرك شفتيه ولسانه تلميذه سعيد بن جبير[٤]. فهذا يعد تسلسلاً في بعض السند.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٤٥٢) وأبويعلى في مسنده (١٣/ ٤٨٤) والترمذي في سننه (٣٣٠٩) والحاكم في مستدركه (٢/ ٥٧٣) عن عبدالله بن سلام قال: «قعدنا نفرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ - فتذاكرنا، فقلنا: لو نعلم أيَّ الأعمال أحبُّ إلى الله، لعملناه، فأنزل الله تعالى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ * يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف:١-٢] قال عبدالله بن سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ قال أبوسلمة: فقرأها علينا ابن سلام، قال يحي: فقرأها عليه أبوسلمة، قال ابن كثير: فقرأها علينا الأوزاعي، قال عبدالله: فقرأها علينا ابن كثير.

قلت: والحديث هنا سياقه للترمذي سندًا ومتنًا، حيث قال: حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن: أخبرنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبدالله بن سلام.

فكل من رواه بعد هكذا بتسلسل قراءة السورة، وأطول سند للحديث سند محمد عبدالباقي الأيوبي في كتابه "المناهل السلسة في الأحاديث المسلسلة" (ص١٦٠).

والحديث صححه الحاكم فقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي ووافقهما الألباني فصححه في صحيح الترمذي (٣/ ٣٥٠).

(٢) لم أقف على قول الحافظ هذا في النزهة ولا النخبة، لكن نقله عنه الحافظ السيوطي في التدريب (٢/ ٦٤٣).

(٣) سورة القيامة، الآية: ١٦.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٤٨): حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا أبوعوانة عن موسى بن أبي=

[مسألة]: ما فائدة التسلسل؟

فائدته أنه يزيد الحديث قوة، ويُعلم أن الراوي متأكد مما يرويه، لكن كما سمعتم الشيء القليل الذي ثبت في التسلسل، قد يكون الحديث صحيحًا، لكن التسلسل ليس بصحيح، من الأمثلة على هذا حديث مروي عن علي بن أبي طالب في الصلوات الخمس: «**اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد... إلخ**» إلى أن قال: «**اللهم تحنَّن اللهم سلِّم..**» هذا يقول علي بن أبي طالب أن جبريل يقول: «**عدهن في يدي رَبُّ العزة**»، ورسول الله ﷺ يقول: «**عدهن في يدي جبريل**»، ثم عدهن الرسول ﷺ في يد علي بن أبي طالب، ولا يزال التسلسل أن وصل إلى الحاكم، ولكن الحديث من طريق: عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذَّاب، وفي السند غيره أيضًا[1].

= عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة:١٦] قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة، كان يُحرك شفتيه، فقال لي ابن عباس: أنا أحركها لك كما كان رسول الله يحركها، فحرك شفتيه فقال سعيد: أنا أحركها كما كان ابن عباس يحركها، فحرك شفتيه، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٦-١٧] الحديث. وأخرجه البخاري برقم (٤٩٢٧).

(١) أخرجه الحاكم في المعرفة (ص٣٢) ومن طريقه الأيوبي في "المناهل السلسة" (ص٦٣).

قال الحاكم: النوع السادس من المسلسل: ما عَدَّهنَّ في يدي أبوبكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة وقال لي: عدهن في يدي علي بن أحمد بن الحسين العجلي، وقال لي: عدهن في يدي حرب بن الحسن الطحان، وقال لي: عدهن في يدي يحيى بن المساور الحناط، وقال لي: عدهن في يدي عمرو بن خالد، وقال لي: عدهن في يدي زيد بن علي بن الحسين، وقال لي: عدهن في يدي علي بن الحسين، وقال: عدهن في يدي أبي الحسين بن علي، وقل لي: عدهن في يدي علي بن أبي طالب، وقال لي: عدهن في يدي رسول الله ﷺ وقال رسول الله ﷺ: «عدهن=

[مداخلة: ما معنى: تَحَنَّن؟].

قال الشيخ: التحنن: العطف.



= في يدي جبريل، وقال جبريل: هكذا نزلتُ بهن من عند رب العزة: اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم ترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم تحنن على محمد وعلى آل محمد، كما تحننت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم وسلم على محمد وعلى آل محمد كما سلمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» وقبض حرب خمس أصابعه، وقبض علي بن أحمد العجلي خمس أصابعه، وقبض شيخنا أبوبكر خمس أصابعه وعدهن في أيدينا، وقبض الحاكم أبوعبدالله خمس أصابعه وعدهن في أيدينا، وقبض أحمد بن خلف خمس أصابعه وعدهن في أيدينا).

ضعفه السخاوي في كتابه «القول البديع» (ص٥٩-٦١).

قلت: مداره على عمرو بن خالد القرشي الكوفي، أبي خالد، تحول إلى واسط قال وكيع: (كان في جوارنا يضع الحديث، فلما فُطِنَ له تَحَوَّل إلى واسط).

وقال ابن معين: (كذاب غير ثقة).

وقال الدارقطني: (كذاب) انظر الميزان (٥/ ٣١١-٣١٢).



النَّوع الرَّابع والثَّلاثون: معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

وهذا الفنُّ ليس من خصائص هذا الكتاب، بل هو بأصول الفقه أشبه.

وقد صنَّف النَّاس في ذلك كتبًا كثيرةً مفيدةً، من أجلِّها [وأنفعها](١) كتاب الحافظ الفقيه أبي بكرٍ الحازميِّ رحمه الله.

وقد كانت للشَّافعيِّ رحمه الله في ذلك اليد الطولى، كما وصفه به الإمام أحمد بن حنبل.

قوله: (وقد صنف الناس في ذلك كتبًا كثيرة مفيدة، من أجلها وأنفعها كتاب الحافظ الفقيه أبي بكر الحازمي) واسمه: «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار»(٢).

ثم قال الشيخ رحمه الله: ومعرفة الناسخ والمنسوخ من الأمور المهمة، لكن هل يتوقف الشخص ولا يعمل بشيء حتى يعرف أنه ليس بمنسوخ؟ يعمل، فإذا ظهر أنه منسوخ ترك، فهذا عبدالله بن مسعود إلى آخر زمنه وهو في الركوع يُطبِّق كفيه ثم يجعلهما بين ركبتيه ويأمر بهذا فلما جاء ابن سعد بن أبي وقاص وقال له: إن عبدالله بن مسعود يفعل كذا، ويأمرنا أن نفعل كذا. فقال: (غفر الله لأخي أبي عبدالرحمن!! إنا كنا نفعله ثم نسخ)(٣).

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٦٦) وقد سقطت من نسخة أحمد شاكر، كما أشار إلى ذلك علي حسن وفقه الله.

(٢) وقد طبع عدة طبعات منها طبع في مجلدين حديثًا، طبعته دار ابن حزم.

(٣) أصل الحديث في الصحيح عند البخاري (٧٩٠) عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال:=

فأقصد من هذا أنه قد يجوز أن يعمل بالدليل فإذا ظهر للشخص أنه منسوخ تركه، والمبتدعة المتمذهبة المقلدون الذين يريدون أن يسدوا الطريق على طالب العلم يهيبون عليه، ويقولون له: أنت لا تعرف الناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، والخاص والعام، إلى آخر تلكم الشروط، إذن فلماذا تتكلم في هذا؟ وقد أجاب عليهم الشيخ محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في رسالة قيمة صغيرة جدًا وقال: (إن هذه الشروط لم تتوفر في أبي بكر ولا في عمر).

والأمر كما يقول رحمه الله وهكذا الصنعاني رحمه الله في شروط القاضي التي شرطوها قال: (لم تتوفر في أبي بكر ولا في عمر)[1].

فمعرفة الناسخ والمنسوخ من الأمور المهمة، وبما أن المتمذهبة والمقلدة الذين يريدون أن يجعلوا بين الناس وبين كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ حاجزًا، فمحمد بن إبراهيم الوزير رحمه الله وهو الذي قال فيه الشوكاني[2]: (لو قلت إن

= صليت إلى جنب أبي، فطبقت بين كفَّيَّ، ثُمَّ وضعتها بين فخِذَيَّ، فنهاني أبي وقال: كنا نفعله فنُهِينَا عنه، وَأُمِرْنَا أن نضع أيدينا على الركب. وهذا لفظ البخاري.

والرواية التي ذكرها الشيخ أخرجها ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣٠١) عن علقمة عن عبدالله قال: (علَّمنا رسول الله ﷺ الصلاة، قال: فكبَّر ولما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه فركع، فبلغ ذلك سعدًا، فقال: صدق أخي، كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك بالركب).

وانظر "الناسخ والمنسوخ" لابن الجوزي (ص٢٢٢).

(١) انظر ما هو قريب منه في "سبل السلام" (٤/ ٣٧٩).

(٢) في "البدر الطالع" (٢/ ٩٢) وهو: محمد بن إبراهيم بن علي بن محمد بن أبي السعود محمد بن حسين بن علي بن أحمد بن عطية بن ظهيرة. صاحب كتاب: "القواصم" وكتاب: "تنقيح الأنظار في علم المصطلح" الذي شرحه الصنعاني في كتابه: "توضيح الأفكار" وله مصنفات أخرى، ويعجز اللسان عن وصفه.

ثم الناسخ قد يعرف من رسول الله ﷺ، كقوله: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها**»[1] ونحو ذلك.

اليمن لم تنجب مثله لما أَبْعَدْتُ عن الصواب) عند أن قيل له هذا القول، ألا يستحيون؟! يقولون لذاك الإمام الحافظ الكبير: أنت ما تعرف الناسخ. فسرد لهم المنسوخ في صفحةٍ أو صفحتين أو ثلاث، يعني في شيء يسير، وقال: هذا هو المنسوخ، وذكر لهم ما هو المتفق عليه من النسخ، وما ليس بمتفق عليه، فجزاه الله خيرًا.

ذكر هذا في كتابه "الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم"[2]، فالحاصل من هذا أن معرفة الناسخ والمنسوخ لطالب العلم أمر مهم جدًّا، لكن أيُتركُ حتى يُحيط به علمًا؟ على أنه يمكن أن يحيط به علمًا في أسرع وقت؛ لأنه كما قلت لكم: محمد بن إبراهيم الوزير سردها في "الروض الباسم" في صفحة أو صفحتين أو ثلاث.

[مداخلة: تقول: هي هذه الأحاديث المنسوخة التي سردها؟].

قال الشيخ: إيْ، نعم؛ لأن الحازمي ربما يذكر بعض الأحاديث وليس من باب الناسخ والمنسوخ، إنما يذكره ثم يرجح هو نفسه أن هذا ليس من باب الناسخ والمنسوخ.

قوله: (ثم الناسخ قد يعرف من رسول الله ﷺ... ونحو ذلك) ومنه حديث: النهي عن الانتباذ ثم قال لهم الرسول -ﷺ-: «**إن الآنية لا تُحرم شيئًا، فانتبذوا ولا تشربوا مسكرًا**»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٧).

(٢) والروض الباسم: هو عبارة عن اختصار لكتاب: "العواصم في الذب عن سنة أبي القاسم".

(٣) مسلم برقم (٩٧٧) بلفظ: «نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاءٍ، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرًا». =

(مسألة): [مداخلة: هل حديث: «إنما الماء من الماء»[1] منسوخ بحديث: «إذا جلس بين شُعَبِهَا الأربع وجهدها فقد وجب الغسل»[2]؟].

قال الشيخ الإمام رحمه الله: الظاهر أن ما هناك نسخًا، لكن: «إنما الماء من الماء» عام مخصَّص في الجماع، فيبقى: «الماء من الماء» في الاحتلام هو عام، ثم خصص بالجماع: «**إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل**»؛ لأن النسخ هو إبطال الحكم ولا يُصار إلى النسخ إلا بأمرين، افهموا هذا، لا يصبح أصحاب الأهواء يتحكمون فينا أهل السنة؛ لأن أنت عندك ما ليس عندهم من الأدلة، لكن إذا أَعْيَاهُمُ الأمر قالوا: هذا منسوخ، هكذا، فإذن متى يقال لهم منسوخ وَيُسَلَّمُ لهم بأمرين: أن يُعْرَفَ المتقدم من المتأخر.

الأمر الثاني: ألَّا يمكن الجمع لماذا العلماء يتحاشون من النسخ، ويتباعدون منه ما استطاعوا؟ لماذا؟ لأنه إبطال للحكم، فلا يكون نسخًا إلا بألا يمكن الجمع، وأن يعلم المتقدم من المتأخر.

[مداخلة: في الاحتلام يجب عليه الغسل؟].

قال الشيخ: أي: إذا وجد الماء، وجب عليه ولو لم يذكر احتلامًا[3].

= وأخرجه أيضًا في الأشربة بلفظ: «**نهيتكم عن الظروف وإن الظروف -أو ظرفًا- لا يُحِلُّ شيئًا ولا يحرمه وكل مسكر حرام**».

(١) مسلم (٣٤٣).

(٢) البخاري (٢٩١) ومسلم (٣٤٨).

(٣) لما أخرجه مسلم في صحيحه (٣١٣) عن أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يَستَحيِي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله ﷺ: «**نعم، إذا رأت الماء**».

وقد يعرف ذلك بالتأريخ وعلم السيرة، وهو من أكبر العون على ذلك، وقد سلكه الشافعي في حديث: «**أفطر الحاجم والمحجوم**»[1] وذلك قبل الفتح، في شأن جعفر بن أبي طالب، وقد قتل بمؤتة، قبل الفتح بأشهر، وقول ابن عباس: «**احتجم وهو صائم محرم**»[2]، وإنما أسلم ابن عباس مع أبيه في الفتح.

قوله: (وقد يعرف ذلك بالتأريخ وعلم السيرة، وهو من أكبر العون على ذلك، كما سلكه الشافعي في حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم») وهذا يتوقف فيه أيضًا؛ يعني الذي سلكه الشافعي الظاهر أنه باقٍ.

قوله: (قول ابن عباس: احتجم...)، أي: الرسول ﷺ هذا في البخاري[2].

قوله: (وإنما أسلم ابن عباس مع أبيه في الفتح) لكن ألا يجوز أنه هناك مراسيل، من مراسيل الصحابة، بقي متى أحرم النبي -ﷺ-؟ اعتمر في عمرة الحديبية، وعمرة الْجِعْرَانَة، والعمرة التي مع حجة، وعمرة رابعة ما أذكرها[3].

---

(١) انظر تخريج الحديث وجمع طرقه في كتاب الألباني: إرواء الغليل (٤/ ٦٥)(٩٣١)، وانظر الأم للشافعي (١٠/ ١٩١-١٩٢-اختلاف الحديث)، وسيأتي نقل كلامه، وانظر نصب الراية، والفتح للحافظ (٤/ ٢٢٦).

(٢) قال الألباني: (الحديث بهذا اللفظ وهم من بعض الرواة، والصحيح إنما هو بلفظ: احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم. كما رواه البخاري وغيره. انتهى من تعليقه على حقيقة الصيام (ص٢٣).

قلت: وباللفظ الصحيح أخرجه البخاري (١٩٣٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما: **أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم**. وأخرجه أيضًا (١٩٣٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجم النبي ﷺ وهو صائم.

(٣) هي: عمرةُ القضيَّة في العام المقبل، أو عمرة المقاضاة؛ هي التي قاضى بها قريشًا لما صَدُّوهُ عن المسجد الحرام، وقال ابن القيم: (اعتمر ﷺ بعد الهجرة أربع عُمَر، كلهن في ذي القعدة: الأولى: عمرة الحديبية...، والثانية: عمرة القضية في العام المقبل...، والثالثة: عمرته التي قرنها=

فأما قول الصحابي: «**هذا ناسخ لهذا**» فلم يقبله كثير من الأصوليين؛ لأنه يرجع إلى نوع من الاجتهاد، وقد يخطئ فيه، وقبلوا قوله: «**هذا كان قبل هذا**»؛ لأنه ناقلٌ، وهو ثقة مقبول الرواية.

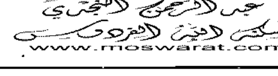
ينظر هذا في كونه ناسخًا ومنسوخًا.

قوله: (فأما قول الصحابي: «هذا ناسخ لهذا» فلم يقبله كثير من الأصوليين؛ لأنه يرجع إلى نوع من الاجتهاد)؛ لأنه مثلًا قد يكون عامًّا مخصوصًا، فما كان عندهم من هذه التعريفات.

أنا مَرَّ بي في أواخر سورة البقرة أن أبا سعيد الخدري يقول في آياتٍ من الربا وغيرها: إنها منسوخة، فيقول الشوكاني: (رحم الله أبا سعيد الخدري ما هذا من باب النسخ).

قوله: (وقبلوا قوله: «هذا كان قبل هذا»؛ لأنه ناقلٌ، وهو ثقة مقبول الرواية) إذا قال الصحابي: (هذا ناسخ لهذا) فيجوز أنه من باب النسخ، أو من باب التخصيص، أو من باب بيان المجمل، أو تقييد المطلق، فينظر فيه، أهو من باب الناسخ والمنسوخ أم لا؟ لكن إذا قال الصحابي: (هذا قبل هذا) قُبل؛ لأنه ناقل.

= مع حجته،...، والرابعة: عمرته من الْجِعْرَانَة لما خرج إلى حُنين، ثم رجع إلى مكة فاعتمر من الجعرانة داخلًا إليها). انتهى من الزاد بتصرف (٢/ ٩٠-٩١).



النَّوع الخامس والثَّلاثون: معرفة ضبط ألفاظ الحديث متنًا وإسنادًا والاحتراز من التَّصحيف[١] فيها

فقد وقع من ذلك شيءٌ كثيرٌ لجماعةٍ من الحُفَّاظِ وغيرهم، ممَّن ترسَّم بصناعة الحديث وليس منهم، وقد صنَّف العسكريُّ في ذلك مجلَّدًا كبيرًا.

وأكثر ما يقع ذلك لمن أخذ من الصُّحف، ولم يكن له شيخٌ حافظٌ (يوقفه)[٢] على ذلك.

وما ينقله كثيرٌ من النَّاس عن عثمان بن أبي شيبة أنَّه كان يصحِّف

قوله: (ممن ترسَّم بصناعة الحديث وليس منهم) أي: اتصف، كما يقول بعضهم:

من تزيا بغير ما هو فيه ... فضحته[٣] شواهد الإمتحان

فمن ترسم أي: تزيا بزي أهل الحديث وليس منهم.

قوله: (وقد صَنَّف العسكري في ذلك مجلدًا كبيرًا) منه الآن مجلدان قد طبعا[٤].

---

(١) تصحفت الكلمة في طبعة دار الكتب اللاعلمية إلى: «التصنيف» وقرأها الشيخ على الصواب، وكذا في نسخة الحلبي حفظه الله، وإلى الله المشتكى من صنيع دار الكتب العلمية.

(٢) تصحفت الكلمة في طبعة دار الكتب اللاعلمية إلى «يوفقه»، والتصويب مما ذكرته آنفًا.

(٣) ذكر هنا الشيخ فائدة بأن الفاء هنا في (فضحته) من أصل الكلمة.

(٤) وللدارقطني أيضًا كتاب في هذا الفن ينقل منه السيوطي في التدريب (٢/ ٦٥١) فقد كانت عنده نسخة منه وقال أحمد شاكر عن نسخة: (هذا الكتاب لم نعلم بوجود نسخ منه) وأما كتاب العسكري فمطبوع، واسمه «التصحيف والتحريف وشرح ما يقع منه» انظر الباعث (ص١٦٦)، والذي رأيته على غلاف الكتاب: «تصحيفات المحدثين» مطبوع بتحقيق الدكتور: محمود ميرة في ثلاثة مجلدات.

[في][١] قراءة القرآن فغريبٌ جدًّا؛ لأنَّ له كتابًا في التَّفسير، وقد نقل عنه أشياء لا تصدر عن صبيان المكاتب![٢].

وأما ما وقع لبعض المحدثين من ذلك، فمنه ما يكاد اللبيب يضحك منه، كما حكي عن بعضهم: أنه جمع طرق حديث «**يا أبا عُمَيْرٍ، ما فعل النُّغَيْرُ**»[٣] ثم أملاه في مجلسه على من حضره من الناس، فجعل يقول: «**يا أبا عمير، ما فعل البعير**» فافتضح عندهم وأرَّخوها عنه[٤].

وكذا اتفق لبعض مدرِّسي النِّظامية ببغداد: أنه أول يوم إجلاسه

ثم قال الشيخ رحمه الله: وطالب العلم محتاج إلى أن يعرف وزن الكلمات وأن يعرف أيضًا تراكيبها؛ لأنه يمكن أن ينتقد عليه في إنشائه وإملائه هو نفسه ويمكن أن ينتقد عليه في الحديث.

---

(١) زيادة سقطت من المطبوع، كما في نسخة الحلبي (٢/ ٤٧١).

(٢) حملها بعضهم على الدعابة والفكاهة وإن كان لا ينبغي، قال عنه الذهبي: (وهو مع ثقته صاحب دُعابة، حتى فيما يتصحف من القرآن العظيم، سامحه الله!).

وروى الدارقطني: أخبرنا أحمد بن كامل حدثني الحسن بن الْحُبَابِ أن عثمان بن أبي شيبة، قرأ عليهم في التفسير: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل:١] فقالها: ألف لام ميم.

قال الحافظ الذهبي: (هو إما سبق لسان، أو انبساط محرم) انتهى من السير (١١/ ١٥٢-١٥٣)، وقال ابن الصلاح: وكثير من التصحيف المنقول عن الأكابر الجِلَّةِ، لهم فيه أعذار [لم] ينقلها ناقلوه) اهـ «علوم الحديث» (ص٢٨٤) «التدريب» (٢/ ٦٥٠) وسقطت [لم] من المطبوع.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٢٩، ٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠).

(٤) أخرج الحاكم في «المعرفة» (ص١٤٦) من طريق أبي حاتم الرازي أنه قال لأبي زُرْعَةَ: حفظ الله أخانا صالح بن محمد البغدادي لا يزال يضحكنا شاهدًا وغائبًا، كتب إليَّ يذكر أنه لما مات محمد بن يحي الذُّهْلِيُّ أُجلِسَ للتحديث شيخ لم يعرف بِحَمِش فحدث أن النبي ﷺ قال: «**يا أبا عمير، ما فعل البعير؟...**».

أورد حديث: «صلاة في إثر صلاةٍ كتاب في عِلِّيِّينَ» فقال: «كَنَارٍ[1] في غَلَسٍ» فلم يفهم الحاضرون ما يقول، حتى أخبرهم بعضهم بأنه تصحف عليه [من][2] «كتاب في عليين».

وهذا كثير جدًا، وقد أورد ابن الصلاح أشياء كثيرة [هاهنا][3] وقد

قوله: (.. أورد حديث: «صلاة في أثر صلاة كتاب في علّيين» فقال: «كنارٍ في غلس» فلم يفهم الحاضرون ما يقول) أنا أعرف أن هذا الحديث ضعيف[4].

[مداخلة: ما معنى كنار في غلس؟].

قال الشيخ: ما له معنى، إن بعضهم قد يحرف اللفظ فيضطر إلى تحريف المعنى مثلما أتى بحديث: نهى أن يتخذ شيء فيه الرَّوْح عَرْضًا. فقالوا له: ما معنى هذا؟ قال: معناه: أن لا يبقى عنده طاقة والرياح تدخل منها[5].

---

(١) كذا قرأ الشيخ، وكذا هي في نسخة الحلبي (٢/ ٤٧٣)، وفي المطبوع عندي «كنازٍ»، ولا إشكال فالكل مصحف.

(٢) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٧٣) وأشار إلى سقوطها من المطبوع.

(٣) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٧٣) وأشار إلى سقوطها من المطبوع، وانظر ما أشير إليه مما أورده ابن الصلاح في علومه (ص٢٧٩-٢٨٣).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٥/ ٢٦٤) وأبوداود في سننه (٥٥٨) والبيهقي في الكبرى (٣/ ٦٣) عن أبي أُمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من بيته متطهرًا إلى صلاةٍ مكتوبة، فأجره كأجر الحاج المحرم، ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه، فأجره كأجر المعتمر، وصلاة على أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في علِّيِّين» واللفظ لأبي داود وعنه البيهقي.

قلت: والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود واستوعب طرقه (٣/ ٨٣).

(٥) تصحيفُ هذا وقع من عبدالقدوس بن حبيب الشامي، أحد المشاهير بالكذب، وتحريفه لمعنى الحديث وقصته انظرها في "تاريخ بغداد" (١١/ ١٢٩)، حيث صحف الحديث وفسر تصحيفه، ظلمات بعضها فوق بعض!!

والذي فهمه عبدالقدوس: أي النهي عن اتخاذه كُوَّةً أو فتحةً في الحائط ليدخل عليه الهواء؛ =

كان شيخنا الحافظ الكبير الجِهْبِذُ أبوالحجاج المِزِّيُّ -تغمده الله برحمته- من أبعد الناس عن هذا المقام، ومن أحسن الناس أداءً للإسناد والمتن، بل لم يكن على وجه الأرض -فيما نعلم- مثله في هذا الشأن أيضًا، وكان إذا تغرَّب عليه أحد برواية [شيء][1] مما يذكره بعض [شُرَّاح الحديث][2] على خلاف المشهور عنده، يقول: هذا من التصحيف الذي لم يقف صاحبه إلا على مجرد الصحف والأخذ منها.

وأصل الحديث: «**نهى أن يُتَّخَذَ شيء فيه الرُوح غَرَضًا**»[1]؛ يعني ما يكون هدفًا.

[مداخلة: الطائر نفسه؟].

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: طائر أو غير ذلك من ذوات الأرواح؛ ما يقتلونه لأجل أن [يأكلوه] بل من أجل أن ينظروا من الذي يصيبه، سواءٌ أكان طائرًا أو كلبًا أو غير ذلك مما لا يجوز قتله.

ثم إنه أيضًا ولو كان مما يجوز قتله: «**فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبْحَة**»[4].

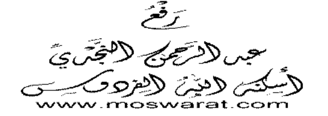
= لأن قرأ. (الرُوح) بالفتح (الرَّوح) وهو الهواء، وانظر «فتح المغيث» (٤/ ٦٠).

(١) أخرجه مسلم (١٩٥٧) وابن ماجه (٣١٨٧).

(٢) هذه زيادة من أحمد شاكر رَحِمَهُ اللهُ؛ لذا جعلتها بين قوسين كما هو شأن التحقيق، وقال عنها الشيخ علي حسن في نسخته (٢/ ٤٧٩): زاد الشيخ أحمد شاكر هنا في طبعته بين معكوفين [شيء] ولا أصل له في المخطوطتين، ولا في نقل السخاوي في «فتح المغيث» (٤/ ٦٤) عن المصنف.

(٣) في المطبوع عندي: [بعض الشراح] وقال أحمد شاكر هنا: في الأصل: (شراح، وهو خطأ ظاهر) انتهى كلامه من الباعث (ص١٦٩). وما أثبتُّهُ أصوب تبعًا لنسخة الحلبي (٢/ ٤٧٩) وقال: هكذا في الأصلين، وهو صحيح جدًا، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر (الشراح) انتهى.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٥٥) وأبوداود (٢٨١٤) والترمذي (١٤٠٩) والنسائي (٤٤١٧، ٤٤١٨-٤٤١٩) وابن ماجه (٣١٧٠).



النَّوع السَّادس والثَّلاثون: معرفة مُختَلِفِ الحديث

وقد صنَّف فيه الشَّافعيُّ فصلاً طويلاً من كتابه «الأمِّ» نحوًا من مجلّد.

وكذلك ابن قتيبة، له فيه مجلد مفيد، وفيه ما هو غَثٌّ، وذلك بحسب ما عنده من العلم، والتعارض بين الحديثين؛ وقد يكون بحيث الجمع بينهما بوجه، كالناسخ والمنسوخ، فيصار إلى الناسخ ويترك المنسوخ.

وقد يكون بحيث يمكن الجمع، ولكن لا يظهر لبعض المجتهدين، فيتوقف حتى يظهر له وجه الترجيح بنوعٍ من أقسامه، أو يهجم فيفتي بواحد منها، أو يفتي بهذا في وقت، وبهذا في وقتٍ، كما يفعل أحمد في الروايات عن الصحابة، وقد كان الإمام أبوبكر بن خزيمة، يقول: ليس ثَمَّ حديثان متعارضان من كلِّ وجه، ومن وجد شيئًا من ذلك، فليأتني لأؤلِّف له بينهما.

قوله: (وقد صنف فيه الشافعي فصلاً طويلاً من كتابه «الأم» نحوًا من مجلد) وهو في آخر «الأُم»[١].

قوله: (وكذلك ابن قتيبة له فيه مجلد مفيد، وفيه ما هو غَثٌّ، وذلك بحسب ما عنده من العلم) لأنه ما كان مُبرِّزًا في العلم، وكان مدافعًا عن السنة رحمه الله تعالى[٢].

ثم قال الشيخ: وهكذا «مشكل الآثار» ما ذكره، وهو يعتبر أوسع من الكتابين.

---

(١) وقد طبع في جزء مستقل.

(٢) واسم كتابه: «تأويل مختلف الحديث».

[مسألة: المراد بِمُخْتَلِفِ الأحاديث]

ثم قال الشيخ: المختلف: الأحاديث التي ظاهرها التعارض، والمبتدعة -كما في مقدمة تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة-[(١)]، المبتدعة يأخذون الأحاديث المختلفة ويقولون: أنتم تروون الأحاديث المتناقضة، ثم يهاجمون أهل السنة؛ ومن أجل هذا فالعلماء رحمهم الله تعالى، عُنُوا بهذا غاية العناية، ومنهم من خَصَّه بالتأليف، ومنهم من تعرض له في مؤلفاته، كما يفعل ابن خزيمة في "صحيحه"، وكما يفعل ابن حبان في "صحيحه"، وكما يفعل النسائي في "سننه"، وهكذا البخاري -أيضًا- في "صحيحه"، إذا هناك أحاديث ظاهرها التعارض يترجم بالحديث الأول ثم يذكر الحديث الثاني.

ومن الأمثلة على هذا -أعني الأحاديث التي ظاهرها التعارض- حديث: «**لا عدوى ولا طِيَرة**»، وفيه: «**فِرَّ من المجذوم فرارك من الأسد**»[(٢)] وأيضًا جاء رجل إلى رسول الله -ﷺ- فسمعه يقول: «**لا عدوى**» فقال: إن الجمل تكون به النُّقْبَةُ[(٣)] من الجرب فَيُعْدِي الجمال الأخرى. فقال له رسول الله ﷺ: «**من أعدى الأول؟**»[(٤)] الأحاديث ظاهرها التعارض، وأهل العلم سلكوا فيها مسالك:

---

(١) (ص١) في أوائل المقدمة وجزاه الله خيرًا.

(٢) بهذا اللفظ أخرجه البخاري (٥٧٧) ومسلم (٢٢٢٢).

(٣) بهذه الزيادة أخرجه البخاري (٥٧٠٧).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٤٤٠) و(٢/ ٣٢٧) وأبويعلى في مسنده (٩/ ١١٢) والترمذي في سننه (٢١٤٣) والطبراني في الأوسط (٧/ ٣٣) والبغوي في شرح السنة (١٢/ ١٦٩) وأبوعبيدة في غريبه (١/ ٣١٩) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يُعْدِي شيء شيئًا، لا يعدي شيء شيئًا**» ثلاثًا فقام أعرابي فقال: يا رسول الله، إن النقبة تكون بِمِشْفَرِ البعير أو بِعَجْبِهِ، فتشمل الإبل جربًا، قال: فسكت ساعة فقال: «**ما أعدى الأول؟ لا عدوى ولا صَفَرَ ولا**=

منهم من يقول: «**لا عدوى**» مؤثرة بطبعها، كما يعتقده الجاهلون، لكن العدوى موجودة وتؤثر بإذن الله.

ومنهم من يقول: «**لاعدوى**» كائنة أصلاً، ويكون قوله: «**فِرَّ من المجذوم فرارك من الأسد**» قاله الرسول ﷺ؛ من أجل المحافظة على عقيدة المسلم حتى لا يأتيه ذلك المرض فيظن أنه أعداه فلان فيقع في المحظور بتكذيبه حديث رسول الله ﷺ؛ إذْ يقول: «**لا عدوى**».

وهناك من أهل العلم من يضعف حديث: «**لا عدوى**» أو من لا يقول به كأبي هريرة كان يُحَدِّثُ به ثم ترك التحديث به.

ومنهم من هو على العكس، وهي عائشة فإنها تقول: «**لا عدوى**» وتنكر أحاديث: «**فِرَّ من المجذوم...**» أو غير ذلك من التي توهم العدوى.

= هامة، خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها وَمُصِيبَاتِهَا ورزقها» واللفظ لأحمد.

قلت: وهو حديث صحيح بمجموع طرقه وقد تتبعتها وخرجتها، وكذا صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي وفي الصحيحة (١١٥٢).

وأصله في الصحيحين عند البخاري برقم(٥٧١٧) ومسلم برقم(٢٢٢٠) عن أبي هريرة حيث قال رسول الله -ﷺ-: «**لا عدوى ولا صَفَرَ ولا هامة**» فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال الإبل تكون في الرَّملِ كأنها الظباء، فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فَيُجْرِبُها كُلَّها؟ قال: «**فمن أعدى الأول؟**» واللفظ لمسلم.

النَّوع السَّابع والثَّلاثون: معرفة المزيد في (متَّصل) الأسانيد

وهو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلًا لم يذكره غيره، وهذا يقع كثيرًا في أحاديث متعدِّدةٍ وقد صنَّف الحافظ الخطيب البغداديُّ في ذلك كتابًا حافلًا[1].

قال ابن الصَّلاح: وفي بعض ما ذكره نظرٌ.

ومثَّل ابن الصلاح هذا النوع بما رواه بعضهم عن عبدالله بن المبارك عن سفيان عن عبدالله بن يزيد بن جابر حدثني بسر بن عبدالله[2] سمعت أبا إدريس يقول: سمعت واثلة بن الأسقع سمعت أَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ يقول:

قوله: (وهو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلًا لم يذكره غيره. وهذا يقع كثيرًا في أحاديث متعددة) هذا داخل في زيادة الثقة: أهي مقبولة أم ليست بمقبولة؟ فإن خالف من هو أرجح منه توقف في زيادته، وإن خالف من هو مماثل له قبلت زيادته، أو من هو مرجوح بالنظر إليه أيضًا قبلت زيادته.

قوله: (عن عبدالله بن يزيد) قال الشيخ: عبدالرحمن[3].

---

(١) واسمه: «تمييز المزيد في مُتصل الأسانيد»، وذكره الدكتور أكرم ضياء العمري في كتاب (موارد الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (ص٧١)، ولم يتعرض لوجوده، وقال الشيخ علي حسن في تعليقه على الباعث (٢/ ٤٨٥): (لا أعلم عن نسخته شيئًا).

(٢) في نسخة الحلبي (٢/ ٤٨٦): بسر بن عبيد الله.

(٣) صَوَّبَ الشيخ الاسم بعد أن نُبِّه وأمر بالتصحيح، وكذا قال الألباني في تعليقه على الباعث (٢/ ٤٨٥) وقال الشيخ علي حسن: وفي الأصلين: عبدالله.

سمعت رسول الله ﷺ [يقول][1]: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»، ورواه آخرون عن ابن المبارك، فلم يذكروا سفيان.

وقال أبوحاتم الرازي: وهم ابن المبارك في إدخاله، أبا إدريس في الإسناد.[2] وهاتان زيادتان.

قوله: (ولا تصلوا إليها) رد على القبوريين -وأعني بهم: الرافضة ومن نحا نحوهم- الذين يقولون: أن النهي عن الصلاة على القبور؛ أي لها؛ وأما إذا صلى عليه أو إليه، ولكن اللفظ ورد: «**ولا تصلوا إليها**» وورد أيضًا: «**ولا تصلوا عليها**» والحديث رواه مسلم[3].

---

(١) ليست في المطبوع عندي ولكن ذكرها الشيخ في أثناء قراءته، واستدركتها أيضًا من نسخة الحلبي (٢/ ٤٨٦).

(٢) "العلل" لابن أبي حاتم (١/ ٢٢٥).

(٣) أخرجه أحمد من مسنده (٤/ ١٣٥) ومسلم في صحيحه (٩٧٢) وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٨) (٧٩٤) وأبويعلى في مسنده (٣/ ٨٣) والترمذي في سننه (١٠٥٠) وعبد بن حميد في مسنده (ص١٧٢) (٤٧٣) وابن حبان في صحيحه (٦/ ٩٠-٩١) (١٣٢٠) والحاكم في مستدركه (٣/ ٢٦٤) (٥٠٣٣، ٥٠٣٨) والبيهقي في الكبرى (٢/ ٤٣٥).

وقال الإمام البخاري: (حديث ابن المبارك خطأ؛ أخطأ فيه ابن المبارك، وزاد فيه: عن أبي إدريس الخولاني، وإنما هو: بُسْرُ بن عبيد الله عن واثلة، هكذا وري غير واحد عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه: عن أبي إدريس، وبسر بن عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع) انتهى، وقد نقله عنه الترمذي في سننه (٢/ ٣٥٦).

وقال أبوحاتم الرازي: (يَرَوْنَ أن ابن المبارك وَهِمَ في هذا الحديث؛ أدخل أبا إدريس الخولاني، بين بسر بن عبيد الله وبين واثلة، ورواه عيسى بن يونس، وصدقة بن خالد والوليد ابن مسلم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله قال: سمعت واثلة يحدث عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ).انتهى كلامه من العلل لابنه (١/ ٢٢٥-٢٢٦).

النَّوع الثَّامن والثَّلاثون: معرفة الخفيِّ من المراسيل

وهو يعمُّ المنقطع والمُعْضَلَ أيضًا. وقد صنَّف الخطيب البغداديُّ في ذلك كتابه المسمَّى: بـ"التَّفصيل لمبهم المراسيل"(١).

وهذا النَّوع إنَّما يدركه نُقَّادُ الحديث وجهابذته قديمًا وحديثًا، وقد كان شيخنا الحافظ المِزِّيُّ إمامًا في ذلك، وعجبًا من العجب، فرحمه الله وبلَّ بالمغفرة ثراه.

فإنَّ الإسناد إذا عُرِضَ على كثيرٍ من العلماء، ممَّن لم يدرك ثقات الرِّجال وضعفاءهم، قد يغترُّ بظاهره، ويرى رجاله ثقاتٍ، فيحكم بصحَّته، ولا يهتدي لما فيه من الانقطاع، أو الإعضال، أو الإرسال؛ لأنَّه قد لا يميِّز الصَّحابيَّ من التَّابعيِّ والله الملهم للصَّواب.

قوله: (وهو يعم المنقطع والمعضل أيضًا) المنقطع منه ما هو واضح فلا يسمى مرسلًا خفيًّا، والمعضل أوضح أيضًا فلا يسمى مرسلًا خفيًّا.

والمرسل الخفي: هو أن يَروِيَ عَمَّن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه لقيه.

هذا يسمى بالمرسل الخفي؛ ولكونه خفيًّا، ما يشمل المنقطع الظاهر الانقطاع والمعضل الذي هو إعضاله واضح.

---

(١) قال الشيخ علي حسن في تحقيقه للباعث (٢/ ٤٨٧): ولا تعرف له نسخة خطية، وللنووي مختصر له، محفوظ في مكتبة الإسكوريال (رقم: ١٥٩٧).

ومثَّل هذا النوع ابن الصلاح بما روى العوَّام بن حَوْشَبٍ عن عبدالله ابن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة: نهض وكبَّر.

قال الإمام أحمد: لم يلق العوامُ ابنَ أبي أوفى[1]، يعني فيكون منقطعًا بينهما فيضعَّف الحديث؛ لاحتمال أنه رواه عن رجل ضعيف عنه، والله أعلم.

قوله: (روى العوَّام بن حَوْشب) الظاهر أنه من أتباع التابعين.

قوله: (كان رسول الله ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة: نهض وكبَّر) وهذا موجود في المجموع المنسوب إلى زيد بن علي[2]، أن عليًّا أو النبي ﷺ يفعله؛ لأنني بعيد عهد بذلك، وهذا لا يثبت، بل إذا قال المؤذن: (قد قامت الصلاة)، يبقى واقفًا -أي: الإمام- حتى ينتهي من الإقامة ثم يأمرهم بتسوية الصفوف، وإن احتيج إلى أن يَمُرَّ هو أو غيره من الصفوف وينظر إذا فيهم أحد متقدم يأمره بهذا، والقصد أن هذا الحديث لا يثبت[3].

---

(١) في المطبوع عندي: العوام بن أبي أوفى، وهذا تصحيف قبيح، يشعر بأن العوَّام هو ابن أبي أوفى، وليس كذلك وإنما المراد: أن العوام بن حوشب لم يلق عبدالله بن أبي أوفى.

(٢) مسند زيد بن علي (ص٩٠) عن علي رضي الله عنه.

(٣) الحديث ضعيف، ضعفه الألباني في الضعيفة (٩/ ٢٢٤) (٤٢١٠)، ثم قال: والحديث منكر عندي؛ لمنافاته ما استفاض عنه ﷺ ومن الأمر بتسوية الصفوف قبل التكبير، ويبعد أن يكون ذلك والمؤذن يقيم الصلاة، وقد ثبت في "صحيح مسلم" وغيره؛ أن بلالاً رضي الله عنه كان لا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه) فإذا كبر حين قوله: (قد قامت الصلاة) لم يبق هناك وقت لتسوية الصفوف وتعديلها، فثبت أن السنة التكبير بعد ذلك، والله أعلم) انتهى كلامه.



النَّوع التَّاسع والثَّلاثون: معرفة الصَّحابة ﷺ أجمعين

والصَّحابيُّ: من رأى رسول الله ﷺ في حال إسلام الراوي [١]، وإن لم تَطُلْ صحبته له، وإن لم يروِ عنه شيئًا. هذا قول جمهور العلماء، خلفًا وسلفًا.

قوله: (معرفة الصحابة) ومعرفة هذا يُؤَمِّنُ من أن يظن أن التابعي صحابي، أو أن الصحابي تابعي، معرفة الصحابة لطالب علم الحديث من الأمور المهمة، وقد اعتنى علماؤنا -رحمهم الله تعالى- بهذا فجمعوا كتبًا في هذا، لعل المؤلف يتعرض لها، وإلاَّ ذكرنا ما نعرفه.

قوله: (والصحابي: مَنْ رأى رسول الله ﷺ في حال إسلام الراوي... خلفًا وسلفًا) وبعض أهل العلم وهو الحافظ في «نخبة الفكر» اختار في تعريف الصحابي: أنه من لقي النبي ﷺ [٢]. ليشمل الأعمى والصغير غير المميز.

الصغير غير المميز له شرف الصحبة، وأحاديثه كمراسيل التابعين [٣].

ومنهم من لا يطلق عليه اسم الصحبة إلاَّ إذا غزا معه وجالسه.

ثم قال الشيخ رحمه الله: تعبير الحافظ في «نخبة الفكر»: من لقي النبي ﷺ في حال إسلام الراوي وإن لم تطل صحبته له، وإن لم يروِ عنه شيئًا.

ونسينا أن نذكر: ما إذا تخللته الرِّدَّةُ، كالأشعث بن قيس، فإنه تخللت

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٤٩١): (الرَّائِي).

(٢) «النزهة شرح النخبة» (ص١٤٩) وتمام تعريفه: (هو: من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به ومات على الإسلام، ولو تخللت ردَّة؛ في الأصح) انتهى كلامه.

(٣) مثل: محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وقد نصَّ على أنَّ مجرَّد الرُّؤية كافٍ في إطلاق الصُّحبة البخاريُّ وأبوزرعة، وغير واحدٍ ممَّن صنَّف في أسماء الصَّحابة، كابن عبدالبرِّ، وابن منده وأبي موسى المدينيِّ، وابن الأثير في كتابه «الغابة في معرفة الصَّحابة»[1]، وهو أجمعها وأكثرها فوائد وأوسعها -أثابهم الله أجمعين-.

إسلامه ردة، هذا أيضًا يُعَدُّ صحابيًّا، وهو رجع؛ الأشعث بن قيس[2].

وبقي ما إذا حضر الرجل إلى الرسول ﷺ وجالسه، فلم يُوَفَّقْ للإسلام في عهد رسول الله ﷺ كما وقع لرسول هرقل فهو جالَسَ النبي ﷺ ثم لم يوفَّق للإسلام إلاَّ بعدُ، هذا أحاديثه كأحاديث الصحابة مقبولة، هو يعتبر تابعيًّا، وروايته تكون مقبولة في الذي أخبر به عن النبي ﷺ لكن فاته شرف الصُّحبة.

قوله: (... وغير واحد ممن صنَّف في أسماء الصحابة؛ كابن عبدالبر، وابن منده، وأبي موسى المديني، وابن الأثير في كتابه: «الغابة في معرفة الصحابة» وهو أجمعها وأكثرها فوائد وأوسعها) وكل كتاب من هذه الكتب لا تغني عن الآخر، فإن بعضهم ربما يذكر الصحابي ولا يذكر شيئًا من الأحاديث في ترجمته، وربما ذكر الحديث من دون أن يذكر سنده، وبعضهم يذكر الحديث بسنده، فهذا هو الذي يستفاد منه، والحافظ ابن حجر متأخر عن الحافظ ابن كثير، فكتاب الحافظ الذي هو «الإصابة» يعتبر جَمَع الكل، لكن هل يغني عن الكتب المتقدمة؟ وهل تغني الكتب المتقدمة عنه؟ لا؛ لأنه ربما يذكر الحديث

---

(١) «أُسد الغابة في معرفة الصحابة» كما هو مذكور على طُرَّة الكتاب المطبوع بمصر، فالغابة بالباء الموحدة لا بالياء المثناة آخر الحروف) قاله أحمد شاكر في الباعث (ص١٧٤).
قلت: والكتاب مطبوع ولله الحمد.

(٢) هو: الأشعث بن قيس بن مَعْدِي كَرِب بن معاوية الكندي، انظر أسد الغابة (١/ ٢٥٠) وفيه قصة ردته وعودته للإسلام ولله الحمد على عودته.

قال ابن الصَّلاح: وقد شان ابن عبدالبرِّ كتابه «الاستيعاب» بذكر ما شجر بين الصَّحابة مِمَّا تلقَّاه من كتب الأخباريِّين وغيرهم.

وقال آخرون: لا بدَّ من إطلاق الصُّحبة مع الرُّؤية أن يروي [عنه](1) حديثًا أو حديثين.

ويحكم عليه، وقد يذكره بسنده، وقد لا يذكره بسنده، والكتب المتقدمة ربما تذكر الحديث بسنده وطالب العلم محتاج إلى الوقوف على السند ولا تحكم على الحديث بصحةٍ ولا ضعف.

إذن فطالب العلم محتاج إلى أن يجمع بين «الإصابة»، وبين «الاستيعاب»، وبين «أسد الغابة»، و«أسد الغابة» و«الاستيعاب» من أجل ذكرهما الأسانيد، والإصابة من أجل التحقيق، فربما ذكر الحديث وذكر مَن فيه، و«الإصابة» يعتبر مرجعًا للمؤلفين فضلًا عن المطالعين.

قوله: (وقد شان ابن عبدالبر كتابه «الاستيعاب» بذكر ما شجر بين الصحابة، مما تلقاه من كتب الأخباريين وغيرهم) كتب الأخباريين لا ينبغي أن يعتمد عليهم إلاَّ إذا كانوا ثقات، وذكروا الحديث بسنده، وإلا فيأتيك أبومخنف لوط بن يحيى، وسيف بن عمر، وهشام بن محمد بن السائب، ووالده محمد بن السائب، ومحمد بن عمر الواقدي، ويروي عن الواقدي كثيرًا الشاذكوني وهو: سليمان بن داود أبوأيوب الشاذكوني، فمثل هؤلاء الذين سمعتم لا يعتمد عليهم.

[وأما] محمد بن إسحاق ربما لا يُسْنِد، وإلاَّ إذا أسند وصرح بالتحديث فحديثه حسن.

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/٤٩٣) وقال: ساقط من طبعة الشيخ شاكر، وهو مثبت في النسختين. انتهى.

وعن سعيد بن المسيب: لا بد من أن يصحبه سنةً أو سنتين أو يغزو معه غزوة أو غزوتين.

وروى شعبة عن موسى السبلانيِّ -وأثنى عليه خيرًا- قال: قلت لأنس ابن مالك: هل بقي من أصحاب رسول الله أحد غيرك؟ قال: ناس من

قوله: (وعن سعيد بن المسيب) المُسَيِّب والمُسَيَّب، هذا وهذا كلاهما واحد.

أما قول من قال: أنه دعا، فذكره النووي في "تهذيب الأسماء واللغات" أنه قال: (سيَّبوني سيَّبهم الله) فلم يذكره النووي مسندًا[1]، فوالده المُسَيَّب، لو قلت: سعيد بن المسيَّب لا حرج في هذا. فإنه سعيد بن المسيب بن حَزْنٍ، قدم أبوه وجده حزن إلى الرسول ﷺ فقال لجده حزن: «ما اسمك؟» قال: أنا حزن. قال: «بل أنت سهل» قال: ما كنت مغيِّرًا اسمًا سمانيه أهلي. قال سعيد: فما زالت الحزونة فينا[2].

قوله: (لا بد من أن يصحبه سنةً أو سنتين يغزو معه غزوة أو غزوتين) والصحيح الأول كما عرفتم.

---

(١) الذي وقفت عليه من كلام النووي في تهذيبه (١/ ٢١٣) أنه قال بخصوص هذا الشأن: (حكى عنه أنه كان يكرهه، ومذهب أهل المدينة الكسر) انتهى، ومعنى قوله (يكرهه) أي: الفتح في اسم أبيه: المُسَيَّب.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦١٩٠، ٦١٩٣) وفي الأدب المفرد (٨٤١) والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٤٨) عن ابن المسيب عن أبيه: أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: حَزْنٌ، قال: «أنت سهل» قال: لا أُغَيِّرُ اسمًا سَمَّانيه أبي، قال: ابن المُسيَّب: (فما زالت الحزونة فينا بعد) واللفظ للبخاري في صحيحه.

الأعراب رأوه، فأما من صحبه فلا. رواه مسلم بحضرة أبي زُرْعَةَ[1].

وهذا إنما نفى فيه الصحبة الخاصة، ولا ينفي ما اصطلح عليه الجمهور من أن مجرد الرؤية كافٍ في إطلاقه الصحبة؛ لشرف رسول الله ﷺ وجلالة قدره وقدر من رآه من المسلمين.

ولهذا جاء في بعض ألفاظ الحديث [الصحيح][2]: « **تغزون فيقال: هل**

قوله: (... قلت لأنس بن مالك: هل بقي من أصحاب رسول الله أحد غيرك؟ قال: ناس من الأعراب رأوه، فأما من صحبه فلا. رواه مسلم بحضرة أبي زرعة) يعني: أن أنسًا يرى أنها لا تكفي مجرد الرؤية، لكن الرسول ﷺ يقول: « **لا تمس النار مسلمًا رآني** ».

رواه الترمذي في جامعه من حديث جابر بن عبدالله -رضي الله تعالى عنه-[3]. حسن، حسَّنه الترمذي.

---

(١) قال العلامة أحمد شاكر في الباعث (ص١٧٥): قال: ابن الصلاح: وإسناده جيد، حدَّث به مسلم بحضرة أبي زرعة، انتهى.

قلت: انظر مقدمة ابن الصلاح (ص٢٩٤)، وقال السخاوي في فتح المغيث (٤/ ٨٥): (بل قال موسى السبلاني فيما رواه ابن سعد في الطبقات بسند جيد: قلت: لأنس بن مالك: أأنت آخر من بقي من أصحاب النبي ﷺ ....) انتهى كلامه والشاهد أنه جوَّدَ السند تبعًا لابن الصلاح، عزاه الشيخ علي حسن في نسخته لابن عساكر في تاريخه(٣/ ١٧٦)، لكن السخاوي أجاب عن الاستدلال بهذا الأثر لمن استدل به لمذهبه من اشتراط طول الصحبة والملازمة أو كثرة المجالسة فقال: (لكن قد يجاب بأنه أراد إثبات صُحْبَةٍ خاصة ليست لتلك الأعراب، وهو المطابق للمسألة). انتهى.

(٢) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٤٩٦) وقال -وفقه الله- (زيادة من نسخة"ب") انتهى.

(٣) الترمذي برقم(٣٨٥٨) عن جابر مرفوعًا: « **لا تمس النارُ مسلمًا رآني، أو رأى من رآني** » قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب). وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (ص٤٤٢).

فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فيفتح لكم...» حتى ذكر: «مَن رأى مَن رأى رسول الله ﷺ؟...» الحديث بتمامه[١].

وقال بعضهم في معاوية وعمر بن عبدالعزيز: ليوم شهده معاوية مع رسول الله ﷺ خير من عمر بن عبدالعزيز وأهل بيته.

فرع: والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة؛ لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز، وبما نطقت به السنة النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ رغبة فيما عند الله من الثواب الجزيل، والجزاء الجميل.

قوله: (والصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة؛ لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز...) أما الكتاب فلو لم يكن إلا قول الله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾[٢] شاهدنا في قوله: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾، وأيضًا قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾[٣] هذا في قوله: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (برقم/ ٢٨٩٧، ٣٥٩٤، ٣٦٤٩) ومسلم (٢٥٣٢) عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «يأتي زمان يغزو فئام من الناس، فيقال: فيكم من صحب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح عليه، ثم يأتي زمان فيقال: فيكم من صحب أصحاب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح، ثم يأتي زمان فيقال: فيكم من صحب صاحب أصحاب النبي ﷺ؟ فيقال: نعم، فيفتح». واللفظ للبخاري، وقال الحافظ في «الفتح» (٧/ ٨): ووقع في رواية أبي الزبير عن جابر عند مسلم ذكر طبقة رابعة... وهذه الرواية شاذة، وأكثر الروايات مقتصرة على الثلاثة. اهـ كلامه بتصرف. وقد ذكر مسلم هذه الرواية في المتابعات والشواهد.

(٢) سورة الحديد، الآية: ١٠. (٣) سورة التوبة، الآية: ١٠٠.

وأما ما شجر بينهم بعده عليه الصلاة والسلام فمنه ما وقع عن غير قصد، كيوم الجمل، ومنه ما كان عن اجتهاد، كيوم صِفِّينَ، والاجتهاد يخطئ ويصيب، ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ، ومأجور أيضًا، وأما المصيب فله أجران اثنان، وكان عَلِيٌّ وأصحابه أقرب إلى الحق من معاوية وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

قوله: (وأما ما شجر بينهم بعده عليه الصلاة والسلام فمنه ما وقع عن غير قصد، كيوم الجمل... والاجتهاد يخطئ ويصيب، ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ، ومأجور أيضًا) وهو يعتبر باغيًا؛ لأنه ورد في الحديث الصحيح[(١)]: «**تقتل عمارًا الفئة الباغية**» من حديث أبي قتادة -رضي الله تعالى عنه- ونعتقد أَنَّ عليًّا هو المصيب في جميع حروبه، لأن النبي ﷺ قال: في الخوارج: «**تقتلهم أَوْلى الطائفتين بالحق**»[(٢)]، مع اعتقاد أن معاوية وصحبه كانوا مسلمين مخطئين لحديث: «**إن ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين**»[(٣)] -وهو في صحيح البخاري من حديث أبي بَكْرَةَ-، والرسول ﷺ يقول لعائشة: «**إحداكن تَنْبَحُهَا كلاب الْحَوْأَبِ إياكِ أن تكوني إياها**»[(٤)] أو بهذا المعنى.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧، ٢٨١٢) عن أبي سعيد بلفظ: «**ويح عمار! تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار**» وفي رواية «**... عمار يدعوهم إلى الله، ويدعونه إلى النار**»، وأما اللفظ الذي ذكره الشارح فعند مسلم (٢٩١٦) في المتابعات.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٦٥) وأبوداود في سننه (٤٦٦٧) وابن حبان في صحيحه (١٥/ ١٢٩) والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٧٠) وغيرهم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**تمرق مارقة عند فرقة المسلمين، يقتلها أَوْلَى الطائفتين بالحق**» واللفظ لمسلم.

(٣) صحيح البخاري (٢٧٠٤، ٣٦٢٩، ٣٧٤٦، ٧١٠٩) وفي نهاية الحديث لفظة: «**من المسلمين**» وهو وجه الشاهد من الحديث ولم يذكرها الشيخ.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٦/ ٥٢) وأبويعلى (٨/ ٢٨٢) وابن حبان في صحيحه (١٥/ ١٢٦)=

وقول المعتزلة: الصحابة عدول[١] إلا من قاتل عليًّا، قول باطل مرذول مردود.

ووقع ما أخبر رسول الله ﷺ وذكرناه في "الصحيح المسند من دلائل النبوة"[٢].

فهذا الباب إما أن يُعْرِضَ عنه الشخص وقد أفضوا إلى ما قدموا -رحمهم الله تعالى جميعًا، ورضي عنهم- وهو أسلم، وإما أن يتكلم فيه بحق وإنصاف، لا بد من هذا.

قوله: (وقول المعتزلة: الصحابة عدول إلا من قاتل عليًّا، قول باطل مرذول مردود) ما لهم ولهذا الكلام؟! معتزلةٌ ضائعون وبعيدون عن الأدلة.

[مداخلة: هم المعتزلة أم الشيعة؟][٣].

قال الشيخ: لا، هؤلاء غير أولئك، المعتزلة في الغالب يكون بهم شيء من

= والحاكم في مستدركه (٣/ ١٣٩) والبيهقي في الدلائل (٦/ ٤١٠) وغيرهم، وهو حديث صحيح.

وقال الشيخ الشارح ﵀: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. انتهى كلامه من كتابه "الصحيح المسند من دلائل النبوة" (ص٤١٧).

(١) قرأ الشيخ (عدول كلهم) وليس عندي في المطبوع هكذا ولا في نسخة الحلبي فلعل في نسخته كذلك.

(٢) (ص٤١٧)، وقال العلامة الشارح مقبل بن هادي ﵀ عن خروج عائشة هذا: (خروج عائشة أم المؤمنين ﵂ يوم الجمل يعتبر زلة عن قصد حسن، وهو الإصلاح، وقد ندمت على ذلك، وقد أخبر النبي ﷺ أنها زَوْجُهُ في الجنة كما في مستدرك الحاكم، وقال عمار: (والله! إنها لزوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم بها أتطيعونه أم تطيعونها) كما في الصحيح بهذا المعنى.

وبهذين الدليلين وبوصف الله لها في القرآن بأنها طيبة تنقطع أَلْسِنَةُ الروافض الطاعنين في صحابة رسول الله ﷺ ومنهم أم المؤمنين ﵂ وهدى الروافض أو أراح أهل السنة منهم) انتهى كلامه من كتابه نفسه في الصفحة نفسها.

(٣) المداخلة غير واضحة في الشريط، فاجتهدت في فهمها.

وقد ثبت في صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال عن ابن بنته الحسن بن علي وكان معه على المنبر: «**إن ابني هذا سيِّد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**» وظهر مصداق ذلك في نزول الحسن لمعاوية عن الأمر، بعد موت أبيه علي، واجتمعت الكلمة على معاوية، وسمي: عام الجماعة -وذلك سنة أربعين من الهجرة- فسمَّى الجميع (مسلمين) وقال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ فسماهم (مؤمنين) مع الاقتتال.

التشيع، لكن هؤلاء الشيعة جمعوا بين الاعتزال والتشيع، ويقول الحافظ الذهبي في ترجمة علي بن عيسى من "ميزان الاعتدال": أنه من القرن الثالث -أظن هكذا يقول من القرن الثالث مائتين أو سبعين ونحوها- تآخى الرفض والاعتزال[1].

قوله: (وقد ثبت في صحيح البخاري...) من حديث أبي بكرة.

قوله: (وقد ثبت في صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال عن ابن بنته الحسن بن علي... «إن ابني هذا سَيِّد...» وقال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾[2]...) ودراسة هذه الأدلة والتزود أيضًا أمر مهم جدًّا؛ لأنك أينما ذهبت فستجد رافضة، في أرض الحرمين بعضهم نَخْوَلي من النخاولة الذين في المدينة، وهو يدرس في جامعة أو في ثانوي أو كذا أو في كذا، حتى الباطنية الضالة الذين هم أكفر من اليهود والنصارى يزعمون أنهم يَغْلُوْنَ في علي بن أبي طالب، وهم كاذبون، فدراسة هذا الموضوع؛ دراسة الآيات الواردة في الصحابة وفي الثناء عليهم وحفظها مهم لطالب العلم، وهكذا الأدلة.

---

(١) قال الحافظ الذهبي -في ترجمة علي بن عيسى الرُّمَّاني-: (معتزلي رافضي، ومن حدود سبعين وثلاثمائة إلى زماننا هذا تصادق الرفض والاعتزال وتواخيا) انتهى من الميزان (٥/ ١٧٩-١٨٠).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٩.

ومَن كان من الصحابة مع معاوية؟ يقال: لم يكن في الفريقين مائة من الصحابة [وعن أحمد: ولا ثلاثون](١)، والله أعلم.

وجميعهم صحابة، فهم عدول كلهم.

وأما طوائف الروافض وجهلهم وقلة عقلهم، ودعاويهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابيًّا وسمَّوهم، فهو من الهذيان بلا دليل، إلا مجرد الرأي الفاسد، عن ذهن بارد، وهوى متبع وهو أقل من أن يردَّ [عليه](٢)، والبرهان على خلافه أظهر وأشهر، مما علم من امتثالهم أوامره بعده عليه الصلاة والسلام وفتحهم الأقاليم والآفاق، وتبليغهم عنه الكتاب والسنة، وهدايتهم الناس إلى طريق الجنة، ومواظبتهم على الصلوات والزكوات وأنواع القربات في سائر الأحيان والأوقات، مع الشجاعة والبراعة، والكرم والإيثار والأخلاق الجميلة التي لم تكن [في](٣) أمة من الأمم المتقدمة، ولا يكون أحد بعدهم مثلهم في ذلك، فرضي الله عنهم أجمعين، ولعن مَن يتهم الصادق ويصدِّق الكاذبين، آمين يا رب العالمين.

وأفضل الصحابة، بل أفضل الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام أبوبكر عبدالله بن عثمان [أبي قحافة](٤) التيمي، خليفة رسول الله ﷺ.

قوله: (والبرهان على خلافه أظهر وأشهر، مما علم من امتثالهم أوامره بعده عليه الصلاة والسلام وفتحهم الأقاليم و... وهدايتهم الناس إلى طريق الجنة) وبعدها إخلاصهم.

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله كما في نسخة الحلبي (٢/ ٥٠٠).

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من طبعة أحمد شاكر واستدركته من نسخة الحلبي (٢/ ٥٠٠) وأشار إلى هذا.

(٣) زيادة من الشيخ أحمد شاكر وليس في الأصل، نسخة الحلبي (٢/ ٥٠١).

(٤) قال الشيخ علي حسن حفظه الله في نسخة (٢/ ٥٠١): زاد الشيخ شاكر هنا بين معكوفين: =

وسمي بالصديق؛ لمبادرته إلى تصديق الرسول عليه الصلاة والسلام قبل الناس كلهم، قال رسول الله ﷺ: «**ما دعوت أحدًا إلى الإيمان إلا كانت له كبوة إلا أبا بكر؛ فإنه لم يتلعثم**»[١]، وقد ذكرت سيرته وفضائله ومسنده والفتاوى عنه، في مجلد على حِدَةٍ، ولله الحمد.

ثم قال الشيخ رحمه الله: ينبغي أن يعلم أن الناس في هذا الباب بين إفراط وتفريط؛ فمن الناس من إذا قلت له: أنا لا أحتج بقول الصحابة. يقول: أنت لا تحب الصحابة، بل ربما يتجاوز الأمر ويقول: أنت تبغض الصحابة، وهكذا أيضًا الأئمة إذا قلت لهم: أنا لا أحتج بهم ولا أرى دليلاً إلا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[٢].

فنحن نحب الصحابة حُبًّا شرعيًا، أما أن نعتقد أنهم مشرعون وأنهم حجة فلا، الحجة كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ولست أعني أنها تُنْبَذُ أقوالهم، ولا يهتدى بهديهم، بل أقول: إنه يستضاء بهديهم، وتقتفى آثارهم، لكن نحن مُتَعَبَّدُونَ بأفهامنا من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ، وليس لدينا حجة إلا كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

قوله: (وقد ذكرت سيرته وفضائله ومسنده والفتاوى عنه، في مجلد على حدة، ولله الحمد)، [مداخلة: هل طبع؟].

= [أبي قحافة] ولا أرى لإضافتها وجهًا، والله أعلم. اهـ

(١) أخرجه ابن إسحاق في السيرة (ص١٢٠) قال: حدثني محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله بن الحصين التميمي أن رسول الله ﷺ قال: «**ما دعوت أحدًا إلى الإسلام إلا كانت له عنه كبوة وتردد ونظر إلا أبا بكر؛ ما عَتَمَ حين ذكرته له، وما تردد فيه**».

قلت: ومحمد بن عبدالرحمن من أتباع التابعين، روى عن ابن إسحاق وقال: كان صوَّامًا قوَّامًا من المتعبدين. انظر التاريخ الكبير (١/ ١٥٦)، والثقات لابن حبان (٧/ ٤١٣)، والإكمال للحسيني (ص٣٧٩). فالحديث منقطع معضل، وكل من رواه بعد فمن طريق ابن إسحاق.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣.

ثم من بعده: عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب، هذا رأي المهاجرين والأنصار، حين جعل عمر الأمر من بعده شورى بين ستة، فانحصر في عثمان وعلي، واجتهد فيهما عبدالرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها، حتى سأل النساء في خدورهن، والصبيان في المكاتب، فلم يرهم يعدلون بعثمان أحدًا، فقدَّمه على علي، وولاه الأمر قبله، ولهذا قال الدارقطني: ومن قدّم عليًّا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وصدق رضي الله عنه وأكرم مثواه وجعل جنة الفردوس مأواه، والعجب أنه قد ذهب بعض أهل الكوفة من أهل السنة إلى تقديم علي على عثمان.

ويحكى عن سفيان الثوري، لكن يقال أنه رجع عنه[1]، ونقل مثله عن وكيع بن الجرَّاح، ونصره ابن خزيمة والخطابي، وهو ضعيف مردود بما تقدم، ثم

قال الشيخ: ما أعلم، أما مسند عمر فمطبوع موجود بمصر[2].

قوله: (قال الدارقطني: ومن قدّم عليًّا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار) وفي هذا دليل على براءة الدارقطني من التشيع، وما وَصَمَهُ بعضهم بالتشيع إلا لأنه حفظ ديوان -[أظن] أنه ديوان: السيد الحميري- فظنوه شيعيًّا، وإذا حفظ ديوان السيد الحميري فلا يدل على أنه شيعي، بل هو بعيد عن التشيع رحمه الله، كما قاله الحافظ الذهبي رحمه الله في ترجمته في «تذكرة الْحُفَّاظِ»، عند أن ذكر قول بعضهم فيه أن به شيئًا من التشيع، قال ابن الذهبي: (ما أبعده عن التشيع)[3].

---

(١) قال السخاوي: وثبت عن الثوري فيما أخرجه الخطيب بسنده الصحيح إليه أنه قال: (من قدَّم عليًّا على عثمان فقد أزرى على اثني عشر ألفًا مات رسول الله ﷺ وهو عنهم رَاضٍ) انتهى من «فتح المغيث» (٤/ ١١٠). وانظر «الباعث» (٢/ ٥٠٢) تحقيق علي حسن الحلبي.

(٢) طبع في مجلدين، طبعته دار الوفاء، واسمه: «مسند الفاروق».

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٩٢).

بقية العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل أُحُدٍ، ثم أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية.

وأما السابقون الأوَّلون: فقيل: هم من صلى [إلى][(١)] القبلتين، وقيل: أهل بدر، وقيل: [أهل][(٢)] بيعة الرضوان، وقيل غير ذلك، والله أعلم.

فرع: قال الشافعي: روى عن رسول الله ﷺ ورآه من المسلمين نحو من ستين ألفًا[(٣)] وقال أبوزرعة الرازي: شهد حجة الوداع أربعون ألفًا، وكان معه بتبوك سبعون ألفًا، وقبض عليه الصلاة والسلام عن مائة ألف وأربعة عشر ألفًا من الصحابة.

قال أحمد بن حنبل: وأكثرهم رواية ستة: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، وأبوهريرة، وعائشة.

قوله: (روى عن رسول الله ﷺ نحو من ستين ألفًا، وقال أبوزرعة الرازي: شهد حجة الوداع أربعون ألفًا...) أي: بالتقدير، وإلا فما كانوا يكتبون.

قوله: (قال أحمد: وأكثرهم رواية ستة: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، وأبوهريرة، وعائشة) وهم مجموعون في قوله:

سبعٌ من الصَّحبِ فوق الألف قد نقلوا   من الحديث عن المختار خير مُضَر
أبـوهريرة سـعدٌ جـابرٌ أنـسٌ   صديقة وابن عباس كذا ابن عمر

ويقول السيوطي:

---

(١) زيادة من عند أحمد شاكر، وقال علي حسن: (المعنى مستقيم دونها) الباعث (٢/ ٥٠٣).

(٢) (ما بين معكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر) علي حسن (٢/ ٥٠٣).

(٣) قال السخاوي: عن الشافعي كما في مناقبه للآبري والساجي من طريق ابن عبدالحكم عنه قال: (قبض رسول الله ﷺ والمسلمون ستون ألفًا، ثلاثون ألفًا بالمدينة، وثلاثون يعني ألفًا في قبائل العرب وغيرها) انتهى من فتح المغيث (٤/ ١٠٩) وانظر الباعث (٢/ ٥٠٦) تحقيق علي حسن.

قلت: وعبدالله بن عمرو، وأبوسعيد، وابن مسعود، ولكنه تُوُفِّي قديمًا، ولهذا لم يعدَّه أحمد بن حنبل في العبادلة، بل قال: العبادلة أربعة: عبدالله ابن الزبير، وابن عباس، وابن عمر، وعبدالله بن عمرو بن العاص.

والمكـثرون في روايـة الأثـر أبـوهريرة يليـه ابـنُ عمـر
وأنـسٌ والحَـبْرُ كالخـدري وجـابرٌ وزوجـةُ النـبيِّ[1]

وهو ما قصد ترتيبهم على الأكثرية.

قوله: (قلت: وعبدالله بن عمرو، أبوسعيد... وعبدالله بن عمرو بن العاص) وقد جمعهم بعضهم وقال:

أبنـاءُ عبَّـاسٍ وعمـرو وعُمَـر وابنُ الزبير هم العبادلةُ الغُرَر[2]

[مسألة: بيان سبب قلة رواية الخلفاء الأربعة للحديث، مع توضيح كيفية خدمة الإسلام بشتى الوسائل الشرعية]

قال الشيخ الإمام رحمه الله: الخلفاء الأربعة قليلو الحديث؛ والسبب في هذا أنهم

---

(١) في ألفيته في علوم الحديث (ص١٨٥-١٩٠) بشرح الشيخ أحمد شاكر، لكن في الألفية: (والبَحر) والشارح قال: (والحبر) وهو ابن عباس، وقال أحمد شاكر: (وأزيد عليهم: ثم عبدالله ابن مسعود، ثم عبدالله بن عمرو بن العاص) انتهى من شرحه على "ألفية السيوطي" (ص١٨٧).

(٢) قال السيوطي في ألفيته (ص١٩٢) في ذكر العبادلة:

والبحـر وابْنَـا عُمَـرٍ وعَمْـرِو وابـنُ الـزُّبير في اشْـتِهارٍ يجـري
دون ابـن مـسعود لهـم عبادِلَـه وغلَّطـوا مـن غَـيَّرَ هـذا مـالَ لـه

قال أحمد شاكر: (العبادلة أربعة: عبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن الزبير، وعبدالله بن عمرو بن العاص. قال البيهقي: (هؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قول العبادلة، وابن مسعود ليس منهم؛ لأنه تقدم موته عنهم،...، وذكر الرافعي والزمخشري أن العبادلة: ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وهذا غلط من حيث الاصطلاح) انتهى ما قاله وما نقله أحمد شاكر في شرحه على ألفية السيوطي (ص١٩٢) بتصرف.

فرع: وأول من أسلم من الرجال الأحرار: أبوبكر الصديق، وقيل إنه أول من أسلم مطلقًا، ومن الولدان: عليٌّ، وقيل: إنه أول من أسلم مطلقًا.

شُغلوا بأمور المسلمين، وأبوهريرة -رضي الله تعالى عنه- ومن نحا نحوه كانوا متفرغين للعلم، فكل واحد منهم سَدَّ فراغًا، جزاهم الله عن الإسلام خيرًا.

ولم يكن المحدث منهم يطالب الناس أن يكونوا محدثين، ولا المفسر منهم يطالب الناس أن يكونوا مفسرين، ولا... ولا... بخلاف العصريين، رجلٌ يعكف على الكتب العصرية، ومن لا يعكف على الكتب العصرية عَدّوه ناقصًا، وعدوه خاملًا أبلهَ، وهكذا أيضًا المعتزلة قبلهم؛ كان عندهم مَن لم يقرإِ الفلسفة ساقط لا قيمة له؛ لكن نحن نقول: إن من اشتغل بأحوال الناس وما هم عليه، وقرأ في الكتب العصرية من أجل الدفاع عن الإسلام؛ ليعرف أخطار أعداء الإسلام جزاه الله خيرًا، وقد سَدَّ فراغا، لكن لا يُلزِم الناس كلهم أن يكونوا (قُرّاءً) لِلكُتّابِ العصريين، وهكذا أيضًا من اشتغل بعلم الحديث فقد سَدَّ فراغًا، أو النحو، أو التفسير، أو حفظ القرآن، مَن الذي يُنكَرُ عليه؟ المعرض عن الدين، المعرض عن الكتاب والسنة، هو الذي ينكر عليه.

قوله: (أول من أسلم من الرجال الأحرار: أبوبكر الصديق[1]) اسمه عبدالله.

قوله: (ومن الولدان: عليٌّ، وقيل أول من أسلم مطلقًا. ولا دليل عليه من وجه صحيح) يقول المعلق[2]: (وقال الحاكم: لا أعلم خلافًا بين أصحاب التواريخ

---

(١) قال الإمام الألباني هنا معلقًا على الباعث (٢/٥١٣) قال: لا ينافي ذلك ما ورد في قصة ورقة مع خديجة، وقوله: هذا الناموس الذي أنزله الله على موسى، يا ليتني كنت فيها جذعًا، وقوله له ﷺ فيه: «لا تسبوا ورقة؛ فإني رأيت له جنة أو جنتين» رقم الحديث في الصحيحة (٤٠٥) لأنه ليس في ذلك كله أنه أظهر إسلامه، وإنما فيه أنه آمن، وليس البحث في أول من آمن، وإنما البحث في أول من أسلم. انتهى كلامه وما أجمله من جمع.

(٢) يعني به أحمد شاكر رحمه الله وكلامه هذا في الباعث (ص١٨٤).

ولا دليل عليه من وجه صحيح.

ومن الموالي: زيد بن حارثة، ومن الأَرِقَّاءِ: بلال، ومن النساء: خديجة، وقيل: إنها أول من أسلم مطلقًا، وهو ظاهر السياقات في أول البعثة، وهو محكيّ عن ابن عباس والزهريِّ، وقتادة، ومحمد بن إسحاق بن يسار صاحب «المغازي» وجماعة.

وادَّعى الثعلبيُّ المفسّر على ذلك الإجماع، قال: وإنما الخلاف في من أسلم بعدها.

فرع: وآخر الصحابة [١] موتًا أنس بن مالك، ثم أَبُوالطُّفَيْلِ عامر بن واثلة الليثي، قال عليُّ بن المديني: وكانت وفاته بمكة، فعلى هذا هو آخر من مات بها [من الصحابة] [٢]، ويقال: آخر من مات بمكة ابن عمر.

أن عليَّ بن أبي طالب أولهم إسلامًا، واستنكر ابن الصلاح دعوى الحاكم الإجماع، ثم قال (ص٢٢٦): والأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال أبوبكر، ومن الصبيان أو الأحداث علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالي زيد ابن حارثة، ومن العبيد بلال).

قوله: (ومن الموالي...)، [مداخلة: وما الفرق بين المولى والعبد؟].

قال الشيخ رحمه الله: المولى يَصْدُقُ على من أُعْتِق، والعبد أيضًا يصدق عليه أنه مولى وأنه باقٍ في الرق، والمولى له معانٍ: منها: السيد، ومنها الحليف، ومنها المملوك.

قوله: (وآخر الصحابة موتًا أنس بن مالك) يُقَيَّد بالبصرة، آخرهم موتًا بالبصرة أنس بن مالك.

قوله: (ثم أبو الطفيل) أي: على الإطلاق.

---

(١) زاد علي بن حسن في طبعته (على الإطلاق) وقال: (ما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر).

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من المطبوع تبعًا لنسخة «أ». علي حسن، الباعث (٢/ ٥١٥).

وقيل: جابر. والصحيح أن جابرًا مات بالمدينة، وكان آخر من مات بها، وقيل سهل بن سعد، وقيل: السائب بن يزيد.

وبالبصرة: أنس. وبالكوفة: عبدالله بن أبي أوفى. وبالشام: عبدالله بن بسر بحمص. وبدمشق: واثلة بن الأسقع. وبمصر: عبدالله بن الحارث بن جَزْءٍ [الزُّبَيْدِيُّ][(١)]. وباليمامة: الْهِرْمَاسُ بن زياد، وبالجزيرة[(٢)]: الْعُرْسُ بن عَمِيرَةَ، وبإفريقية: رُوَيْفِعُ بْنُ ثَابِتٍ، وبالبادية[(٣)]: سلمة بن الأكوع رضي الله عنهم.

فرع: وتعرف صحبة الصحابة تارة بالتواتر، وتارة بأخبار مستفيضة، وتارة بشهادة غيره من الصحابة له، وتارة بروايته عن النبي ﷺ سماعًا أو مشاهدة مع المعاصرة.

قوله: (والصحيح أن جابرًا مات بالمدينة، وكان آخر من مات بها، وقيل: سهل بن سعد، وقيل: السائب بن يزيد) وقيل: محمود بن الربيع، وهو الذي رجحه العراقي في كتابه «التقييد والإيضاح»[(٤)].

قوله: (وتعرف صحبة الصحابة تارة بالتواتر، و... وتارة برواية عن النبي ﷺ سماعًا أو مشاهدة مع المعاصرة) وإذا كان الاعتماد على الرواية فقط -أي: على روايته هو- فلا بد من ثبوت السند، فرُبَّ صحابيٍّ يُثبَتُ في كتب الصحابة التي أُلفت وقد اعتمدوا على سند فيه ضعيف أو مجهول أو كذاب؛ أقصد من هذا أنها لا تثبت الصحبة إلا ببرهانٍ صحيح لا يكفي أن يؤتى بحديث في سنده

---

(١) ما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر تبعًا لنسخة «أ». علي حسن، الباعث (٢/ ٥١٦).

(٢) الجزيرة: هي ما بين الدجلة والفرات من العراق، قاله أحمد شاكر في «الباعث» (ص١٨٥) وقال الشيخ علي حسن: وتعقب ذلك ابن الملقن في المقنع (٢/ ٥٠٣) نقلًا عن «تاريخ الطالبيين» للجعاني: (أن وَابِصَةَ بْنَ مَعْبَدٍ هو آخر من مات بالجزيرة) انتهى من تعليقه على الباعث (٢/ ٥١٦).

(٣) البادية: هي بادية الشام؛ أي: البَرِّيَّة.

(٤) (ص٢٩٨).

فأما إذا قال المعاصر العدل[١]: أنا صحابي: فقد قال ابن الحاجب في "مختصره"[٢] احتمل الخلاف، يعني: لأنه يخبر عن حكمٍ شرعي، كما لو قال في الناسخ: هذا ناسخ لهذا؛ لاحتمال خَطَئِهِ في ذلك.

مجهول العين ثم نَعُدُّ ذلك الرجل من الصحابة؛ لأجل أن قد روى هذا الحديث مجهول العين لأننا وجدنا هذا: ما يُعرف إلا بالحديث الواحد، ثم ربما كان الحديث الواحد من طريق: مجهول، أو: كذاب، أو ضعيف، أو سيئ الحفظ، ولو هو فقط سيئ الحفظ نتوقف في إثبات صحبته لا نعتمد على هذا الحديث الضعيف إلا إذا جاءت أدلة.

ومثلها أيضًا أن يكون قد ذكره الواقدي إما في البدريين أو في أصحاب الحديبية أو في غير ذلك؛ لأننا لا نعتمد على الواقدي.

ومن العجيب أن الحاكم الذي وضع كتابه في الاستدراك على الصحيحين، ويفهم من العنوان أن يكون الحديث صحيحًا، فقد ملأ معرفة الصحابة- لأنه عقد كتابًا كبيرًا في "مستدركه" بعنوان: معرفة الصحابة- فقد ملأه من رواية الواقدي، وربما كان الراوي عن الواقدي: سليمان بن داود أبوأيوب الشاذكوني، فتكون ظلمات بعضها فوق بعض.

قوله: (فأما إذا قال المعاصر العدل: أنا صحابي...) لفظة (المعاصر): يفهم منها ما إذا ادعى شخص الصحبة بعد زمن طويل؛ لأن الرسول -صلى الله عليه وسلم- يقول: «**ما من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة**»[٣]، وقد وقع ما أخبر به الرسول

---

(١) قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله في الباعث (ص١٨٥): قوله: (المعاصر أي: للنبي صلى الله عليه وسلم بأن كان موجودًا قبل السنة العاشرة من الهجرة) انتهى.

(٢) (١/٧١٧) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لأبي الثناء الأصفهاني.

(٣) سبق تخريج الحديث.

أما لو قال: (سمعت رسول الله ﷺ قال: كذا) أو: (رأيته فعل كذا)، أو: (كنا عند رسول الله ﷺ)، ونحو هذا؛ فهذا مقبول لا محالة، إذا صحَّ السند إليه، وهو ممن عاصره عليه السلام.

-ﷺ- فالذين هم كانوا أحياءً ما نقل أن أحدًا زاد على ذلك الوقت الذي حدده الرسول -ﷺ- وهذا يعد علمًا من أعلام النبوة، ثم إنه لو ادَّعى أحد بعد ذلك، ما صَدَّقه الناسُ، وأنتم تعرفون ما قاله الحافظ الذهبي رحمه الله في "ميزان الاعتدال" في ترجمة رَتَن: (رتن، وما رتن؟! دجال من الدجاجلة ادعى الصحبة بعد ستمائة سنة)[1].

ثم إنني رأيت في كتابٍ مُؤلَّفٍ في رجال السِّنْدِ والهند، قال: هؤلاء [الهنود]؛ متأكدون أنه قد وُجد رَتَن، يعني: ما هو خرافة من الخرافات.



---

(١) سبق تخريج قول الذهبي وأنه في الميزان (٣/ ٧٠) وقال: (رتن الهندي، وما أدرك ما رتن؟! شيخ دجال بلا ريب ظهر بعد الستمائة فادعى الصحبة، والصحابة لا يكذبون، وهذا جريء على الله ورسوله!! وقد ألّفت في أمره جزءًا) انتهى كلامه.



النَّوع الموفي أربعين: معرفة التَّابعين

قال الخطيب البغداديُّ: التَّابعيُّ: من صحب الصَّحابيَّ[1]، وفي كلام الحاكم ما يقتضي إطلاق التَّابعيِّ على من لقي الصَّحابيَّ[2] وروى عنه، وإن لم يصحبه[3].

قلت: ولم يكتفوا بمجرَّد رؤيته الصَّحابيَّ، كما اكتفوا في إطلاق اسم الصَّحابيِّ على من رآه عليه السلام، والفرق عظمة وشرف رؤيته[4] عليه السلام.

قوله: (لم يكتفوا بمجرد رؤيته الصحابي، كما اكتفوا في إطلاق اسم الصحابي على من رآه عليه السلام) يعني: التابعي ما يصدق عليه أنه تابعي إلا إذا صحب الصحابي صحبةً تُعدُّ.

أما فقط مجرد رؤية فلا يعتبرونه تابعيًا، الأعمش رأى أنسًا ولم يسمع منه، وأعتقد أنه ما روى عن أحد من الصحابة[5].

---

(١) الكفاية (ص٢٢).

(٢) قال الألباني في تعليقه على الباعث (٢/ ٥٢٠) متسائلاً ومقررًا: ألا يكفي في ذلك المعاصرة؟!.

(٣) المعرفة للحاكم (ص٤٢).

(٤) في نسخة الحلبي (٢/ ٥٢٠): الفرق عظمة شرف رؤيته، وقال: كذا في نسخة "ب" وفي نسخة "أ": عظمة وشرف رؤيته...) وأثبتها الشيخ شاكر في مطبوعته: (عظمة وشرف رؤيته).

(٥) قال المزي: (رأى أنس بن مالك، وأبا بكرة الثقفي، وأخذ له بالركاب، وقال ابن المديني: الأعمش لم يحمل عن أنس، إنما رآه يخضب، ورآه يصلي، وإنما سمعها من يزيد الرَّقَاشِيِّ وأبان عن أنس) اهـ. وقال: ابن معين: (كل ما روى الأعمش عن أنس فهو مرسل) انظر "تهذيب الكمال" (١٢/ ٧٧، ٨٣). وقال الترمذي: (يقال: لم يسمع الأعمش من أنس بن مالك، ولا من =

وقد قسم الحاكم طبقات التابعين إلى خمس عشرة طبقة، فذكر أن أعلاهم من روى عن العشرة، وذكر منهم: سعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وقيس بن عُبَاد[1]، وأبا عثمان النَّهْدِيَّ، وأبا وائل، وأبا رجاء الْعُطَارِدِيَّ، وأبا سَاسَانَ حُضَيْنَ بْنَ الْمُنْذِرِ، وغيرهم.

وعليه في هذا الكلام دخل كثير، فقد قيل: إنه لم يرو عن العشرة من التابعين سوى قيس بن أبي حازم؛ قاله ابن خِرَاشٍ. وقال أبوبكر بن أبي داود: لم يسمع من عبدالرحمن بن عوف. والله أعلم.

وأما سعيد بن المسيب، فلم يدرك الصديق -قولًا واحدًا- لأنه ولد في خلافة عمر لسنتين مضتا أو بقيتا، ولهذا اختلف في سماعه من عمر.

قوله: (... فذكر أن أعلاهم من روى عن العشرة...)، [العشرةُ المبشرون بالجنة].

قوله: (وأبا رجاء العُطَاردي) عُمران بن مُلحان.

قوله: (قاله ابن خراش) هو عبدالرحمن بن خراش، شيعي.

قوله: (وقال أبوبكر بن أبي داود: لم يسمع من عبدالرحمن بن عوف) أي: قيس بن أبي حازم.

قوله: (وأما سعيد بن المسيب فلم يدرك الصديق... لأنه ولد في خلافة عمر لسنتين مضتا أو بقيتا) الظاهر مضتا؛ لأنه اختلف في سماعه من عمر.

قوله: (... ولهذا اختلف في سماعه من عمر) يعني: يقولون: إنه سمع منه خطبة الجابية، فالراجح سنتين مضتا، وليس بسنتين بقيتا؛ لأنه سمع منه خطبة الجابية.

= أحد من أصحاب النبي ﷺ وقد نظر إلى أنس بن مالك، وقال: رأيته يصلي فذكر عنه حكاية في الصلاة) انتهى كلامه من سننه (١/ ٦٤-٦٥).

(١) في المطبوع عندي: قيس بن عَبَّاد، بتشديد الموحدة، وضبطها الشيخ بتخفيف الموحَّدة، وقال: (عُباد) وأمر بالتصويب، وهو الصواب، وانظر تقسيم الحاكم لطبقات التابعين في "المعرفة" (ص٤٢).

قال الحاكم: أدرك عمر فمن بعده من العشرة[1]، وقيل: إنه لم يسمع من أحد من العشرة سوى سعد بن أبي وقاص[2]، وكان آخرهم وفاة، والله أعلم.

قال الحاكم[3]: وبين[4] هؤلاء التابعين الذين ولدوا في حياة النبي ﷺ من أبناء الصحابة، كعبدالله بن أبي طلحة، وأبي أمامة أسعد بن سهل بن حُنَيفٍ، وأبي إدريس الخولاني.

قلت: أما عبدالله بن أبي طلحة، فلما ولد ذهب به أخوه لأمِّه أنس

[مسألة: متى تقبل رواية صغار الصحابة؟ وهل لهم شرف الصحبة؟]

قال الشيخ الإمام رحمه الله: قلنا: إن صغار الصحابة الذين ولدوا في عهد رسول الله ﷺ إن كان الصحابي مميزًا فله شرف الصحبة وروايته تكون مقبولة؛ لأنه يعد إما أن يسمع من رسول الله ﷺ وإما أن يكون من مراسيل الصحابة، وإن كان غير مميز وقد رأى رسول الله ﷺ فله شرف الصحبة وأحاديثه كأحاديث كبار التابعين، تعد مراسيل.

---

(١) «المعرفة» للحاكم (ص٢٥) ونص كلامه: (قد أدرك سعيد: عُمَرَ وعثمان وعليًا وطلحة والزبير... إلى آخر العشرة).

(٢) قال الشيخ علي بن حسن: (وهذا باطل؛ فسماعه عن عليّ وعثمان مشهور، وروايته عنهما في «الصحيح» بل صرح هو بشهوده لهما؛ كما رواه عنه أحمد في «العلل» (٢٠٥٣). وانظر لزيادة الفائدة «فتح المغيث» (٤/ ١٤٩) للسخاوي. انتهى تعليقه على الباعث (٢/ ٥٢٢).

(٣) في «المعرفة» (ص٤٥) لكن قال: (ومن التابعين بعد المخضرمين ولدوا في زمان رسول الله ﷺ ولم يسمعوا منه؛ منهم: يوسف بن عبدالله بن سَلَامٍ، ومحمد بن أبي بكر الصديق...).

(٤) في «علوم الحديث» لابن الصلاح: (ويلي هؤلاء التابعون الذين ولدوا في حياة رسول الله ﷺ من أبناء الصحابة؛ كعبدالله بن أبي طلحة...) ففي المطبوع من اختصار ابن كثير تحقيق أحمد شاكر عبارة [وبين] وعند ابن الصلاح: [ويلي] وصَوب هذا الأخير علي حسن فقال: (هكذا النص في طبعة الشيخ شاكر؛ تبعًا لنسخة «أ»، ووقع النص في نسخة «ب» [ويلي هؤلاء التابعين...، فالصواب إثبات [ويلي]، والله أعلم. انتهى بتصرف من تعليقه على الباعث (٢/ ٥٢٣).

ابن مالك إلى رسول الله ﷺ فحنَّكه وبرَّك عليه، وسمَّاه: عبدالله[1]، ومثل هذا ينبغي أن يعد من صغار الصحابة، لمجرد الرؤية، ولقد عدّوا فيهم محمد بن أبي بكر الصديق، وإنما ولد عند الشجرة وقت الإحرام بِحُجَّةِ الوداع، فلم يدرك من حياته ﷺ إلا نحوًا من مائة يوم، ولم يذكروا أنه أحضر عند النبي عليه السلام، ولا رآه، فعبدالله بن أبي طلحة أولى أن يعدَّ في صغار الصحابة من محمد بن أبي بكرٍ، والله أعلم.

وقد ذكر الحاكم: النعمان، وسُوَيدًا -ابني مُقَرِّنٍ- من التابعين وهما صحابيان.

وأما المخضرمون: [وهم][2] الذين أسلموا في حياة رسول الله ﷺ ولم يروه.

والخضرمة: القطع، فكأنهم قطعوا عن نظرائهم من الصحابة، وقد عدَّ منهم مسلمٌ نحوًا من عشرين نفسًا[3]، منهم: أبوعمرو الشيباني، وسويد بن

قوله: (وأما المُخضرمون: وهم الذين أسلموا في حياة رسول الله ﷺ ولم يَروه) وكذلك إذا أدرك الجاهلية ولم يسلم إلا بعد رسول الله ﷺ فهو أيضًا يُعد مخضرمًا[4]، والمخضرمون قد أفرد لهم الحافظ في «الإصابة» فصلًا.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٠١، ٥٤٧٠) ومسلم (٢١٤٤) عن أنس رضي الله عنه قال: ذهبت بعبدالله بن أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله ﷺ حين ولد ورسول الله ﷺ في عباءة يَهْنَأُ بعيرًا له فقال: «هل معك تمر؟» فقلت: نعم فناولته تمرات، فألقاهن في فيه، فَلَاكَهُنَّ ثم فَغَر فَا الصبي فمجَّه في فيه، فجعل الصبي يَتَلَمَّظُهُ، قال رسول الله ﷺ: «حُب الأنصار التمر» وسماه عبدالله.

(٢) في المطبوع عندي [فهم] والتصويب من نسخة الحلبي (٢/ ٥٢٥) وأشار إلى أنه في النسختين [وهم] وأن أحمد شاكر أثبت [فهم] حيث سقطت عنه [وهم].

(٣) ذكره عنه الحاكم في «المعرفة» (ص٤٤) فقال: (قرأت بخط مسلم بن الحجاج رحمه الله ذكر من أدرك الجاهلية ولم يَلْقَ النبي ﷺ ولكن صحب الصحابة بعد النبي ﷺ منهم:....).

(٤) قال الحاكم: (فأما المخضرمون من التابعين: هم الذين أدركوا الجاهلية وحياة الرسول ﷺ وليست لهم صحبة) انتهى من المعرفة (ص٤٤).

غَفَلَة، وعمرو بن ميمون، وأبوعثمان النهدي، وأبوالحَلَالِ العَتَكِيُّ، وعبدخير بن يزيد الْخَيْوَانِيُّ، وربيعة بن زُرَارَةَ.

قال ابن الصلاح: وممن لم يذكره مسلم: أبومسلم الخولاني عبدالله بن ثُوَبٍ.

قلت: وعبدالله بن عُكَيمٍ، والأحنف بن قيس.

قوله: (وممن لم يذكره مسلم: أبومسلم الخولاني عبدالله بن ثوب) هذا الذي جاء فيه: أن الأسود العنسي رمى به في النار فخرج سليمًا، فلما أتى إلى عمر قال: (الحمد لله الذي جعل في أمة محمد من هو شبيه بإبراهيم)، أو بهذا المعنى[(١)]، وهو يعتبر من خيار عباد الله، جاء في "مجابي الدعوة" لابن أبي الدنيا: (أن امرأته كانت تلقاه عند قدومه وترحب به، ثم دخل يومًا وسلم فلم ترد عليه السلام، فقال: ما هو؟ قالت: الناس يتمتعون بالدنيا وكذا وكذا، وأنت... فقال: من أفسد امرأتي أفسد الله عليه كذا أو كذا، وقد كانت عجوزًا جلست عندها، فاستجاب الله دعوته، ثم جاءت العجوز وعاهدت الله ألَّا تعود، فدعا لها وشفاها الله)[(٢)].

قوله: (وعبدالله بن عُكَيم) عبدالله بن عكيم يقول: (أتانا كتاب رسول الله ﷺ[(٣)]).

---

(١) أخرجه أبونعيم في الحلية (٢/ ١٥٠).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة (١١٢) حدثنا عبدالرحمن بن واقد حدثنا عثمان بن عطاء قال: (كان أبومسلم الخولاني...) قلت: فيه علتان: الأولى: الانقطاع، فعثمان بن عطاء لم يسمعه من أبي مسلم.

الثانية: ضعف عثمان بن عطاء، ضَعَّفَهُ ابن معين والبخاري ومسلم والدارقطني والحافظ، انظر تهذيب الكمال (١٩/ ٤٤٣) والتقريب (ص٦٦٦)، وأخرجه أبونعيم في الحلية (٢/ ١٥١) من طريق: أبي زرعة قال: حدثنا سعيد بن أسد: حدثنا ضَمْرَةُ عن عثمان بن عطاء عن أبيه قال: (كان أبومسلم الخولاني...) هذا السند أظهر العلة الأولى في السند السابق ولا يزال فيه عثمان ابن عطاء وهو ضعيف.

(٣) حديث صحيح، انظر تخريجه بطوله في إرواء الغليل (١/ ٧٦).

وقد اختلفوا في أفضل التابعين من هو؟ فالمشهور: أنه سعيد بن المسيب، قاله أحمد بن حنبل وغيره، وقال أهل البصرة: الحسن، وقال أهل الكوفة: علقمة، والأسود، وقال بعضهم: أُوَيسٌ القَرَنِيُّ، وقال [بعض][1] أهل مكة: عطاء بن أبي رَبَاحٍ[2].

وسيدات النساء من التابعين: حفصة بنت سيرين، وعَمْرَةُ بنت عبدالرحمن، وأم الدرداء الصغرى رضي الله عنهن أجمعين.

قوله: (وقد اختلفوا في أفضل التابعين من هو؟ فالمشهور: أنه سعيد بن المسيب، قاله أحمد بن حنبل وغيره، وقال أهل البصرة: الحسن)؛ لأن أهل البصرة يعرفون عن الحسن ما لا يعرفه غيرهم، وكذلك سعيد بن المسيب يعرف عنه أهل المدينة ما لا يعرفه غيرهم، قد يأتي التفضيل: كل أهل بلد يفضلون صاحبهم لا لأجل أنهم يتنقصون غيره، لكن يفضلونه عن اعتقاد؛ لأنهم يعرفون صاحبهم ولا يعرفون أحوال الآخرين.

قوله: (... وقال بعضهم: أُوَيْسٌ القرني...) وهو الصحيح؛ لحديث صحيح رواه مسلم في صحيحه في شأن أُوَيْس: «**إنه خير التابعين**»[3] هذا نص في موضع النزاع فيكون قاطعًا[4].

---

(١) (سقطت من طبعة الشيخ شاكر، وهي ثابتة في الأصلين) علي حسن، الباعث (٢/ ٥٢٨).

(٢) في المطبوع عن [رياح]، وقرأ الشيخ على الصواب [رباح] وأمر بالتصويب.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٢٥٤٢) عن عمر بن الخطاب قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن خير التابعين رجل يقال له أويس، وله والدة وكان به بياض، فَمُرُوهُ فليستغفر لكم**»

(٤) ورجح هذا الألباني فقال: (وشهد له حديث: «**خير التابعين أويس..**» انظر تعليقه على الباعث (٢/ ٥٢٨).

قلت: وكذا رجحه العلامة محمد بن صالح العثيمين واستشهد بهذا الحديث، سمعته يقول هذا في أجوبة لقاء الباب المفتوح.

ومن سادات التابعين الفقهاء السبعة بالحجاز، وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد، وعروة بن الزبير، وسليمان بن يسار، وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

والسابع: سالم بن عبدالله بن عمر، وقيل: أبوسلمة بن عبدالرحمن بن عوف، وقيل: أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام.

وقد [أدخل بعضهم][(١)] في التابعين من ليس منهم، كما أخرج آخرون منهم من هو معدود فيهم، وكذلك ذكروا [في الصحابة من ليس صحابيًّا][(٢)]، كما عدّوا جماعة من الصحابة [في من ظنوه تابعيًّا][(٢)] وذلك بحسب مبلغهم من العلم، والله الموفق للصواب.

قوله: (ومن سادات التابعين: الفقهاء السبعةُ بالحجاز) وهم من أهل المدينة كلهم.

قوله: (والقاسم بن محمد) القاسم بن محمد بن أبي بكر.

قوله: (وخارجة بن زيد) خارجة بن زيد بن ثابت.

قوله: (وسليمان بن يسار) أخو عطاء.

قوله: (وقد أدخل بعضهم في التابعين من ليس منهم، كما أخرج آخرون منهم من هو معدود فيهم، وكذلك ذكروا في الصحابة من ليس صحابيًّا، كما عدّوا جماعة من الصحابة في من ظنوه تابعيًّا) قد يدخل عليهم اللَّبس؛ ما إذا روى التابعي حديثًا وقال: قال رسول الله ﷺ أو قال: عن رسول الله ﷺ

---

(١) ما بين المعكوفين مثبت من "ب" وهو في نسخة "أ" مطموس. علي بن حسن، الباعث (٢/ ٥٢٩).

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر: (ما بين القوسين منطمس في الأصل، فزدناه مما يدل عليه فحوى الكلام، ومما تخيله من الناسخ من ظهور حروف بعض الكلمات الأصل، ثم وقفنا على ما نقله صديق حسن خان في كتابه "منهج الأصول" نقلاً عن كتاب الحافظ ابن كثير هذا، فوجدناه=

فيظنونه صحابيًا، والصحابي ما إذا روى عن صحابي آخر فيظنونه تابعيًا، عن صحابي آخر عن النبي ﷺ أو عن الصحابي نفسه[1].

وجزى الله العلماء المتأخرين خيرًا؛ فقد نخلوا هذه الأشياء وَبَيَّنُوا أوهام المتقدمين؛ لأن المتقدم لا بد أن تحصل له أخطاء، المتقدم البادئ في الأمر لا بد أن تحصل له أخطاء، فأولئكم الذين يعتبرون منقحين ومهذبين، وهذا هو شأنهم وعملهم، فبينوا هذه الأخطاء والأوهام التي حصلت للمتقدمين -رحمهم الله تعالى- فابن حبان رحمه الله ألف كتابًا في أوهام شعبة[2]، وفي أوهام غيره، وجزاهم الله خيرًا.



= موافقًا لما صححناه هنا) انتهى كلام شاكر من الباعث (ص١٨٩).

قلت: ففي المطبوع عندي تعليق أحمد شاكر على جملتين كما هو واضح برقم (١، ٢) والشيخ علي حسن في نسخته جعل الجملة الأولى فقط بين معكوفين وهي: [في الصحابة من ليس صحابيًا] ونقل تعليق أحمد شاكر عليها فقط في تحقيقه للباعث (٢/ ٥٣٠) بينما علق أحمد شاكر عليها وعلى [في من ظنوه تابعيًا] ثم قال علي حسن -وفقه الله- معلقًا على كلام أحمد شاكر في الجملة الأولى التي برقم (١) قال: (أقول: وهو الموافق لما في نسخة "ب" سواء بسواء) انتهى من تعليقه على الباعث (٢/ ٥٣٠).

(١) قلت: وقد نبه على شيء من ذلك وحذر من الوقوع فيه أبوعبدالله الحاكم رحمه الله في المعرفة (ص٤٥-٤٨) فانظره هناك؛ فإنه مهم جدًا ومفيد لطالب هذا الفن، وللمشتغل فيه.

(٢) ذكر الحافظ الذهبي في السير (١٦/ ٩٥) أن له كتابًا بعنوان: "ما خالف فيه سفيانُ شعبةَ".



النَّوع الحادي والأربعون: [في][1] معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر

قد يروي الكبير القدر أو السِّنِّ أو هما عمَّن دونه في كلٍّ منهما أو فيهما.

ومن أجلِّ ما يذكر في هذا الباب ما ذكره رسول الله ﷺ في خطبته عن تميمٍ الدَّاريِّ مما أخبره به عن رؤية الدَّجَّال في تلك الجزيرة الَّتي في البحر والحديث [في][2] الصَّحيح.

قوله: (قد يروي الكبير القدر أو السن أو هما عَمّن دونه في كل منهما أو فيهما) رواية الأكابر عن الأصاغر قد يستنكف بعضهم أو يأنف، لكن التواضع أمر مطلوب، والذي يأنف يُحرَم خيرًا كثيرًا، ووكيع بن الجراح يقول: (لا ينبل الرجل حتى يروي عمن هو أكبر منه، ومن هو مماثل له، ومن هو أنزل منه)[3] والبخاري رحمه الله تعالى قد روى عن أُناسٍ يعتبرون من طلبته، كأبي العباس السَّراج[4]، كما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

قوله: (والحديث في الصحيح) أي: صحيح مسلم[5].

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٣١) وليست في المطبوع عندي.

(٢) ما بين معكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر، وهو مُثبتٌ في النسختين. علي بن حسن، الباعث (٢/ ٥٣١).

(٣) سبق تخريج الأثر.

(٤) هو: (أبوالعباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مِهْرَانَ الثقفي مولاهم النيسابوري شيخ خراسان)، قال الحافظ الذهبي: (روى عنه البخاري ومسلم في غير صحيحيهما. انتهى من كتاب "تذكرة الحُفَّاظِ" له (٢/ ٧٣١) قلت: روى عنه البخاري في تاريخه كما نص عليه ابن الصلاح في علومه (ص: ٣١٨) كما سيأتي وقال الحافظ السخاوي: (فإن البخاري روى عنه أشياء في تاريخه وغيره) انتهى من "فتح المغيث" (٤/ ١٩٥).

(٥) برقم (٢٩٤٢) وهو حديث الجساسة الطويل، وطرفه: « ليلزم كل إنسان مُصَلَّاهُ..» .

وكذلك في صحيح البخاريِّ رواية معاوية بن أبي سفيان عن مالك بن يُخَامِرَ[1] عن معاذٍ (... وهم بالشَّام)، في حديث: «**لا تزال طائفةٌ من أمَّتي ظاهرين على الحقِّ...**»[2].

قال ابن الصلاح: وقد روى العبادلة عن كعب الأحبار.

قلت: وقد حكى عنه عمر، وعلي، [وأبوهريرة][3] وجماعة من الصحابة، وقد روى الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك، وهما من شيوخه.

قوله: (عن مالك بن يُخَامِرَ) وهو تابعي.

قوله: (وقد روى العبادلة عن كعب الأحبار) من أجل هذا ينبغي التنبه إذا رووا قصصًا إسرائيلية، ما دام أنهم قد رووا عن كعب الأحبار، وكعب الأحبار رجل أخباري أكثر منه رجل محدث، بل قال معاوية ﷺ كما في "صحيح البخاري" قال: (إنه من أصدق المحدثين -أي عن أهل الكتاب- وإنا لنبلوا عليه الكذب)[4]، أي: نختبر عليه الكذب؛ والكذب هنا بمعنى: الخطإ؛ ليس بمعنى الذي يكذب وهو متعمد.

قوله: (وقد حكى عنه عمر، وعلي، وأبوهريرة وجماعة من الصحابة)، يعني: ربما ذكروا عنه الحكايات.

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر: يعني: ومعاوية صحابيٌّ، ومالك بن يخامر تابعي كبير، وقد عدَّه بعضهم في الصحابة ولم يثبت له ذلك كما في الخلاصة. انتهى كما في "الباعث" (ص١٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (برقم/ ٣٦٤٠/ ٧٣١١، ٧٤٥٩) ومسلم (برقم/ ١٩٢٠) واللفظ الذي ذكره لمسلم.

(٣) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٣٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب: الاعتصام، باب: قول النبي ﷺ: «**لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء**» برقم (٧٣٦١) بصيغة الجزم ولفظه قال معاوية عن كعب: (إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذي يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب).

وكذا روى عن عمرو بن شعيب جماعة من التابعين[١]، قيل: [إنهم نيف وعشرون][٢]، ويقال: بضعٌ وسبعون، فالله أعلم.

ولو سردنا جميع ما وقع من ذلك لطال الفصل جدًّا.

قال ابن الصلاح: وفي التنبيه على ذلك من الفائدة معرفة [قدر][٣] الراوي من المروي عنه. قال: وقد صح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نُنْزِلَ الناس منازلهم.

قوله: (وفي التنبيه على ذلك من الفائدة معرفة الراوي من المروي عنه) لئلا يظن الظان أنه انقلب.

قوله: (وقد صح عن عائشة رضي الله عنها...) ينظر فيه، مسلم ذكره بصيغة التمريض في "مقدمته"، وهو من رواية ميمون بن أبي شبيب عن عائشة كما يقوله المعلق هاهنا[٣].

---

(١) في نسخة الشيخ أحمد شاكر: جماعة من الصحابة والتابعين أي: بزيادة الصحابة كما في "الباعث" (ص١٩١) والصواب دون هذه الزيادة، وقد نبه على ذلك الشيخ الشارح رحمه الله وكذا علي حسن في نسخته (٢/ ٥٣٤) فقال: زاد الشيخ شاكر في طبعته هنا: [الصحابة] دون تنبيه، وهي مطموسة في نسخة "أ" في الموضع كله. وفي نسخة "ب" الواضحة الْبَيِّنَة غير موجودة. انتهى.

(٢) في طبعة الشيخ أحمد شاكر [عشرون] وقال: (كلمة وعشرون) مندرسة في الأصل، ولكنا أخذناها من عبارة ابن الصلاح. انتهى من الباعث (ص١٩١)، قلت: وما أثبته من طبعة الشيخ علي حسن (٢/ ٥٣٥) وقال: عبارة ابن الصلاح: (أكثر من عشرين نفسًا)، وما أثبته فمن نسخة "ب" وهو قريب جدًّا من عبارة ابن الصلاح. انتهى.

(٣) أخرجه الحاكم في المعرفة (ص٤٩) وأبوداود في سننه (٤٨٤٢)، وصححه الحاكم في المعرفة، ويبدو أن ابن الصلاح تبعه على ذلك، وفيه علة الانقطاع قال أبوداود: (ميمون لم يدرك عائشة) وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود، وانظر التفصيل في "السلسلة الضعيفة" (٤/ ٣٦٨)(١٨٩٤).



النَّوع الثَّاني والأربعون: معرفة المُدَبَّجِ

وهو رواية الأقران سنًّا وسندًا واكتفى الحاكم بالمقاربة في السند، وإن تفاوتت الأسنان، فمتى روى كلٌّ منهم عن الآخر سمِّي (مدبَّجًا) كأبي هريرة وعائشة، والزُّهريِّ وعمر بن عبدالعزيز، ومالكٍ والأوزاعيِّ، وأحمد بن حنبلٍ وعليِّ بن المدينيِّ، فما لم يرو [كلٌّ][1] عن الآخر لا يسمَّى مدبَّجًا، والله أعلم.

قوله: (معرفة المديج) مأخوذ من ديباجة الوجه، وديباجة الوجه التي هي أمامك؛ لأن كل واحد منهما ألقى إلى الثاني ديباجة وجهه من أجل أن يسمع منه، نظر إليه من أجل أن يسمع منه، فهو مأخوذ من هذا؛ لأن كل واحد منهما روى عن الآخر.

قوله: (كأبي هريرة وعائشة، والزهري وعمر بن عبدالعزيز، ومالك والأوزاعي، وأحمد وعلي بن المديني) أي: كل واحدٍ منهما روى عن الآخر، ولو غير ذلك الحديث.

قوله: (فما لم يرو كل عن الآخر لا يسمى مدبجًا) ويسمى من رواية الأقران، مثلاً إذا رويت أنت عن سالمٍ، وسالمٌ لم يرو عنك، وسالم قرينك في الأخذ، فهذا الذي يقصد.

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٣٨) وقال: ساقطة من طبعة الشيخ شاكر، وهي مثبتة في النسختين.

النَّوع الثَّالث والأربعون: معرفة الإخوة والأخوات من الرُّواة

وقد صنَّف في ذلك جماعةٌ، منهم: عليُّ بن المدينيِّ، وأبوعبدالرَّحمن النَّسائيُّ[١].

فمن أمثلة الأخوين: عبدالله بن مسعودٍ وأخوه عتبة، عمرو بن العاص وأخوه هشامٌ؛ وزيد بن ثابتٍ وأخوه يزيد.

ومن التَّابعين: عمرو بن شرحبيل أبوميسرة، وأخوه: أرقم، كلاهما من أصحاب ابن مسعود، ومن أصحابه أيضًا: هُزَيْلُ بْنُ شُرَحْبِيلَ وأخوه: أرقم.

ثلاثة إخوة: سهلٌ وعبّادٌ وعثمان: بنو حنيف. عمرو بن شعيب وأخواه:

قوله: (معرفة الإخوة والأخوات من الرواة) ومعرفة الإخوة والأخوات، يعين على الحفظ؛ أنت مثلاً تحفظ عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وله أخٌ مشهور بالمسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، ولهم أخ ثالث مشهور بأبي عميس -عتبة الظاهر- ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود، فمثل هذا آل عتبة، أقصد أن حفظهم يسهل. آل سيرين كذلك، فإن شاء الله يحرص الأبناء الصغار -الذين يستطيعون أن يحفظوا- على هذا.

قوله: (فمن أمثلة الأخوين: عبدالله بن مسعود وأخوه: عتبة، عمرو بن العاص وأخوه: هشام، وزيد بن ثابت وأخوه يزيد) [هؤلاء كلهم صحابة].

قوله: (ثلاثة إخوة: سهل وعَبَّاد وعثمان بن حُنَيْف) وسهل بن حنيف،

---

(١) قال الألباني في تعليقه على «الباعث» (٢/ ٥٣٩): وفي ظاهرية دمشق رسالةٌ لأبي داود السجستاني صاحب السنن، وقال تلميذه في نسخته (٢/ ٥٣٩): أقول: وقد طبعت بَعْدُ بتحقيق الأخ الدكتور: باسم الجوابرة أيضًا. قلت: طبعته دار الراية بالرياض.

عمر، وشعيب.

وعبدالرحمن [بن][1] زيد بن أسلم وأخوه: أسامة، وعبدالله.

أربعة إخوة: سهيل بن أبي صالح وإخوته: عبدالله -الذي يقال له: عبّاد- ومحمد، وصالح.

خمسةِ إخوة: سفيان بن عيينة وإخوته الأربعة: إبراهيم، وآدم، وعمران، ومحمد. قال الحاكم: سمعت الحافظ أبا عليٍّ الحسين بن عليٍّ -يعني: النيسابوري- يقول: كلهم حَدِّثُوا.

ستةِ إخوةٍ: وهم محمد بن سيرين وإخوته: أنس، ومعبد، ويحيى، وحفصة، وكريمة. كذا ذكرهم النسائي ويحيى بن معين أيضًا. ولم يذكر الحافظ أبوعلي النيسابوري فيهم: كريمة، فعلى هذا يكونون من القسم الذي قبله، وكان معبد أكبرهم، وحفصة أصغرهم.

وقد روى محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن مولاهم

وعثمان بن حنيف أعرف بأنهما صحابيان، أظن عَبَّادًا كذلك[2].

قوله: (وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم وأخوه: أُسامة، وعبدالله) وثلاثتهم ضعفاء، وعبدالرحمن أشدهم ضعفًا[3].

---

(١) سقط من المطبوع عندي، وتنبه أيضًا لذلك الشارح فأمر بالتصويب لمن سقط عنده ذلك.

(٢) قلت: هو كذلك، ثلاثتهم صحابة، سهل، وعباد وعثمان، انظر التدريب (٢/ ٧٢١).

(٣) بنو زيد بن أسلم كلهم ضعاف، قال الجوزجاني: (أولاد زيد ضعفاء) انظر التهذيب (٥/ ٩١) للحافظ.

أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لبيك حقًّا حقًّا، تعبُّدًا ورقًّا»[1].

. . . .

---

(١) صحيح.

أخرجه الخطيب في "تاريخه" (١٤/ ٢١٨) قال: أخبرنا أبوعمر بن مهدي، أخبرنا محمد بن مخلد، حدثنا يحي بن أَعْيَنَ حدثنا النضر بن شُمَيْلٍ، أخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أخيه يحي بن سيرين عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يلبي: «لبيك حقًّا حقًّا تعبُّدًا ورِقًّا».

قال الخطيب: (أخبرني الأزهري، حدثنا علي بن عمر الدارقطني، حدثنا محمد بن مخلد بن حفص بإسناده مثله) اهـ

قلت: هذا إسناد ظاهره السلامة والصحة، أبوعمر بن مهدي هو عبدالوارث بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مهدي، أبوعمر البزار قال عنه الخطيب في تاريخه (١١/ ١٤): (كان ثقة أمينًا) اهـ قلت: محمد بن مخلد، هو العطار، ويقال: محمد بن العطار. قال عنه الدارقطني: (ثقة مأمون) انظر تاريخ الخطيب (٤/ ٨٠). وأما يحي بن أعين فهو: أبوعبدالرحمن المروزي. قال الخطيب في تاريخه (١٤/ ٢١٨): كان ثقة اهـ والبقية من رجال التقريب.

قلت: قال الخطيب: (قال الدارقطني: تفرد به يحي بن محمد بن أعين عن النضر بن شميل، بهذا الإسناد، وما سمعناه إلا من ابن مخلد) اهـ

ثم قال الخطيب: (قد رواه هَدِيَّةُ بن عبدالوهاب المروزي عن النضر بن شميل، كرواية ابن أعين عنه. أخبرناه محمد بن الحسين بن محمد الأزرق، أخبرنا أبوسهل أحمد بن محمد بن عبدالله ابن زياد القطان، الحسن بن الهيثم الرازي، حدثنا هدية بن عبدالوهاب، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه يحي بن سيرين، عن أنس ابن سيرين، عن أنس بن مالك قال: سمعت النبي ﷺ يلبي فذكره بمثله) اهـ

قلت: وهذا إسناد -أيضًا- ظاهره السلامة والحسن.

- محمد بن الحسين الأزرق قال عنه الخطيب في تاريخه (٢/ ٢٤٦): كتبنا عنه وكان ثقة اهـ

- وأبوسهل أحمد بن محمد القطان، قال البرقاني: (صدوق)، وقال الخطيب: (صدوق، وكان يميل إلى التشيع) انظر تاريخ بغداد (٥/ ٢٤٩-٢٥٠). - والحسين بن الهيثم الرازي، قال عنه الدارقطني: (لابأس به)، انظر تاريخ بغداد (٨/ ١٤٠). والبقية من رجال التقريب.

وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٥٠٧) عن هذا الحديث: (رواه البزار مرفوعًا وموقوفًا، ولم يسم=

ومثال سبعة إخوة: النعمان بن مُقَرِّنٍ وإخوته سنان، وسويد، وعبدالرحمن، وعقيل، ومعقل، -ولم يسمِّ السابع- هاجروا وصحبوا النبي ﷺ ويقال: إنهم شهدوا الخندق كلهم.

قال ابن عبدالبر وغير واحد: لم يشاركهم أحد في هذه المكرمة.

(قلت): وثم سبعة إخوة صحابة شهدوا كلهم بدرًا، لكنهم لأمٍّ، وهي عفراء بنت عبيد، تزوجت أولاً بالحارث بن رفاعة الأنصاري، فأولدها معاذًا ومعوِّذًا، ثم تزوجت بعد طلاقه لها البكير بن عبدياليل بن نَاشِبٍ، فأولدها إياسًا وخالدًا وعاقلاً وعامرًا، ثم عادت إلى الحارث، فأولدها عونًا، فأربعةٌ منهم أشقاء، وهم بنو البكير، وثلاثة أشقاء وهم بنو الحارث، وسبعتهم شهدوا بدرًا مع رسول الله ﷺ.

ومعاذ ومعوذ ابنا عفراء هما اللذان أثبتا أبا جهل عمرو بن هشام المخزومي، ثم احتز رأسه وهو طريحٌ عبدالله بن مسعود الْهُذَلِيُّ رضي الله عنهم.

[مسألة: بيان فائدة معرفة الإخوة والأخوات من الرواة].

قال الشيخ الإمام في معرض بيان فائدة معرفة الإخوة والأخوات من الرواة: خشية أن يظن التصحيف، والله أعلم، يعني: الأسماء المتقاربة في اللفظ هذا الذي يظهر، ثم بعدها أيضًا كما علمت أن معرفة هذا يُسَهِّل، إذا قد حفظت الراوي ثم علمت أن له أخًا أو أختًا ما بقي عليك إلاَّ أن تحفظ اسمه فقط.

= شيخه في المرفوع) اهـ

وقال ابن الملقن: (سئل عنه الدارقطني من رواية أنس مرفوعًا لكن بلفظ: «لبيك حقًا حقًا تعبدًا ورقًا» فقال: روي مرفوعًا هكذا، وموقوفًا على أنس قولاً وهو الصحيح) انتهى قول ابن الملقن من خلاصة البدر المنير (١/ ٣٦١).

النَّوع الرَّابع والأربعون: معرفة رواية الآباء عن الأبناء

وقد صنَّف فيه الخطيب كتابًا.

وقد ذكر الشَّيخ أبوالفرج بن الجوزيِّ في بعض كتبه أنَّ أبا بكرٍ الصِّدِّيق روى عن ابنته عائشة. وروت عنها أمُّها أمُّ رومانٍ أيضًا[١].

قال[٢]: روى العبَّاس عن ابنيه عبدالله والفضل.

قال[٣]: وروى سليمان بن طَرْخَان التَّيميُّ عن ابنه المعتمر بن سليمان.

وروى أبوداود عن ابنه أبي بكرِ بن أبي داود.

قال الشَّيخ أبوعمرٍو بن الصَّلاح: وروى سفيان بن عيينة عن وائل ابن داود عن ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي

قوله: (وصنَّف فيه الخطيب كتابًا) جزاه الله خيرًا[٤].

قوله: (... أن أبا بكر الصديق روى عن ابنته عائشة) والذي أعرفه أنه لا يصح أن أبا بكر روى عن ابنته عائشة، هذا الذي أعرفه.

---

(١) قاله ابن الجوزي في تلقيح فهوم أهل الأثر (ص٥٢٠) قال: (روى أبوبكر الصديق عن ابنته عائشة، وروت أم رومان عن ابنتها عائشة حديثين) انتهى، انظر الباعث طبعة علي حسن (٢/ ٥٤٥).

(٢) أي قال ابن الجوزي، وعبارته: (روى العباس بن عبدالمطلب عن ابنه الفضل حديثًا، وعن ابنه عبدالله حديثًا) انتهى من كتابه «تلقيح فهوم أهل الأثر» (٥٢٠)، وانظر الباعث طبعة علي حسن (٢/ ٥٤٥).

(٣) أي ابن الجوزي في كتابه التلقيح (ص٥٢٠)، وانظر الباعث طبعة علي حسن (٢/ ٥٤٦).

(٤) ذكره ابن حجر في كتابه المعجم المفهرس (ص١٥٥) برقم (٥٦١) ولم أقف عليه مطبوعًا، وانظر الباعث (٢/ ٥٤٥) علي حسن.

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «**أَخِّرُوا الأحمال؛ فإن اليد مغلقة، والرّجل موثقة**» قال الخطيب: لا يعرف إلا من هذا الوجه.

قال: وروى أبوعمر حفص بن عمر الدُّوريُّ المقرئ عن ابنه أبي جعفر محمد ستة عشر حديثًا أو نحوها، وذلك أكثر ما وقع من رواية الأب عن ابنه.

ثم روى الشيخ أبوعمرو عن أبي المظفر عبدالرحيم بن الحافظ أبي سعد عن أبيه عن ابنه أبي المظفر بسنده عن أبي أُمَامَةَ مرفوعًا: «**أحضروا موائدكم البقل؛ فإنه مطردةٌ للشيطان، مع التسمية**». سكت عليه الشيخ أبوعمرو!

قوله: (... وروى سفيان بن عيينة عن وائل... قال رسول الله ﷺ «أخروا الأحمال...»الحديث) وأنا أظن أننا بحثنا عنه وأنه ليس بصحيح[1]، قال الخطيب: لا يعرف إلا من هذا الوجه[2]، والحديث يصححه الشيخ ناصر الدين الألباني -حفظه الله تعالى-[3] إلا أنه ذكر أسانيد من رواه كابن صاعد، ومن رواه غير ابن صاعد، ذكره من طريق ابن عيينة لم يذكر أسانيدهم إلى ابن عيينة ليُنظَر فيه، وأما صاحب "فيض القدير" كما ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني -حفظه الله تعالى- فإنه قال: (إنه من طريق قيس بن الربيع)[4]، قال الشيخ ناصر -حفظه الله تعالى-: إن المناوي لم يقف على هذه الطريق التي رجالها ثقات، نعم، من سفيان بن عيينة إلى أبي هريرة رجال الطريق ثقات، لكن بقي النظر من المؤلفين الذين أخرجوه إلى سفيان بن عيينة، والله أعلم.

---

(١) انظر كلام أحمد شاكر حول الحديث في الباعث (ص١٩٥).

(٢) انظر فتح المغيث (٤/ ١٨١) وعزاه إليه.

(٣) في "السلسلة الصحيحة" (٣/ ١٢٢) وانظر تخريجه هناك.

(٤) "فيض القدير" (١/ ٢٧٦).

وقد ذكره أبوالفرج ابن الجوزي في «الموضوعات»، وأخلق به أن يكون كذلك[١].

ثم قال ابن الصلاح: وأما الحديث الذي روِّيناه عن أبي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**في الحبة السوداء: شفاء من كل داء**» فهو غلط، وإنما رواه أبوبكر عبدالله بن أبي عتيق محمد بن

. . . .

---

(١) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٧٧) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١١٩) من طريق: العلاء بن مسلمة عن إسماعيل بن مَغْراء الكرماني عن ابن عباس عن بُرْد عن مكحول عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحضروا موائدكم البقل؛ فإنه مطردة للشيطان، مع التسمية**».

قلت: في إسناده العلاء بن مسلمة هو الرَّوَّاسُ أبوسالم.

قال ابن حبان: (يروي عن العراقيين المقلوبات، وعن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به بحال) اهـ. قال الأزدي: (لا تحل الرواية عنه، كان لا يبالي ما روى). قال ابن طاهر: (كان يضع الحديث). انظر المجروحين (٢/ ١٧٧) والميزان (٥/ ١٣٠).

وأما الحديث فقال عنه ابن الجوزي: (هذا حديث لا أصل له) انتهى من الموضوعات (٣/ ١١٩).

وقال العراقي: (هو حديث موضوع فأبهم المصنف منه موضع العلة وسكت عليه...، وهذا الحديث ذكر غير واحد من الحفاظ أنه موضوع...) انتهى من النكت له (ص٣٢٧) بتصرف، ويريد العراقي بالمصنف في نكته الحافظ ابن الصلاح مصنف علوم الحديث.

والحديث أورده ابن القيم في كتابه «المنار المنيف» (ص٤٦) في فصلٍ من الفصول التي يعرف بها وضع الحديث وكذبه دون النظر لسنده فمن تلك العلامات قال: (ومنها: سماجة الحديث، وكونه مما يسخر منه، كحديث...: «**أحضروا موائدكم البقل...**») انتهى كلام ابن القيم.

كما أقر الشوكاني ابن الجوزي على وضع الحديث في الفوائد (ص١٦٥) وأعله بالعلاء بن مسلمة هذا وقال المعلمي معلقًا على هذا الحديث: (له طريق أُخرى في سندها الحسن بن شَبِيبٍ المكتب وهو هالك) انتهى كلامه.

عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق عن عائشة[١].

قال[٢]: ولا نعرف أربعةً من الصحابة على نسقٍ سوى هؤلاء: محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة ﷺ و[كذا][٣] قال ابن الجوزي[٤]،

. . . .

---

(١) قلت: إذن فأبوبكر عن عائشة في هذا الحديث ليس المراد بأبي بكر هنا هو الصديق، وإنما هو: أبوبكر بن أبي عتيق عن عائشة.

فالحديث أخرجه البخاري (برقم/٥٦٨٧) من طريق خالد بن سعد قال: خرجنا ومعنا غالب ابن أَبْجَر، فمرض في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض، فعاده ابن أبي عتيق فقال لنا: عليكم بهذه الْحُبَيْبَةِ السوداء...؛ فإن عائشة ﷺ حدثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء، إلا من السام» قلت: وما السام؟ قال: «الموت» الحديث.

قال الحافظ ابن حجر: قوله: فعاده ابن أبي عتيق، في رواية أبي بكر الأعين (فعاده أبوبكر ابن أبي عتيق). وكذا قال سائر أصحاب عبيد الله بن أبي موسى، إلا الْمَنْجَنِيقِيَّ فقال في روايته: عن خالد بن سعد عن غالب بن أبجر عن أبي بكر الصديق عن عائشة) واختصر القصة، وبسياقها يتبين الصواب. قال الخطيب: وقوله في السند: (عن غالب بن أبجر) وَهْمٌ فليس لغالب فيه رواية، وإنما سمعه خالد مع غالب من أبي بكر بن أبي عتيق) انتهى كلامه من الفتح (١٠/ ١٧٨).

قلت: فبان الوهم من هذا السياق. فالوهم من المنجنيقي قال السخاوي: (وهو شيء انفرد به المنجنيقي عن سائر أصحاب عبيد الله بن موسى الكوفي، أحد الكبار من شيوخ البخاري. وإن روى هذا الخبر عنه بواسطة أبي بكر بن أبي شيبة حيث رواه المنجنيقي عن عبيد الله بحيث نشأ عن غلطه إدخاله لذلك الخبر في تصنيفه المشار إليه) انتهى من فتح المغيث (٤/ ١٨٤-١٨٥).

قلت: ويريد بقوله: "تصنيفه" أي كتاب: "الأكابر عن الأصاغر" للمنجنيقي حيث أورد هذا الحديث على أنه من رواية أبي بكر الصديق عن عائشة وانظر تعليق علي حسن على الباعث (٤/ ٥٤٥) للمزيد.

(٢) أي قال ابن الصلاح في "علومه" (ص٣١٤)، ولم يقله ابن الصلاح بل نقله عن موسى بن عقبة.

(٣) في المطبوع لأحمد شاكر [كذلك] والتصويب من طبعة الحلبي (٢/ ٥٥٠) وقال: وقع في طبعة الشيخ شاكر: وكذلك مخالفًا لما في النسختين.

(٤) في تلقيح فهوم أهل الأثر (ص٥١٦) ناقلاً ذلك عن موسى بن عقبة. وانظر الباعث طبعة الحلبي (٢/ ٥٥٠).

وغير واحد من الأئمة.

قلت: ويلتحق بهم تقريبًا عبدالله بن الزبير: أمه أسماء بنت أبي بكر ابن أبي قحافة، وهو أسنُّ وأشهر في الصحابة من محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر، والله أعلم.

قال ابن الجوزي[١]: وقد روى حمزة والعباس [رضي الله عنهما][٢] عن ابن أخيهما رسول الله ﷺ وروى مصعب الزبيري عن ابن أخيه الزبير بن بكَّار، وإسحاق بن حنبل، عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل.

وروى مالكٌ عن ابن أخته إسماعيل بن عبدالله بن أويس.

قوله: (وروى مصعب الزبيري...) وهو مصعب بن عبدالله الزبيري يروي عن مالك[٣].



---

(١) في تلقيح فهوم أهل الأثر (ص٥٢١).

(٢) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٥٠). وقال ساقط من طبعة الشيخ شاكر.

(٣) واسمه: مصعب بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبدالله الزبيري المدني. «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٣٤-٣٥).



النَّوع الخامس والأربعون: [في][(١)] رواية الأبناء عن الآباء

وذلك كثيرٌ جدًّا، وأمَّا رواية الابن عن أبيه عن جدِّه، فكثيرةٌ أيضًا، ولكنَّها دون الأوَّل، وهذا كعمرو بن شعيب بن محمَّد بن عبدالله بن عمرٍو عن أبيه، وهو شعيبٌ، عن جدِّه، عبدالله بن عمرو بن العاص، هذا هو الصَّواب، لا ما عداه، وقد تكلَّمنا على ذلك في مواضع في كتابنا التَّكميل[(٢)]، وفي الأحكام الكبير والصَّغير.

قوله: (عن جده) أي: جدِّ شعيب.

قوله: (وقد تكلمنا على ذلك في مواضع في كتابنا "التكميل"، وفي "الأحكام الكبير" و"الصغير") يعني: الكلام على هذه الطريق؛ فإن العلماء اختلفوا في قبولها وَرَدِّهَا؛ فمنهم من يقول: إن الضمير في جده يعود إلى (عمرو)، فمن هو جد عمرو؟ هو محمد، فيكون الحديث مرسلاً.

ومنهم من يقول: إن الضمير يعود إلى (شعيب) فمن هو جد شعيب؟ هو (عبدالله بن عمرو)، بقي: أسمع شعيب من جده عبدالله بن عمرو؟ نعم، سمع

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٥٢).

(٢) "التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل" للشيخ ابن كثير، جمع فيه بين كتابي شيخيه الحافظين أبي الحجَّاج المزي وشمس الدين الذهبي، وهما "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" و"ميزان الاعتدال في نقد الرجال" وزاد عليهما زيادات مفيدة في الجرح والتعديل، وهو تسعة مجلدات، رأيت منه المجلد الأخير في إحدى مكاتب المدينة المنورة بخطٍّ منسوخ في حياة المؤلف من نسخته، قاله الشيخ محمد عبدالرزاق حمزة، وقال الشيخ علي حسن: ومنه جزءان في دار الكتب المصرية في القاهرة، انظر الباعث(٢/ ٥٥٣).

ومثل بَهْز بن حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ عن أبيه عن جدِّه معاوية ومثل طلحة بن مصرِّفٍ عن أبيه عن جدِّه، وهو عمرو بن كعبٍ وقيل

منه كما هو موجود في "تهذيب التهذيب"[(١)] وعزاه إلى الحاكم والبيهقي[(٢)]: أن سائلاً سأل عبدالله بن عمرو فلم يكن عنده جواب في المسألة، ولعلها في الحجِّ، فأرسل معه شعيبًا إلى عبدالله بن عمر[(٣)]، فهذا دليل على أن شعيبًا قد سمع من جده عبدالله بن عمرو؛ لأن مِن أهل العلم مَن قال: إنها صحيفة ولم يقبلها كأبي محمد بن حزم رحمه الله وكذلك يحيي بن معين، يقول: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كتاب، حتى إنها تصحفت (كتاب) -كما في طبقات المدلسين- فصار: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كذَّاب. وهذا تصحيف كما سمعتم وإنما نبهت على ذلك؛ لأن بعض إخواننا احتج علينا بهذا، ولكنها روجعت مصادرُ أُخرى؛ فإذا هو (كتاب) أي: ليس بسماع[(٤)].

أما الحافظ الذهبي رحمه الله في "ميزان الاعتدال" يقرر أن السند إذا صَحَّ إلى عمرو بن شعيب فهو حديث حسن.

قوله: (مثلُ بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري عن أبيه عن جده معاوية) بَهز بن حكيم بن معاوية؛ بهز نفسه مُخْتَلَفٌ فيه، الحافظ الذهبي رحمه الله يقول في "ميزان الاعتدال": (ما تركه عالم قط، وإنما اختلفوا في الاحتجاج به)[(٥)]، والذي يظهر أن حديثه حسن إذا لم يخالف أما إذا خالف من هو أوثق منه فيُتَوقَّفُ في حديثه شأن غيره.

قوله: (ومثل طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جده) وأعتقد أن هذه الطريق

---

(١) (٦/ ١٦٣).
(٢) بل إلى الدارقطني والحاكم.
(٣) بل إلى عبدالله بن عباس.
(٤) انظر "تهذيب الحافظ" (٦/ ١٥٩-١٦٤)
(٥) الميزان (٢/ ٧١) ونص عبارة الذهبي: (ما تركه عالم قط، إنما توقفوا في الاحتجاج به) انتهى.

كعب بن عمرٍو واستقصاء ذلك يطول.

وقد صنَّف فيه الحافظ أبونصرٍ الوائليُّ كتابًا حافلًا، وزاد عليه بعض المتأخِّرين أشياء مهمَّةً نفيسةً.

وقد يقع في بعض الأسانيد: فلان عن أبيه عن أبيه عن أبيه، وأكثر من ذلك، ولكنه قليل، وقلَّ ما يصح منه، والله أعلم.

متكلم فيها[1]، طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده، من هو أبو طلحة؟ أما طلحة فهو اليامي معروف[2]، لكن الذي أعرفه مِن قبلُ أن والده لا يعرف[3].

قوله: (وقد يقع في بعض الأسانيد: فلانٌ عن أَبيه عن أبيه عن أبيه... وقل ما يصح منه) يعني: التسلسل عن أبيه عن أبيه عن أبيه... ، ربما كان في سند هذه السلسلة ضعف؛ وما أكثر ما يَمُرُّ بي من العلويين: عن أبيه، عن أبيه، وفي هذا يفتخرون -حسبنا الله ونعم الوكيل-، يقول: نحن نقول: حدثني أبي عن أبيه عن جده، وأنتم تحدثون عن فلان، وعن فلان.

---

(١) أخرج أبوداود في سننه (١/١/٧٣) (١٣٢) من طريق: طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده قال: «رأيت رسول الله يمسح رأسهُ مرَّةً واحدةً حتى بلغ القَذَالَ، وهو أول القَفَا» وقال مسدد: «مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أُذنيه».

قال أبوداود: (قال مسدد: فحدثت به يحيي فأنكره) قال أبوداود: (وسمعت أحمد يقول: إن ابن عيينة زعموا أنه كان ينكره ويقول: أَيْشٍ هذا!! طلحة عن أبيه عن جده؟!).

قلت: معناه: يعني ليس هذا السند أو هذه السلسلة بذاك، فهل مثل هذا يُذكر ويروى به؟!؛ أي: فليس بذاك كعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو أنه ينكر رؤية جدّ طلحة للنبي أو لقيه به، قال عثمان الدارمي: (سمعت ابن المديني يقول: قلت: لسفيان: إن ليثًا يروي عن طلحة عن أبيه عن جده أنه رأى النبي ﷺ يتوضأ، فأنكر سفيان ذلك، وعجب أن يكون جد طلحة لقي النبي ﷺ) انتهى من «التدريب» (٢/ ٧٣٤).

(٢) وثقه ابن معين و أبوحاتم انظر تهذيب الحافظ (٤/ ١١٨).

(٣) فهو: مصرف بن عمرو بن كعب أو ابن كعب بن عمرو اليامي، قال عنه الحافظ: (مجهول) انظر «التقريب».



النَّوع السَّادس والأربعون: [في][1] معرفة رواية السَّابق واللَّاحق

وقد أفرد له الخطيب كتابًا. وهذا إنَّما يقع عند رواية الأكابر عن الأصاغر ثمَّ يروي عن المرويِّ عنه متأخِّرٌ.

قوله: (معرفة رواية السابق واللاحق... وهذا إنما يقع عند رواية الأكابر عن الأصاغر ثم يروي عن المرويِّ عنه متأخر) وغالب هذا من الأحاديث الضعيفة، بأسانيدَ ضعيفة، السابق واللاحق أن يكون الشيخ صغيرًا فيروي عن شخص كبير، ثم يتعمر الشيخ هذا ويروي عنه شخص آخر، ويكون بين رواية الاثنين -يعني: بين تلميذه المتقدم، وتلميذه المتأخر- قدر ثمانين سنة، قدر مائة سنة، أو نحو ذلك، هذا معنى السابق واللاحق.

شيخ صغير السن روى عنه راوٍ، ثم تعمر الشيخ وفي آخر عمره روى عنه راوٍ آخر فكان بين رواية التلميذين نحو مائة سنة، نحو ثمانين سنة، مائة وعشرين سنة، هذا يسمى بالسابق واللاحق.

والخطيب ألَّف مؤلفًا في هذا[2]، واطلعت عليه فوجدت غالب الطرق لا تثبت، يعني في هذا الباب نفسه، والقصد أننا نعرف هذا.

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٥٩).

(٢) واسمه: «السابق واللاحق في تباعد ما بين وفاة راويين عن شيخ واحد» وقد طبع بتحقيق الدكتور: محمد بن مطر الزهراني، وتحقيقه جيد وجهده مشكور، فجزاه الله خيرًا، طبعته دار الصميعي حديثًا، الطبعة الثانية، وهي طبعة جيدة، كما أن الحافظ السخاوي نص على أن للذهبي مؤلفًا في هذا الفن كما في فتح المغيث (٤/ ١٩٤).

كما روى الزُّهريُّ عن تلميذه مالك بن أنسٍ، وقد توفِّي الزُّهريُّ سنة أربعٍ وعشرين ومائةٍ، وممَّن روى عن مالكٍ زكريَّا بن دُوَيدٍ الكنديُّ، وكانت وفاته بعد وفاة الزُّهريِّ بمائةٍ وسبعٍ وثلاثين سنةً أو أكثر، قاله ابن الصَّلاح.

وهكذا روى البخاريُّ عن محمَّد بن إسحاق السَّرَّاج، وروى عن السَّرَّاج [أبو الحسين][1] أحمد بن محمَّدٍ الخفَّاف النَّيسابوريُّ، وبين وفاتيهما مائةٌ وسبعٌ وثلاثون سنةً، فإنَّ البخاريَّ توفِّي سنة ستٍّ وخمسين ومائتين، وتوفِّي الخفَّاف سنة أربعٍ أو خمسٍ وتسعين وثلاثمائةٍ كذا قال ابن الصَّلاح.

قوله: (وممن روى عن مالك زكريّا بن دُوَيْد الكندي) قال ابن حجر: (كذاب؛ ادعى السماع من مالك، والثوري، والكبار)[2] فالغالب على هذا الذي هو السابق واللاحق أنه لا يثبت نفسه[3].

---

(١) تصحفت الكنية في نسخة شاكر -الظاهر- هكذا عنده في الأصل الذي اعتمد عليه، وما أَثْبَتُّهُ هو الصواب كما في نسخة الحلبي (٢/ ٥٦٠) وكما في "علوم الحديث" لابن الصلاح (ص٣١٨)، ففيها: [أبوالحسين] وهو الصواب، بينما في طبعة أحمد شاكر [أبوالحسن] وقال الشيخ علي بن حسن: إن الكنية هذه تصحفت في نسخة "أ".

(٢) ما بين القوسين قرأه الشيخ من الباعث (ص٢٠٠) حيث نقله أحمد شاكر من اللسان للحافظ (٣/ ٣٢٧) وهو من زياداته على الميزان.

وقال الحافظ العراقي: (هكذا مَثَّل ابن الصلاح تبعًا للخطيب بزكريا بن دويد، وهو، وإن كان روى عن مالك، فإنه أحد الكذابين.

قال ابن حبان: (كان يضع الحديث) بل زاد وادعى أنه سمع من حُمَيد الطويل، وروى عنه نسخة موضوعة، فلا ينبغي حينئذٍ أن يمثل به، والصواب أن آخر أصحاب مالك: أحمد بن إسماعيل السهمي، كما قاله المزي وكانت وفاة السهمي سنة تسع وخمسين ومائتين فيكون بينه وبين وفاة الزهري مائة وخمس وثلاثون سنة) انتهى من التبصرة (٣/ ١٠١-١٠٢).

(٣) أي: أمثلة هذا النوع وما ذكر منه لا يثبت نفسه، والله أعلم.

قلت: وقد أكثر من التَّعرُّض لذلك شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجَّاج المزِّيُّ في كتابه "التَّهذيب"(١) وهو ممَّا يتحلَّى به كثيرٌ من المحدِّثين، وليس من المهمَّات فيه.

قوله: (وليس من المهمَّات فيه) هو كما يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى هذا أمر ليس من المهمات.

ثم قال الشيخ الإمام رحمه الله وهو يقرأ من الباعث (ص٢٠٠) مما نقله شاكر عن الحافظ ابن حجر قال: (قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة: (وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك بين الراويين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، وذلك: أن الحافظ السلفي -[هو أحمد بن محمد، حافظ كبير](٢) - سمع منه أبوعلي البرداني أحد مشايخه حديثًا رواه عنه، ومات على رأس خمسمائة، ثم كان آخر أصحاب السلفي بالسماع سبطه أبوالقاسم عبدالرحمن بن مكي، وكانت وفاته سنة ٦٥٠).



---

(١) يعني "تهذيب الكمال".

(٢) ما بين معكوفين زيادة توضيح من كلام الشيخ الشارح وليس من كلام الحافظ، وانظر كلام الحافظ المذكور أعلاه في "النزهة" له (ص١٦٢-١٦٣).

النَّوع السَّابع والأربعون: معرفة من لم يرو عنه إلَّا راوٍ واحدٌ من صحابيٍّ وتابعيٍّ وغيرهم[1]

ولمسلم بن الحجَّاج تصنيفٌ في ذلك.

تفرَّد عامرٌ الشَّعبيُّ عن جماعةٍ من الصَّحابة، منهم عامر بن شهرٍ، وعروة بن مضرِّسٍ، ومحمَّد بن صفوان الأنصاريُّ، ومحمَّد بن صيفيٍّ الأنصاريُّ، وقد قيل إنَّهما واحدٌ، والصَّحيح أنَّهما اثنان، ووهب بن خَنْبَشٍ[2]، ويقال: هَرِمُ بْنُ خَنْبَشٍ، والله أعلم.

وتفرَّد سعيد بن المسيَّب بن حزنٍ بالرِّواية عن أبيه، وكذلك حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ عن أبيه، وكذلك شُتَير بن شَكَلٍ بن حُمَيْدٍ عن أبيه، وعبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه.

وكذلك قيس بن أبي حازمٍ، تفرَّد بالرِّواية عن أبيه، وعن دكين بن [سعيدٍ][3] المزني، وصُنَابِحِ بن الأَعْسَرِ، وَمِرْدَاسِ بن مالكٍ الأسلميِّ وكلُّ هؤلاء صحابةٌ.

قوله: (تفرد عامر الشعبي عن جماعة من الصحابة) وأحاديث هؤلاء كلهم الذين ذكروا موجودة في «الإلزامات» للحافظ الدارقطني؛ لأن أحاديثهم إما أن تكون صحيحة وهما لم يخرجاها فيُلزِمُهما، وإما أن تكون قد أخرجاها فيحتج

---

(١) وهو ما يعرف بـ: الوُحْدَان. أو: المنفردات والوحدان، أو: الأفراد والوحدان.

(٢) في نسخة الحلبي (٢/ ٥٦٤): ويقال: [هرم بن خنبش أيضًا]، بزيادة أيضًا.

(٣) في المطبوع [سعد] وهو تصحيف وأمر الشارح بالتصويب، وعلى الصواب في نسخة الحلبي (٢/ ٥٦٥).

قال ابن الصَّلاح: وقد ادَّعى الحاكم في الإكليل[1] أنَّ البخاريَّ ومسلمًا لم يخرِّجا في صحيحيهما شيئًا من هذا القبيل.

قال: وقد أُنكِرَ ذلك عليه، ونقض بما رواه البخاريُّ ومسلمٌ عن سعيد ابن المسيَّب عن أبيه، ولم يروه عنه غيره، في وفاة أبي طالبٍ[2]، وروى البخاريُّ من طريق قيس بن أبي حازمٍ عن مِرْدَاسٍ الأسلميِّ حديث: «**يذهب الصَّالحون الأوَّلَ فالأوَّلَ...**» وبرواية الحسن عن عمرو بن تَغْلِبَ،

عليهما بهذه الأحاديث التي أخرجاها، لِمَ أخرجتم لسعيد بن المسيب بن حزن عن أبيه وأنتم تتركون رواية عامر الشعبي عن عامر بن شهر يقول هكذا.

وكذلك مرداس بن مالك الأسلمي أخرج البخاري حديثه، وهو يقول: لِمَ أخرجت حديثه ولم يروِ عنه إلا قيس بن أبي حازم وقد روى قيس وتفرد بالرواية عن دُكَيْنِ بن سعيد المزني وصُنَابِحِ بن الأعسر فلِمَ أخرجتَ هذا وتركتَ هذين؟ هكذا يقول رحمه الله تعالى.

وما ألزمهما الدارقطني بإخراجه ليس بلازم لهما؛ لأنهما لم يلتزما بإخراج كل حديث صحيح.

قوله: («يذهب الصالحون: الأَوَّلَ فالأَوَّلَ») وتمام الحديث «**ويبقى حُثَالَةٌ لا يباليهم الله**»[3] حثالة وحفالة، أي بالثاء والفاء كلاهما جاء وهما بمعنى واحد أي

---

(١) قال أحمد شاكر في الباعث (ص٢٠٢): كذا قال المؤلف هنا، والذي ذكره ابن الصلاح أن الحاكم قال ذلك في "المدخل إلى الإكليل" انتهى.

(٢) أخرجه البخاري في عدة مواضع من صحيحه (١٣٦٠، ٣٨٨٤، ٤٦٧٥، ٤٧٧٢، ٦٦٨١) ومسلم (٢٤) من طريق سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره: أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة: جاء رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبدالله بن أبي أُمية بن المغيرة قال رسول الله ﷺ لأبي طالب «يا عم، **قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله...**» الحديث.

(٣) أخرجه البخاري (برقم/ ٤١٥٦، ٦٤٣٤).

ولم يروِ عنه غيره حديث: «**إني لأعطي الرجل، وغيره أحبُّ إلي منه**»[(١)].

وروى مسلمٌ حديث **الأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ**: «**إنه لَيُغَانُ على قلبي**»[(٢)] ولم يرو عنه غير أبي بُرْدَةَ، وحديث رفاعة بن عمرو[(٣)] ولم يروِ عنه غير عبدالله بن الصامت، وحديث أبي رفاعة ولم يروِ عنه غير حميد بن هلال العدوي، وغير ذلك عندهما.

ليسوا بشيء بالنسبة للمتقدمين مثل ما أنت تنقي حَبًّا أو زبيبًا أو غيره، ويبقى في أسفله حثل ما هو بطيب.

قوله: («إنه ليغان على قلبي»)[وتمامه] «**وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة**»[(٢)].

قوله: (وقد ادَّعى الحاكم في الإكليل أن البخاري ومسلمًا لم يخرجا في صحيحيهما شيئًا من هذا القبيل، قال: وقد أنكر ذلك عليه، وانتقض بما رواه البخاري ومسلم عن سعيد بن المسيب عن أبيه ولم يروه عنه غيره... وغير ذلك عندهما) فالحاكم يظن أن الشيخين تركا بعض الأحاديث؛ لأنه تفرد بالرواية عن الصحابي واحد وليس كذلك، فقد أخرجا لجماعة تفرد عن الصحابي واحد،

---

(١) أخرجه البخاري (برقم/٩٢٣، ٧٥٣٥). (٢) أخرجه مسلم (برقم/٢٧٠٢).

(٣) قال الشيخ علي حسن: [كذا في النسختين، وهكذا أيضًا أثبتها الشيخ شاكر في مطبوعته!. ولا أعلم صحابيًا اسمه (رفاعة بن عمرو) فضلًا عن أن يكون، ممن أخرج لهم الإمام مسلم في "صحيحه"، وهذا في حقيقته تحريف عن [رافع] وهو مترجم في طبقات ابن سعد (٧/٢) ومشاهير علماء الأنصار (٢٣٢) لابن حبان وتهذيب الكمال والسير (٢/٤٧٧)، وحديثه المشار إليه مخرج في "صحيح مسلم" (١٠٦٧)] انتهى كلامه بتصرف من تعليقه على الباعث (٢/٥٦٨) وجزاه الله خيرًا.

قلت: هو [رافع بن عمرو الغفاري] قال الحافظ الذهبي: (خَرَّج له مسلم، وأبوداود، وأبوعيسى، وابن ماجه) (٢/٤٧٧). وقال ابن حبان: (رافع بن عمرو الْغِفَارِيُّ أخو الحكم بن عمرو، من صالحي الصحابة) انتهى من كتابه "مشاهير علماء الأمصار" (ص٥٠).

ثم قال ابن الصلاح: وهذا مصير منهما إلى أنه ترتفع الجهالة عن الراوي برواية واحد عنه.

قلت: أما رواية العدل عن شيخ، فهل هي تعديل أم لا؟ في ذلك خلاف مشهور... ثالثها[1]: إن اشترط العدالة في شيوخه، كمالك ونحوه، فتعديلٌ، وإلا فلا.

وأغلب هؤلاء الذين أخرجوا لهم وقد تفرد عن الصحابي واحد مذكورون في «الإلزامات» للحافظ الدارقطني؛ لأن الحافظ الدارقطني رحمه الله يريد أن يلزم الشيخين بأحاديثِ صحيحة تفرد راوٍ عن الصحابي؛ من أجل هذا ذكر الحافظ الدارقطني أحاديث أخرجاها في صحيحيهما، وقد تفرد التابعي بالرواية عن الصحابي من أجل أن يلزمهما بتلك الأحاديث، وقلنا إن أغلبها في الإلزامات.

قوله: (وهذا مصير... برواية واحد عنه) لا حجة في هذا لأن هؤلاء صحابة.

قوله: (أما رواية العدل عن شيخ، فهل هي تعديل أم لا؟ في ذلك خلاف مشهور...) وقد تقدم الكلام على هذا.

قوله: (... ثالثها: إن اشترط العدالة في شيوخه، كمالك ونحوه، فتعديلٌ، وإلا فلا) ولكن أيكون مقبولاً أم لا بد من أن يوثقه غيره؟ لأنه قد يكون ثقة عنده وهو مجروح، وقد يروي عن مجهول وَمُتَكَلَّمٍ فيه، كما قال أبوداود في حَرِيزِ ابن عثمان، قال: (مشايخ حريز كلهم ثقات)، فراجعناهم في أقرب مصدر وهو «تهذيب التهذيب» فوجدنا مِنهم مَن هو مستور الحال، ومِنهم مَن فيه لين.

والمعتبر في هذا البَحْثُ؛ لأنه ما سلم أحد التزم ألا يروي إلا عن ثقة إلا وقد روى عن ضعيف، وقد تقدم لكم أن الإمام أحمد من الذين لا يروون إلا

---

[1] أي: (ثالث أقوال المختلفين في المسألة) علي حسن، الباعث (٢/ ٥٦٩).

وإذا لم نقل: إنه تعديل؛ فلا تضر جهالة الصحابي؛ لأنهم كلهم عدول بخلاف غيرهم.

فلا يصح ما استدرك به الشيخ أبوعمرو رحمه الله؛ لأن جميع من تقدم ذكرهم صحابة، والله أعلم.

أما التابعون: فقد تفرد -فيما نعلم- حمَّاد بن سلمة عن أبي العُشَرَاء الدارمي عن أبيه بحديث: أما تكون الذكاة إلا في اللَّبَّةِ؟ فقال: «**أما لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك**».

عن ثقة، وقد روى عن عامر بن صالح الزبيري حتى قال يحيى بن معين: جُنَّ أحمد حيث روى عن عامر، وهكذا الإمام مالك روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق وقد جاء في ترجمة الإمام مالك أن الإمام أحمد والبخاري وجماعة يوثقون الرجل بمجرد رواية مالك عنه، الإمام مالك ملتزم بألَّا يروي إلا عن ثقة ملتزم بهذا، وهو أحسن من وفَّى بما التزم واشترط، لكن مع هذا لا بد من البحث عن ذلك الراوي وُثِّق أم لم يُوثَّق، لأننا نخشى أن يكون كعبدالكريم بن أبي الْمُخَارِقِ.

قوله: (بحديث: «أَمَا تكونُ الذَّكَاة إلَّا في اللَّبَّةِ؟...») يقول[1]: نسبه -أي صاحب "المنتقى"- لأحمد وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، ونقل في "التهذيب" عن البخاري قال: (في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر). الحديث ينظر فيه[2].

---

(١) أي يقول أحمد شاكر في تعليقه المعروف بالباعث (ص٢٠٣).

(٢) أخرجه أبوداود في سننه (٢٨٢٥) والترمذي (١٤٨١) والنسائي (٤٤٢٠) وابن ماجه (٣١٨٤) من طريق حماد بن سلمة عن أبي العُشراء عن أبيه أنه قال: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو الحلق؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «**لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك**».

قلت: أبوالعشراء مجهول قال عنه الحافظ: (أعرابي مجهول)، انظر التقريب (ص١١٧٨). =

ويقال: إن الزهري تفرد عن نَيِّفٍ وعشرين تابعيًّا، وكذلك تفرد عمرو ابن دينار، وهشام بن عروة، وأبوإسحاق السَّبِيعِيُّ، ويحيى بن سعيد الأنصاري؛ عن جماعة من التابعين.

وقال الحاكم[1]: وقد تفرد مالك عن زهاء عشرة من شيوخ المدينة (لم يرو عنهم غيره).

قوله: (أبي العشراء) وهو يعتبر مجهولًا؛ إذ تفرد عنه حماد بن سلمة.

قوله: (ويقال ... تابعيًّا) وكذلك أيضًا أي راوٍ ما روى عنه إلا راوٍ واحد ولم يوثقه معتبر فهو يعتبر مجهول العين.



= وأخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٣٣٤) وأبويعلى في مسنده (٣/ ٧٢) من طريق حماد عن أبي العشراء به.

والحديث ضعفه الترمذي فقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبي العُشراء عن أبيه غير هذا الحديث) وكذا ضعفه الألباني في إرواء الغليل (٨/ ١٦٨) وبأبي العشراء أَعَلَّ الحافظ الحديث فقال: (أبوالعشراء مختلف في اسمه وفي اسم أبيه، وقد تفرد حماد بن سلمة بالرواية عنه على الصحيح، ولا يُعْرَفُ حاله) انتهى من التلخيص الحبير (٤/ ٢٤٣)، وانظر تعليق الشيخ علي بن حسن على الباعث (٢/ ٥٧١).

(١) في كتابه معرفة «علوم الحديث» (ص١٦٠).

النَّوع الثَّامن والأربعون: معرفة من له أسماءٌ متعدِّدةٌ

فيظنُّ بعض النَّاس أنَّهم أشخاصٌ متعدِّدةٌ، أو يذكر ببعضها، أو بكنيته، فيعتقد من لا خبرة له أنَّه غيره.

وأكثر ما يقع ذلك من المدلِّسين، (يغرِّبون به على النَّاس)، فيذكرون الرَّجل باسمٍ ليس هو مشهورًا به، أو يكنُّونه؛ [ليبهموه][1] على من لا يعرفها، وذلك كثيرٌ.

قوله: (معرفة من له أسماء متعددة) وهذا الفن قد ألَّف فيه الحافظ الخطيب كتابًا قيِّمًا يساوي الدنيا، ذلكم الكتاب هو "موضح إيهام الجمع والتفريق"[2].

وهو من الكتب القيمة ذكر الجماعة الذين يظن أنهم واحد، وذكر الواحد الذي يظن أنه جماعة.

ومعنى إيهام الجمع: أن الاثنين واحد أو الثلاثة واحد، وإيهام التفريق: أن الواحد ثلاثة، مثل أن يكون له اسم أو كنية، مثل: هلال بن أبي ميمون، هلال بن أبي هلال، هلال بن علي، قد يُظَنُّ أنه ثلاثة وهو واحد، فهذا في إيهام التفريق، وإيهام الجمع أن يظن أن الجماعة واحد.

قوله: (وأكثر ما يقع ذلك من المدلسين، يغربون به على الناس، فيذكرون الرجل باسم ليس هو مشهورًا به، أو يكنونه، ليبهموا على من لا يعرفها وذلك كثير) وهذا يسمى تدليس الشيوخ، وقد تقدم لكم أن الحافظ الخطيب رحمه الله تعالى

---

(١) في المطبوع عندي [ليهموه] والتصويب نسخة الحلبي (٢/ ٥٧٣) وكذا قرأ الشيخ على الصواب.

(٢) مطبوع في جزأين في أواخر التاريخ الكبير للبخاري كذيل عليه، طبعته: مؤسسة الكتب الثقافية.

وقد صنَّف الحافظ عبدالغنيِّ بن سعيدٍ المصريُّ في ذلك كتابًا، وصنَّف النَّاس كتب الكنى، وفيها إرشادٌ إلى [إظهار تدليس المدلِّسين][1].

ومن أمثلة ذلك: محمَّد بن السَّائب الكلبيُّ، وهو ضعيفٌ، لكنَّه عالمٌ (بالتَّفسير) وبالأخبار فمنهم من يصرِّح باسمه هذا، ومنهم من يقول حمَّاد ابن السَّائب، ومنهم من (يكنِّيه)[2] بأبي النَّضر، ومنهم من (يكنِّيه)[2] بأبي سعيدٍ،

يذكر مشايخه تارةً بكناهم، وتارة بنسبهم، وتارة بنسبة أُخرى، يكون له نسبتان حتى يظن أن الواحد ثلاثة، وقد كُنَّا ذات مرة نبحث عن الحسن بن أبي طالب حتى تعبنا، فإذا هو قد نسب إلى كنية أبيه.

قوله: (الحافظ عبدالغنيِّ بن سعيدٍ المصريُّ) وهو معاصر للحاكم وقد كان الحاكم يستفيد منه.

قوله: (وصنف الناس كُتُب الكنى، وفيها إرشاد إلى إظهار تدليس المدلسين) الكنى فيه كتاب للبخاري لعله الموجود آخر "تاريخه الكبير"، وكتاب قيم للدولابي وهو مطبوع لا يستغني عنه طالب علم، فما أكثر ما يشكل علينا فنرجع إلى "الكنى" للدولابي؛ لأنه يذكر الراوي بكنيته ويذكر حديثًا من طريقه.

قوله: (ومن أمثلة ذلك محمد بن السائب الكلبي وهو ضعيفٌ، لكنَّه عالمٌ (بالتَّفسير) وبالأخبار)وإن كان عالمًا بهما فلا يعتمد عليه لأنه من رُءُوسِ الكذابين.

قوله: (ومن أمثلة ذلك محمد بن السائب الكلبي... منهم من يقول: حماد ابن السائب)وأما حماد بن السائب يعتبر غششًا.

قوله: (ومنهم من يكنيه-أي: الكلبي- بأبي سعيد)هو عطية العوفي.

---

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٥٧٤): (وفيها إرشاد إلى حَلِّ مترجم هذا الباب) وقال: (وطمست هذه الجملة في نسخة "أ"، فأثبتها الشيخ شاكر في طبعته (إظهار تدليس المدلسين).

(٢) في المطبوع عندي [يكتبه] وهو تصحيف مطبعي، والصواب: [يكنيه] وهكذا قرأ الشيخ، وكذا =

قال ابن الصَّلاح: وهو الَّذي يروي عنه عطيَّة العوفيُّ التَّفسير، موهمًا أنَّه أبوسعيدٍ الخدريُّ.

وكذلك سالمٌ أبوعبدالله المدنيُّ، المعروف بِسَبَلان، الَّذي يروي عن أبي هريرة، ينسبونه في ولائه إلى جهاتٍ متعدِّدةٍ وهذا كثيرٌ جدًّا.

والتَّدليس أقسامٌ كثيرةٌ، كما تقدَّم، والله أعلم.

قوله: (وهو الَّذي يروي عنه عطيَّة العوفيُّ التَّفسير، موهمًا أنَّه أبوسعيدٍ الخدريُّ) تقدم أن الإمام أحمد قال هذا وأنه جَالَس أبا سعيد الخدري أيامًا -أعني عطيه العوفي- ثم جالس الكلبي، وروى عن الكلبي كثيرًا، واصطلح مع نفسه، وكان يقول: حدثنا أبوسعيد، وعن أبي سعيد وهكذا الناس يظنون أنه الخدري وهو يعني الكلبي وهذا يعتبر غشًا وخديعة. وهو نفسه ضعيف.

قوله: (ومن أمثلة ذلك محمد بن السائب الكلبي... فمنهم من يصرح باسمه هذا، ومنهم من يقول: حماد بن السائب، ومنهم من يكنيه بأبي النضر، ومنهم من يكنيه بأبي سعيد... وكذلك سالم أبوعبدالله المدني... ينسبونه في ولائه إلى جهاتٍ متعددة، وهذا كثير جدًّا) قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: يقول المعلق[١] هاهنا -وقد تقدم أيضًا-: (والخطيب البغدادي يروي عن أبي القاسم الأزهري، وعن [عبيد الله][٢] ابن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والجميع شخص واحد من مشايخه.

= في نسخة الحلبي (٢/ ٥٧٤).

(١) يعني: أحمد شاكر في الباعث (ص٢٠٤).

(٢) في المطبوع: (عبدالله بن أبي الفتح) والصواب عبيدالله، قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: قوله: عن عبدالله، صوابه: عن عبيدالله، يعني لا بد غلط مطبعي؛ لأن الحافظ الخطيب ما يدلس بهذا التدليس، يسميه عبدالله.

وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي محمد الخلال، والجميع عبارة واحدة: ويروى أيضًا عن أبي القاسم التنوخي، وعن علي بن الحسن، وعن القاضي أبي القاسم علي بن المُحسِّن التَّنُوخي، وعن علي بن أبي المُعَدِّل، والجميع شخصٌ واحد، وله من ذلك الكثير، والله أعلم. قاله ابن الصلاح).

[مداخلة: هل الخطيب يستمتع بتعديد الأسماء؟].

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: يقولون إنه يستكثر بهذا في المصطلح[1]، يستكثر بهذا ليوهم أن له مشايخ كُثُرًا.



(١) يعني الشيخ رَحِمَهُ اللهُ أن هذا في اصطلاح المحدثين أو في علم مصطلح الحديث من باب الاستكثار، لا التدليس أو التعمية.

النَّوع التَّاسع والأربعون: معرفة الأسماء المفردة والكنى الَّتي لا يكون منها في كلِّ حرفٍ سواه

وقد صنَّف في ذلك الحافظ أحمد بن هارون البرديجيُّ وغيره ويوجد ذلك كثيرًا في كتاب الجرح والتَّعديل لابن أبي حاتمٍ، وغيره، وفي كتاب "الإكمال" لأبي نصر بن ماكولا كثيرًا.

وقد ذكر الشَّيخ أبوعمرو بن الصَّلاح طائفةً من الأسماء المفردة: منهم (أجمد) بالجيم (بن عُجيَّان) على وزن (عُليَّان) قال ابن الصَّلاح: ورأيته بخطِّ ابن الفرات مخفَّفًا على وزن (سُفْيَان)، ذكره ابن يونس في الصَّحابة.

قوله: (وقد صنف في ذلك الحافظ أحمد بن هارون البرديجي وغيره، ويوجد ذلك كثيرًا في كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم وغيره، وفي كتاب "الإكمال" لأبي نصر بن ماكولا كثيرًا) والأسماء المفردة هي الاسم الذي ليس له ما يماثله في الأسماء في كتب الرجال. ومنهم من يترجم له بين الأسماء التي هو فيها، مثل "تهذيب التهذيب" يترجم لهم ويدمجهم مع الأسماء؛ مسدد: حرف الميم بعد السين، قبل مسلم. ولكن ابن أبي حاتم والبخاري في "التاريخ الكبير" يجعلان للأسماء المفردة فصلًا مستقلًا، وعلى هذا نشأ صاحب "الخلاصة"، وقد كنت أبحث عن ترجمة (مسدد) فلم أجدها في موضعها، وظننت أن الكتاب ناقص، ثم بعد ذلك اهتديت إلى أنه يذكر الأسماء المفردة في فصل مستقل.

قوله: (أجمد -بالجيم- ابن عُجَيَّان، على وزن: عُلَيَّان، قال ابن الصلاح: ورأيته بخط ابن الفرات مخففًا على وزن: (سُفْيان)) عُجْيَان.

(أوسط بن عمرٍو البجليُّ) تابعيٌّ، (تَدُومُ بن صُبَيْحٍ[1] الكَلَاعِيُّ) عن تُبَيْعٍ الحميريِّ ابن امرأة كعب الأحبار، (جُبَيب [بالجيم][2] بن الحارث صحابيٌّ، (جِيلَانُ بن فَرْوَةَ[3] أبو الجلد) الأخباريُّ تابعي.

([الدُّجَينُ] بن ثابتٍ أَبُوالْغُصْنِ)، يقال إنَّه جحا. قال ابن الصَّلاح: والأصحُّ أنَّه غيره.

(زرُّ بن حبيشٍ)، (سُعَيْرُ بْنُ الْخِمْسِ)، (سَنْدَرٌ الخصيُّ) مولى زِنْبَاعٍ الجُذَاميِّ له صحبةٌ، (شَكَلُ بن حُمَيْدٍ) صحابيٌّ، (شمغون -بالشِّين والغين

قوله: (دجين بن ثابت...، يقال: أنه جُحَا، قال ابن الصلاح: والأصح أنه غيره) قال الشيخ: قال المعلق[4]: (وما صححه ابن الصلاح بأنه جحا غير دجين ابن ثابت، خالفه في ذلك الشيرازي في الألقاب فقال: (جحا: هو الدجين بن ثابت)، وروى ذلك عن يحي بن معين: وما اختاره ابن الصلاح من المغايرة تبع فيه ابن حبان وابن عدي. قاله العراقي وانظر "لسان الميزان"[5]. اهـ

ثم قال الشيخ: جحا معروف؛ الذي تنسب إليه القصص الماجنة.

---

(١) في طبعة الشيخ شاكر من الباعث (ص٢٠٥): [صُبيع] وقال الشيخ أحمد شاكر: (وصبيع، بالتصغير)، لكن في طبعة الحلبي (٢/ ٥٧٨) [صبع] وقال الشيخ علي حسن: (هو مخالف لما في النسختين: صبح] اهـ.
قلت: وهو كذلك في "التدريب" (٢/ ٧٥٧): [(تدوم، بفتح المثناة من فوق، وقيل: من تحت وبضم الدال) ابن صبح الكلاعي]. وفي الإكمال لابن ماكولا (٧/ ٣٢٤): تدوم بن صبح الكلاعي ثم الميتمي.

(٢) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٥٧٩) وقال: سقطت من طبعة الشيخ شاكر.

(٣) في طبعة الشيخ علي حسن (٢/ ٥٧٩) زيادة [أبي] أي: جيلان بن أبي فروة، وأحال إلى تاريخ البخاري وتوضيح المشتبه وغيرها، وما أَثْبَتُّهُ من "الجرح والتعديل" (٢/ ٥٤٧) وكذلك في "علوم الحديث" (ص٣٢٦) وفي هامش الجرح والتعديل: ويقال: ابن أبي فروة.

(٤) أي: قال أحمد شاكر كما في الباعث (٢٠٥). (٥) قلت: انظر التقييد للعراقي (ص٣٤٣).

المعجمتين- ابن زيدٍ أبوريحانة) صحابيٌّ، ومنهم من يقول بالعين المهملة.

(صُدَيُّ بن عجلان أبوأمامة) صحابيٌّ، (صُنَابِحُ بن الأعسَرِ)، (ضُرَيبُ ابن نُقَيرِ [بن سُمَيرٍ) كلُّها بالتَّصغير][1]، (أبوالسَّليل القيسيُّ البصريُّ) يروي عن [معاذَةٍ][2].

(عَزْوَان -بالعين المهملة- ابن زيدٍ الرَّقاشيُّ) أحد الزُّهَّاد تابعيٌّ، (كَلَدَةُ ابن حنبلٍ) صحابيٌّ، (لُبَيُّ بنُ لَبَا) صحابيٌّ، (لِهَازة بن زَبَّار)، (مُسْتَمِرُّ بن الرَّيَّان) رأى أنسًا، (نُبَيْشَةُ الخير) صحابي، (نَوْفُ البِكَالِيُّ) تابعي، (وَابِصَةُ ابن مَعْبِدٍ) صحابي، (هُبَيب بن مُغْفِلٍ)، (هَمْدَان) بريد عمر بن الخطاب، بالدال المهملة وقيل بالمعجمة.

وقال ابن الجوزي في بعض مصنفاته: (مسألة): هل تعرفون رجلًا من

قوله: (شَمْعون... ومنهم من يقول: بالعين المهملة) شَمْعون.

قوله: (ضُريب بن نُقَير بن سُميرٍ كلها بالتصغير) أي: ثلاثتها بالتصغير.

قوله: (لِهَازة بن زَبَّار) هو ليس بصحابي، وبه شيء من النصب مُتَرْجَمٌ في "تهذيب التهذيب".

قوله: ((همدان) بريد عمر بن الخطاب، بالدال المهملة، وقيل: بالمعجمة) يريد هَمْدَان أو هَمَذَان وهو لقبه[3]، هَمْدَان اسم القبيلة، وهَمَذَان اسم بلدة في العراق.

---

(١) زيادة من الشيخ أحمد شاكر وليست في الأصل لابن كثير قال الشيخ علي بن حسن (زاد الشيخ أحمد شاكر هنا دون تنبيه [بن سُمَير] كلها بالتصغير، وليست هي في النسختين، نعم، هي مأخوذة من كلام ابن الصلاح). اهـ قلت: انظر علوم ابن الصلاح (ص٣٢٧).

(٢) في المطبوع للشيخ شاكر [معاذ] وهو تصحيف والصواب: [معاذة] كما في علوم ابن الصلاح (ص٣٢٧) وهي: معاذة العدوية، وكذا على الصواب في نسخة الحلبي (٢/ ٥٨٤).

(٣) ضبطه أحمد شاكر [هَمَذان] وقال: (بفتح الهاء والميم والذال المعجمة، كاسم البلد. وبذلك يكون من الأفراد، وقيل: بإسكان الميم بالدال المهملة كاسم القبيلة وبذلك لا يكون فردًا) وضبطه الشيخ =

المحدثين لا يوجد مثل أسماء آبائه؟ فالجواب: إنَّه مسدَّد بن مُسَرْهَدٍ بن مسربل بن مغربل بن مطربل بن أرندل بن عرندل بن ماسك الأسدي.

قال ابن الصلاح: وأما الكنى المفردة فمنها: (أبوالعُبَيدَينِ) واسمه: (معاوية بن سَبْرَةَ)، من أصحاب ابن مسعود. (أبوالعُشَرَاءِ الدارمي) تقدم. (أبوالمُدِلَّةِ) من شيوخ الأعمش وغيره، لا يُعْرَفُ اسمه، وزعم أبونعيم الأصبهاني، أن اسمه: (عبيد الله بن عبدالله المدني).

[أبومُرَايَةَ العجلي، عبدالله بن عمرو][1] تابعي.

(أبومعبد حفص بن غيلان الدمشقي) عن مكحول.

قلت: وقد روى عنه نحو من عشرة، ومع هذا قال: ابن حزم: هو مجهول؛ لأنه لم يطلع على معرفته ومن روى عنه، فحكم عليه بالجهالة قبل العلم به، كما جَهَّلَ الترمذيَّ صاحب الجامع، فقال: وَمَنْ محمد بن عيسى بن سورة؟

ومن الكنى المفردة: (أبوالسنابل [لبيد ربّه][2] بن بعكك: رجل من بني

قوله: (ومع هذا قال ابن حزم: هو مجهول،... كما جهل الترمذي صاحب الجامع...) وهكذا جَهِل علي بن عبدالعزيز البغوي، وجهل جماعةً مذكورين في الكتاب القيم: «الرفع والتكميل».

= علي حسن بالدال المهملة ونسب هذا الضبط للدارقطني والبرديجي والعسكري وابن حجر.

(١) في المطبوع عندي: [(أبومراية العجلي)، (وعبدالله بن عمرو)تابعي] انظر الباعث (ص٢٠٨).

قلت: والصواب: (أبومراية عبدالله بن عمرو؛ لأن أبا مُراية كنية عبدالله بن عمرو، ففي الكنى لمسلم (٢/ ٨٢٧): (أبومراية عبدالله بن عمرو العجلي). اهـ، فيبدو في طبعة شاكر أنهما اثنان، وهما واحد، وكذا في علوم ابن الصلاح (٣٢٨) على الصواب وفي نسخة الحلبي (٢/ ٥٨٩) على الصواب. ولقد تنبه لهذا الشيخ الشارح رحمه الله فقال: في أثناء القراءة: (عندي العجلي، وعبدالله بن عمرو تابعي، لعله: عبدالله بن عمرو، مراية). اهـ، يعني: [أبومراية].

(٢) في المطبوع عندي طبعة الشيخ أحمد شاكر [عبيد ربّه] وقال أحمد شاكر: [أبوالسنابل بن بعكك =

عبد الدار)، صحابي، اسمه واسم أبيه وكنيته من الأفراد.

قال ابن الصلاح: وأما الأفراد من الألقاب فمثل: (سفينة) الصحابي اسمه (مِهرَان) وقيل غير ذلك.

[(مِنْدَلُ بن علي الْعَنَزِيُّ)][(١)] اسمه: عمرو.

(سَحْنُونُ بن سعيد)[(٢)]، صاحب (المدونة)، اسمه: (عبدالسلام).

(مطيَّن). (مشكدانة الجعفي) في جماعة آخرين، سنذكرهم في نوع الألقاب إن شاء الله تعالى وهو أعلم[(٣)].

. . . .

= مشهور بكنيته، وفي اسمه خلاف كبير) اهـ من الباعث (ص٢٠٩).

قلت: قال المزي: (أبوالسنابل بن بعكك بن الحارث القرشي له صحبة، قيل: اسمه عمرو، وقيل: لبيد ربّه، وقيل حَبَّة، وقيل: حَنَّة) انتهى من تهذيب الكمال (٣٣/ ٣٨٥، ٣٨٦).

قلت: فلم يقل أن اسمه (عبيد رَبّه) وقال الحافظ ابن حجر: (اسمه حبّة -بموحدة- وقيل: بنون، وقيل: عمرو، وقيل: عامر، وقيل: أصرم، وقيل: لبيد ربّه -بالإضافة-) انتهى من الإصابة (٤/ ٩٦).

قلت: وكذا ضبط الاسم على الصواب الشيخ علي بن حسن في طبعته للباعث (٢/ ٥٩٠).

(١) في المطبوع عندي (مندل بن العنزي)، والصواب ما أثبته ففي كتاب "ذات النقاب في الألقاب" للإمام الذهبي (ص٦٠): (مندل بن علي بن عمرو)، وكذا في "كشف النقاب" لابن الجوزي (٢/ ٤٣٣): مندل، واسمه عمرو بن علي العنزي.

(٢) في المطبوع عندي: (سحنون سعيد)، وقال الشيخ: (يمكن سحنون بن سعيد) وهو الصواب وكذا في نسخة الحلبي (٢/ ٥٩١) على الصواب.

(٣) هكذا في المطبوع عندي من طبعة الشيخ شاكر (ص٢٠٩)، وكذا في طبعة الحلبي (٢/ ٥٩٣)، وقرأ الشيخ: (والله أعلم)، يبدو أن نسخته كذلك؛ لأن الشيخ علي بن حسن أشار في نسخته إلى مثل هذا عند أحمد شاكر في طبعته.

النَّوع المُوفِي خمسين: معرفة الأسماء والكنى

وقد صنَّف في ذلك جماعةٌ من الحفَّاظ، منهم، عليُّ بن المدينيِّ، ومسلمٌ، والنَّسائيُّ، والدُّولابيُّ، وابن منده، والحاكم أبوأحمد الحافظ، وكتابه في ذلك مفيدٌ جدًّا كثير النَّفع.

وطريقتهم أن يذكروا الكنية وينبِّهوا على اسم صاحبها، ومنهم من لا يعرف اسمه، ومنهم مَن يختلف فيه.

وقد قسَّمهم الشَّيخ أبوعمرو بن الصَّلاح إلى أقسامٍ عدَّةٍ:

أحدها: من ليس له اسمٌ سوى الكنية، كأبي بكر بن عبدالرَّحمن بن الحارث بن هشامٍ المخزوميِّ المدنيِّ، أحد الفقهاء السَّبعة، ويُكْنَى بأبي عبدالرَّحمن أيضًا[1] وهكذا أبوبكر بن محمَّد بن عمرو بن حزمٍ المدنيُّ، يُكنَى

قوله: (وقد صنف في ذلك جماعة من الحفاظ منهم:... والحاكم وأبوأحمد الحافظ، وكتابه في ذلك مفيد جدًّا كثير النفع) "تاريخ البخاري" لم يذكره، وهو كتاب يقول فيه ابن عُقْدَةَ: (لو جمع ما جمع -أي من الكتب- لما اسْتُغْنِيَ عن "تاريخ البخاري")، وكذلك كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، فإن ابن أبي حاتم ووالده وأبا زرعة استفادوا من "تاريخ البخاري" ينقلون منه.

وكتاب البخاري امتاز بأنه ربما ذكر علة الحديث، وكتاب ابن أبي حاتم يذكر كلامًا في الراوي أكثر مما يذكر البخاري.

---

[1] قال الحافظ العراقي: (وهذا الذي جزم به المصنف من أن اسمه أبوبكر وكنيته أبوعبدالرحمن، قول ضعيف، رواه البخاري في التاريخ عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر بن عبدالرحمن. وفيه وقولان آخران: =

بأبي محمَّدٍ أيضًا قال الخطيب البغداديُّ: ولا نظير لهما في ذلك، وقيل[(١)]: لا كنية لابن حزمٍ هذا.

وممن ليس له اسم سوى كنيته فقط: أبوبلال الأشعري عن شَرِيكٍ وغيره، وكذلك كان يقول: اسمي كنيتي. أبوحصين بن يحيي بن سليمان الرازي شيخ أبي حاتم، وغيره.

القسم الثاني: من لا يعرف بغير كنيته، ولم يوقف على اسمه، منهم: (أبوأُنَاسٍ) -بالنون- الصحابي. (أبومُوَيهِبَةٍ) صحابي، (أبوشيبة الخدري) المدني[(٢)]، قتل في حصار القسطنطينية، ودفن هناك رَحِمَهُ اللَّهُ، (أبوالأبيض) عن أنس.

(أبوبكر بن نافع) شيخ مالك، (أبوالنَّجيب) -بالنون مفتوحة- ومنهم من يقول: بالتاء المثناة من فوق مضمومة، وهو مولى عبدالله بن عمرو[(٣)]، (أبوحرب

قوله: (وقيل: لا كنية لابن حزم هذا) يعني: أن ذاك اسمه وليس له كنية.

= أحدهما: أن اسمه محمد وكنيته أبوبكر وهو الذي ذكره البخاري في التاريخ فذكره في المحمدين. وذكر من رواية شعيب ويونس ومعمر وصالح عن الزهري أنه سماه كذلك. ثم ذكر في آخر الترجمة قول سُمَيٍّ المتقدم.

القول الثالث: وهو الصحيح: أن اسمه كنيته وبهذا جزم ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في الثقات، وقال المزي في «التهذيب»: (أنه الصحيح) انتهى كلامه من النكت له (ص٣٤٩-٣٥٠).

(١) في نسخة الحلبي (٢/ ٩٦): (قد قيل)، قلت: وكذا في الأصل لابن الصلاح (ص٣٣٠).

(٢) في الأصل عند ابن الصلاح (ص٣٣١): (الذي قتل) بدل(المدني) وكذا في طبعة الحلبي (٢/ ٥٩٧) وقال: (وفي نسخة «أ»: (المدني) بدل (الذي) وكذلك هو في طبعة الشيخ شاكر، وقد قيل في ترجمته: إنه كان حجازيًا) اهـ.

(٣) واعترض العراقي على ابن الصلاح في جعل أبي النجيب مولى عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: (وإنما هو مولى عبدالله بن سعد بن أبي سَرْحٍ) قال: (وذِكْرُهُ في من لا يعرف اسمه ليس بجيد) ثم أسند عن عمرو بن سَوَّادٍ: أن اسمه ظَلِيم، وكذلك جزم بن ماكولا وغيره، وظليم: =

ابن أبي الأسود)، (أَبُوحَرِيزٍ المَوقِفي) شيخ ابن وهب، والمَوقِف: محلَّة بمصر.

الثالث: من له كنيتان، إحداهما لقب، مثاله: علي بن أبي طالب كنيته (أبوالحسن) ويقال له: (أبوتراب) لقبًا، (أبوالزِّناد) عبدالله بن ذكوان، يكنى بـ(أبي عبدالرحمن)، و(أبوالزِّناد) لقب حتى قيل: إنه كان يغضب من ذلك.

(أبوالرجال) محمد بن عبدالرحمن، يكنى (بأبي عبدالرحمن) و(أبوالرجال) لقب له؛ لأنه كان له عشرة أولاد رجال. (أَبُوتُمَيْلَةَ) يحيي بن واضح، كنيته (أبومحمد). (أبوالآذان) الحافظ عمر بن إبراهيم، يكنى (بأبي بكر)؛ ولقب بأبي الآذان لكِبَر أذنيه، (أبوالشيخ) الأصبهاني الحافظ، هو عبدالله [ابن محمد] وكنيته (أبومحمد)، و (أبوالشيخ) لقب.

(أبوحازم العبدري الحافظ، عمر بن أحمد، كنيته (أبوحفص) و(أبوحازم) لقب. قاله الفلكيّ[1] في الألقاب[2].

الرابع: من له كنيتان؛ كابن جريج، كان يكنى (بأبي خالد) و(بأبي الوليد)،

قوله: (أبوالشيخ الأصبهاني الحافظ الأصبهاني الحافظ، هو عبدالله بن محمد) وأبوالشيخ هو صاحب كتاب «أخلاق النبي ﷺ»، كتاب قيم

قوله: (أبوالشيخ لقب) لقب لعبدالله بن محمد.

= بفتح الظاء المعجمة، وكسر اللام) اهـ. قاله أحمد شاكر في «الباعث» (ص٢١١). قلت: وانظر «النكت» للعراقي (ص٣٥١).

(١) هو كما قال الذهبي: (الحافظ علي بن الحسين بن أحمد بن الحسن الهَمَذاني، عرف بالفلكي) انتهى.
وقال السمعاني: (الفلكي؛ بفتح الفاء واللام وفي آخرها الكاف، هذه النسبة إلى الفلك ومعرفته وحسابه)انتهى من الأنساب للسمعاني (٤/ ٣٩٩).

(٢) ذكره السمعاني في الأنساب فبعد أن ترجم للحافظ علي بن الحسين الفلكي قال: (له من الكتب: معرفة ألقاب المحدثين) انتهى من كتابه الأنساب (٤/ ٣٩٩).

وكان عبدالله العمري يكنى (بأبي القاسم)، فتركها واكتنى (بأبي عبدالرحمن).

قلت: وكان السهيلي يكنى (بأبي القاسم، وبأبي عبدالرحمن).

قال ابن الصلاح: وكان لشيخنا منصور بن أبي المعالي النيسابوري -حفيد الفراوي- ثلاث كنى: (أبوبكر)، (وأبوالفتح)، و(أبوالقاسم)، والله أعلم.

الخامس: من له اسم معروف، ولكن اختلف في كنيته، فاجتمع له كنيتان وأكثر، مثاله: زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ، وقد اختلف في

قوله: (... ثلاث كنى أبوبكر، وأبوالفتح، وأبوالقاسم) ما يجوز التكني بأبي القاسم لما في الصحيحين، وورد خارج الصحيح النهي عن الجمع بينهما، لكن الذي تطمئن له النفس أنه منهي عنه، وإلا فورد ولكنه لا يقاوم قول النبي ﷺ «**تسموا باسمي، ولا تكتنوا بكنيتي**»[1] والحديث الذي فيه النهي عن الجمع فقط ما ينهض لمعارضة هذا[2].

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٥٣٧) ومسلم برقم (٥٥٥١) عن أنس قال: نادى رجلٌ رجلًا بالبقيع: يا أبا القاسم، فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني لم أَعْنِكَ، إنما دعوت فلانًا، فقال رسول الله ﷺ «**تَسَمَّوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي**»

وهذا اللفظ لمسلم. وفي رواية عند البخاري برقم(٣٥٣٩) عن أبي هريرة قال: قال أبوالقاسم ﷺ «**سمُّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي**»وأخرجه أبوداود (٤٩٦٥) مختصرًا.

وأخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٣٧٣٥، ٣٧٣٦، ٣٧٣٧).

(٢) من ذلك ما أخرجه أبوداود في سننه (٤٩٦٦) عن جابر أن النبي ﷺ قال: «**من تَسَمى باسمي فلا يتكنى، بكنيتي ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي**»

قلت: ضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (ص٤٠٤) وقال: (منكر).

وأخرج الترمذي في سننه (٢٨٤٢) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «**إذا سَمَّيتُمْ بي؛ فلا تكنوا بي**» قلت: صححه الألباني في صحيح الترمذي، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه).

قلت: وفي الباب أحاديث أخر.

كنيته، فقيل: (أبوخارجة)، وقيل: (أبوزيد) وقيل: (أبوعبدالله) وقيل: (أبومحمد) وهذا كثير يطول استقصاؤه.

السادس: من عُرِفَتْ كنيته واختلف في اسمه؛ كأبي هريرة ﷺ اختلف في اسمه واسم أبيه على أزيد من عشرين قولًا، واختار ابن إسحاق أنه عبدالرحمن بن صخر، وصحَّح ذلك أبوأحمد الحاكم.

وهذا كثير في الصحابة فمن بعدهم.

قوله: (... كأبي هريرة ﷺ اختلف في اسمه واسم أبيه... واختار ابن إسحاق أنه عبدالرحمن بن صخر، وصحَّح ذلك أبوأحمد الحاكم) ولكن هي مرت بي في "المستدرك" فما وجدت أثرًا يُعْتَمَدُ عليه، فإما أن يكون مشهورًا بكنيته، ولا يعرف اسمه، وإما أن تكون كنيته هي اسمه، كما قلت أنني أنا مررت في "مستدرك الحاكم"، فما وجدت شيئًا أستطيع أن أقبض عليه، بين مرسل، ومعضل، ومنقطع، ومن في سنده ضعيف وهو أبومعشر نَجِيحُ بن عبدالرحمن السِّنْدِيُّ، فينبغي أن يعلم هذا وأن يحفظ حتى لا تُكَثَّر الأقوال في اسم أبي هريرة، مع أنه لا بد من ثبوت السند الصحيح إليه هو نفسه أو إلى معاصره يخبر عن ذلك.

[مداخلة: عبدالرحمن بن صخر ما ثبت؟].

قال الشيخ: ما ثبت بسند صحيح[1].

---

[1] أخرج ابن إسحاق في السيرة (ص٢٦٦) ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٣/ ٦٢١) عن يونس ابن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني بعض أصحابي عن أبي هريرة ﷺ قال: كان اسمي في الجاهلية عبد شمس بن صخر، فسميت في الإسلام عبدالرحمن، وإنما كنوني بأبي هريرة؛ لأني كنت أرعى غنمًا لأهلي فوجدت أولاد هِرَّةٍ وحشية فجعلتها في كمي فلما رجعت عنهم سمعوا أصوات الهر من حجري فقالوا: ما هذا يا عبد شمس؟ فقلت: أولاد هر وجدتها، قالوا: فأنت أبوهريرة، فلزمتني بعد)، واللفظ للحاكم. =

(أبوبكر بن عَيَّاشٍ): اختلف في اسمه على أحد عشر قولًا، وصحح أبوزرعة، وابن عبدالبر[1] أن اسمه شعبة، ويقال: إن اسمه كنيته، ورجحه ابن الصلاح قال: لأنه روي عنه أنه كان يقول ذلك.

السابع: من اختلف في اسمه وفي كنيته، وهو قليل، كسفينة قيل: اسمه مِهْرَان، وقيل: عُمَير، وقيل: صالح، وكنيته؛ قيل: أبوعبدالرحمن، وقيل: أبو البَخْتَرِيِّ.

قوله: (أبوبكر بن عياش: اختلف في اسمه... ويقال: إن اسمه كنيته، ورجحه ابن الصلاح قال: لأنه روي عنه أنه كان يقول ذلك) **إذا ثبت هذا فهو أعرف بنفسه وباسمه**[2].

= قلت: هذا إسناد فيه مبهمون كما ترى فلا يصح، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٦٢٢) من طريق: يونس عن ابن إسحاق حدثني بعض أصحابي عن أبي هريرة ﷺ قال: كان اسمي في الجاهلية: عبد شمسِ بن صخر فسماني رسول الله - ﷺ - عبدالرحمن.

قلت: هكذا مختصرًا وفيه العلة نفسها؛ وهي إبهام بعض رجاله.

[1] انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٢٩)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٣٤٩)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ٣٩)

[2] أخرج الخطيب ذلك عن أبي بكر بن عياش من طريق فيه لين بإسنادين:

الأول: قال الخطيب: أخبرنا أبوالعباس الفضل بن عبدالرحمن الأبهري: حدثنا أبوبكر محمد ابن إبراهيم بن علي بن المقرئ -بأصبهان- قال: سمعت محمد بن عَبَّاد البغدادي -بمكة- يقول: سمعت أبا هشام الرفاعي يقول: قلت: لأبي بكر بن عياش ما اسمك؟ قال: (شعبة).

الثاني: قال الخطيب: أخبرني أحمد بن سليمان بن علي المقرئ، أخبرنا محمد بن بكران الرازي، حدثنا محمد بن مَخْلد قال: سمعت محمد بن هارون الفَلَّاس يقول: حدثنا أبوهشام عن حسين بن عبدالأول قال: سألت أبا بكر بن عياش عن اسمه فقال: (شعبة).

قلت: فمدار السندين على أبي هشام، فالرواية من طريقه وهو: محمد بن يزيد بن محمد العجلي، أبوهشام الرفاعي. اختلفوا فيه: قال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه، وقال النسائي: ضعيف. قال ابن معين: ما أرى به بأسًا، ووثقه الدارقطني، ورجح الخطيب ضعفه. وقال ابن حجر: (ليس =

الثامن: من اشتهر باسمه وكنيته، كالأئمة الأربعة: أبوعبدالله: مالك، والشافعي وأحمد بن حنبل، وأبوحنيفة: النعمان بن ثابت، وهذا كثير.

التاسع: من اشتهر بكنيته دون اسمه، وكان اسمه معينًا معروفًا: كأبي إدريس الخولاني: عائذ الله بن عبدالله، أبومسلم الخولاني: عبدالله بن ثُوَبٍ. أبوإسحاق السَّبيعي: عمرو بن عبدالله. أبوالضُّحى: مسلم بن صُبَيحٍ. أبوالأشعث الصَّنعاني: شراحيل بن آدَة. أبوحازم: سلمة بن دينار. وهذا كثير جدًّا.

قوله: (من اشتهر باسمه وكنيته، كالأئمة الأربعة: أبوعبدالله: مالك والشافعي وأحمد بن حنبل) هؤلاء يعني كنيتهم أبوعبدالله، كل الثلاثة: مالك، والشافعي، وأحمد، مشتهرون بهذا.

وأبوحنيفة كنيته، النعمان بن ثابت اسمه، وأبوحنيفة كنيته.

[مداخلة: كني أبا عبدالله على ابنه؟].

قال الشيخ: يجوز أن له ولدًا [اسمه] عبدالله، وأنه اختار هذه الكنية وليس له ولد، كما كُنِّيت عائشة بأُم عبدالله[1]، وكما قال الرسول ﷺ: «**يا أبا عمير، ما فعل النُّغَيْرُ؟**» لولد صغير يلعب بطائر[2].

= بالقوي) انظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٤)، تاريخ بغداد (٤/ ١٤٦) والتقريب.

قلت: فالسند إلى أبي بكر بن عيَّاش على أنه اسمه شعبة فيه لين، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" برقم(٨٥١) والبيهقي في "الكبرى" (٩/ ٣١٠) والمِزِّيُّ في "تهذيب الكمال" (١٤/ ١١٥) عن عائشة رضي الله عنها قالت: يا نبي الله، ألا تكنيني؟ فقال: «**اكتني بابنك**» يعني عبدالله بن الزبير، فكانت تكنى أم عبدالله.

قلت: وعبدالله بن الزبير هو ابن أختها أسماء، والحديث صححه الألباني في الصحيحة (١/ ١/ ٢٥٥) (١٣٢).

(٢) أخرجه البخاري بهذا اللفظ برقم (٦١٢٩، ٦٢٠٣).

النَّوع الحادي والخمسون: معرفة من اشتهر بالاسم دون الكنية

وهذا كثيرٌ جدًّا، وقد ذكر الشَّيخ أبو عمرٍو ممَّن يكنَى بأبي محمَّدٍ جماعةً من الصَّحابة، منهم: الأشعث بن قيسٍ، وثابت بن قيسٍ، وَجُبَيْرُ بن مُطْعِمٍ، والحسن بن عليٍّ، وَحُوَيْطِبُ بن عبدالعزَّى، وطلحة بن عبيد الله، وعبدالله ابن بُحَيْنَةَ، وعبدالله بن جعفرٍ، وعبدالله بن ثعلبة بن صُعَيْرٍ، وعبدالله بن زيدٍ صاحب الأذان، وعبدالله بن عمرٍو، وعبدالرَّحمن بن عوفٍ، وكعب بن مالكٍ، وَمَعْقِلُ بن سنانٍ.

وذكر مَن يُكنَى منهم بأبي عبدالله، وبأبي عبدالرَّحمن.

قوله: (وعبدالله ابن بُحيْنة) قال الشيخ: يقول[1]: (هو عبدالله بن مالك، و(بحينة) بالتصغير اسم أُمّه، ولذلك يكتب (ابن) بين اسمه واسمها بالألف).

[مداخلة: لماذا؟].

قال الشيخ: لأن بحينة ليست بأبي عبدالله، [هي] أُمُّه.

[مداخلة: أليس (ابن) بين علمين؟].

قال الشيخ: بين علمين الثاني أب للأول.

قوله: (وعبدالله بن عمرو) وعبدالله بن عمر كنيته أبوعبدالرحمن.

قوله: (وقد ذكر الشيخ أبوعمرو ممن يكنى بأبي محمد جماعة من الصحابة... ومَعْقِل بن سِنَان) وقد ذكر جُلّ هؤلاء أو كلهم الدولابي في أوائل كتابه «الكنى».

---

(١) أي: أحمد شاكر في الباعث (ص٢١٤) وما بين الأقواس قرأه الشيخ من كلام أحمد شاكر.

ولو تقصَّينا ذلك لطال الفصل جدًّا، وكان ينبغي أن يكون هذا النَّوع قسمًا عاشرًا من الأقسام المتقدِّمة في النَّوع قبله.

قوله: (وكان ينبغي أن يكون هذا النوع قسمًا عاشرًا من الأقسام المتقدمة في النوع قبله) يعني من اشتهر بالاسم دون الكنية.



النَّوع الثَّاني والخمسون: معرفة الألقاب

وقد صنَّف في ذلك غير واحدٍ، منهم أبو بكرٍ أحمد بن عبدالرَّحمن الشِّيرازيُّ، -وكتابه في ذلك مفيدٌ كثير النَّفع[١]- ثمَّ أبوالفضل ابن الفلكيِّ الحافظ[٢].

وفائدة التَّنبيه على ذلك ألَّا يظنَّ أنَّ هذا اللَّقب لغير صاحب الاسم.

وإذا كان اللَّقب مكروهًا إلى صاحبه فإنَّما يذكره أئمَّة الحديث على سبيل

قوله: (معرفة الألقاب) واللقب ما أَشعَرَ برفعة الملَّقب أو بضعته وهو غير الأنساب، وبعض طلبة العلم لا يميزون بين الأنساب والألقاب، فالأنساب كالزهري واللقب كالأعمش، بل ربما بعضهم لا يميز بين الكنية واللقب.

قوله: (وقد صنف في ذلك غير واحد... ثم أبوالفضل ابن الفلكي الحافظ) يقول المعلق رحمه الله[٣]: (ومنهم أبوالوليد الدَّبَّاغُ، وأبوالفرج بن الجوزي، وشيخ الإسلام أبوالفضل أحمد بن حجر العسقلاني، وتأليفه أحسنها وأخصرها وأجمعها) اهـ "التدريب" (ص٢٣٢)).

قوله: (وفائدة التنبيه على ذلك: ألَّا يظن أن هذا اللقب لغير صاحب الاسم) فيظنه متابعًا له، كأن يكون في السند الأول (حدثنا سليمان) ثم يأتي بتحويل بعده ويقول حدثنا الأعمش فنظن أن الأعمش متابع وأنه غيره.

---

(١) قال الشيخ علي بن حسن الحلبي: (أما كتاب الشيرازي فلا يعرف عنه شيء سوى نُقُولٍ أهل العلم عنه. وبقي منه مختصر صنعه أبوالفضل بن طاهر، وتوجد منه مخطوطة في ظاهرية (دمشق برقم/ حديث ٥٤٣) وفي خزانتي صورة منه) انتهى من تعليقه على الباعث.

(٢) سبق ذكره كما قاله السمعاني في الأنساب (٤/ ٣٩٩) أن اسمه: "معرفة ألقاب المحدثين".

(٣) وهو أحمد شاكر في تعليقه المعروف بالباعث (ص٢١٥).

التَّعريف والتَّمييز، لا على وجه الذَّمِّ واللَّمز والتَّنابز والله الموفِّق للصَّواب.

قال الحافظ عبدالغنيِّ بن سعيدٍ المصريُّ: رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان معاوية بن عبدالكريم الضَّالُّ، وإنَّما ضلَّ في طريق مكَّة، وعبدالله ابن محمَّدٍ الضَّعيف، وإنَّما كان ضعيفًا في جسمه، لا في حديثه.

قال ابن الصَّلاح: وثالثٌ، وهو عارمٌ أبوالنُّعمان محمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ، وكان عبدًا صالحًا بعيدًا عن العَرَامَةِ، والعارم: الشِّرِّير المفسد.

غُنْدَرٌ: لقبٌ لمحمَّد بن جعفرٍ البصريِّ الرَّاوي عن شعبة، ولمحمَّد بن جعفرٍ الرَّازيِّ، روى عن أبي حاتمٍ الرَّازيِّ، ولمحمَّد بن جعفرٍ البغداديِّ الحافظ الجوَّال شيخ الحافظ أبي نعيمٍ الأصبهانيِّ، ولمحمد بن جعفر بن

قوله: (قال الحافظ عبدالغني بن سعيد المصري) معاصر للحاكم، وهو أثبت مِنَ الحاكم، عرض عليه الحاكم «مستدركه» فأصلح فيه بعض الأخطاء، حافظ كبير.

قوله: (غندرٌ لقبٌ لمحمَّد بن جعفرٍ البصريِّ الرَّاوي عن شعبة) والسبب في تلقيبه بهذا أنه كان يراجع ابن جريج في شيء فشدد عليه في المراجعة، فقال له ابن جريج: اسكت يا غندر. بمعنى: يا مشاغب[1].

قوله: (غُنْدَر: لقب لمحمد بن جعفر البصري...، ولمحمد بن جعفر الرازي...، ولمحمد بن جعفر البغدادي...، ولمحمد بن جعفر بن دُرَّان

---

(١) أخرج الخطيب في كتابه «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٧٤) من طريق أبي قِلَابَة -هو الرَّقَاشِيُّ- حدثني عبدالله بن عائشة القُرَشِيُّ: نا بكر بن كلثوم السُّلمي قال: (قدم علينا ابن جريج البصرة، قال: فاجتمع الناس عليه، قال: فَحَدَّثَ عن الحسن البصري بحديث، فأنكره الناس عليه، فقال: ما تنكرون عليَّ منه؟ لزمت عطاء عشرين سنة، ربما حدثني عن الرجل بالشيء الذي لم أسمعه منه) قال ابن عائشة: إنما سَمَّى غُنْدرَ ابنُ جريج في ذلك اليوم، كان يكثر الشغب عليه، فقال: اسكت يا غُنْدر، وأهل الحجاز يسمون المُشَغِّب غُنْدَرًا) أي: محمد بن جعفر البصري أكثر الشغب على ابن جريج.

درَّان البغدادي روى عن أبي خليفة الجُمَحِيِّ، ولغيرهم[1].

غُنْجَار: لقب لعيسى بن موسى التميمي أبي أحمد البخاري، وذلك لِحُمْرَةِ وجنتيه، روى عن مالك والثوري وغيرهما، و(غُنْجار) آخر متأخِّر، وهو أبوعبدالله محمد بن أحمد البخاري الحافظ، صاحب "تاريخ بخارى" توفي سنة ثنتي عشرة وأربعمائة.

صَاعِقَةُ: لُقِّب به محمد بن عبدالرحيم شيخ البخاري؛ لقوة حفظه وحسن مذاكرته.

شَبَابٌ: هو خليفة بن خيّاط المؤرخ.

البغدادي... ولغيرهم) يعني: لهؤلاء ولغيرهم.

[مداخلة: هؤلاء كلهم لقبهم غندر؟].

قال الشيخ: نعم، لكن الأول محمد بن جعفر البصري، أرفع واحد فيهم، والباقون بَعْدَهُ.

قوله (صاعقة لُقِّب به محمد بن عبدالرحيم شيخ البخاري؛ لقوة حفظه وحسن مذاكرته) لَقَّبَهُ شيخه يحيى بن معين.

قوله: (شَبَاب: هو خليفة بن خيَّاط المؤرخ) صاحب "الطبقات" و"التاريخ"، يروي عنه البخاري، لكنه في الصحيح يقول: قال خليفة، ما يذكره تحديثًا[2]. وهو مُتَكَلَّمٌ فيه[3].

---

(١) قلت: وانظر "نزهة الألباب" (٢/ ٥٨-٥٩) للحافظ ابن حجر فقد ذكر أحد عشر راويًا ممن يُلَقَّبُونَ بهذا اللقب.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: (لم يُحَدِّثْ عنه البخاري إلا مقرونًا، وإذا حدث عنه لمفرده علق أحاديثه) انظر تهذيب التهذيب (٢/ ٥٨٠).

(٣) انظر "تهذيب التهذيب" (٢/ ٥٧٩)، وقال في التقريب: (صدوق ربما أخطأ وكان أخباريًا علامة) انتهى.

زُنَيْجٌ: محمد بن عمرو الرازي، شيخ مسلم.

رُسْتَهْ: عبدالرحمن بن عمر.

سُنَيْد: هو الحسين بن داود المفسّر.

بُنْدَارٌ: محمد بن بشار، شيخ الجماعة؛ لأنه كان بندار الحديث.

قَيْصَرُ: لقب أبي النضر هاشم بن القاسم، شيخ الإمام أحمد بن حنبل.

الْأَخْفَشُ: لقب لجماعة، منهم: أحمد بن عمران البصريّ النحوي، روى

قوله: (سُنَيْد: هو الحسين بن داود المُفَسّر) هو ضعيف، وضُعِّف بسبب أنه كان يُلَقِّنُ شيخه حجاج بن محمد الأعور[1].

قوله: (لأنه كان بندار الحديث) قال المعلق: أي مكثرًا منه والبندار المكثر من الشيء يشتريه ثم يبيعه. قاله السمعاني. وفي "القاموس": بندار الحديث حافظه، وهو بضم الباء.

قوله: (قيصر: لقب أبي النضر هاشم بن القاسم، شيخ الإمام أحمد) ويقول فيه الإمام أحمد: كان شيخنا أبوالنضر من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر[2].

[مداخلة: هذا يعتبر توثيقًا له بهذا الثناء؟].

قال الشيخ: لا، يحتاج إلى الحفظ، لكن هو حافظ.

قوله: (الأخفش: لقب لجماعة...) أي من النحويين فيما نعرف.

---

(١) كما قال عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه: (رأيت سنيدًا عند حجاج بن محمد وهو يسمع من كتاب "الجامع"...، قال فجعل سنيد يقول للحجاج: يا أبا محمد: قل ابن جريج عن الزهري، وابن جريج عن صفوان، قال: فكان يقول له هكذا) قال عبدالله: (ولم يحمده أبي فيما رآه يصنع بحجاج وذمه على ذلك) قال عبدالله: (قال أبي: وبعض تلك الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي عمَّن أخذها) انتهى بتصرف من تهذيب التهذيب (٣/ ٥٣٠).

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٩/ ٢١).

عن زيد بن الحباب، وله "غريب الموطإ".

قال ابن الصلاح: وفي النَّحويين أخافش ثلاثة مشهورون، أكبرهم: أبوالخطاب، عبدالحميد بن عبدالمجيد، وهو الذي ذكره سبيويه في كتابه المشهور.

والثاني: أبوالحسن سعيد بن مسعدة، راوي "كتاب سيبويه" عنه.

والثالث: أبوالحسن علي بن سليمان تلميذ أبوي العباس: أحمد بن يحي ثعلب، ومحمد بن يزيد المبرِّد.

مُرَبَّعُ: لقب لمحمد بن إبراهيم الحافظ البغدادي.

وجَزَرَةُ: صالح بن محمد الحافظ البغدادي.

كَيلَجَةُ: محمد بن صالح [الحافظ] البغدادي أيضًا.

ماغَمَّه: علي [بن الحسن بن] عبدالصمد البغدادي الحافظ ويقال:

قوله: (قال ابن الصلاح[1]: وفي النَّحويين أخافش ثلاثة مشهورون، أكبرهم: أبوالخطاب، عبدالحميد بن عبدالمجيد،... والثاني: أبوالحسن سعيد بن مَسْعدة...) والذي يظهر أن هذا الثاني هو المشهور[2].

قوله: (... تلميذ أبوي العباس: أحمد بن يحي ثعلب، ومحمد بن يزيد المُبَرِّد) أما أحمد بن يحي ثعلب فالظاهر عليه الاستقامة، وأما محمد بن يزيد المُبَرِّد قد اتُّهم بأنه يذكر في اللغة ما ليس منها، وإلا ففي الحديث ما هو معتمد.

قوله: (جَزَرة: صالح بن محمد الحافظ) هذا يروي كثيرًا عن يحي بن معين وهو الذي لقبه جزرة، ويعتبر جزرة من أئمة الجرح والتعديل.

---

[1] في علوم الحديث (ص٣٤١).

[2] (فعند الإطلاق ينصرف اللقب لأبي الحسن البلخي ثم البصري (الذي يُروى) بالضم عنه "كتاب سبيويه" وهو صاحبه...)انتهى من التدريب (٢/ ٧٨٧).

(علَّان ماغَمَّه) فيجمع له بين لقبين.

عبيدٌ العجل: لقب أبي عبدالله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ أيضًا.

قال ابن الصلاح: وهؤلاء [الخمسة][(١)] البغداديون الحفَّاظ كلُّهم من تلامذة يحي بن معين وهو الذي لقبهم بذلك.

سَجَّادَةُ: الحسن بن حمَّاد من أصحاب وكيع، والحسين بن أحمد شيخ ابن عديٍّ.

عَبْدَانُ: لقب جماعةٍ، فمنهم: عبدالله بن عثمان شيخ البخاري.

فهؤلاء ممن ذكره الشيخ أبوعمرو، واستقصاء ذلك يطول جدًّا، والله أعلم.

قوله: (عَبْدَان: لَقَبُ جماعةٍ... فهؤلاء ممن ذكره الشيخ أبوعمرو واستقصاءُ ذلك يطول جدًا) لأنه قد أُلِّف في هذا تأليف، وأعرف (عبدان) اسم لعله من مشايخ مشايخ الحاكم، قد مَرَّ بِي هذا، كنت أعتقده لقبًا، ثم وُجِدَ أنه اسم، وهو مذكور في "تذكرة الحفاظ"[(٢)].

---

(١) ما بين معكوفين ثابت في الأصل لابن الصلاح (ص٣٤٣) وليست في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وأثبتها الحلبي في طبعته (٢/ ٦١٦) وقال: (ما بين معكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر) اهـ.

(٢) لعل الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ يعني به: (عبدان بن محمد بن عيسى) قال عنه الذهبي: (الفقيه الحافظ أبومحمد المروزي) اهـ من "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٦٨٧).

قال الحاكم في "مستدركه" (١/ ١٥٧): كما حدثناه أبوبكر محمد بن عبدالله الجراحي بمرو: ثنا عبدان بن محمد بن عيسى الحافظ...) الحديث.

قلت: فهذا من مشايخ مشايخ الحاكم.

ثم قلت: وهو أيضًا لقب لجماعة انظر كشف النقاب (١/ ٣١٩)، ونزهة الألباب (٢/ ١٣)، وذات النقاب للذهبي (ص٤٤).



النَّوع الثَّالث والخمسون: معرفة الْمُؤْتَلِف وَالْمُخْتَلِف في الأسماء والأنساب وما أشبه ذلك

ومنه ما تتَّفق في الخطِّ صورته، وتفترق في اللَّفظ صيغته.

قال ابن الصَّلاح: وهو فنٌّ جليلٌ، ومن لم يعرفه من المحدثين كثر عِثَارُه، ولم يعدم مخجِّلًا، وقد صنِّف فيه كتبٌ مفيدة، من أكملها: "الإكمال" لابن ماكولا، على إعواز فيه.

قلت: قد استدرك عليه الحافظ عبدالغني بن نقطة كتابًا قريبًا من "الإكمال" فيه فوائد كثيرة وللحافظ أبي عبدالله البخاري -من المشايخ

قوله: (معرفة المؤتلف والمختلف...) التي ائتلفت الألفاظ فيها لكنها اختلفت إما من حيث الشكل، أو من حيث التفرقة بين الذوات؛ مثل: سَلِيم، وسُلَيْم، وعِمَارة، وعُمَارة.

قوله: (... من أكملها: "الإكمال" لابن ماكولا، وعلى إعواز فيه) أي: أنه ترك بعض الأشياء التي ينبغي أن يذكرها.

قوله: (... وللحافظ أبي عبدالله البخاري...) غير صاحب الصحيح[1].

---

(١) قال أبوالحارث علي بن حسن -وفقه الله- (كذا في "الأصلين" ومثله في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وقد رجح لديَّ -بعد بحثٍ شديد- أن هذا مصحف من "النجار" واسمه: محمد بن محمود ابن الحسن بن النجار المتوفى سنة (٦٤٣هـ)، ترجمة المؤلف في "البداية والنهاية" (١٣/ ١٦٩) وذكر أن له كتابًا في "المؤتلف والمختلف" وذكر كتابه أيضًا الذهبي في "السير" (٢٣/ ١٣)، وياقوت في "معجم الأدباء" (١٩/ ٤٩) والصفدي في "الوافي بالوفيات" (٥/ ٩) وابن شاكر الكُتبي في "فوات =

المتأخرين - كتابٌ مفيدٌ أيضًا في هذا الباب.

ومن أمثلة ذلك: (سلَّام وسَلَام)، (عُمارة وعِمارة)، (حِزَام، حَرَام) (عَبَّاس، عَيَّاش)، (غَنَّام، عَثَّام)، (بَشَّار، يَسَار)، (بِشْر، بُسْر)، (بَشِير، يُسَير، نُسَير)، (حَارِثة، جَارِية)، (جَرِير، حَرِيز)، (حِبَّان، حَيَّان)، (رَبَاح، رِيَاح)، (سُرَيج، شَرِيح)، (عَبَّاد، عُبَاد) ونحو ذلك.

وكما يقال: (العنسي، والعيشي، والعبسي)، (الحَمَّال، والجَمَّال)،

قوله: (وللحافظ أبي عبدالله البخاري -من المشايخ المتأخرين- كتاب مفيد أيضًا في هذا الباب) يقول المعلق[1]: (وللحافظ عبدالغني بن سعيد الأزدي المصري كتابا: "المؤتلف والمختلف" و"مشتبه النسبة" وكلاهما مطبوع بالهند) اهـ.

ثم قال: وهذا مهم لأنه ليس قبله في السياق ما يدل عليه، وليس بعده ما يدل عليه، بخلاف الكلام فإنك ربما اهتديت إليه بالسياق.

قوله: (حِبَّان، حَيَّان) ومثله: حِبَّان، حَبَّان.

قوله: (عَبَّاد، عُبَاد) قَيْس بن عُبَاد، من رجال الصحيحين.

قوله: (... العَنْسي، والعَيْشي، والعَبْسي) وهذه العَنْسي، والعَيْشي، والعَبْسي، ذكر الحاكم في معرفة علوم الحديث إلى من تنسب هذه الأنساب الثلاثة، ما أذكر الآن[2].

= الوفيات" (٤/ ٣٦) والله أعلم. انتهى كلامه من تعليقه وتحقيقه للباعث (٢/ ٦١٩).

(١) أي: أحمد شاكر في الباعث (ص٢١٨).

(٢) قال الحاكم في المعرفة (ص٢٢١): (فالجنس الأول من هذه الأجناس معرفة المتشابه من القبائل؛ فمن ذلك: القيسيون، والعيشيون، والعنسيون، والعبسيون؛ فالقيسيون بطن من تميم، وهم رهط قيس بن عاصم المنقري، وكل قبيلة من قبائل العرب فيهم زعيم مشهور اسمه قيس، ولقب المسمى قيس فيقال له قيسي. والعيشيون بصريون منهم عبدالرحمن بن المبارك وغيره. =

(الخيَّاط، والحنَّاط والخبَّاط)، (البزَّار، البزَّاز)، (الأُبُلِّي، والأَيلي)، (البَصري، والنَّصري)، (الثَّوري، والتَّوَّزِيّ)، (الجُرَيري، الجَرِيري، الحَرِيرِيّ)، (السَّلَمي، والسُّلَمي)، (الهَمْدَاني، والهَمَذَاني)، وما أشبه ذلك، وهو كثير.

وهذا إنما يضبط بالحفظ محررًا في مواضعه، والله تعالى المعين الميسر وبه المستعان.

قوله: (الخيَّاط، والحنَّاط والخبَّاط) وقد لقب بثلاثها أجمع بعض الرواة وهو ضعيف.

قوله: (الهَمْدَاني، الهَمَذَاني) الهمداني نسبة إلى القبيلة المعروفة في اليمن، والهَمَذَاني نسبة إلى بلدة بالعراق.

قوله: (وهذا إنما يُضبط بالحفظ مُحَرَّرًا في مواضعه...) وكتاب "الإكمال" من أحسن المراجع في هذه الأسماء، وربما -كما يقول-: فاتَهُ، كنت أبحث عن راوٍ في "المستدرك": عبدالله بن مُلَيْك، ما وجدتُ عبدالله بن مُليك في "الإكمال"، وجدته في "تعجيل المنفعة" وفي "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، باسم: عبدالله ابن مُلَيْل. أما عبدالله بن مُلَيك فما وجدته.

وقال: وبسبب الجهل به فربما تصحف على الراوي فلا يهتدى من هو، راوٍ اسمه (مؤنس) أو اسم أبيه (مؤنس) -لا أذكر- فتصحف على صاحب «مجمع الزوائد» فقال: يونس، ثم قال: لا أعرفه، فروجعت ترجمة مؤنس فإذا هو في كتاب ابن ماكولا وفي كتاب "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم.

= والعنسيون شاميون منهم عمير بن هانئ وهو تابعي، وبلال بن سعد الزاهد وغيره من تابعي أهل الشام.

والعبسيون كوفيون منهم عبيد الله بن موسى وغيره) انتهى كلامه.

[مداخلة: لماذا ذكر هذه الأسماء؟]

من أجل ألَّا يتصحف علينا كما تقدم لك أنه تصحف على صاحب «مجمع الزوائد» مؤنس إلى يونس فقال: لا أعرفه. بينما (مؤنس) له ترجمة في «الإكمال» لابن ماكولا وله ترجمة في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، فإذا تصحف على الراوي فقال في (الجريري) (الحريري) التبس عليك، ومعرفة الأسماء مهمة؛ لأنه ليس في السياق ما يدل على الاسم.

[مداخلة: أول الكتاب[1] أحسن من هذا]

أول الكتاب الاستعمال عليه أكثر مثلاً: حديث حسن، حديث ضعيف، حديث منكر.

وهذا يحتاج إلى حفظ، وذاك مع الممارسة يسهُل، أنا آخر الكتاب أصعب علي من أوله، لأن أوله قد عرفنا بكثرة الممارسة ما معنى المنكر، وما معنى المعضل، وما معنى المضطرب، وما معنى الموقوف... إلى آخره. لكن هذه تحتاج إلى حفظ.



(١) أي أول هذا الكتاب الذي يشرحه الشيخ. وهو «اختصار علوم الحديث».

النَّوع الرَّابع والخمسون: معرفة الْمُتَّفَقِ وَالْمُفْتَرِقِ من الأسماء والأنساب

وقد صنَّف فيه الخطيب كتابًا حافلًا. وقد ذكره الشَّيخ أبوعمرٍو أقسامًا:

أحدها: أن يتَّفق اثنان أو أكثر في الاسم واسم الأب مثاله (الخليل بن أحمد) ستَّةٌ:

أحدهم: النَّحويُّ البصريُّ، وهو أوَّل من وضع علم العروض، قالوا: ولم يسمَّ أحدٌ بعد النَّبيِّ ﷺ بأحمد قبل أبي الخليل بن أحمد، إلَّا أبا السَّفَرِ سعيد بن أحمد، في قول ابن معينٍ، وقال غيره سعيد بن يُحْمِدَ، فالله أعلم.

الثَّاني: أبوبشرٍ المزنيُّ، بَصريٌّ أيضًا، روى عن الْمُسْتَنِيرِ بن أخضر عن معاوية بن قُرَّةَ، وعنه عبَّاسٌ العنبريُّ وجماعةٌ.

والثَّالث: أصبهانيٌّ، روى عن رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ وغيره.

والرَّابع: أبوسعيدٍ السِّجزيُّ، القاضي الفقيه الحنفيُّ المشهور بخراسان

قوله: (الثالث:...) أي: ممن يُسَمَّون بالخليل بن أحمد.

قوله: (الثالث: أَصبهاني...): [1](صحح العراقي أن هذا الثالث يسمى: (الخليل بن محمد) لا (ابن أحمد) كما سَمَّاه بذلك أبوالشيخ في "طبقات الأصبهانيين"، وأبونعيم في "تاريخ أصبهان"، وغَلَّط العراقي من سَمَّاه: (ابن أحمد) كابن الصلاح، وابن الجوزي، والهروي في كتاب مُشْتَبِه أسماء المحدثين) انتهى ملخصًا من شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقي[2].

---

[1] من هنا قرأ الشيخ من "الباعث" لأحمد شاكر. [2] انظر النكت للحافظ العراقي (ص٣٨٦).

روى عن ابن خزيمة وطبقته.

الخامس: أبوسعيدٍ البستيُّ القاضي، حدَّث عن الَّذي قبله، وروى عنه البيهقيُّ.

السَّادس: أبوسعيدٍ البستيُّ أيضًا، شافعيٌّ، أخذ عن الشَّيخ أبي حامدٍ الْإِسْفَرَايِنِيِّ، دخل بلاد الأندلس.

القسم الثَّاني[١]: أحمد بن جعفر بن حمدان أربعةٌ: الْقَطِيْعِيُّ، والبصري، وَالدِّينَوَرِيُّ[٢]، و الطَّرَسُوسِيُّ.

محمد بن يعقوب بن يوسف؛ اثنان من نيسابور [شافعيَّان][٣]: أبوالعباس الأصمُّ، وأبوعبدالله بن الأخرم.

الثالث[٤]: (أَبُوعِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ) اثنان: عبدالملك بن حبيب، تابعي،

أقول: وكذلك هو في "تاريخ أصبهان" لأبي نعيم (١/ ٣٠٧-٣٠٨) طبعة لِيْدِنَ)[٥].

قوله: (... القطيعي...) هو راوي المسند عن عبدالله بن أحمد، وعبدالله يرويه عن أبيه.

قوله: (أبوالعباس الأصم، وأبوعبدالله الأخرم) وكلاهما من مشايخ الحاكم.

قوله: (أبوعمران الجوني، اثنان: عبدالملك بن حبيب، تابعي، وموسى بن

---

(١) وهو المفترق ممن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم أو أكثر من ذلك. "علوم الحديث" ص(٣٦٠).

(٢) الدينوري هكذا في الأنساب للسمعاني (٢/ ٥٣١) وقال: بكسر الدال المهملة، وسكون الياء آخر الحروف، وفتح النون والواو، وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى الدينور، وهي بلدة من بلاد الجبل عند قرميسين) انتهى. وفي "لب الألباب" للسيوطي (١/ ٣٣٣) قال: (الدَّينَوَري: بفتح أوله والنون وراء، إلى دينور من بلاد الجبل) انتهى. وانظر المتفق والمفترق للخطيب (١/ ١٨٩).

(٣) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٦٢٩) وليست عندي في المطبوع لأحمد شاكر، وأشار الشيخ علي ابن حسن إلى ذلك فقال: (ما بين معكوفين ساقط من نسخة "أ") اهـ.

(٤) القسم الثالث: (ما اتفق من ذلك في الكنية والنسبة معًا) "علوم الحديث" (ص٣٦٠).

(٥) هنا انتهى كلام أحمد شاكر أو ما نقله في تعليقه.

وموسى بن سهل يروي عن هشام بن عروة. (أبوبكر بن عياش) ثلاثة: القارئ المشهور، والسُّلمي (البَاجَدَّائي)[(١)] صاحب "غريب الحديث" توفي سنة أربع ومائتين، وآخر حمصي مجهولٌ.

الرابع[(٢)]: (صالح بن أبي صالح) أربعة.

الخامس: (محمد بن عبدالله الأنصاري)، اثنان: أحدهما: المشهور صاحب الجزء، وهو شيخ البخاري، والآخر ضعيف، يكنى بأبي سلمة.

وهذا الباب واسع كبير، وكثير الشعب، يتحرر بالعمل والكشف عن الشيء في أوقاته.

سهل...) هذا مهم ما كُنَّا نعرف إلا أبا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ التابعي، وموسى بن سهل هذا أَنْزَلُ منه.

قوله: (صالح بن أبي صالح، أربعة) منهم: ابن ذكوان.

---

(١) في المطبوع عندي (الباخدائي) وهذا تصحيف، وكذا تصحف كلام أحمد شاكر في تعليقه (ص٢٢٣) حيث جاء: (نسبة إلى باخداء) قرية بنواحي بغداد، وهذا اسمه (حسين بن عياش ابن حازم) له ترجمة في التهذيب). اهـ كلامه.

قلت: وفي تهذيب الكمال (٦/ ٤٥٩) ضبطه المحقق بالضم: (الباجُدَّائي) وأشار إلى أن من قال أن النسبة إلى قرية بنواحي بغداد فيه نظر، وإنما إلى قرية باجُدا أخرى هي قرية بين رأس عين والرقة، ذكرها ياقوت الحموي في "معجم البلدان". انتهى. وانظر طبعة الحلبي (٢/ ٦٣٠).

(٢) قال ابن الصلاح (القسم الرابع: عكس هذا) انتهى من "علوم الحديث" (ص٣٦٠).

والمعنى هنا: أن تتفق الأسماء مع كنى الأباء، فكلهم الأربعة: صالح بن أبي صالح.

الأول: صالح بن أبي صالح، مولى التوأمة بنت أمية بن خلف، فصالح مولى التوأمة اسم أبيه نبهان، ويكنى صالح بأبي محمد. أي هو: أبومحمد صالح بن أبي صالح نبهان.

الثاني: صالح بن أبي صالح ذكوان السمان. فاسم الأب ذكوان السَّمَّانُ الزَّيَّاتُ، ويكنى أبا صالح والابن اسمه صالح، يكنى أبا عبدالرحمن فهو: أبوعبدالرحمن صالح بن أبي صالح ذكوان السمان.

الثالث: صالح بن أبي صالح السدوسي. =



النَّوع الخامس والخمسون: نوعٌ يتركَّب من النَّوعين قبله[1]

وللخطيب البغداديِّ فيه كتابه الَّذي وَسَمَهُ بـ"تلخيص[2] المتشابه في الرَّسم"[3] مثاله (موسى بن عَلِيٍّ) بفتح العين، جماعةٌ، (موسى بن عُلَيٍّ) بضمِّها، مِصريٌّ يروي عن التَّابعين.

قوله: (مثاله: موسى بن علي:... وموسى بن عُلَي...) يعني: موسى بن عَلي بفتح العين جماعة، وموسى بن عُلَيّ بالتصغير واحد، حتى إنه كان يغضب ولا يحب أن يسمى بالتصغير، موسى بن عُلَي؛ لكن أهله سَمَّوه بهذا؛ لأن بني أُميّة كانوا من شدة بغضهم لعلي بن أبي طالب، لا يحبون أن يُسَمَّى أحد باسمه، فخاف عليه أهله فضموا العين[4].

= الرابع: صالح بن أبي صالح مولى عمرو بن حُرَيْث، اسم أبيه مهران أي: صالح بن أبي صالح مهران. انظر: علوم ابن الصلاح (ص٣٦٠-٣٦١)، والتدريب (٢/ ٨٢٨-٨٢٩).

(١) وهو ما يعرف: بالمتشابه.

(٢) تصحف الاسم في المطبوع عندي إلى "تخليص المتشابه" والصواب ما أثبته، وكذا أمر الشيخ بالتصويب عنده.

(٣) انظر "تلخيص المتشابه" للخطيب (١/ ٥٤).

(٤) أسند القصة الخطيب في "تلخيص المتشابه" (١/ ٥٤-٥٥) من طريق أبي عبدالرحمن المزيّ قال: (إنما سُمِّيَ موسى بن عُلَيَ؛ لأنه كان في زمن بني أمية إذا سمي المولود عَلِيًا قتلوه).
قلت: والحكاية هذه لا تصح فيها نكارة فيما يبدو لي، وذلك من خلال النظر في السند والمتن.
أما السند فقد قال الخطيب: أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد المتوني: ثنا أبوسهل أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد القطان: ثنا جعفر بن محمد بن الحسن الرازي قال: سمعت سلمة بن شبيب يقول: سمعت أبا عبدالرحمن المقرئ يقول: (إنما سُمِّي موسى بن عُلَي...) إلخ. =

ومنه: المُخَرَّمِيُّ، والمَخْرَمِيُّ[1]، ....

قوله: (المُخَرَّمي والمَخْرَميّ) قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ[2]: (الأول: بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وفتح الراء المشددة، نسبة إلى: (المُخَرَّم) محلة ببغداد، منها الحافظ أبوجعفر محمد بن عبدالله بن المبارك وغيره.

= قلت: فهذه الحكاية مُعَلَّةٌ بعدة علل:

منها: أن أبا سهل أحمد بن محمد بن عبدالله القطان، قال فيه الخطيب: (كان صدوقًا، شاعرًا، أديبًا،... وكان يميل إلى التشيع) انتهى من تاريخ بغداد (٥/ ٢٤٩-٢٥٠). فهو متهم هنا؛ لأنه روى ما يؤيد مذهبه، فموقف الشيعة من بني أُمية معروف.

ومنها: أنه ورد في التاريخ ما يبطل مقولة قتل من اسمه علي في خلافة بني أمية؛ وذلك لأن يزيد بن معاوية أكرم زين العابدين بن الحسين بن علي، حيث كان مع أبيه في فتنة كربلاء وله ثلاث وعشرون سنة، وكان مريضًا يومئذٍ، فلم يتعرضوا له فأحضروه إلى يزيد، قال الحافظ الذهبي: (أحضروه مع آله إلى دمشق، فأكرمه يزيد، وَردَّه إلى المدينة) انتهى من السِّيَر (٤/ ٣٨٦-٣٨٧).

ومن هذا الوقت قد بدأت خلافة بني أُمية، فلو كانوا يؤذون كل آل البيت ويقتلون من تسمى عليًا لقتلوا زين العابدين.

ومن ذلك أيضًا: أن علي بن عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب، أبا محمد الهاشمي، قد ولد سنة استشهاد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وتوفي سنة ثماني عَشْرَةَ ومائة، أي: أدرك خلافة بني أمية إلى زمن عبدالملك بن مروان الأموي، ولم يقتله أحد من بني أمية مع أن اسمه علي، فتأمل وانظر السير (٥/ ٢٥٢) للحافظ الذهبي.

قلت: ومع الأسف الشديد أن كثيرًا ممن صَنَّف في المصطلح يُورِدُ هذه الحكاية دون التحقق من إسنادها، أو نكارتها، ولا أعلم للحكاية إسنادًا سوى هذا السند، فلو كان حقًا بني أمية يقتلون كل من تسمى بعلي؛ لشاع ذلك وانتشر، وَلَعَمَّتْ به البلوى، فالاسم إذن من باب الترخيم فقط أو التصغير مثل عائش.

(١) كلاهما اسمه: (محمد بن عبدالله؛ محمد بن عبدالله المُخَرَّمي، ومحمد بن عبدالله المَخْرَمي) انظر "علوم الحديث" (ص٣٦٦).

(٢) من هنا بدأ الشيخ الشارح يقرأ تعليقًا للشيخ أحمد شاكر في الباعث (ص٢٢٤) على قول المصنف (المُخَرَّمي، والمَخْرَمي).

ومنه: ثور بن يزيد الحمصي، وثور بن زيد الدِّيلي، الحجازي.

وأبوعمرو الشيباني، النحوي[(١)] إسحاق بن مِرَارٍ، و (يحي بن أبي عمرو السَّيباني).

(عمرو بن زُرَارَةَ النيسابوري) شيخ مسلم، و(عمرو بن زرارة الحدثي) يروي عنه أبوالقاسم البغوي.

والثاني: بفتح الميم وإسكان الخاء المعجمة وفتح الراء المخففة، نسبة إلى: (مَخْرمة) والد (المسور)، والمنسوب إليه هو: عبدالله المَخْرَمي المدني، من طبقة مالك)[(٢)].

قوله: (ثَوْر بن يزيد الحِمْصي... وثور بن زيد الدِّيلي[(٣)]) وكلاهما ثقة فيما أعرف، إلا أن ثور بن يزيد يرى القدر.



---

(١) في المطبوع عندي لأحمد شاكر (عمر الشيباني)، والصواب ما أَثْبَتُّهُ، وأمر الشيخ الشارح بالتصويب، فقال: (أبوعمرو الشيباني يروي عن ابن مسعود). قلت: هو كذلك (أبوعمرو) في الأصل لابن الصلاح (ص٣٦٧) وكذا في نسخة أو طبعة علي بن حسن (٢/ ٦٣٤).

(٢) إلى هنا انتهى ما قرأه الشيخ الشارح من تعليق أحمد شاكر.

(٣) في المطبوع عندي (الدِّبلي) بالموحدة، لكن قرأ الشيخ الشارح (الدِّيلي) بالمثناة التحتية، وكذا في طبعة الحلبي (٢/ ٦٣٣)، وهو الصواب.

النَّوع السَّادس والخمسون: في صنفٍ آخر ممَّا تقدَّم[(١)]

ومضمونه في المتشابهين في الاسم واسم الأب أو النِّسبة، مع المفارقة في المقارنة، هذا متقدِّمٌ وهذا متأخِّرٌ.

مثاله: (يزيد بن الأسود) خزاعيٌّ صحابيٌّ، و(يزيد بن الأسود) الجُرَشِيُّ، أدرك الجاهليَّة وسكن الشَّام، وهو الَّذي استسقى به معاوية.

وأمَّا (الأسود بن يزيد)، فذاك تابعيٌّ من أصحاب ابن مسعودٍ.

(الوليد بن مسلمٍ) الدِّمشقيُّ، تلميذ الأوزاعيِّ، وشيخ الإمام أحمد، ولهم آخر بصريٌّ تابعيٌّ.

قوله: (... ويزيد بن الأسود الجُرَشِيُّ، أدرك الجاهلية، وسكن الشام، وهو الذي استسقى به معاوية) كان فاضلاً[(٢)].

قوله: (الوليد بن مسلم الدمشقي، تلميذ الأوزاعي؛...، ولهم آخر بصري تابعي) وهو: الوليد بن مسلم أبوبشر، في طبقة جعفر بن أبي وحشية[(٣)].

---

(١) عبر عنه ابن الصلاح في علومه (ص٣٦٨) بقوله: (معرفة الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب)اهـ واختصار ابن كثير لهذا بذاك العنوان غير جيد.

(٢) وأخرج قصة استسقاء معاوية به ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٥/ ١١١)، ومعنى استسقى به: أي طلب منه الدعاء في الاستسقاء، وهو باب التوسل إلى الله بدعاء الرجل الصالح، وكما استسقى عمر رضي الله عنه بالعباس عم النبي ﷺ.

(٣) هو: (الوليد بن مسلم بن شهاب العنبريُّ، أبوبشر البصري، قال المزي: (روى عنه: أبوبشر جعفر بن أبي وَحْشِيَّة...) تهذيب الكمال (٣١/ ٨٥).

فأمَّا (مسلم بن الوليد بن رباح) فذاك مدنيٌّ، يروي عنه الدَّراورديُّ وغيره وقد وهم البخاريُّ في تسميته له في تاريخه (بالوليد بن مسلمٍ)، والله أعلم.

قلت: وقد اعتنى شيخنا الحافظ المزِّي في «تهذيبه»[1] ببيان ذلك، وميَّز المتقدم[2] والمتأخر من هؤلاء بيانًا حسنًا، وقد زدت عليه أشياء حسنة في كتابي «التكميل» ولله الحمد.

. . . .



---

(١) يعني: «تهذيب الكمال».

(٢) في نسخة الحلبي (٢/ ٦٣٧): (وميز [بين] المتقدم...) بزيادة [بين].

النَّوع السَّابع والخمسون: معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم

وهم أقسامٌ:

أحدها: المنسوبون إلى أمَّهاتهم: كمعاذٍ ومعوِّذٍ، ابني (عَفْرَاءَ)، وهما اللَّذان أثبتا أبا جهلٍ يوم بدرٍ، وأمُّهم هذه عفراء بنت عبيدٍ، وأبوهم: الحرث بن رفاعة الأنصاريُّ، ولهم شقيقٌ آخر لهما: (عوذٌ)، ويقال: (عونٌ) وقيل: (عوفٌ)، فالله أعلم.

بِلَالُ بْنُ حَمَامَةَ المؤذِّن، أبوه رباحٌ.

ابن أمِّ مكتومٍ الأعمى المؤذِّن أيضًا، وقد كان يؤمُّ أحيانًا عن رسول الله ﷺ في غيبته[1]، قيل اسمه عبدالله بن زائدة، وقيل: عمرو بن قيسٍ، وقيل غير ذلك[2].

عبدالله بن اللُّتبيَّة وقيل: (الأتبيَّة)[3] صحابيٌّ.

. . . .

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ١٣٢) وأبوداود في سننه (٥٩٥) عن قتادة عن أنس: أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم يَؤُمُّ الناس، وهو أعمى. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٥/ ٥٠٦-٥٠٧) (٢١٣٤، ٢١٣٥) عن عائشة. والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود وانظر تخريجه مطولاً هناك (٣/ ١٤٦- نسخة التخريج).

(٢) والصحيح أن اسمه: (عمرو) سماه النبي ﷺ عَمْرًا، كما في صحيح مسلم برقم (١٤٨٠/ ٤٥) في قصة طلاق فاطمة بنت قيس، وقصة عدتها قال لها النبي ﷺ: «انتقلي إلى بيت ابن عَمِّكِ عمرو ابن أُمِّ مكتوم؛ فَاعْتَدِّي عنده» ورجح هذا النووي، وقال: (أم مكتوم اسمها عاتكة بنت عبدالله ابن عَنكَثة...) اهـ. من تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٥٦٧).

(٣) في طبعة الحلبي (٢/ ٦٣٩): ([ابن] الأُتبِيَّة) بزيادة: [ابن].

سُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ: وأخواه منها سهلٌ وصفوان، واسم بيضاء (دعدٌ) واسم أبيهم وهبٌ.

شُرَحْبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ: أحد أمراء الصَّحابة على الشَّام، هي أمُّه، وأبوه عبدالله بن المطاع الكنديُّ.

عَبْدُاللهِ بْنُ بُحَيْنَةَ: وهي أمه، وأبوه: مالك بن القشب الأسدي.

سَعْدُ بْنُ حَبْتَةَ: هي أمه، وأبوه بُجَير بن معاوية.

ومن التابعين فمن بعدهم:

محمد ابن الحنفيّة، واسمها: (خولة)، وأبوه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب.

إسماعيل بن عُلَيَّة: هي أمُّه، وأبوه إبراهيم، وهو أحد أئمة الحديث والفقه ومن كبار الصالحين.

قلت: فأما ابن عُلَيَّة الذي يعزو إليه كثيرٌ من الفقهاء فهو [إسماعيل ابن إبراهيم][1].

قوله: (عبدالله ابن بُحَيْنة، وهي أُمُّه...) ومن أجل هذا إذا قلت: عبدالله بن مالك ابن بحينة، تكتب ألفًا؛ لأن بحينة ليست أبًا لمالك، تكتب ألفًا في (ابن) نبَّه على هذا النووي رحمه الله تعالى.

قوله: (فأما ابنُ عُليَّة الذي يعزو إليه كثير من الفقهاء، فهو إسماعيل بن إبراهيم...) هنا إسماعيل خطأ [صوابه] إبراهيم بن إسماعيل. إسماعيل له ثلاثة أولاد: إبراهيم، حَمّاد، محمد. حماد ومحمد: محدثان فاضلان، إبراهيم هذا جهميٌّ جلد مبتدع.

---

(١) هذا خطأ والصواب: [إبراهيم بن إسماعيل] وهذا الخطأ وقع في إحدى نسخ الأصل وهو: مختصر ابن كثير الذي يشرحه العلامة مقبل بن هادي رحمه الله وعلى النسخة التي انقلب فيها الاسم اعتمد أحمد شاكر رحمه الله وبنى تعليقه السابق الذي قرأه الشيخ الشارح رحمه الله، إذن: (إبراهيم بن إسماعيل) هو الصحيح، وعلى الصواب في طبعة علي الحلبي (٢/ ٦٤٠) وقال: في نسخة «أ»: =

ابن هُرَاسَةَ، هو أبوإسحاق بن هراسة، قال الحافظ عبدالغني بن سعيد المصري: هي أمه، واسم أبيه: (سلمة)[(١)].

ومن هؤلاء من قد ينسب إلى جدَّته، (كيعلى بن مُنْيَةَ) قال الزبير بن بكَّار: هي أمُّ أبيه أميَّةَ.

هنا يقول المعلق[(٢)]: (ظاهر عبارة المصَنِّف يفيد أن ابن عُلَيَّة شخصان: أحدهما أحد أئمة الحديث والفقه، ومن كبار الصالحين، والثاني: مبتدع يقول: بخلق القرآن، كما يستفاد من التعبير بأمّا التي للتفصيل والتنويع، وكذلك يستفاد ذلك من اختلاف أوصاف ما قبل (أما) وما بعدها، والذي في (الميزان) و(التهذيب) أنه شخص واحدٌ إمامٌ بدت منه هفوة وتاب منها، رحمه الله تعالى).

قال الشيخ رحمه الله تعالى: هذا والده إسماعيل إمامٌ بدت منه هفوةٌ أمَّا ولده: إبراهيم فجهميٌّ جلد. والهفوة أنه أجاب في القول بخلق القرآن، وهو معذور، فأقصد: لا الحافظ ابن كثير، ولا المعلق اهتديا لإبراهيم المبتدع الضال وترجمة إبراهيم في "ميزان الاعتدال"، إبراهيم بن إسماعيل ابن علية.

قوله: (... كيعلى بن مُنْيَةَ، قال الزبير بن بكار: هي أم أبيه [أُمية]) يعني: هو يعلى بن أُمَيَّة، يعلى وأبوه أمية، وَمُنْيَةُ هي: أمُّ أُمَيَّةَ أبيه[(٣)].

= إسماعيل بن إبراهيم، وفوق الكلمتين رمز التقديم والتأخير (م م) وجاءت على الصواب في نسخة "ب" كما أثبت، ولقد بنى الشيخ شاكر تعليقه الآتي على ما في نسخة "أ" دون الانتباه إلى التقديم والتأخير) انتهى كلامه.

(١) قال أحمد شاكر: (كذا نقل المؤلف، والذي في (لسان الميزان (١/ ٥٦-١٢١) أنه: إبراهيم بن رجاء، وهو الصواب إن شاء الله، وإبراهيم هذا ضعيف متروك الحديث ليس بثقة) انتهى من الباعث (ص٢٢٨). قلت: وانظر تعليق علي بن حسن في نسخته (٢/ ٦٤٢).

(٢) أي: أحمد شاكر في الباعث (ص٢٢٧).

(٣) انتقد هذا العراقي على ابن الصلاح فقال: (قوله: من نسب إلى جدته منهم يعلى بن منية، =

وبَشِيرُ بن الخَصَاصِيَةِ اسم أبيه معبد، و(الخصاصية) أمُّ جدِّه الثالث[1].

قال الشيخ أبوعمرو: ومن أحدث ذلك عهدًا شيخنا (أبوأحمد عبدالوهاب بن علي البغدادي) يعرف: (بابن سكينة) وهي أمُّ أبيه.

قلت: وكذلك شيخنا العلامة: (أبوالعباس بن تيمية) هي أم أحد أجداده الأبعدين، وهو: أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن أبي القاسم ابن محمد بن تيمية الحرَّاني.

ومنهم مَن يُنسب إلى جده، كما قال النبي ﷺ يوم حنين، وهو راكب على البغلة يركضها إلى نحر العدوِّ، وهو ينوِّه باسمه يقول: «**أنا النبيُّ لا كَذب، أنا ابن عبدالمطَّلب**»[2] وهو: رسول الله محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب.

وكأبي عبيدة بن الجراح، وهو: عامر بن عبدالله بن الجرَّاح الفِهْرِيُّ، أحد العشرة، وأوَّل مَن لُقِّب بأمير الأمراء بالشام، وكانت ولايته بعد

= الصحابي، هي في قول الزبير بن بَكَّارٍ جدته أمُّ أبيه، وأبوه أُميَّةُ) انتهى.

اقتصر المصنف على قول الزبير بن بكار، وكذلك جزم به ابن ماكولا، وقد ضعفه ابن عبدالبر، وغيره، قال ابن عبدالبر: (لم يصب الزبير) انتهى.

والذي عليه الجمهور أنها أمه، وهو قول علي بن المديني، وعبدالله بن مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، ويعقوب بن شيبة، وبه جزم البخاري في التاريخ الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ومحمد بن جرير الطبري، وابن قانع، والطبراني، وابن حبان في الثقات، وابن منده في معرفة الصحابة، وآخرون حكاه الدارقطني عن أصحاب الحديث، ورجحه ابن عبدالبر، والمزي، فقال في التهذيب والأطراف -أيضًا-: وهي أمه، ويقال جدته، وكذا ذكره المصنف في النوع السابع والعشرين على الصواب) انتهى كلام العراقي من النكت له (ص٤٠٣-٤٠٤) وانظر طبعة الحلبي للباعث (٢/ ٦٤٢).

(١) قال النووي: (وقيل: هي أم بشير) انتهى من الإرشاد (ص٢٣٣) وانظر نسخة الحلبي (٢/ ٦٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٦٤، ٢٨٧٤، ٣٠٤٢) ومسلم برقم (١٧٧٦).

خالد بن الوليد، رضي الله عنهما.

وَمُجَمِّعِ بْنُ جَارِيَةَ، هو: مجمع بن يزيد بن جارية.

ابن جُرَيج، هو: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جُرَيج.

ابن أبي ذئب، هو: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب.

أحمد بن حنبل، هو: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أحد الأئمة.

أبوبكر بن أبي شيبة، وهو: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي، صاحب المصنَّف، وكذا أخواه: عثمان الحافظ، والقاسم.

أبوسعيد بن يونس، صاحب "تاريخ مصر"، هو: عبدالرحمن بن أحمد ابن يونس بن عبدالأعلى الصَّدفي.

وممن نسب إلى غير أبيه: (المقداد بن الأسود) وهو: المقداد بن عمرو ابن ثعلبة الْكِنْدِيُّ الْبَهْرَانِيُّ، والأسود هو: ابن عبديغوث الزُّهري، وكان زوج أمِّه، وهو: ربيبه، فتبنَّاه، فنسب إليه.

الحسن بن دينار، هو: الحسن بن واصل، ودينار زوج أمِّه، وقال ابن أبي حاتم: الحسن بن دينار بن واصل[1].

. . . .

---

(١) انظر "الجرح والتعديل" (٣/ ١١) قال: (الحسن بن دينار، وهو الحسن بن دينار بن واصل)، فجعل ابن أبي حاتم واصلاً جد الحسن، وهو أبوه، فهو: الحسن بن واصل، ودينار زوج أمه.
قال ابن الصلاح: (الحسن بن دينار، هو: ابن واصل، ودينار زوج أمه، وكأنَّه هذا خفي على ابن أبي حاتم حيث قال فيه: الحسن بن دينار بن واصل، فجعل واصلاً جده، والله أعلم) انتهى من "علوم الحديث" (ص٣٧٣).

النَّوع الثَّامن والخمسون: في النَّسب الَّتي على خلاف ظاهرها

وذلك كأبي مسعودٍ عقبة بن عمرٍو البدريِّ زعم البخاريُّ أنَّه ممَّن شهد بدرًا، وخالفه الجمهور، قالوا: إنَّما سكن بدرًا فنُسِبَ إليها.

قوله: (كأبي مسعود البدري، زعم البخاري أنه ممن شهد بدرًا...) قال الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللهُ: المعلق[1] هاهنا يقول كلامًا طيبًا نقرأه: (هذا الذي ذهب إليه البخاري ووافقه عليه مسلم بن الحجاج، هو الصحيح، فإن البخاري روى في كتاب المغازي في باب شهود الملائكة بدرًا (٧/ ٢٤٦ فتح الباري، طبعة بولاق) حديث عروة بن الزبير عن بَشِيرٍ بن أبي مسعود قال: (أخر المغيرة العصر، فدخل أبومسعود عقبة بن عمرو جَدُّ زيد بن حَسَن وكان شهد بدرًا) فهذا نصٌّ صريحٌ، ونقل صحيح.

قال ابن حجر: (الظاهر أنه من كلام عروة بن الزبير، وهو حُجَّةٌ في ذلك، لكونه أدرك أبا مسعود، وإن كان روى عنه الحديث بواسطة)[2]، والمخالفون إنما يحتجون بقول ابن إسحاق والواقدي وابن سعد وغيرهم، وهذا إثباتٌ يُقدم على النفي، وهو بإسناد صحيح متصل، والنفي إنما جاء عن متأخرين عن المثبت). [اهـ]

[التعليق على كلام أحمد شاكر]

في قوله: (كان شهدًا بدرًا) يعتبر مرسلًا.

في قوله: (نقل صحيح) فيه نظر؛ لأن الذي قال (وكان شهد بدرًا) هو

---

(١) أي: أحمد شاكر في الباعث (ص٢٣٠).

(٢) هنا انتهى كلام الحافظ ابن حجر، ويعود الكلام لأحمد شاكر.

سليمان بن طَرْخَانَ التَّيميُّ لم يكن منهم، وإنَّما نزل فيهم، فنسب إليهم، وقد كان من موالي بني مُرَّةَ.

أبوخالدٍ (الدَّالانيُّ) بطنٌ من همدان، نزل فيهم أيضًا، وإنَّما كان من موالي بني أسدٍ.

إبراهيم بن يزيد (الخُوْزِيُّ): إنَّما نزل شعب الخوز بمكَّة.

عبدالملك بن أبي سليمان (العَرْزَمِيُّ)[١]: وهم بطنٌ من فزارة، نزل في جبَّانتهم بالكوفة.

محمَّد بن سنانٍ (العَوَقِيُّ)[٢]: بطنٌ من عبدالقيس، وهو باهليٌّ، لكنَّه نزل عندهم بالبصرة.

أحمد بن يوسف (السُّلَمِيُّ): شيخ مسلمٍ، هو أزديٌّ، ولكنَّه نسب إلى

عروة بن الزبير [وهذا] يسمى مرسلًا؛ لأن عروة بن الزبير تابعي[٣].

قوله: (وهو حجة في ذلك، لكونه أدرك أبا مسعود) لكن ما قال حدثني أبومسعود.

قوله: (وهو بإسناد صحيح متصل) والصواب غير متصل.

قوله: (والنفي إنما جاء عن متأخرين عن المثبت) هذا الإثبات أقوى، لكن كونه صحيحًا، ليس بصحيح[٤].

---

(١) (بفتح العين المهملة وإسكان الراء وبعدها زاي ثم ميم) أحمد شاكر، الباعث (ص٢٣٠).

(٢) (بالعين المهملة والواو المفتوحتين، وبعدها قاف) أحمد شاكر، الباعث (ص٢٣٠).

(٣) وسبب وجود الإرسال هنا؛ لأن عروة بن الزبير لم يدرك معركة بدر، فلم يعلم من هم البدريون.

(٤) إلى هنا انتهى التعليق على ما قاله أحمد شاكر آنفًا.

قبيلة أمِّه وكذلك حفيده أبوعمرٍو إسماعيل بن نُجَيدٍ[1] (السُّلميُّ) وحفيد هذا أبوعبدالرَّحمن (السُّلميُّ) الصُّوفيُّ[2].

ومن ذلك: مِقْسَمٌ (مولى ابن عباس) للزومه له، وإنما هو مولى لعبدالله بن الحارث بن نوفل.

وخالدٌ (الحذَّاء)؛ إنَّما قيل له ذلك لجلوسه عندهم[3]، ويزيد (الفقير)؛ لأنه كان يألم من فَقَارِ ظهره[4].

قوله: (أبوعبدالرحمن السُّلمي الصوفي) هذا الصوفي مُتَكَلَّمٌ فيه؛ متهم[5].

---

(١) (في الأصل أحمد بن نُجيد) وهو خطأ، ونُجيد بضم النون وفتح الجيم، أحمد شاكر الباعث (ص٢٣٠).

(٢) (الأول: أحمد بن يوسف بن خالد المُهَلَّبي الأزدي، وحفيده ابن ابنه: إسماعيل بن نُجَيد بن أحمد ابن يوسف، وأما الثالث: فإنه ابن بنت الثاني، وهو: أبوعبدالرحمن محمد بن الحسين بن محمد ابن موسى السلمي، ونسب سُليمان إلى جده لأمه، وإلى جَدِّهِ لأبيه لأنهما ابنا عم)، انظر ابن الصلاح (ص٣٧٥) والأنساب للسمعاني ورقة (٣٠٣)، وتذكرة الْحُفَّاظِ (٣/ ٢٣٣) ولسان الميزان (٥/ ١٤٠) انتهى. وقاله أحمد شاكر كما في الباعث (ص٢٣٠).

(٣) قال ابن الجوزي: (الحذاء اسم: خالد، جَالَسَ الحذائين؛ فقيل له ذلك) كشف النقاب (١/ ١٥٢) وقال الحافظ الذهبي: (ولم يكن خالدٌ حذاءً، بل كان يجلس في سوق الحذائين أحيانًا، فعرف بذلك) انتهى من السير (٦/ ١٩٢).

(٤) قال الألباني: (في القاموس: الفقير: الكبير الفَقَار) انتهى من تعليقه على الباعث (٢/ ٦٤٩).

(٥) هو: (محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السُّلَمي الأُمّ، أبوعبدالرحمن النيسابوري الصوفي: قال الخطيب: (قال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبوعبدالرحمن السلمي غير ثقة، وكان يضع للصوفية الأحاديث)، وقال الذهبي: (ما هو بالقوي في الحديث). انظر كل ما سبق في السير للذهبي (١٧/ ٢٤٧-٢٥٣).

النَّوع التَّاسع والخمسون: في معرفة المبهمات من أسماء الرِّجال والنِّساء

وقد صنَّف في ذلك الحافظ عبدالغنيِّ بن سعيدٍ المصريُّ[1]، والخطيب البغداديُّ، وغيرهما.

وهذا إنَّما يستفاد من روايةٍ أخرى من طرق الحديث، كحديث ابن عبَّاسٍ: أنَّ رجلًا قال: يا رسول الله، الحجُّ كلَّ عامٍ؟[2]، هو الأقرع بن حابسٍ، كما جاء في روايةٍ أخرى، وحديث أبي سعيدٍ، أنَّهم مرُّوا بحيٍّ قد

قوله: (... في معرفة المبهمات...).

[مسألة:] قال الشيخ: كيف نستطيع أن نعرف المبهم؟ بجمع الطرق؛ ربما سُمِّيَ في بعض الطرق، فإذا لم نستطع وما وجدنا، فماذا نعمل؟ هناك فصول في كتب الرجال مخصصة للمبهمات[3]، ننظر تلميذه من هو، فمثلًا: عطاء بن أبي

---

(١) قال الإمام الألباني: (واسم كتابه «الغوامض والمبهمات» منه نسخة في الظاهرية) الباعث (٢/ ٦٥٠).

(٢) الحديث رواه أبوداود الطيالسي، كما في مسنده (٢٧٩١) من طريق: شَرِيكٍ وسلّام عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس: أن رجلًا قال: يا رسول الله، الحج كُلَّ عامٍ؟ قال: «لا، بل حجة، فلو قلت: كُلّ عام، كان كل عام».

وأخرجه أحمد في مسنده (١/ ٣٧٠، ٣٧١) وأبوداود في سننه (١٧٢١) والنسائي (٢٨٨٦) وابن ماجه (٢٦١٩) والحاكم في مستدركه (١/ ٦٤٥) والبيهقي في الكبرى (٤/ ٣٢٦) عن أبي سنان عن ابن عباس: أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، الحج في كل سنة، أو مرة واحدة؟ قال: «بل مرة واحدة، فمن زاد فهو تطوع».

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

قلت: وصححه الألباني، وانظر تصحيحه وتخريجه له في صحيح سنن أبي داود (٥/ ٤٠٥).

(٣) كما صنع الذهبي في نهاية الميزان (٧/ ٤٨٠) فقال: (فصل في من لم يُسَمّ) ثم سرد عِدةً ممن لم =

لدغ سيِّدهم، فرقاه رجلٌ منهم، وهو أبوسعيدٍ نفسه[(١)] في أشباهٍ لهذا كثيرةٍ يطول ذكرها.

وقد اعتنى ابن الأثير في أواخر كتابه "جامع الأصول" بتحريرها، واختصر الشَّيخ محيي الدِّين النَّوويُّ كتاب الخطيب في ذلك.

وهو فنٌّ قليل الجدوى بالنِّسبة إلى معرفة الحكم من الحديث، ولكنَّه شيءٌ يتحلَّى به كثيرٌ من المحدِّثين وغيرهم.

رباح عن رجل، نذهب ونبحث في المبهمات في عطاء؛ من هو الرجل، فربما ذكروه، وربما لا يذكرونه فنتوقف.

قوله: (وقد اعتنى ابنُ الأثير في أواخر كتابه "جامع الأصول" بتحريرها) ما رأيت هذا، ما رأيته في المجلد الأخير.

قوله: (وهو فَنٌّ قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث...) الله المستعان! لا، ليس بقليل الجدوى، بل يترتب عليه تصحيح الحديث وتضعيفه[(٢)].

= يسم كقوله: (والدة خطاب بن صالح، عن سلامة، وعنها ابنها) اهـ.

(١) أخرجه البخاري برقم (٢٢٧٦، ٥٠٠٧، ٥٧٣٦، ٥٧٤٩) ومسلم (٢٢٠١)، وفي رواية لمسلم فيها الإيماء بأن الراقي هو أبوسعيد رضي الله عنه.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٥٦) من طريق الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكبًا في سرية، فنزلنا بقوم، فسألناهم أن يَقْرونا فأبوا، فَلُدِغَ سيدهم، فأتوا فقالوا: أفيكم أحد يرقي من العقرب؟ فقلت: نعم أنا...) الحديث، قال الحافظ في الفتح (٤/ ٥٧٤): (بين الأعمش أن الذي قال ذلك هو أبوسعيد راوي الخبر ولفظه: قلت: نعم أنا...) انتهى.

(٢) واعتراض الشيخ الشارح رحمه الله في محله؛ لأن المصنف قال: معرفة الحكم من الحديث. ومعرفة الحكم من الحديث إن كان قصده أخذ الأحكام الشرعية من النص- فهذه مترتبة على صحة الحديث مترتبة على معرفة رجال سنده قوة وضعفًا وهذا يتعذر مع الإبهام. =

وأهمُّ ما فيه ما رفع إبهامًا [ما] في إسنادٍ كما إذا ورد في سندٍ عن فلان ابن فلانٍ، أو عن أبيه، أو عمِّه، أو أمِّه فوردت تسمية هذا المبهم من طريق أخرى، فإذا هو ثقةٌ أو ضعيف، أو ممن ينظر في أمره، فهذا أنفع ما في هذا النّوع.

قوله: (وأهم ما فيه: ما رفع إبهامًا ما في إسناد... فوردت تسمية هذا المبهم من طريق أُخرى، فإذا هو ثقة أو ضعيف، أو ممن يُنظر في أمره، فهذا أنفع ما في هذا) وكذلك أيضًا إذا كانت في القصة نقيصة ثم بعد البحث، وهي في زمن الصحابة، وجدت أنها في منافق وليست في مسلم، هذا أيضًا كذلك، حتى لا يكون فيه نقيصة بصحابة رسول الله ﷺ، و رضي الله عنهم[1].



= فكيف يكون إذن هذا الفن قليل الجدوى؟! اللهم إلا إذا كان المبهم صحابيًا فنعم.

[1] وكذا إذا كان في الحديث منقبة، فإذا عرف المبهم تضاف حينئذٍ إلى مناقبه، وكذا قد يفيد معرفة المبهم معرفة المتقدم والمتأخر من الحكم مما قد يفيد في معرفة الناسخ والمنسوخ.

النَّوع الموفي السِّتِّين: معرفة وفيات الرُّواة ومواليدهم ومقدار أعمارهم

ليعرف من أدركهم ممَّن لم يدركهم من كذَّابٍ أو مدلِّسٍ، فيتحرَّر المتَّصل والمنقطع وغير ذلك.

قال سفيان الثَّوريُّ: لمَّا استعمل الرُّواة الكذب استعملنا لهم التَّأريخ(١).

وقال حفص بن غياثٍ: إذا اتَّهمتم الشَّيخ فحاسبوه بالسِّنين(٢).

وقال الحاكم: لمَّا قدم علينا محمَّد بن حاتمٍ الكشِّيُّ(٣) فحدَّث عن عبد بن حميدٍ، سألته عن مولده؟ فذكر أنَّه ولد سنةَ ستِّين ومائتين، فقلت لأصحابنا: إنَّه يزعم أنَّه سمع منه بعد موته بثلاث عشرة سنةً(٤).

قال ابن الصَّلاح: شخصان من الصَّحابة عاش كلٌّ منهما ستِّين سنةً في الجاهليَّة وستِّين في الإسلام، وهما حكيم بن حزامٍ، وحسَّان بن ثابتٍ رضي الله عنهما.

وحُكِي عن ابن إسحاق أنَّ حسَّان بن ثابت بن المنذر بن حرامٍ(٥):

قوله: (وحكي عن ابن إسحاق: أن حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام...)، هو الأول نفسه، وهذا حكي عن ابن إسحاق.

---

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص١١٩). (٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص١١٩-١٢٠).

(٣) (الكشِّي: نسبة إلى كَشّ؛ بفتح الكاف وتشديد الشِّين المُعجَمة، وهي قريةٌ قريبة من جرجان) أحمد شاكر، الباعث (ص٢٣٢).

(٤) رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ١٣٢).

(٥) كذا في المطبوع لأحمد شاكر عندي (ص٢٣٢) وفي الأصل لابن الصلاح (ص٣٨٣) بالحاء المهملة وهو كذلك في معجم الصحابة لابن قانع (١/ ١٩٩)، وتهذيب الكمال (٦/ ١٦) والسير=

عاش كلٌّ منهم مائةً وعشرين سنةً[١].

قال الحافظ أبو نعيمٍ: ولا يعرف هذا لغيرهم من العرب.

قلت: قد عمّر جماعةٌ من العرب أكثر من هذا، وإنّما أراد أنَّ أربعة نسقًا [يعيش كلٌّ منهم مائةً وعشرين سنةً، لم يتّفق هذا في غيرهم][٢].

وأمّا سلمان الفارسي، فقد حكى العباس بن يزيد البحراني الإجماع على أنّه عاش مائتين وخمسين سنة، واختلفوا فيما زاد على ذلك إلى ثلاثمائة وخمسين سنة.

قوله: (قال الحافظ أبونعيم...) أي: صاحب الحِلية.

قوله: (وأما سلمان، فقد حكى العباس بن يزيد البحراني الإجماع على أنه عاش مائتين وخمسين سنة، واختلفوا فيما زاد على ذلك، إلى ثلاثمائة وخمسين سنة) ينظر في دعوى الإجماع، وفي هذا[٣].

= للذهبي (٢/ ٥١٢) وجاء في طبعة الحلبي (٢/ ٦٥٤): (ابن حِزام) بالزاي.

(١) (يعني حسَّانًا وأباه وجدَّه وجد أبيه، كلُّ واحد منهم عاش عشرين ومائة سنة) أحمد شاكر في الباعث (ص٢٣٢).

(٢) ما بين المعكوفين لم يقرأه الشيخ، لا أدري هل تركه أم سقط من المطبوع عنده؟.

(٣) ما ذكره البحراني أخرجه أبوالشيخ بن حيان في طبقات المحدثين بأصبهان (٢/ ٢٣٠) قال سمعت حجر بن أحمد بن فارس يقول: سمعت العباس يقول لمحمد بن النعمان: يقول أهل العلم: (عاش سلمان ثلاثمائة وخمسين سنة).

قال الذهبي: (ومجموع أمره وأحواله وغزوه، وهمته، وتصرفه، وسَفِّه للجريد، وأشياء مما تقدم يُنبِئ بأنه ليس بمعمَّر ولا هرم، فقد فارق وطنه وهو حَدَث، ولعله قدم الحجاز وله أربعون سنة أو أقل، فلم يَنْشَبْ أن سمع بمبعث النبيِّ ﷺ ثم هاجر، فلعله عاش بضعًا وسبعين سنة. وما أراه بلغ المائة، فمن كان عنده علم، فليفدنا، وقد نقل طول عمره أبوالفرج ابن الجوزي وغيره، وما علمت في ذلك شيئًا يركن إليه... وقد ذكرت في تاريخي الكبير أنه عاش=

وقد أورد الشيخ أبوعمرو بن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ وَفَيَات أعيان من الناس:

رسول الله ﷺ: توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة، على المشهور يوم الإثنين الثاني عشر من ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة.

وأبوبكر: عن ثلاثٍ وستّين أيضًا، وفي جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة.

وعمر: عن ثلاثٍ وستين أيضًا في ذي الحجَّة سنة ثلاثٍ وعشرين.

قلت: وكان عمر أوَّل من أرَّخ التاريخ الإسلامي بالهجرة النبوية من مكة إلى المدينة، كما بسطنا ذلك في "سيرته"، وفي كتابنا "التاريخ"[(١)]، وكان أمره بذلك في سنة ستَّ عشرة من الهجرة[(٢)].

. . . .

= مائتين وخمسين سنة، وأنا الساعة لا أرتضي ذلك ولا أُصححه) انتهى من السير للذهبي بتصرف (١/ ٥٥٥-٥٥٦).

وقال الذهبي أيضًا: (وجدت الأقوال في سنه كلها دالة على أنه جاوز المائتين وخمسين والاختلاف إنما هو في الزائد، قال: ثم رجعت عن ذلك وظهر لي أنه ما زاد على الثمانين) نقله الحافظ في "الإصابة" (٢/ ٦٠).

قال الحافظ معلقًا: (لم يذكر مستنده في ذلك، وأظنه أخذه من شهود سلمان الفتوح بعد النبي ﷺ وتزوج امرأةً من كِنْدَةَ، وغير ذلك مما يدل على بقاء بعض النشاط، لكن إن ثبت ما ذكروه، يكون ذلك من خوارق العادات في حقه، وما المانع من ذلك؟! فقد روى أبوالشيخ في طبقات الأصبهانيين من طريق العباس بن يزيد قال أهل العلم: (يقولون: عاش سلمان ثلاثمائة وخمسين سنة، فأما مائتان وخمسون فلا يشكون فيها) انتهى كلامه من "الإصابة" (١/ ٦٠).

(١) (يريد كتابه "البداية والنهاية" وقد طبع في مصر ١٤ مجلدًا كبيرًا، وبقي مجلدان لم يطبعا) أحمد شاكر في الباعث (ص٢٣٣).

قلت: قد طبع طبعة جيدة في أربعة عشر مجلدًا بتحقيق وإشراف الدكتور: عبدالله التركي.

(٢) ومع الأسف الشديد تركه كثير من المسلمين اليوم، وأخذوا يؤرخون بالتاريخ الميلادي الذي لا يعرفون سنده ولا صحته، وتركوا ما أجمع عليه الصحابة من التاريخ بالهجري الذي يمثل حدثًا =

وقتل **عثمان بن عفَّان** وقد جاوز الثمانين، وقيل: قد بلغ التسعين في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين.

وعليٌّ: في رمضان سنة أربعين، عن ثلاث وستين في قول.

وطلحة والزبير: قتلا يوم الجمل سنة ست وثلاثين، قال الحاكم: (وسن كلٍّ منهما أربع وستون سنة).

قوله: (وطلحة والزبير: قتلا يوم الجمل سنة ستٍ وثلاثين) أما طلحة فقتله مروان بن الحكم، فإنه ظن أنه من المُمَالِئِينَ على عثمان، وكان هو وطلحة في صف واحد، لكن الدَّبور أدركه وقال: (لن أجد ثأري غير اليوم، أو لن آخذ بثأري غير اليوم)[1] وصوب السهم إليه ثم بعد أن صوب السهم إليه، وقع السهم في ركبته فقُتل رحمه الله تعالى.

وأما الزبير فقتله ابنُ جُرْمُوزٍ[2]، أتى إلى عليٍّ برأس الزبير، فقال: عليٌّ -وهو من جماعة علي لكن ما يحابون-: بَشِّرُوا قاتل ابن صفية بالنار؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لكل نبي حواريٌّ، وَحَوَارِيَّ الزبير**»[3].

= كبيرًا وتحويلاً مهمًّا في حياة الأمة، وعَجَبٌ أن يترك التاريخ الهجري من قِبَل المسلمين مع ارتباط صيامهم وفطرهم وحجهم به! إلى الله المشتكى!!

(١) قال مروان بن الحكم لما رأى طلحة قال: (لا أطلب بثأري بعد اليوم) انظر الاستيعاب لابن عبدالبر (٢/ ٢١٢-٢١٥) بهامش الإصابة. ثم قلت: قال الحافظ الذهبي: (قاتل طلحة في الوزر، بمنزلة قاتل علي) انتهى من «السير» (١/ ٣٦).

(٢) قيل: اسمه عبدالله، وقيل عمير، ويقال: عمر، ويقال: عميرة بن جرموز) قاله ابن عبدالبر في الاستيعاب (١/ ٥٦٤) بهامش «الإصابة».

(٣) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٢/ ٩٢٠) والحاكم في مستدركه (٣/ ٤٥٠) (٥٦٤٦، ٥٦٤٧) وابن أبي عاصم في كتاب السنة (١٣٨٨) وتمَّامٌ في فوائده (١/ ٢١٩) من طريق: عاصم ابن أبي النَّجُودِ عن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قال: كنت جالسًا عند علي فأُتِيَ برأس الزبير ومعه قاتله، =

وكان الزبير قد ترك، فقد أراد المبارزة فدعاه عليٌّ فتكلم مليًّا، ثم أقنعه عليٌّ وجاء حديثٌ لكنني الآن لا أعلم صحته أن النبي ﷺ قال للزبير: إنه سيقاتل عليًّا وهو له ظالم؛ فرجع الزبير ونام في وادي السباع، وجاء ذلكم المدبر الذي هو ابن جرموز وقتله[1]. والزبير الزبير بطل لكن كان نائمًا، وأتاه على غِرَّة.

وحديث «**إنك ستقاتله وأنت له ظالم**» ينظر فيه[2]، لكن كونه اقتنع ورجع

= فقال عليٌّ للآذن: بَشِّر قاتل ابن صفية بالنار؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لكل نبي حواري، وإن حواري الزبير**».

وأخرجه أحمد في مسنده (١/ ٨٩) بإسنادين من طريق: عاصم عن زر بن حبيش به.

قلت: وعاصم هذا قال عنه الحافظ (صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون) انظر التقريب (ص٤٧١).

فالحديث من هذا الوجه حسن، وأخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٤٥٠) من طريق: مُطَيَّن ثنا عمر بن محمد الأسدي حدثني أبي ثنا شريك عن العباس بن ذَرِيحٍ عن مسلم بن نُذَيْرٍ عن علي به.

قلت: عمر بن محمد الأسدي قال فيه الحافظ في التقريب: (صدوق ربما وَهِمَ) وأبوه محمد الأسدي قال في التقريب (ص٨٣٨): (صدوق فيه لِينٌ) وشريك هو القاضي كما قال الحافظ: (صدوق يخطئ كثيرًا) انظر التقريب (ص٤٣٦) وأما مسلم بن نذير وقيل: ابن يزيد فقال فيه الحافظ: (مقبول) انظر التقريب (ص٩٤١).

والحديث أخرجه الترمذي في سننه (٣٧٤٤، ٣٧٤٥) عن علي وجابر بلفظ: «**إن لكل نبي حواريًّا، وإن حواريَّ الزبير بن العوام**» وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣/ ٥٢٩).

(١) انظر القصة في الاستيعاب لابن عبدالبر (١/ ٥٦٤) بهامش الإصابة.

(٢) أما الحديث فضعيف.

* أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٨/ ٧١٩)، وإسحاق بن راهويه في مسنده [كما في المطالب العالية (٥/ ٣٨)]، والعقيلي في ضعفائه (٣/ ٨٢٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في الواهيات (٢/ ٨٤٧) من طريق: عبدالسلام -رجل من بني حية- قال: (خلا عليٌّ بالزبير يوم الجمل، فقال: أَنْشُدُكَ بالله!! هل سمعت رسول الله ﷺ وأنت لاوي يدي بسقيفة بني فلان: «**لتقاتلنه وأنت ظالم له، ثم لَيُنْصَرن عليك**» قال: قد سمعته لا جرم لا أقاتلك. =

صحيح.

= قلت: هذا إسناد مُعَلٌّ بعلتين:

الأولى: جهالة عبدالسلام هذا؛ قال ابن الجوزي: مجهول. وقال الدارقطني: هو عبدالسلام ابن عبدالله بن جابر الأحمسي. انتهى من الواهيات (٢/ ١٤٨).

الثانية: الإرسال أو الانقطاع، فهو لم يدرك الزبير؛ أي عبدالسلام هذا لم يدركه، ولا أدرك الواقعة أو الحكاية. قال ابن الجوزي: (قال الدارقطني: لم يدرك الزبير) انتهى بتصرف من الواهيات (٢/ ١٤٨). وقال البخاري: (روى عن علي والزبير، ولا يثبت سماعه منهما) انتهى كلام البخاري وقد أخرجه عنه العقيلي في ضعفائه (٣/ ٨٢٠).

* وأخرج الحديث -أيضًا- ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٧١٩) من طريق: شريك عن الأسود بن قيس قال: حدثني من رأى الزبير يَقْعَصُ الخيل بالرمح قَعْصًا، فوثب به عليٌّ: (يا عبدالله، يا عبدالله)، قال: فأقبل حتى التقت أعناق دوابهما، قال: فقال له علي: (أنشدك بالله، أتذكر يوم أتانا النبي وأنا أُناجيك، فقال: «**أَتُناجيه؟! فوالله! ليقاتلنك يومًا وهو لك ظالم**» قال: فضرب الزبير وجه دابته فانصرف.

قلت: هذا إسناد فيه شريك وهو النخعي القاضي؛ سيئ الحفظ، وفي السند رجل مبهم كما هو ظاهر فيه.

* وأخرجه إسحاق في مسنده -أيضًا- وأحمد بن مَنِيعٍ في مسنده [كما في المطالب العالية (٥/ ٣٨)] من طريق: أبي إسرائيل عن الحكم قال: (لما كان يوم الجمل واصطفوا دعا عليٌّ الزبير فأتاه فقال: أنشدك الله -تعالى- أما تذكر أن رسول الله قال: «**لَتُقَاتِلَنَّهُ وأنت ظالم له؟**» قال: اللهم نعم، فما ذكرته قبل مقامي هذا، فانطلق راجعًا، رآه صاحبه -يعني: طلحة- فرماه مروان بسهم فشد فخذه بحديدة السَّرْجِ).

قلت: هذا إسناد معل بعلتين:

الأولى: أبوإسرائيل هذا، هو إسماعيل بن خليفة العبسي. قال عنه الإمام أحمد: (خالف الناس في أحاديث). وقال أبوزرعة: (صدوق إلا أن في رأيه غلوًّا). وقال العقيلي: (في حديثه وهم واضطراب، وله مع ذلك مذهب سوء) أي: يتشيع، وقال الحافظ ابن حجر: (صدوق سيئ الحفظ، نسب إلى الغلو في التشيع). انظر تهذيب التهذيب (١/ ٣٠٦) والتقريب (ص١٣٨).

قلت: فالرجل يغلو في التشيع، وهذه الرواية لا تقبل منه؛ لأنها تؤيد بدعته.

الثانية: الإرسال؛ لأن الحكم هذا وهو ابن عتيبة الكندي، ولد سنة (٥٠) وقيل: (٤٧هـ) وتوفي سنة (١١٣)، وقيل (١٤) وقيل (١٥) للهجرة، ومعركة الجمل كانت سنة (٣٦هـ). فلم =

يدرك الواقعة؛ فروايته هذه مرسلة وهو أيضًا موصوف بالتدليس. قال عنه الحافظ: (ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس) اهـ. انظر تهذيب التهذيب، والتقريب (ص٢٦٣).

* وأخرجه أبويعلى في مسنده (٢/ ٢٩-٣٠) والحاكم في مستدركه (٣/ ٤٤٩) بإسنادين (٥٦٤٣، ٥٦٤٤) والعقيلي في ضعفائه (٣/ ٧٩٣) ومن طريقه ابن الجوزي في الواهيات (٢/ ٨٤٧) والبيهقي في الدلائل (٤/ ٤١٥) من طريق: عبدالله بن محمد بن عبدالملك بن مسلم الرَّقَاشِيِّ عن جَدِّه عبدالملك عن أبي جَرْوٍ المازني قال: شهدت عليًا والزبير... فذكره.

قلت: هذا إسناد فيه:

١) عبدالله بن محمد الرقاشي. قال أبوحاتم: (فيه نظر).

وقال الحافظ: (مقبول)، انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٤٧٣) والتقريب (ص٥٤٢).

٢) عبدالملك بن مسلم الرقاشي. قال عنه البخاري: (لم يصح حديثه).

وقال الحافظ: (لين الحديث) انظر ضعفاء العقيلي (٣/ ٧٩٣)، والتقريب (ص٦٢٨)، وبه أعل الهيثمي الحديث في المجمع (٧/ ٤٧٥) فقال: (راوه أبويعلى وفيه: عبدالملك بن مسلم، قال البخاري: لا يصح حديثه).

٣) أبوجرو، لم يسمع عنه سوى عبدالملك بن مسلم، قال عنه الحافظ: (مقبول)، قلت: بل لعله غير مقبول؛ لأنه لم يرو عنه سوى عبدالملك بن مسلم؛ لذا القول فيه ما قاله الذهبي، وهو أنه: (مجهول) انظرالميزان (٧/ ٣٤٩)، والتقريب (ص١١٢٥).

* وأخرجه البيهقي في الدلائل (٦/ ٤١٤) من طريق: عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة قال: (لمَّا ولَّى الزبير يوم الجمل بلغ عليًا ﷺ فقال: لو أن ابن صفية يعلم أنه على حق ما ولَّى، وذلك يمنعني؟) فقال: «فكيف بك إذا قاتلته وأنت ظالم له؟!» قال: (فيرون أنه إنما ولَّى لذلك؟.

قلت: أَعَلَّهُ البيهقي بالإرسال فقال: (هذا مرسل).

قلت: أي: أن قتادة لم يدرك الواقعة، ولا أدرك عليًا والزبير ﷺ.

* وأخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٤٤٨) من طريق: ربيعة بن الحارث حدثني محمد بن سليمان العابد ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حاتم قال: قال الزبير... فذكره.

قلت: هذا فيه:

١- ربيعة بن الحارث، لم أقف له على ترجمة، خلا ما نقله العلامة مقبل بن هادي في كتابه رجال الحاكم في المستدرك (١/ ٣٦٤)، ونقل عن الذهبي في تاريخ الإسلام أنه من وفيات (٢٧١-٢٨٠)هـ ولم ينقل فيه شيئًا.

٢- محمد بن سليمان العابد، قال عنه الذهبي في «تلخيص المستدرك»: (العابد لا يعرف، والحديث فيه نظر) انتهى من هامش المستدرك (٣/ ٤٤٨).

* وأخرجه -أيضًا- الحاكم في مستدركه (٣/ ٤٤٨) من طريق: أبي الحسين محمد بن أحمد بن تميم الْقَنْطَرِيّ ببغداد، ثنا أَبُوقِلَابَةَ عبدالملك بن محمد الرَّقَاشِيُّ، ثنا أبوعاصم، ثنا عبدالله بن محمد ابن عبدالملك الرقاشي، عن جده عبدالملك، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدِّيلِيّ، قال: شهدت الزبير خرج يريد عليًا... فذكره.

قلت: هذا إسناد فيه:

١- أبوالحسين محمد بن أحمد القنطري؛ (فيه لين) وانظر تاريخ بغداد (١/ ٢٩٩).

٢- أبوقلابة عبدالملك بن محمد الرقاشي. قال الدارقطني: (كثير الوهم، لا يُحْتَجُّ به) وقال أيضًا: (صدوق كثير الخطإ). وقال الحافظ: (صدوق يخطئ، تغير حفظه لما سكن بغداد)، انظر الميزان (٤/ ٤١١) والتقريب (ص٦٢٧).

٣- عبدالملك بن مسلم الرقاشي، قد سبق أن الحافظ قال فيه: (لين الحديث).

* وأخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٤٤٩) من طريق: عبدالله بن محمد بن سَوَّارٍ الهاشمي، ثنا مِنْجَابُ بن الحارث، ثنا عبدالله بن الأَجْلَحِ، قال حدثنا أبي عن يزيد الفقير.

قال الحاكم: قال منجاب: وسمعت فضل بن فَضَالَةَ يحدث به جميعًا عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، قال: شهدت عليًا والزبير فذكره...، وقد صححه الحاكم هنا.

* وأخرجه البيهقي في الدلائل (٦/ ٤١٤) من طريق: عبدالله بن محمد بن سَوَّارٍ الهاشمي الكوفي، حدثنا منجاب بن الحارث، حدثنا عبدالله بن الأجلح، قال: حدثنا أبي عن يزيد الفقير عن أبيه، قال: وسمعت الفضل بن فضالة يحدث عن أبي حرب بن الأسود الديلي عن أبيه -دخل حديث أحدهما في حديث صاحبه- قال: (لما دنا علي وأصحابهُ من طلحة والزبير... فذكر قصة طويلة..

قلت: هذا إسناد فيه اضطراب، خاصة إسناد البيهقي، وقد أشار إلى ذلك بقوله: (دخل حديث أحدهما في حديث صاحبه) وحصل فيه قلب في اسم عبدالله بن محمد بن سوار، وصوابه: محمد بن عبدالله بن سوار، وقد نبه على ذلك محقق المستدرك العلامة مقبل بن هادي.

ولعل السند هكذا:... محمد بن عبدالله بن سوار، ثنا منجاب، ثنا عبدالله بن الأجلح، حدثني أبي عن يزيد الفقير، عن أبي حرب به.

* ثم قال منجاب: عن عبدالله بن الأجلح عن الأجلح قال: سمعت فضل بن فضالة عن أبي حرب به.

[مداخلة: علي لم يكن راضيًا عن قتل الزبير؟].

قال الشيخ الشارح رَحِمَهُ اللهُ: عليٌّ ليس راضيًا بقتل الزبير، ولا بقتل طلحة، ولا بالمعركة، من الأسف أن الفوضويين هم الذين يتحكمون، وإلا فطلحة والزبير بايعا عليًّا، ثم سَوَّل لهما الشيطان، وهربا وقالا: نريد أن نعتمر، وما أرادا العمرة، بل ذهبا إلى [البصرة]، ثم لحقتهم عائشة وحصل ما حصل، لكن علي ما يحب أن يحصل، وكذلك طلحة والزبير أيضًا.

وعائشة تأسفت فيما بعد، كانت تتأسف، وتود أنها ما حاربت عليًّا، تأسفت وتابت إلى الله.

[مداخلة: ما الذي جعلهم يمشون في الخطإ؟].

قال أبوعبدالرحمن: إبليس والناس الذين هم يتحمسون بدون بصيرة، علي ومعاوية في مفاوضة في الصلح، وفي مفاوضة في أمر المسلمين، فما شعروا إلا

= وفي السند علة قادحة وهي: أن مداره على الأجلح وهو: الأجلح بن عبدالله الْكِنْدِيُّ.

قال عنه الحافظ الذهبي: (شيعي مشهور صدوق). وقال الحافظ: (صدوق شيعي). ووثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي، انظر: الجرح والتعديل (٢/ ٣٤٦) وكتاب: (من تُكُلِّمَ فيه بما لا يوجب الرد)، للذهبي (ص٥٨) والتقريب (ص١٢٠).

ثم قلت: فهذا الرواية مما يؤيد مذهبه، والحديث ضَعَّفَهُ بعض أهل العلم: منهم الإمام البخاري، كما سبق نقل عبارته لما تكلم في عبدالملك بن مسلم الرقاشي، حيث قال: (لا يصح حديثه).

وقال العقيلي: (لا يروى هذا المتن من وجه يثبت)، انظر الضعفاء له (٣/ ٨٢٠).

وقال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح) انتهى من الواهيات (٢/ ٨٤٨).

وقال الذهبي في تلخيص المستدرك: (الحديث فيه نظر)، هامش المستدرك (٣/ ٤٤٨).

وأعله الدارقطني بالانقطاع فقال: (يرويه محمد بن سليمان لُوَيْنٌ، عن محمد بن سليمان الأزدي -سكن الطائف- عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم عن علي، ووهم فيه. والصواب: عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالسلام البجلي -رجل من بني حية- عن علي والزبير. وقيل: إن عبدالسلام بن عبدالله بن جابر الأحمسي، وهو مرسل عن علي، والله أعلم) انتهى من العلل له (٤/ ١٠٢-١٠٣).

وتوفي **سعدٌ** عن ثلاث وسبعين، سنةَ خمسٍ وخمسين، وكان آخر من توفي من العشرة.

وسعيد بن زيد: سنة إحدى وخمسين، وله ثلاث أو أربع وسبعون.

وعبدالرحمن بن عوف عن خمس وسبعين: سنة اثنتين وثلاثين.

وأبوعبيدة: سنة ثماني عشرة، وله ثمان وخمسون، رضي الله عنهم أجمعين.

قلت: وأما **العبادلة**: فعبدالله بن عباس، سنة ثمان وستين، وابن عمر، وابن الزبير، في سنة ثلاث وسبعين، وعبدالله بن عمرو: سنة سبع وستين.

وأما **عبدالله بن مسعود** فليس منهم، قاله أحمد بن حنبل، خلافًا للجوهري؛ حيث عده منهم. وقد كانت وفاته سنة إحدى وثلاثين.

قال ابن الصلاح: الثالث: أصحاب المذاهب الخمسة المتبوعة.

سفيان الثوري: توفي بالبصرة، سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع

بالمعركة قد اشتبكت، يطلبون قَتَلَة عثمان، وكذلك طلحة والزبير، كل هذا؛ عليٌ يقول: ما أُدافع، وعرف قَتَلَةُ عثمانَ أن عليًا سيسلمهم، لكن الله المستعان!

فأقصد من هذا أنه ينبغي لنا جميعًا ألَّا نُمَكِّنَ الفوضويين من الدعوة؛ فإنهم سيحطمون الجماعة، وستذكرون، لكن من عُرِف أنه طالب علم فحيَّ هلا، ومن عُرف أنه شخص فوضويٌّ، فالمساجد كثيرة يذهب إلى أي مسجد يتكلم بما في رأسه.

قوله: (وسعيد بن زيد) وهو أحد العشرة.

قوله: (... وأما العبادلة:...، وأما عبدالله بن مسعود فليس منهم، قاله أحمد ابن حنبل، خلافًا للجوهري؛ حيث عده منهم) وهو ليس منهم، وإن كان من العبادلة؛ لأنه تقدمت وفاته عن هؤلاء الأربعة، وأيضًا هو هُذَلي، وهم قُرَشِيُّونَ.

وستون سنة، وتوفي **مالك بن أنس** بالمدينة، سنة تسع وسبعين ومائة، وقد جاوز الثمانين. وتوفي **أبوحنيفة** ببغداد، سنة خمسين ومائة، وله سبعون سنة. وتوفي **الشافعي محمد بن إدريس** بمصر، سنة أربع ومائتين، عن أربع وخمسين سنة. وتوفي **أحمد بن حنبل** ببغداد سنة إحدى وأربعين ومائتين عن سبع وسبعين سنة.

قلت: وقد كان أهل الشام على مذهب **الأوزاعيِّ** نحوًا من مائتي سنة، وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومائة، ببيروت من ساحل الشام وله من العمر [بضع وستون].

وكذلك **إسحاق بن راهويه** قد كان إمامًا مُتَّبَعًا، له طائفةٌ يقلِّدونه، ويجتهدون على مسلكه، يقال لهم: الإسحاقية، وقد كانت وفاته سنة ثمانٍ وثلاثين ومائتين، عن [بضع وسبعين سنة].

قال ابن الصلاح: (الرابع): أصحاب كتب الحديث الخمسة:

البخاري: ولد سنة أربع وتسعين ومائة، ومات ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين، بقرية يقال لها: (خرتنك).

ومسلم بن الحجاج: توفي سنة إحدى وستين ومائتين، عن خمسٍ وخمسين سنة.

أبوداود: سنة خمس وسبعين ومائتين.

قوله: (وقد كان أهل الشام على مذهب الأوزاعي نحوًا من مائتي سنة، وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومائة ببيروت من ساحل الشام) دخل الحمام ثم إن صاحب الحمام ظن أن ليس فيه أحد فأغلقه، فحصل انكتام، وتوفي الأوزاعي فجاءوا وهو واضع يده تحت رأسه وتوفي رَحِمَهُ اللَّهُ.

الترِّمذي: بعده بأربع سنين، سنة تسع وسبعين.

أبوعبدالرحمن النسائي: سنة ثلاث وثلاثمائة.

قلت: وأبوعبدالله **محمد بن يزيد بن ماجه الْقَزْوِينيُّ**، صاحب السنن التي كمّل بها الكتب الستة: السنن الأربعة بعد الصحيحين، التي اعتنى بأطرافها الحافظ ابن عساكر، وكذلك شيخنا الحافظ المزِّي اعتنى برجالها وأطرافها، وهو كتاب [مفيد][1] قوي التبويب في الفقه، وقد كانت وفاته سنة ثلاث وسبعين ومائتين، رحمهم الله.

قال: (الخامس): سبعة من الحفاظ انْتُفِعَ بتصانيفهم في أعصارنا:

قوله: (أبوعبدالرحمن النسائي...) آخرهم وفاةً النسائي.

قوله: (السنن الأربعة بعد الصحيحين التي اعتنى بأطرافها الحافظ بن عساكر...) كتاب له «الأطراف» هل هو موجود أم ليس بموجود؟ ما أدري، الحافظ المزي من بعده[2].

قوله: (وهو كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه) يعني كتاب ابن ماجه[3].

---

(١) زيادة من طبعة الحلبي (٢/ ٦٦٠) وقال: (ساقطة من طبعة الشيخ شاكر، وهي موجودةٌ في النسختين) اهـ.

(٢) أي: كتاب الأطراف للمزي، مطبوع ومعروف، وأما كتاب ابن عساكر فقال عنه الشيخ علي ابن حسن في تعليقه على الباعث (٢/ ٦٦٠): اسمه: «الإشراف على معرفة الأطراف» منه عدة نسخ خطية في مكتبات العالم انظر (الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (١/ ١٩٤) انتهى كلامه.

(٣) لاحظ أن ابن الصلاح لم يعد سنن ابن ماجه من الأصول؛ وذلك لأنه تبع المتقدمين في هذا، وأول من أدرج سنن ابن ماجه من الأصول الخمسة هو الحافظ: ضياء الدين المقدسي وهو صاحب الأحاديث المختارة، المتوفى سنة (٦٤٣هـ) وسار الناس على ذلك بعد، وهي نعمة مَنَّ الله بها على الضياء وهو صاحب الأحاديث المختارة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

أبوالحسن الدارقطني: توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، عن تسع وسبعين سنة.

الحاكم أبوعبدالله النيسابوري: توفي في صفر سنة خمسٍ وأربعمائةٍ وقد جاوز الثمانين.

عبدالغني بن سعيد المصري: في صفر سنة تسع وأربعمائة بمصر، عن سبع وسبعين سنة.

الحافظ أبونعيم الأصبهاني: سنة ثلاثين وأربعمائة، وله ست وتسعون سنة.

ومن الطبقة الأخرى: الشيخ **أبوعمر [بن عبدالبر]**[1] النَّمَرِيُّ: توفِّي سنة ثلاث وستين وأربعمائة عن خمس وتسعين سنة.

ثم **أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي**: توفي بنيسابور سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، عن أربع وسبعين سنة.

ثم **أبوبكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي**: توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة، عن إحدى وسبعين سنة.

قلت: وقد كان ينبغي أن يذكر مع هؤلاء، جماعة اشتهرت تصانيفهم بين الناس ولا سيَّما عند أهل الحديث:

كالطبراني: وقد توفي سنة ستين وثلاثمائة، صاحب «المعاجم الثلاثة» وغيرها.

قوله: (أبوالحسن الدارقطني...) واسمه علي بن عمر.

قوله: (... الشيخ أبوعمر بن عبدالبر النمري...) حافظ المغرب، وهو ابن عبدالبر، واسمه: عبدالله بن يوسف.

قوله: (كالطبراني...) سليمان بن أحمد بن أيوب أبوالقاسم.

---

(١) زيادة من طبعة الحلبي (٢/ ٦٦١) وقال: (ساقط من طبعة الشيخ شاكر) اهـ.

والحافظ أبي يعلى الموصليّ توفي سنة سبع وثلاثمائة، والحافظ أبي بكر البزَّار توفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين.

وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة: توفِّي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، صاحب الصحيح.

وكذلك أبوحاتم محمد بن حِبَّان الْبُسْتِيُّ، صاحب "الصحيح" أيضًا، وكانت وفاته سنة أربع وخمسين وثلاثمائة.

والحافظ أبوأحمد بن عدي صاحب "الكامل" توفِّي سنة سبع وستين وثلاثمائة.

قوله: (صاحب المعاجم الثلاثة...)

المعجم الصغير: يريد أن يُعَرِّفَ بمشايخه، ويروي عن كل شيخ حديثًا، هذا الصغير.

الأوسط: غرائب شيوخه التي تفرد بها شيخ من شيوخه.

الكبير: على ترتيب الصحابة، إن كان مُطَوَّلًا ذكر من مسنده ما تيسر، وإن كان ما روى إلا الحديثين، والثلاثة، والأربعة، والخمسة، يذكرها في الكتاب الذي هو المعجم الكبير، وهو من أكبر المراجع ومن أحسنها، موجود أجزاءٌ منه. وأمَّا الطبراني فكان يحب الأوسط أحسنها.

قوله: (وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة... صاحب الصحيح)، [مداخلة: هو معاصر للبخاري؟].

قال الشيخ: أصغر منه؛ لأن البخاري توفي سنة مائتين، يجمعها (نور)، النون: (خمسون)، والواو: ستٌّ، والراء: (مائتان)، مائتين وستٍّ وخمسين، وهذا توفي في سنة: إحدى عشرة وثلاثمائة.

قوله: (وكذلك محمد بن حِبّان البُستي...) وهو تلميذ ابن خزيمة.

النَّوع الحادي والسِّتُّون: معرفة الثِّقات والضُّعفاء من الرُّواة وغيرهم

وهذا الفنُّ من أهمِّ العلوم وأعلاها وأنفعها؛ إذ به تعرف صحَّة سند الحديث من ضعفه.

وقد صنَّف النَّاس في ذلك قديمًا وحديثًا كتبًا كثيرةً من أنفعها كتاب ابن أبي حاتمٍ. ولابن حبَّان كتابان نافعان: أحدهما في «الثِّقات»، والآخر

قوله: (وقد صنف في ذلك...: ومن أنفعها كتاب ابن أبي حاتم) وقبله «تاريخ البخاري»، وكتاب ابن أبي حاتم أنفع من «تاريخ البخاري» من جهة -مع أن ابن عقدة يقول: (لو جمع المحدث ما جمع من الكتب، ما استغنى عن «تاريخ البخاري»)- قلنا: إن كتاب ابن أبي حاتم «الجرح والتعديل» أنفع من حيث إنه ربما ذكر الحكم على الرجل: ثقة، أو صدوق، أو مجهول، وكتاب البخاري وهو يعتبر أصل كتاب ابن أبي حاتم والفضل في هذا لله سبحانه وتعالى ثم للبخاري، فابن أبي حاتم تابع للبخاري كما أن كتاب ابن أبي حاتم يمتاز بالحكم، والبخاري يحكم [لكن] ما هو مثل ابن أبي حاتم، البخاري أيضًا كتابه يمتاز بأن يذكر العلل وربما ذكر الانقطاع في بعض الأحاديث التي في تراجم بعض الرواة، أما ابن أبي حاتم فقد أفرد للعلل كتابًا خاصًّا بها.

قوله: (ولابن حبَّان كتابان نافعان: أحدهما في الثقات...) كتاب «الثقات» كتاب قيم، ويعتبر مرجعًا، لكن فيه نوع خاص من الثقات وهو المجاهيل، فإنه ربما يوثق المجهول الذي لم يوثقه غيره؛ لأن قاعدته: (أن المحدث إذا روى

في "الضُّعفاء" وكتاب "الكامل" لابن عديٍّ.

والتَّواريخ المشهورة، ومن أجلِّها "تاريخ بغداد" للحافظ أبي بكرٍ أحمد

عن ثقة، وروى عنه ثقة، ولم يروِ ما يُنْكَرُ أو لم يروِ حديثًا منكرًا فهو يعتبر ثقة، الأصل في المسلمين هو العدالة عنده)[١]، نعم الأصل في المسلمين هو العدالة؛ لكنه في الحديث قد أضاف العلماء إلى العدالة شيئًا آخر: وهو الضبط.

إذا قال: روى عن فلان، وروى عن فلان، وذكره في كتاب "الثقات" ينظر ماذا قال غيره، فربما تنظر في "ميزان الاعتدال" ويقول: لا يُعْرَفُ، أو يقول: مجهول.

قوله: (ولابن حبان كتابان نافعان:...، والآخر في الضعفاء) كذا "الضعفاء" يُتَوقَّف في شيء وهو: أن ابن حبان شديد التجريح؛ ربما يقول في رجل من رجال الشيخين: (يروي المُعْضَلاتِ عن الأثبات فاستحق الترك)، فهذا أيضًا بسبب الممارسة قد أصبحنا ما نلتفت إلى قوله إذا قال في رجل من الكبار: (يروى المعضلات عن الأثبات فاستحق الترك) ننظر ماذا قال غيره.

فعرفنا من هذا أن ابن حبان شديد التجريح، وأن ابن حبان في الثقات ربما يوثق المجهولين[٢].

قوله: (وكتاب "الكامل" لابن عدي) يعتبر مرجعًا كبيرًا، والحافظ الذهبي في بعض الأوقات ينتقد عليه يقول: ربما يذكر أحاديث منكرة في تراجم بعض الثقات، والنكارة من غيره.

قوله: (... ومن أجلِّها تاريخ بغداد...) وتاريخ بغداد يقول فيه بعض أهل العلم: اسمه "تاريخ بغداد" لكن ينبغي أن يُسَمّى تاريخ الدنيا، لأن بغداد في

---

(١) سبق بيان هذا وأن الحافظ تحدث عن هذا في مقدمة اللسان.

(٢) كتاب "الضعفاء" لابن حبان هو كتاب "المجروحين" وقد طبع طبعة جيدة في جزأين، بتحقيق الشيخ حمدي عبدالمجيد السلفي، طبعته دار الصميعي في السعودية.

ابن عليٍّ الخطيب و"تاريخ دمشق" للحافظ أبي القاسم بن عساكر.

و"تهذيب" شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزِّي، و"ميزان" شيخنا الحافظ أبي عبدالله الذهبي.

وقد جمعت بينهما، وزدت في تحرير الجرح والتعديل عليهما، في كتابٍ، وسمَّيته "التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل" وهو من أنفع شيء للفقيه البارع، وكذلك المحدث، وليس الكلام في جرح الرجال على وجه النصحية لله ولرسوله، ولكتابه والمؤمنين بغيبةٍ، بل يثاب متعاطي ذلك إذا قصد به ذلك.

ذلك الوقت كانت عاصمة الخلافة، فكان العلماء يَفِدُونَ إليها من جميع الأقطار الإسلامية.

قوله: (وتاريخ دمشق للحافظ أبي القاسم ابن عساكر) وكذا تاريخ دمشق للحافظ أبي القاسم ابن عساكر يساوي الدنيا، ويطيل فيه الكلام على المحدث وعلى الراوي فترجمة علي بن أبي طالب قل: في مجلد واحد، وإن كانت في ثلاثة مجلدات، والمجلدان من المحقق الرافضي، فإن المحقق عليه رافضي، ويصحح ويضعف، ويجرح، ويعدل، شأن الرافضة لا جزاهم الله خيرًا.

قوله: (وتهذيب شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي) وهو خاص برجال أُمهات الست، أو من روى له أصحاب الأمهات الست في كتبهم الأُخرى.

قوله: (وليس الكلام في جرح الرجال على وجه النصيحة... بغيبة...) قد كان شعبة يقول: (هَلُمَّ نَغْتَبْ في الله)[1].

---

(١) أخرجه الخطيب في "الكفاية" (ص٤٥)، وفي رواية (ص٤٥) قال شعبة: (تعالوا حتى نغتاب الكذابين) فهذه توضح مراده بالغيبة.

وقد قيل ليحيي بن سعيد القطان: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك يوم القيامة؟ قال: (لأن يكون هؤلاء خصمائي أحبَّ إلي من أن يكون رسول الله ﷺ خصمي يومئذٍ، يقول لي: لِم لم تَذُبَّ الكذب عن حديثي)[١].

وقد سمع أبوتراب النّخشبي أحمد بن حنبل وهو يتكلَّم في بعض الرواة فقال له: أتغتاب العلماء؟! فقال له: (ويحك! هذا نصيحةٌ، ليس هذا غيبةً)[٢].

ويقال: إنَّ أوَّل من تصدى للكلام في الرُّواة شعبة بن الحجَّاج، وتبعه يحي بن سعيد القطان، ثم تلامذته: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحي بن معين، وعمرو بن عليٍّ الفلَّاس، وغيرهم، وقد تكلم في ذلك

قوله: (وقد سمع أبوتراب النخشبي...) وهو من أئمة الزَّهَادَةِ.

[مسألة: الفرق بين الغيبة والنصيحة، وبيان أن الجرح والتحذير من الضعفاء وأهل البدع لا يعد غيبة]

قال أبو عبد الرحمن: ينبغي أن ينبه هذا الذي قال في هذا الزمن: إن كتاب «المخرج»[٣] يعد غيبة هذا نأسف على دراسته، درس في الجامعة الإسلامية حتى انتهى منها ثم أصبح لا يميز بين الغيبة وبين النصيحة، ثم إن الغيبة هي: ذكرك أخاك بما يكره، وإن كان فيه، على جهة التنقص، أما للبيان فلا يعد غيبة.

قوله: (ويقال: إن أول من تصدى للكلام في الرواة شعبة بن الحجاج وتبعه يحي بن سعيد و...، وغيرهم) كذلك مالك بن أنس[٤]، وقد وقع هذا في

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٤٤). (٢) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص٤٥).

(٣) «المخرج من الفتنة» للشيخ الشارح رحمه الله.

(٤) قال الخطيب: (ويقال: إن أوّل من تكلم في أحوال الرواة شعبة بن الحجاج) قلت: ثم أخرج=

مالك، وهشام بن عروة، وجماعةٌ من السَّلف الصالح، وقد قال عليه السلام: «**الدين النصيحة**»[١].

وقد تكلم بعضهم في غيره فلم يُعتَبر؛ لما بينهما من العداوة المعلومة، وقد [ذكروا][٢] من أمثلة ذلك: كلام محمد بن إسحاق في الإمام مالك وكذا

عصر الصحابة، كحديث كعب بن بُشَير الذي كان يحدِّث ابن عباس، وابن عباس لا يأذن لحديثه؛ أي: لا يستمع لحديثه، إلا حديثًا واحدًا، فقال له: (أَعِدْ) فقال: (ما أدري يا بن عباس: أأنكرت حديثي كُلَّه ورضيت هذا الحديث أم رضيت حديثي كله وأنكرت هذا الحديث؟!) قال: (إنا كنا إذا سمعنا أحدًا يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ابتدرناه بأبصارنا، فلما ركب الناس الصعب والذَّلول توقفنا) أو بهذا المعنى[٣].

وابن سيرين يقول: (إنهم كانوا لا يسألون عن الناس حتى حدثت الفتنة)[٤]، نحن نتكلم من أجل أن هذا واقع من قبل شعبة، لكن شعبة حمل لواءَ الجرح والتعديل جزاه الله خيرًا.

= الخطيب من طريق صالح جَزَرَةَ، قال: (أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج، ثم تبعه يحي بن سعيد القطان، ثم بعده أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وهؤلاء) اهـ انظر كتابه «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ٢٠١).

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٥) عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة**»، قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم**».

(٢) في المطبوع عندي لأحمد شاكر (ص٢٣٨) (ذكرنا) وما أثبته فن نسخة الحلبي (٢/ ٦٦٦) وقال: (في طبعة الشيخ شاكر: (ذكرنا) وما أثبته من نسخة "ب"، أما نسخة "أ" ففيها طمس) انتهى.

(٣) سبق تخريج الأثر وأنه في مقدمة صحيح مسلم، برقم (١٩).

(٤) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه برقم (٢٧).

كلام مالك فيه، وقد وسَّع السهيلي القول في ذلك، وكذلك كلام النسائي في أحمد بن صالح المصري، حين منعه من حضور مجلسه[(١)].

قوله: (... وكذا كلام النسائي في أحمد بن صالح المصري، حين منعه من حضور مجلسه) يعني أن أحمد بن صالح منع النسائي من حضور مجلسه فتكلم فيه النسائي، وقال إن يحي بن معين يقول: إنه كذاب، مع أن يحي بن معين قال في أحمد بن صالح آخر غير هذا[(٢)].



---

(١) سبق تخريج هذا، وذكر الحق في ذلك.

(٢) سبق بيان هذا.

النَّوع الثَّاني والسِّتُّون: معرفة من اختلط في آخر عمره

إمَّا لخوفٍ أو ضررٍ أو مرضٍ أو عَرَضٍ كعبدالله بن لَهِيعَةَ، لَمَّا ذهبت كتبه اختلط في عقله، فمن سمع من هؤلاء قبل اختلاطهم قبلت روايتهم، ومن سمع بعد ذلك أو شكَّ في ذلك لم تُقْبَلْ.

قوله: (معرفة من اختلط في آخر عمره) ومعرفته من الأمور المهمة؛ لأنه يترتب على ذا تصحيحُ الحديث أو تضعيفه، وقد اعتنى العلماءُ -رحمهم الله تعالى- بالكلام على المختلطين: «الاعتباط في من رمي بالاختلاط»، و«الكواكب النَّيِّرَات».

[مداخلة: أيهما أحسن؟].

قال الشيخ: «الكواكب النيرات» مع شرحها طيب، وهو مِن بعدِه؛ لأنه هو متأخر فجمع ما كتبه وزاد.

[مداخلة: الذي هو صاحب الكواكب متأخر؟].

قال الشيخ: نعم، وزادها حسنًا وإيضاحًا: التعاليق والتخاريج.

قوله: (إما لخوفٍ...) اختلط من أجل الخوف؛ يعني: فُزِعَ ثم بعدها اختلط.

قوله: (أو ضرر...) حصل له ضرر في عقله أو بعض أجزائه حتى ذهبت معلوماتُه.

[مداخلة: الذي يختلط الكبار أم الصغار؟]

الغالب أنه يختلط الكبير السن، وقد يأتي من أجل الخوف أو ضرر في جسمه أو مرض أو عرض للشاب.

قوله: (... ومن سمع بعد ذلك، أو شَكَّ في ذلك لم تقبل)، يعني: ما يُدرى هل هذا الراوي ممن سمع قبل أو بعد الاختلاط يتوقف في روايته.

[وممّن][1] اختلط بِأَخَرَةٍ عطاء بن السَّائب، وأبوإسحاق السَّبِيعِيُّ، قال الحافظ أبويعلى الخليليُّ: وإنَّما سمع ابن عيينة منه بعد ذلك وسعيد بن أبي عَرُوبَةَ، وكان سماع وكيع والمعافى بن عمران منه بعد اختلاطه والمسعوديُّ، وربيعة،

[مسألةٌ: من العبر المستفادة من حصول الاختلاط]

ثم قال أبوعبدالرحمن رحمه الله: وفي الاختلاط دليل على أنه لا ينبغي لأحدٍ أن يغترَّ بفهمه، ولا بعلمه؛ لأنه معرض -عياذًا بالله- في أسرع وقت [أن يكون] في زُمْرَةِ المجانين!!.

قوله: (وممن اختلط بأخرة...، وأبوإسحاق السبيعي، قال الحافظ أبويعلى الخليلي: وإنما سمع ابن عيينة منه بعد ذلك) وأيضًا زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

قوله: (والمسعودي) عبدالرحمن بن عبدالله.

[مداخلة: هو سعيد بن إياس؟].

قال الشيخ: ذاك الجُرَيْري، أبومسعود.

قوله: (وربيعة) ابن أبي عبدالرحمن[2].

---

(١) في المطبوع عندي (من) والتصويب من طبعة علي حسن (٢/٦٦٨).

(٢) هو ربيعة الرأي، وأما نسبته إلى الاختلاط فقد جاء في "الكواكب النيرات" (ص٣٩): (قال الأنباسي: لم يتكلم فيه أحد إلا من جهة الرأي، لا من جهة الاختلاط، مع أنه قد بَرَّأَهُ غير واحد من الرأي) انتهى.

قلت: فالذي نسبه للاختلاط ابن الصلاح وتابعه على ذلك ابن كثير، في اختصاره، بينما انتقد العراقي ابن الصلاح على صنيعه هذا فقال: (وما حكاه المصنف من تغير ربيعة في آخر عمره لم أره لغيره وقد احتج به الشيخان ووثقه أحمد بن حنبل، وأبوحاتم الرازي، ويحيى بن سعيد، والنسائي، وابن حبان، وابن عبدالبر، وغيرهم، ولا أعلم أحدًا تكلم فيه باختلاط، ولا ضعف إلا أن التباني أورده في ذيل الكامل وقال: إن البُستي -وهو ابن حبان- ذكره في الزيادات مقتصرًا على قول ربيعة لابن شهاب: إن حالي ليست تشبه حالك أنا أقول برأيٍ، من =

وصالحٌ مولى التَّوأمة، وحُصَينُ بن عبدالرَّحمن، قاله النَّسائيُّ، وسفيان بن عُيَيْنَةَ قبل موته بسنتين قاله يحي القطَّان، ....

قوله: (وسفيان بن عيينة)، ما نقل أنه اختلط[1].

= شاء أخذه، وذكر البخاري قول ربيعة هذا في التاريخ الكبير.

وقال ابن سعد في الطبقات -بعد توثيقه-: كانوا يتقونه لموضع الرأي.

قال ابن عبدالبر في "التمهيد": وقد ذمه جماعة من أهل الحديث لاعترافه في الرأي، ورووا في ذلك أخبارًا قد ذكرتها في غير هذا الموضع قال: وكان سفيان بن عيينة، والشافعي، وأحمد بن حنبل لا يرضون عن رأيه؛ لأن كثيرًا منه يوجد له بخلاف المسند الصحيح؛ لأنه لم يتسع فيه...).اهـ

قلت: ثم ذكر جملة ممن أخذ على ربيعة الأخذ بالرأي فقط، ثم قال العراقي: (فهذا كما تراه إنما تكلم فيه من قِبَل الرأي لا من قبل اختلاطه؛ فإني لم أرَ أحدًا ذكره غير ابن الصلاح على أنه غير واحد قد بَرَّءُوهُ من الرأي، فروينا عن عبدالعزيز بن أبي سلمة أنه قال: يا أهل العراق، يقولون ربيعة الرأي، والله ما رأيت أحدًا أحفظ لسنةٍ منه)انتهى كلام العراقي من نكته بتصرف (ص٤٣٣-٤٣٤).

(١) قال عنه الحافظ: (ثقة حافظ فقيه، إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بِآخِرِهِ، وكان ربما دلس، لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار) انتهى من "التقريب" (ص/ ٣٩٥).

قلت: وما نسبه ابن الصلاح ووافقه عليه ابن كثير من نسبة يحي القطان الاختلاط لسفيان ابن عيينة، علق عليه الذهبي فقال: (وروى محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي عن يحيي بن سعيد القطان قال: أشهد أن سفيان بن عيينة اختلط سنة سبع وتسعين ومائة، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شيء. قلت: سمع منه فيها محمد بن عاصم؛ صاحب ذاك الجزء العالي، ويغلب على ظني أن سائر شيوخ الأئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع، فأما سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يَلْقه أحد فيها؛ لأنه توفي قبل قدوم الحاجّ بأربعة أشهر. وأنا أستبعد هذا الكلام من القطَّان، وأعده غلطًا من ابن عَمَّار؛ فإن القطان مات في صفر من سنة ثمان وتسعين، وقت قدوم الحاج، ووقت تحدثهم عن أخبار الحجاز، فمتى تمكّن يحيي بن سعيد من أنه يسمع اختلاط سفيان، ثم يشهد عليه بذلك، والموت قد نزل به، فلعله بلغه ذلك في أثناء سنة سبع، مع أنَّ يحيي مُتَعَنِّت جدًا في الرجال، وسفيان ثقة مطلقًا، والله أعلم) انتهى من الميزان (٣/ ٢٤٧).

قلت: وانظر النكت للعراقي (ص٤٣٧) فقد وافق الذهبي على هذا، وزاد عليه إيضاحًا، وكذا وافق الذهبي الأنباسي، وانتقد ابن الصلاح في أمور كما صنع العراقي، فانظره في "الكواكب النيرات" (ص٥٠).

وعبدالوهَّاب الثَّقفيُّ قاله ابن معينٍ، وعبدالرَّزَّاق بن همَّامٍ، [قال][1] أحمد ابن حنبلٍ: اختلط بعدما عمي، فكان يلقَّن، فيتلقَّن فمن سمع منه بعدما عمي فلا شيء.

قال ابن الصَّلاح: وقد وجدت فيما رواه الطَّبرانيُّ عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبَرِيِّ عن عبدالرَّزَّاق أحاديث منكرة، فلعلَّ سماعه كان منه بعد اختلاطه.

قوله: (عبدالوهاب الثقفي، قاله ابن معين) وحجبه أولاده، فلم يضر اختلاطه، وكذلك جرير بن حازم أيضًا حجبه أولاده فلم يضره اختلاطه، وكذلك إبراهيم بن أبي العباس، اختلط فحجبه أهله فلم يضره اختلاطه.

[مداخلة: كيف حجبه أولاده؟].

قال الشيخ: يمنعون الناس من الدخول إليه.

قوله: (وعبدالرزاق بن همام... فمن سمع منه بعد ما عمي فلا شيء) ويقولون: الحدُّ الفاصل المائتان، من سمع منه بعد المائتين، فقد سمع منه في حال اختلاطه[2].

قوله: (... وقد وجدت فيما رواه الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق أحاديث منكرة، فلعل سماعه كان منه بعد اختلاطه، وذكر إبراهيم الحربي أن الدبري كان عمره حين مات عبدالرزاق ستَّ أو سبع سنين) يعني أن والده كان يُحْضِرُهُ في مجلس عبدالرزاق، لكن يقولون: المعتمد على

---

(١) في المطبوع عندي [قاله] وهو تصحيف من الطابع، والصواب ما أثبته كذا قرأ الشيخ وكذا في نسخة الحلبي (٢/ ٦٦٩).

(٢) قال الإمام أحمد: (أتينا عبدالرزاق قبل المائتين، وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعدما ذهب بصره فهو ضعيف السماع) انتهى من الميزان (٢/ ٦٠٩).

قلت: وأحمد سمع منه قبل الاختلاط، وانظر «فتح المغيث» (٣/ ٣٧٦).

وذكر إبراهيم الحربي أن الدَّبَرِيَّ كان عمره حين مات عبدالرَّزَّاق ستَّ أو سبع سنينٍ، [وَعَارِمٌ][1] اختلط بِآخِرِهِ، وممن اختلط من بعد هؤلاء أَبُوقِلَابَةَ الرَّقاشي، وأبوأحمد الْغِطْرِيفِيُّ وأبوبكر بن مالك الْقُطَيْعِيُّ، خرف حتى لا يدري ما يقرأ.

و[ممن][2] اختلط: عطاء بن السائب، وأبوإسحاق السَّبِيعِيُّ.

كتب عبدالرزاق لا على الدبري، والدبري هو يمني.

قوله: (اختلط بآخره)، [مداخلة: بِآخِرِهِ، أو بِأَخَرَةٍ؟].

قال الشيخ: هذا وذاك.

قوله: (وأبوبكر الْقُطَيْعِيُّ) راوي المسند عن عبدالله بن أحمد.

ثم قال الشيخ: يقول[3]: وقد ألَّف الحافظ إبراهيم بن محمد؛ سِبْطُ ابن العجمي الحلبي، المتوفى سنة (٨٤١)، رسالةً سماها: «الاغتباط بمن رمي بالاختلاط» طبعت في حلب) [اهـ].



---

(١) في المطبوع عندي (بارم) وهو خطأ مطبعي، إنما هو: عارم محمد بن الفضل، أبوالنعمان.

(٢) في المطبوع عندي [من]، والتصويب من طبعة علي بن حسن (٢/ ٦٦٨) وهي الصواب.

(٣) أي: يقول أحمد شاكر في تعليقه، المعروف بالباعث (ص٢٤٠).

النَّوع الثَّالث والسِّتُّون: معرفة الطَّبقات

وذلك أمرٌ اصطلاحيٌّ فمن النَّاس من يرى الصَّحابة كلَّهم طبقةً واحدةً، ثمَّ التَّابعون بعدهم [أخرى، ثمَّ من بعدهم][١] كذلك.

و[٢] يستشهد على هذا بقوله عليه السلام: «**خير القرون قرني، ثمَّ الَّذين يلونهم، ثمَّ الَّذين يلونهم**» فذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثةً.

ومن النَّاس من يقسِّم الصَّحابة إلى طبقاتٍ، وكذلك التَّابعين فمن

قوله: (خير القرون) ما لها أصل؛ «**خير أُمتي...**»، و«**خير الناس...**»[٣].

قوله: (ومن الناس من يقسم الصحابة إلى طبقات، وكذلك التابعين فمن بعدهم) مثلًا: أهل العقبة، وأهل بدر، وأهل الحديبية، جعلهم طبقات، طبقات، ولا مشاحة في الاصطلاح، المهم هو الإتقان فقط، والضبط، سواءٌ أجعلهم طبقة واحدة أم جعلهم طبقات[٤].

---

(١) ما بين المعكوفين سقط من نسخة شاكر واستدركته من نسخة الحلبي (٢/ ٦٧١) هو الذي بين هذا.

(٢) في نسخة الحلبي (٢/ ٦٧١) بزيادة: [قد] هكذا: (وقد يستشهد) وقد جعلها بين معكوفين؛ للدلالة على الزيادة.

(٣) قلت: أي لفظة: «**خير القرون**» لا أصل لها، فسبحان الله! كيف فات الحافظ ابن كثير هذا، وفي كتاب "التنكيل" للعلامة المعلمي أورد الحديث بهذا اللفظ مستشهدًا به على فضل منابع ومآخذ السلف وفضل الصحابة والتابعين، فعلق عليه الألباني قائلًا: [هكذا اشتهر الحديث على الألسنة، وقد أخرجاه في "الصحيحين" من حديث ابن مسعود، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، ومسلم عن أبي هريرة، وعائشة، ولفظ حديثها، وحديث ابن مسعود: «**خير الناس قرني...**»

ولفظ عمران وأبي هريرة: «**خير أمتي قرني...**» انتهى كلامه من التنكيل (٢/ ٢٠٨).

(٤) انظر المعرفة للحاكم، فله كلام طيب في هذه (ص٢٢).

بعدهم، ومنهم من يجعل كلَّ قرنٍ أربعين سنةً.

ومن أجلِّ الكتب في هذا طبقات محمَّد بن سعدٍ كاتب الواقديِّ وكذلك كتاب التَّاريخ لشيخنا العلَّامة أبي عبدالله الذَّهبيِّ رحمه الله[1] وله كتاب طبقات الحفَّاظ، مفيدٌ أيضًا جدًّا.

قوله: (ومنهم من يجعل كل قرن أربعين سنة) ويَرُدُّه أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لعبدالله بن بُسْر: «عِشْ قرنًا» مسح رأسه وقال له هذا وكان ولدًا صغيرًا، فعاش مائة سنة، فالقرن مائة سنة، والحديث في "مسند أحمد" وفي غيره، وهو حديث صحيح[1].

وهو يعتبر أيضًا علمًا من أعلام النبوة، وقد قال الصنعاني رحمه الله تعالى في "سبل السلام" بعد أن ذكر اختلاف الناس في القرن قال: المصير إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى، أو قال: يجب المصير إلى حديث رسول الله[2]. ثم علق المعلق عليه من هؤلاء العصريين الدكاترة، وقال: (لم نجد هذا الحديث في الكتب المعتمدة هكذا) ثم الحديث موجود في "مجمع الزوائد" وفي "مسند أحمد" وفي "الإصابة" وفي كثير من المراجع!!

قوله: (ومن أجلِّ الكتب في هذا طبقات محمد بن سعد كاتب الواقدي) وَزَهِدَ الناس في "طبقات ابن سعد" وهو كتاب قيم لا يستغني عنه باحث؛ من أجْلِ أنَّ ابن سعد كثير الرواية عن الواقدي، والواقدي كذَّاب.

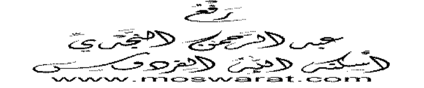
قوله: (كتابُ طبقات الْحُفَّاظ) الذي يُسمَّى بالتذكرة.

قوله: (مفيدٌ أيضًا جدًّا) أو مفيدًا؛ لأنها قد أضيفت.

---

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) انظر سبل السلام (٤/ ٣٩٩-٤٠٠).



النَّوع الرَّابع والسِّتُّون: [في][١] معرفة الموالي من الرُّواة والعلماء

وهو من المهمَّات، فربَّما نُسِبَ أحدهم إلى القبيلة، فيعتقد السَّامع أنَّه منهم صليبةً، وإنَّما هو من مواليهم؛ فيميَّز ذلك ليعلم، وإن كان قد ورد في الحديث [الصحيح][٢]: «**مولى القوم من أنفسهم**»[٣].

ومن ذلك أبوالْبَخْتَرِيِّ (الطَّائِيُّ) وهو سعيد بن فيروز، وهو مولاهم وكذلك أبوالعالية (الرِّياحيُّ)، وكذلك اللَّيث بن سعدٍ (الفهميُّ).

وكذلك عبدالله بن وهبٍ (الْقُرَشِيُّ)، وهو مولى لعبدالله بن صالحٍ

قوله: (معرفة الموالي من الرواة والعلماء) وقد ذكر الحاكم في كتابه "معرفة علوم الحديث" أن رءوس المحدثين، يعتبرون مَوَالِيَ[٤].

قوله: (أنه منهم صليبة) أي: من صلبهم.

قوله: (ومن ذلك: أبوالبختري...) وأبوالبَخْتَري يروي عن علي بن أبي طالب، وعن ثَوْبَانَ، وعن جماعة من الصحابة، وهو لم يسمع منهم، فإذا رأيت أبا البختري وهو سعيد بن فيروز يروي عن صحابيٍّ تبحث في ترجمته هل سمع من ذلك الصحابي أم لم يسمع منه؟

قوله: (وكذا الليث بن سعد الْفَهْمِيُّ)، أبوالحارث الفهمي.

قوله: (وكذلك عبدالله بن وهب القرشي، وهو مولى لعبدالله بن صالح

---

(١) زيادة من نسخة الحلبي (٢/ ٦٧٣).

(٢) سقطت من طبعة الشيخ شاكر وأثبتها الحلبي في نسخته (٢/ ٦٧٣)، وأشار إلى هذا السقط.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٦٧٦١).

(٤) انظر المعرفة للحاكم (ص١٦٩-٢٠٢).

كاتب اللَّيث وهذا كثيرٌ.

فأمَّا ما يُذْكَرُ في ترجمة البخاريِّ: أنَّه (مولى الجُعْفِيِّينَ) فلإسلام جدِّه الأعلى على يد بعض الجعفيِّين.

وكذلك الحسن بن عيسى المَاسَرْجَسِيُّ ينسب إلى ولاء عبدالله بن المبارك؛ [لأنه][1] أسلم على يديه، وكان نصرانيًّا.

وقد يكون[2] بالحلف، كما يقال في نسب الإمام مالك بن أنسٍ مولى التَّيميِّين، وهو حميريٌّ أصبحيٌّ صليبةً، ولكن كان جدُّه مالك بن أبي عامرٍ حليفًا لهم، وقد كان عَسِيفًا عند طلحة بن عبيد الله التَّيميِّ أيضًا، فَنُسِبَ إليهم كذلك.

وقد كان جماعةٌ من سادات العلماء في زمن السَّلف من الموالي،

كاتب الليث) هو مولى لعبدالله بن صالح كاتب الليث، عبدالله بن صالح قُرَشي، وهو كاتب عند الليث، فأقصد أن القرشي أصبح كاتبًا لِلَّيثِ بن سعد؛ بسبب العلم، عبدالله بن وهب القرشي أشهر من عبدالله بن صالح، وروايته أوثق ومقبولة بخلاف عبدالله بن صالح؛ فإن فيه كلامًا.

قوله: (وهو -أي: الإمام مالك -حميري أصبحي صليبةً) أي: من ذي أَصْبَح من اليمن.

قوله: (قد كان عسيفًا) أي: أجيرًا.

---

(١) في المطبوع عندي [بأَنْ] وهكذا قرأها الشيخ الشارح، ولعله خطأ مطبعي؛ لأن الشيخ علي بن حسن قال في نسخته (٢/ ٦٧٤) بعد أن أثبتها: [لأنه] قال: (كذا في نسخة "ب"، وفي نسخة "أ": "بأنه"، وأثبتها الشيخ شاكر كما في "أ" انتهى.

(٢) في طبعة علي بن حسن (٢/ ٦٧٤) بزيادة [الولاء] هكذا: وقد يكون [الولاء بِالْحَلِفِ].

وقد روى مسلمٌ في صحيحه أنَّ عمر بن الخطَّاب لَمَّا تلقَّاه نائب مكَّة أثناء الطَّريق في حجٍّ أو عمرةٍ، قال له: من استخلفت على أهل الوادي؟ قال: ابن أَبْزَى، قال: ومن ابن أبزى؟ قال: رجلٌ من الموالي، فقال: أما إنِّي سمعت نبيَّكم ﷺ يقول: «**إنَّ الله يرفع بهذا العلم أقوامًا ويضع به آخرين**».

وذكر الزُّهريُّ أنَّ هشام بن عبدالملك[1] قال له: من يسود مكَّة؟ فقلت عطاءٌ، قال: فأهل اليمن؟ قلت: طاوسٌ، قال: فأهل الشَّام؟ فقلت: مكحولٌ، قال: فأهل مصر؟ قلت: يزيد بن أبي حبيبٍ، قال: فأهل الجزيرة؟ فقلت: ميمون بن مِهْرَانَ، قال: فأهل خراسان؟ قلت: الضَّحَّاك بن مُزَاحِمٍ، قال: فأهل البصرة؟ فقلت: الحسن بن أبي الحسن، قال: فأهل الكوفة؟ فقلت: إبراهيم النَّخَعِيُّ، وذكر أنَّه يقول له عند كلِّ واحدٍ أمن العرب أم من الموالي؟ فيقول: من الموالي، فلمَّا انتهى قال: يا زهريُّ، والله لَتَسُوْدَنَّ الموالي على العرب حتَّى يُخْطَبَ لها على المنابر والعرب تحتها، فقلت: يا أمير المؤمنين، إنَّما هو أمر الله ودينه، فمن حفظه ساد، ومن ضيَّعه سقط.

قوله: (وقد روى مسلم في صحيحه أن عمر بن الخطاب... قال: رجلٌ من الموالي...) هنا قال: أَوَاستخلفت عليهم مولى؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، إنه حافظ لكتاب الله، عالمٌ بالفرائض، قال عمر: أما إني سمعت نبيكم ﷺ يقول: «**إن الله يرفع بهذا الكتاب أقوامًا، ويضع به آخرين**»[2].

قوله: (ذكر الزهري أن هشام بن عبدالملك قال له: من يسود مكة؟ فقلت:

---

(١) في الأصل لابن الصلاح (ص٤٠٢): (عبدالملك بن مروان)، وكذا في السير للذهبي (٥/ ٨٥) وفي «المعرفة» للحاكم (ص١٩٨).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٨١٧) وابن ماجه برقم (٢١٨).

قلت: وسأل بعض الأعراب رجلًا[1] من أهل البصرة، فقال: من هو سيِّد هذه البلدة؟ قال: الحسن بن أبي الحسن البصريُّ، قال: أمولى هو؟ قال: نعم، قال: فبم سادهم؟ فقال: بحاجتهم إلى علمه وعدم احتياجه إلى دنياهم، فقال الأعرابيُّ: هذا -لعمر أبيك- هو السُّؤْدُدُ.

عطاء، قال: فأهل اليمن؟...) وهو يسأل: أَمِنَ العرب أم من الموالي؟ يقول: من الموالي[1].



---

(١) أخرج الحكاية الحاكم في «المعرفة» (ص١٩٨) من طريق الوليد بن محمد الْمُوَقَّرِيّ قال سمعت محمد ابن مسلم ابن شهاب الزهري يقول: قدمت على عبدالملك بن مروان فقال لي: من أين قدمت يازهري؟... إلخ قلت: الوليد بن محمد ضعيف قال أبوحاتم: ضعيف وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه، وقال ابن خزيمة: لا أَحْتَجُّ به، كَذَّبَهُ يحي بن معين، وقال النسائي: متروك الحديث، انظر «الميزان» (٧/ ١٤٠)، وبه أعلَّ الحكاية الذهبي في «السير» (٥/ ٨٥) فقال: (الحكاية منكرة والوليد بن محمد واهٍ، فلعلها تمت للزهري مع أحد أولاد عبدالملك).

النَّوع الخامس والسِّتُّون: معرفة أوطان الرُّواة وبلدانهم

وهو ممَّا يعتني به كثيرٌ من علماء الحديث، وربَّما ترتَّب عليه فوائد مهمَّةٌ.

منها: معرفة شيخ الرَّاوي، فربَّما اشتبه بغيره، فإذا عرفنا بلده تعيَّن بَلَدِيُّه غالبًا، وهذا مهمٌّ جليلٌ.

وقد كانت العرب إنَّما ينسبون إلى القبائل والعمائر[1] والعشائر[2] والبيوت[3]، والعجم إلى شعوبها[4] وَرَسَاتِيقِهَا[5] وبلدانها، وبنو إسرائيل إلى

. . . .

(١) (العَمائر: جمع عِمَارة، بالكسر والفتح؛ فمن فتح فلالتفاف بعضهم على بعض كالعَمارة (العَمامة)؛ ومن كسر فلأن بهم عِمارة الأرض، وهي: فوق البطن من القبائل، أولها الشَّعب، ثم القبيلة، ثم العَمارة، ثم البطن، ثم الفَخْذ) انتهى من لسان العرب (٩/ ٣٩٤).

وفي معجم البلدان (٤/ ١٤٩): (العِمارة؛ بالكسر، وبعد الألف راء، ضد الخراب، والعمارة الحي العظيم ينفر بظعنه، وهي دون القبيلة، والعمارة الصدر) انتهى.

(٢) (العشائر: جمع عشيرة للقبائل، وذو العشائر: اسم موضع أيضًا) معجم البلدان (٤/ ١٢٥).

(٣) (البيت: من الشَّعْرِ المَدَر) مفرد وجمعه: (أبيات وبيوت) انظر القاموس (١/ ٣١٦).

(٤) (الشَّعْبُ ما تَشَعَّب من قبائل العرب والعجم، وكل جيل شَعْبٌ،...، وقد غلبت الشعوب بلفظ الجمع على جيل العجم حتى قيل لمحتقر أمر العرب: شعوبي...) انتهى من لسان العرب (١/ ٤٨٢).

قلت: فمعنى أن العجم تنسب إلى شعوبها؛ أي: إلى أجناسها التي تُعْرَفُ به، كقولهم: تركي أو الأتراك، ومغولي أو المغول، أو قولهم: خان، فهذه طائفة وأجناس عرفت، فَيَنْتَسِبُون لها من هو منهم.

(٥) (الرُّسْتَاق: مدينة بفارس من ناحية كرمان، وربما جعل من نواحي كرمان) انظر معجم البلدان (٣/ ٤٣). والرساتيق: السواد والقرى، ومفردها: رستاق، ويقال: الرُّزداق؛ مُعَرَّب رُسْتا) انظر القاموس (٣/ ٣٤٣). وقال الثعالبي: (المخلاف لليمن، كالسواد للعراق، والرستاق لخراسان)=

أسباطها[١].

فلمَّا جاء الإسلام وانتشر النَّاس في الأقاليم، نسبوا إليها، أو إلى مدنها أو قراها.

فمن كان من قريةٍ فله الانتساب إليها بعينها، وإلى مدينتها -إن شاء-، أو إقليمها، ومن كان من بلدةٍ ثمَّ انتقل منها إلى غيرها فله الانتساب إلى أيِّها شاء، والأحسن أن يذكرهما، فيقول مثلاً الشَّاميُّ ثمَّ العراقيُّ، أو الدِّمشقيُّ ثمَّ المصريُّ، ونحو ذلك[٢].

وقال بعضهم: إنَّما يسوغ الانتساب إلى البلد إذا أقام فيه أربع سنين فأكثر[٣]، وفي هذا نظرٌ، والله -سبحانه وتعالى- أعلم بالصَّواب.

وهذا آخر ما يسَّره الله -تعالى- من «اختصار علوم الحديث» وله الحمد والمنَّة. وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم.

. . . .

= انتهى من كتابه «فقه اللغة» (ص٣٣).

(١) (السِّبْطُ من اليهود، كالقبيلة من العرب، وهم الذين يرجعون إلى أب واحد، سمي سِبْطًا ليُفَرَق بين ولد إسماعيل؛ وولد إسحاق وجمعه أسباط) إذن (الأسباط في ولد إسحاق بن إبراهيم بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل عليهم السلام، فولد كلِّ ولدٍ من ولد إسماعيل قبيلة، وولد كلِّ ولدٍ من ولد إسحاق سِبْط) انظر لسان العرب.

(٢) كأن يقول الشامي: نزيل العراق، أو الدمشقي: نزيل مصر.

(٣) هذا القول ينسب إلى الإمام عبدالله بن المبارك، قال النووي في التقريب: (قال عبدالله بن المبارك وغيره: من أقام في بلدةٍ أربع سنين نُسِبَ إليها) انتهى من «التدريب» (٢/ ٩١٤).

أسئلة في المصطلح
أجاب عنها العلامة مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله تعالى

السُّؤَالُ ١: هل الصحابة كلهم عدول ضابطون، كل الصحابة كذلك؟

الجَوَابُ: أما العدالة، فنعم، وأما الضبط فهم أحسن حالًا من غيرهم، فمنهم قد يكون ضابطًا، ومنهم ربما وهموا[1].

السُّؤَالُ ٢: ما هو الحديث المردود؟

الجَوَابُ: المردود هو الذي لم تتوفر فيه شروط الصحة والحسن.

السُّؤَالُ ٣: بالنسبة للحديث الغريب، قلت: إنه من أقسام الضعيف؟

الجَوَابُ: في هذا الموضع؛ يعني قلنا: إذا قالوا: يأتي بغرائب بمعنى أنه يتفرد عن الثقات، وبمعنى أنها تستنكر.

السُّؤَالُ ٤: هل يقدر أحد أن يصحح ما رواه البيهقي في سننه؟

الجَوَابُ: إذا عرفت رجاله ورأيتهم ثقات تحكم عليه.

السُّؤَالُ ٥: قول البعض: إن "سنن البيهقي" أحسن مؤلف في الأحكام؟.

الجَوَابُ: طيب، وقد سمعت هذا من الشيخ حماد الأنصاري، سمعته وهو يقول: (لو أغنى كتاب عن كتاب، لأغنت "سنن البيهقي" عن سائر كتب

---

(١) مثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥١١٤) عن ابن عباس قال: "تزوج النبي ﷺ وهو محرم".
قال الأثرم: (قلت لأحمد: إن أبا ثور يقول: بأي شيء يُدفع حديث ابن عباس -أي: مع صحته؟ - فقال: الله المستعان، ابن المسيب يقول: وهم ابن عباس، وميمونة تقول: تزوجني وهو حلال) انتهى، نَقَلَه الحافظ في "الفتح" (٩/ ٢٠٧).

الأحكام)، لكن لا يغني كتاب عن كتاب، هذا الذي يقصد.

السُّؤَالُ٦: يعني الحديث الغريب أصلًا ليس من قسم الضعيف؟

الجَوَابُ: ما قلنا هذا: إنه من أقسام الضعيف[١].

السُّؤَالُ٧: كيف يستطيع الواحد -مثلًا- أن يحكم على الحديث بالصحة متنًا وسندًا؟ ما هي الطريقة الوحيدة في البحث؟

الجَوَابُ: أن يجد رجاله ثقات[٢]، وقد سمع بعضهم من بعض[٣]، وإذا [كان][٤] هناك فيهم مدلس صرح بالتحديث والسماع[٥].

ثم بعدها إذا كان الكتاب[٦] مشروحًا كفتح الباري وغيره، تنظر في شرحه، هل ذكروا فيه علة؟ وإن استطعت أن تنظر في كتب العلل نظرت[٧]، وإلا فالأصل عدم العلة وعدم الشذوذ في الحديث، والشذوذ والعلة في الحديث نادران.

السُّؤَالُ٨: بماذا تحصل الصحبة؟

الجَوَابُ: بالرؤية، أو باللقي، واللقي أعم من الرؤية، من لقي رسول الله -ﷺ- مؤمنًا به، ومات على ذلك.

---

(١) لأنه ليس الأصل في الغرائب الضعف، وإنما بحسب من تفرد بها، وحال ضبطه وإتقانه.

(٢) هذا يعني اشتراط الضبط والعدالة.

(٣) أي: اتصال السند.

(٤) زيادة من عندي.

(٥) وهذه كناية عن انقطاع العلة.

(٦) المراد بالكتاب أي المصدر الذي تخرج منه الحديث كالصحيحين، والسنن الأربعة، تنظر في شروحاتها فقد يذكرون علة الحديث، خاصة الحافظ يكثر من ذلك في "الفتح"، والنووي أحيانًا في شرحه على مسلم، والمباركفوري في "تحفة الأحوذي" يفعل ذلك، وابن عبدالبر في "التمهيد" إذا كان الحديث في "الموطإ".

(٧) مثل: كتاب "العلل" للدارقطني، و"العلل" لابن أبي حاتم، و"العلل" لِلْخَلَّالِ، والمطبوع منه المختصر لابن قدامة، وكذا تنظر في العلل لابن الجوزي وغيرها.

السُّؤَالُ ٩: حتى إذا لم يكن مميزًا؟

الجَوَابُ: نعم، له شرف الصحبة ولو لم يكن مميزًا.

السُّؤَالُ ١٠: كتاب المقدمات لابن كثير هو في المصطلح [أو في ماذا من الفنون؟]؟

الجَوَابُ: ما أعلم، لا أعلم.

السُّؤَالُ ١١: من الذي يقول في مسند أحمد: حدثنا عبدالله بن الإمام أحمد، حدثنا أبي؟

الجَوَابُ: الذي يقول: حدثنا عبدالله هو: أبوبكر الْقُطَيْعِيُّ، أحمد بن جعفر القطيعي ترجمته في ميزان الاعتدال[1].

قال أبوعمر -عفا الله عنه-: فرغت من تحقيقه والتعليق عليه، ووضع فهارسه ومراجعته في الثامن عشر من محرم سنة ١٤٢٤هـ سائلاً الله تعالى التوفيق والسداد والقبول والإخلاص.

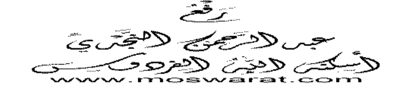
وكتب

أبوعمر عبدالله بن محمد بن عبدالله الجونم الحمادي

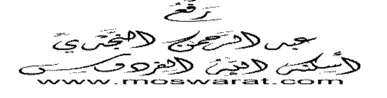
دولة الإمارات المتحدة، الشارقة

---

(١) (١/ ٢٢١) وهو: أحمد بن جعفر بن حمدان، أبوبكر القطيعي.
قال الحاكم: ثقة مأمون.
وقال الذهبي: كنت شديد التنفير عنه، حتى تبيَّن عندي أنه صدوق لا يُشَكُّ في سماعه) انتهى من الميزان (١/ ٢٢١-٢٢٢).



فهرس الأحاديث



فهرس الآثار



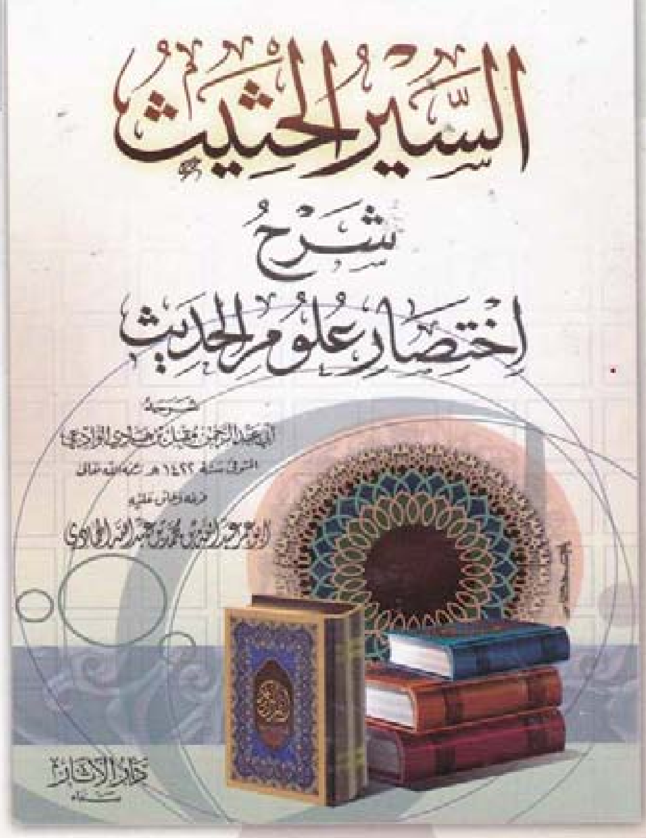
فهرس الموضوعات






رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


السير الحثيث
شرح
اختصار علوم الحديث
دار الآثار